

من
تراث المرحوم السيد عبد الله شبر

مصباح الأنوار

في

جمل مشكلات الاختصاص

تأليف

الحجة المرحوم السيد عبد الله شبر

الطبعة ١٣٤٢ هـ

المجلد الثاني

تتبعين

أين الله السيد علي شبر

أضلاع

مكتبة بصيرتي - قم - إيران

BOBST LIBRARY

3 1142 02367 1988



New York University
Bobst Library
70 Washington Square South
New York, NY 10012-1091

DUE DATE	DUE DATE	DUE DATE
----------	----------	----------

* ALL LOAN ITEMS ARE SUBJECT TO RECALL *

٨
١٩١٤

مصباح الأتوار

في

تفسير الألفاظ الغريبة

الموجودة في القرآن الكريم

من تأليف

أحمد بن محمد

مدرس اللغة العربية بكلية الشريعة الإسلامية

بجامعة القاهرة - جمهورية مصر العربية


طبع في المطبع

بإشراف

مدير المطبع

الطبعة الأولى ١٩١٤

١٩١٤



مصانج الانوار

في

حلال مشكالات الاختيار

للمؤلف الشريف الحجة السيد عبد الله شبر

المتوفي سنة ١٢٤٢ هجرية

الجزء الثاني

تصدى لتحقيقه والتعليق عليه العلامة الجليل السيد علي
 نجل الحجة السيد محمد السيد علي السيد حسين نجل المؤلف
 حقوق الطبع محفوظة

از انتشارات

(٥) كتابفروشي بصيرتي قم - خيابان ادم (٥)

المطبعة العلمية - نجف

١٣٧١

١٩٥٢

٨

مكتبة جامعة القاهرة

BP

136

-8

565

1960 E

V. 2

كتاب في تاريخ مصر

كتاب في تاريخ مصر

تاريخ مصر

كتاب في تاريخ مصر

كتاب في تاريخ مصر

كتاب في تاريخ مصر

كتاب في تاريخ مصر

1960

كتاب في تاريخ مصر

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على محمد وآله الطاهرين .
أما بعد : فهذا هو المجلد الثاني من كتاب (مصابيح الأنوار في حل
مشكلات الأخبار) تأليف المذنب العاصي الغريق في بحار الآثام والمعاصي ، أفقر
إلخلاق إلى ربه الغني عبد الله بن محمد رضا الحسيني وفقها الله لطاعته ومرأضيه ،
وجعل مستقبل حالها خيراً من ماضيه .

المحبة الأولى

ما روينا بالأسانيد عن الصدوق في العيون، والأمامي بإسناده عن الحسن بن
علي بن فضال عن الرضا عليه السلام أنه قال له رجل من أهل خراسان يا بن رسول الله
رأيت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في المنام كأنه يقول لي كيف أتم إذا دفن
في أرضكم بضعتي ، واستحفظتم وديعتي ، وغيب في ثراكم نجمي ، فقال الرضا عليه
السلام أنا المدفون في أرضكم ، وأنا بضعة من نبيكم ، وأنا الوديمة والنجم ، ولقد
حدثني أبي عن جدي عن أبيه عن آباءه عليهم السلام أن رسول الله (ص) قال من رأي
في منامه فقد رأي لأن الشيطان لا يتمثل في صورتي ولا في صورة أحد من أوصيائي
ولا في صورة أحد من شيعتهم وإن الرويا الصادقة جزء من سبعين جزء من النبوة .

الكلام في هذا الحديث الشريف يقع في مقامات .

بيانه (الأول) في حقيقة الرؤيا وسبب صدقها وكذبها وقد وقع الخلاف في ذلك ، فالحكماء بنوا ذلك على ما أسسوه من انطباع صور الجزئيات في النفوس المنطبعة الملكية وصور الكليات في العقول المجردة ، وقالوا إن النفس في حال النوم قد تتصل بتلك المبادي العالية فيحصل لها بعض العلوم الحقة الواقعة ، فهذه هي الرؤيا الصادقة ، وقد تركب المتخيلة بعض الصور المخزونة في الخيال ببعض ، وهذه الرؤيا الكاذبة ، وكلامهم مبني على اثبات العقول المجردة والنفوس وثبوتها لا يوافق ظاهر الشريعة الحقة ، والمتكلمون على أن الرؤيا خيال باطل ، أما عند المعتزلة فلقد فقد شرايط الادراك حالة النوم من المقابلة وإثبات الشعاع وتوسط الهوآء الشفاف وانتفاء الحجاب ونحوها ، وأما عند الأشاعرة فلأن عادته تعالى لم تجر بخلق الادراك في الشخص وهو نائم ولأن النوم ضد الادراك فلا يجامعه ، ولا يخفى فساد ما ذهبوا اليه لأن هذه الرؤيا ليست على قياس الرؤية البصرية في عالم الملك بل هي على نحو آخروفي عالم آخر كما في عالم البرزخ فلا تنافي عدم تحقق الشرايط السابقة ، « والشيخ المفيد رحمه الله » جعل للرؤيا أربع جهات .

(الاولى) حديث النفس بالشيء والتفكر فيه حتى يصير كالمنطبع في النفس فيتخيل للنائم ذلك بعينه وأشكاله ونتائجه ، وهذا معروف بالاعتبار .

(والجبهة الثانية) من الطباع وما يكون من قهر بعضها لبعض ، فيضطرب له المزاج ويتخيل لصاحبه ما يلائم ذلك الطبع الغالب من مأكول ومشروب ومرئي ومنكوح وملبوس ومهيج ومزعج ، وقد ترى تأثير الطبع الغالب في اليقظة والمشاهدة ، حتى أن من غلبت عليه الصفرآء يتخيل له وقوعه من مكان عال ويناله الهلع والجزع ، ومن غلبت عليه السوداء يتخيل له أنه صعد في الهوآء وناجته الملائكة ، وربما يعتقد في نفسه النبوة ونحو ذلك ، بل ربما أثر الطبع الغالب في اليقظة ، حتى أن من غلبت عليه الصفرآء يصعب عليه الصعود إلى المكان العالي ويتخيل له وقوعه منه .

(الجهة الثالثة) أَلطاف من الله عز وجل لبعض خلقه من تذييه وتبشير وإعذار وإنذار ، فيلتي في روعه تخيلات أمور تدعوه إلى الطاعة ، والشكر على النعمة ، وتزجره عن المعصية وتخوفه الآخرة .

(الجهة الرابعة) أسباب من الشيطان ، ووسوسة يذكره بها أموراً تحزنه وأسباباً تغمه ، وتدعوه إلى ارتكاب محظور يكون فيه عطبه او تخيل شبهة في دينه يكون منها هلاكه ، إلى آخر كلامه رحمه الله ، ثم قال : إن المريض والسكران والممتلي من الطعام لا يصبح له منام ، وقسم السيد المرتضى المنامات إلى ثلاثة أقسام منها : ما يكون في غير سبب يقتضيه ولا داع يدعو اليه إعتقاداً مبتدأً ، ومنها : ما يكون من وسواس الشيطان يفعل في داخل سمعه كلاماً خفيفاً يتضمن أشياء مخصوصة فيعتقد النائم إذا سمع ذلك الكلام أنه يراه ، ومنها : ما يكون سببه خاطراً يفعل الله أو يأمر بعض الملائكة بفعله ومعنى هذا الخاطر أن يكون كلاماً يفعله في داخل السمع فيعتقد النائم أيضاً ما يتضمن ذلك الكلام والمنامات الداعية إلى الخير تصرف إلى هذا الوجه كما أن ما يقتضي الشر منها مصروف إلى وسواس الشيطان والمنامات الصحيحة ، سببها يجوز أن يكون أن الله تعالى يفعل كلاماً في سمعه لضرب من المصلحة بأن شيئاً يكون أو قد كان ، فيكون ذلك في اليقظة ويصح تأويله .

« وقال العلامة المجلسي في مرآة العقول » : إن الذي ظهر لنا من الأخبار أن الرؤيا تستند إلى أمور شتى . منها : أن للروح في حالة النوم حركة إلى السماء ، إما بنفسها بناء على تجسمها كما هو الظاهر من الأخبار ، أو بتعلقها بجسد مثالي إن قلنا به في حالة الحياة أيضاً بأن يكون للروح جسدان ، أصلي ، ومثالي ، يشتد تعلقها في حال اليقظة بهذا الجسد الأصلي ، ويضعف تعلقها بالآخر ، وينعكس الأمر في حال النوم ، أو بتوجهها وإقبالها على عالم الأرواح بعد ضعف تعلقها بالجسد بنفسها من غير الجسد المثالي ، وعلى تقدير التجسم أيضاً يحتمل ذلك كما يؤمى إليه بعض الأخبار بأن يكون حركتها كناية عن إعراضها عن هذا الجسد وإقبالها على عالم آخر وتوجهها إلى نشأة أخرى وبعد حركتها بأي معنى كانت ترى أشياء في

الملكوت الأعلى وتطالع بعض الألواح التي أثبتت فيها التقديرات فإن كان لها صفاء ،
ولعينها ضياء ، ترى الأشياء كما أثبتت فلا تحتاج إلى تعبير وإن اسدات على عين
قلبه اغطية التعلقات الجسمانية والشهوات النفسانية فيرى الأشياء بصور شبيهة لها
كما أن ضعيف البصر ومؤف العين يرى الأشياء على غير ما هي عليه والعارف بعلمته
يعرف أن هذه الصورة المشبهة التي اشتبهت عليه صورة لأي شيء فهذا شأن
المعبر العارف بداء كل شخص وعلمته ، ويمكن أيضا أن يظهر الله له الأشياء في
تلك الحالة بصور تناسبها لمصالح كثيرة كما أن الانسان قد يرى المال في نومه بصورة
حيية وقد يرى الدراهم بصورة عذرة ليعرف أنها يضرانه وهما مستقذران واقعا
فيذبغي أن يتحرز عنهما ويتجنبهما وقد ترى في الهوآء أشياء فهي الرؤيا الكاذبة
التي لا حقيقة لها ويحتمل أن يكون المراد بما يراه في الهوآء ما أنس به من الأمور
المألوفة والشهوات والخيالات الباطلة ثم استشهد على ذلك ببعض الأخبار الآتية
كروايي النوفلي ومعاوية بن عمار ونحوهما .

أقول : وهو (رحمه الله) وإن أجاد وأفاد ، وسلك جادة الصواب والسداد
إلا أنه لا يخلو عن إشكال إذ يشكل ذلك برؤيا يوسف عليه السلام التي حكاهما الله عز وجل
في كتابه من سجود الشمس والقمر له المعبر المول بالملك والسلطنة ، وبما ورد من
أن السجاد « ع » رأى رسول الله (ص) زوجه بجورآء من الجنة فجامعها وحملت
فامر به رسول الله بأن يسميه زيدا ولما قص الرؤيا في صبيحة ذلك اليوم على اصحابه
فاذا عند انتهاء كلامه (ع) قد ورد عليه رسول المختار ومعه الجارية التي اهداها
اليه وكان قد اشتراها بمبلغ خطير وكانت فائقة في الجمال (قال الراوي) : فلما رأينا
شغفه بالجارية انصرفنا عنه وفي العام القابل اتيتته أزوره فخرج وعلى يده زيد وهو
يقول : (هذا تأويل رؤياي من قبل قد جعلها ربي حقا (١)) فإن الرؤيا في
هذين الموضوعين مما تحتاج إلى تعبير مع أنه لا يجوز أن يكون سببها اسدال أغشية
الظلمات . وبالجملة : فما ذكره رحمه الله جيد إلا أنه لا يتم فيما يحتاج إلى التعبير

بالنسبة إلى الأنبياء والأئمة ، ويمكن أن يقال : إن رؤياهم عليهم السلام لم تكن محتاجة إلى التأويل والتعبير وإنما أولوها لمصلحة أو لغرض إفادة غيرهم أو أن سبب الاحتياج إلى التأويل أمر آخر غير ما ذكر ، وكيف كان فما اختاره رحمه الله هو الذي تنطبق عليه الاخبار بقضها وقضيضها .

ومنها ما رواه العياشي عن الباقر عليه السلام قال ما من أحد ينام إلا خرجت نفسه إلى السماء وبقيت روحه في بدنه وصار يذنها كشعاع الشمس فإذا اذن الله في قبض الأرواح أجابت الروح النفس وإن اذن الله في رد الروح أجابت النفس الروح وهو قوله سبحانه : (الله يتوفى الأنفس حين موتها والتي لم تمت في منامها (١) الآية ، فما رأت في ملكوت السموات فهو مما له تأويل وما رأت فيما بين السماء والأرض فهو مما يتخيله الشيطان ولا تأويل له .

وعن مناقب ابن شهر آشوب : أن النصرانيين سئلا أمير المؤمنين عليه السلام عن مسائل كان من جملتها السؤال عن الرؤيا الصادقة والكاذبة ، فقال (ع) إن الله تعالى خلق الروح وجعل لها سلطاناً وسلطانها النفس إذا نام العبد خرج الروح وبقي سلطانها فيمير به جيل من الملائكة وجيل من الجن فهما كان من الرؤيا الصادقة فن الملائكة ومهما كان من الرؤيا الكاذبة فن الجن . وعن جامع الاخبار عن أبي بصير أنه سئل أبا عبد الله « ع » الرجل النائم هنا والمرأة النائمة يريان أنها بمكة أو بمصر من الأمصار أرواحها خارجة من أبدانها قال لا يا أبا بصير إذا فارقت البدن لم تعد إليه غير أنها بمنزلة عين الشمس هي مركوزة في السماء في كبدها وشعاعها في الدنيا . وعن أبي جعفر « ع » إن العباد إذا ناموا خرجت أرواحهم إلى سماء الدنيا فما رأت الروح في سماء الدنيا فهو الحق وما رأت في الهواء فهو اضغاث .

وعن أبي الحسن « ع » قال إن المرء إذا نام فإن روح الحيوان باقية في البدن والذي تخرج منه روح العقل . وعن الصدوق في العلل والحاصل بأسناده عن أبي بصير ومحمد بن مسلم عن أبي عبد الله « ع » عن آباءه عن أمير المؤمنين « ع »

قال : لا ينام الرجل وهو جنب ولا ينام إلا على طهور فإن لم يجد الماء فليتيمم الصعيد فإن روح المؤمن ترتفع الى الله تبارك وتعالى فيصلها ويبارك عليها فإن كان أجلها سه حضر جعلها في كنوز رحمة وان لم يكن أجلها قد حضر بعث بها مع امناء ملائكته فيردونها في جسده . وفي الأملالي عن معاوية بن عمار عن أبي جعفر (ع) قال إن العباد اذا ناموا خرجت أرواحهم الى السماء فما رأت الروح في السماء فهو الحق وما رأت في الهوآء فيها الأضغاث ، الا وان الأرواح جنود مجندة فما تعارف منها ائتلف وما تناكر منها اختلف ، فاذا كانت الروح في السماء تعارفت وتباغضت فاذا تعارفت في السماء تعارفت في الارض واذا تباغضت في السماء تباغضت في الارض وعن النوفلي : قال قلت لابي عبد الله « ع » المؤمن يرى الرؤيا فتكون كما يراها وربما يرى الرؤيا فلا يكون شيء فقال ان المؤمن اذا نام خرجت روحه ممدودة صاعدة الى السماء فكلمها رآه روح المؤمن في ملكوت السماء في موضع التقدير والتدبير فهو الحق وكلمها رآه في الارض فهو اضغاث أحلام فقلت له وتصعد روح المؤمن الى السماء قال نعم قلت حتى لا يبقى شيء في بدنه فقال لا لو خرجت كلها حتى لا يبقى منه شيء اذا مات قلت فكيف تخرج فقال أما ترى الشمس في السماء موضعها وضوئها وشعاعها في الأرض ، فكذلك الروح أصلها في البدن وحركتها ممدودة . وعن الحسن بن راشد عن الصادق « ع » عن آبابه عن امير المؤمنين عليه السلام قال : قال لي رسول الله (ص) وساق الحديث الى أن قال يا علي ان أرواح شيعتك لتصعد الى السماء في رقادهم ووفاتهم فتنظر الملائكة اليها كما ينظر الناس الى الهلال شوقا اليهم ولما يرون من منزلتهم عند الله عز وجل الحديث وعن عيسى بن عبد الله عن الصادق « ع » عن آبابه عن علي (ع) قال : سألت رسول الله (ص) عن الرجل ينام فيرى الرؤيا ثم ينام فما كانت باطلا فقال رسول الله يا علي ما من عبد ينام الا عرج بروحه الى رب العالمين فما رأى عند رب العالمين فهو حق ثم يأمر الله العزيز الجبار ببرد روحه الى جسده فصارت الروح بين السماء والأرض فارآته فهو اضغاث أحلام . وعن أبي بصير عن أبي جعفر قال سمعته يقول

إن لابلوس شيطاناً يقال له هزاع يملأ المشرق والمغرب في كل ليلة يأتي الناس في المنام . وعن البرقي في المحاسن عن جميل بن دراج قال : قال أبو عبد الله (ع) إن المؤمنين إذا أخذوا مضاجعهم صعد الله بارواحهم اليه فمن قضي عليه بالموت جمعه في رياض الجنة بنور رحمته ونور عزته وإن لم يقدر عليه الموت بعث بها مع أمنائه من الملائكة إلى الأبدان التي هي فيها ، إذا عرفت هذا فالمستفاد من الأخبار أمور :

(الأول) : أنها قد دلت على أن الروح حال النوم تخرج من البدن وتفارقه على الوجه المتقدم وأن الرؤيا صادقة وكاذبة عبارة عما تراه بعد خروجها من البدن وهو رد على المتكلمين ونحوهم .

(الثاني) : أن الرؤيا تقع على وجوه ، منها ما يكون على جهة البشرية للمؤمن من الله عز وجل ، ومنها ما يكون على جهة التخويف له والإنذار من المعاصي ، ومنها ما يكون تحزيناً من الشيطان ، ومنها ما يكون ناشئاً عما يحدث به المرء نفسه في اليقظة فيراه في منامه بصورته أو ما يشبهه ويدل عليه (ما روي عن علي بن بابويه) بإسناده عن الكاظم (ع) عن آبائه (ع) قال : قال رسول الله (ص) الرؤيا على ثلاثة : بشرى من الله ، وتحزين من الشيطان ، والذي يحدث به الانسان نفسه (وروى ثقة الاسلام) في الكافي عن سعد بن أبي خلف عن أبي عبد الله عليه السلام قال : الرؤيا على ثلاثة وجوه : بشارة من الله تعالى للمؤمن ، وتحذير من الشيطان ، واضغاث أحلام ، (وعن جابر) عن أبي جعفر « ع » قال : قال رجل لرسول الله في قوله تعالى : (لهم البشرى في الحياة الدنيا) قال : هي الرؤيا الحسنة ترى للمؤمن فيبشر بها في دنياه ، وما اشتملت عليه الأخبار المتقدمة من تقسيم الرؤيا إلى صادقة وكاذبة ، وأن الأولى هي ما تراه بعد الصعود الى السماء ، والثانية ما تراه في الهوآء لا ينافي هذه الأخبار ، بل يحققها لأن ما يكون من الله سبحانه على جهة الإنذار والتخويف والبشارة هي الرؤيا الصادقة التي تراها في السماء ،

حديث من رأى في منامه فقد رأى

وما عداها فهي كاذبة التي تراها في الهوآء . (وحينئذ) فما عبر به بعض الأخبار السابقة بأن ما يرى في الهوآء من الأضغاث شامل لما يحصل على جهة التحزين من الشيطان ولما يحدث انراء به نفسه ، وما اشتملت عليه هذه الأخبار من تقسيم الرؤيا لا يدل على الانحصار ، لأنه كثيراً ما يرى الانسان الرؤيا على غير هذه الوجوه فيقع اثرها فتكون صادقة ولا يقع اثرها فتكون كاذبة .

(الثالث) : ظاهر قوله تعالى « الله يتوفى الأنفس حين موتها والتي لم تمت في منامها » والأخبار المتقدمة أن جميع الأرواح وقت النوم مؤمنها وكافرها ترفع إلى السماء ويحصل لها الاطلاع على الوجه المتقدم ، وإن كان لروح المؤمن قرب واختصاص وعلى هذا فالرؤيا الصادقة تحصل للمؤمن والكافر كرؤيا ملك مصر سبع بنرات وسبع سبيلات ، ورؤيا الفتيين في السجن ، « ويمكن » أن يقال : أن صحتها من غير المؤمن على سبيل النادرة ، لأن الرؤيا الصادقة جزء من سبعين جزء من النبوة وغير المؤمن ليس كذلك ، ولقوله (ع) : انقطع الوحي وبقي المبشرات ، الا وهي نوم الصالحين والصلوات ، ولما يستفاد من بعض الأخبار من اشتراط الصلاح والتقوى في صحة الرؤيا .

(المقام الثاني) : في معنى قوله « ص » : من رأى في منامه فقد رأى ، ومعنى رؤيتهم عليهم السلام ، (حكى) عن المفيد رحمه الله أنه قال : أما رؤيا الانسان للنبي أو لأحد الأئمة عليهم السلام في المنام فإن ذلك عندي على ثلاثة أقسام : قسم أقطع على صحته وهو كل منام رأى فيه النبي أو أحد الأئمة وهو فاعل لطاعة أو أمر بها ، وناه عن معصية أو مبين لقبحها ، وقائل بالحق أو داع إليه ، وزاجر عن باطل أو ذام لمن هو عليه ، (وأما الذي أقطع على بطلانه) فهو كلما كان بضد ذلك لعلمنا أن النبي والامام صاحبا حق وصاحب الحق بعيد عن الباطل ، وأما الذي يجوز فيه الصحة والبطلان فهو المنام الذي يرى فيه النبي والامام وليس هو أمراً ولا ناهياً ، ولا على حال يختص بالديانات مثل أن يراه راكباً أو ماشياً أو جالساً أو نحو ذلك . (فاما الخبر الذي روي عن النبي) : من قوله من رأى في منامه فقد رأى فإن

الشیطان لا یتشبه به فإنه إذا كان المراد به بالمنام یحمل علی التخصیص دون أن یكون فی كل حال ویکون المراد به القسم الاول من الثلاثة الاقسام لأن الشیطان لا یتشبه بالنبي { ص } فی شيء من الحق والطاعات ، وأما ما روي عنه « ص » من قوله من رآني نائماً فكأنما رآني یقظاناً فإنه یحتمل وجهین .

« أحدها » : أن یكون المراد به رؤية المنام ویکون خاصاً كالخبر الأول علی القسم الذي قدمناه .

« والثاني » : أن یكون المراد به اليقظة دون المنام ویکون قوله نائماً حالاً للنبي ویست حالاً من (رآه) فكأنه قال من رآني وأنا نائم فكأنما رآني وأنا منتبه والفاصلة فی هذا المقال أن یعلمهم بأنه یدرك فی الحالین إدراكاً واحداً فیمنهم ذلك إذا حضروا عنده وهو نائم أن یلفظوا فیما لا یحسن أن یذكر بحضرتة وهو منتبه ، وقد روي عنه { ص } أنه غفی ثم قام یصلي من غیر تجدد وضوء فسئل عن ذلك فقال إني لست كأحدكم ، تنام عیناي ولا ینام قلبي ، وجميع هذه الروایات أخبار آحاد فإن سلمت فعلى هذا المنهاج وقد كان شیخي رحمه الله یقول اذا جاز من بشر أن یدعی فی اليقظة أنه آله كفرعون ومن جرى مجراه مع قلة حيلة البشر وزوال الألبس فی اليقظة فما المانع من أن یدعی إبليس عند النائم بوسوسة له أنه نبي مع تمكن إبليس مما لا یتمكن منه البشر وكثرة اللبس المعترض فی المنام ، ومما یوضح لك أن من المنامات التي یتخیل للانسان أنه قد رأى فیها رسول الله (ص) والائمة ما هو حق وما هو باطل انك ترى الشيعي یقول رأیت فی المنام رسول الله ومعه أميرالمؤمنین علیه السلام وهو یأمرني بالاعتداء به دون غیره ویعلمني انه خليفته من بعده وأن أبابكر وعمر وعثمان وهم ظالموه وأعداؤه ینهاني عن موالاتهم ویأمرني بالبرائة منهم ونحو ذلك مما یختص بمذهب الشيعة ، ثم ترى الناصبي یقول رأیت رسول الله (ص) فی النوم ومعه أبو بكر وعمر وعثمان وهو یأمرني بمحبتهم وینهاني عن بغضهم ویعلمني أنهم أصحابه فی الدنيا والآخرة وأنهم معه فی الجنة ، ونحو ذلك مما یختص بمذهب الناصبية فنعلم لا محالة أن أحد المنامین حق والآخر

حديث من رآهم في منامه فقد رآهم

باطل فأولى الأشياء منها أن يكون الحق منهما ما ثبت بالدليل في اليقظة على صحة ما تضمنته والباطل ما اوضحت الحجة عن فساده وبطلانه ، وليس يمكن للشيعي أن يقول للناصبي إنك تكذب في قولك إنك رأيت رسول الله « ص » لأنه يقدر أن يقول له مثل هذا بعينه وقد شاهدنا ناصبياً تشيع وأخبرنا في حال تشيعه أنه يرى منامات بالضد مما كان يراه في حال نصبه ، فبان بذلك أن أحد المنامين باطل وأنه من حديث النفس أو من وسوسة ابليس ، ونحو ذلك وأن المنام الصحيح هو لطف من الله بعبده على المعنى المتقدم وصفه ، وقولنا في المنام الصحيح أن الإنسان رأى في منامه النبي (ص) إنما معناه أنه كان قد رآه وليس المراد به التحقيق في اتصال بصره بحسد النبي وأي بصر يدرك به في حال نومه وانما هي معان تصورت في نفسه يخيل له فيها سر لطف الله تعالى وليس هذا بمناف للخبر الذي روي من قوله (ص) من رآني فقد رآني لأن معناه فكأنما رآني انتهى كلامه .

(وقال السيد المرتضى) على ما نقله العلامة المجلسي رحمه الله « فان قيل » ما تأويل ما روي عنه « ص » من قوله من رآني فقد رآني فان الشيطان لا يتمثل بي ، وقد علمنا أن الحق والمبطل والمؤمن والكافر قد يرون النبي « ص » في حال النوم ويخبر كل واحد منهم عنه « ص » بضم ما يخبر الآخر فكيف يكون رائيأله في الحقيقة مع هذا ، « فلنا » : هذا خبر واحد ضعيف من أضعف أخبار الآحاد ولا يعول على مثل ذلك ، على أنه يمكن مع تسليم صحته أن يكون المراد به : من رآني في اليقظة فقد رآني على الحقيقة لأن الشيطان لا يتمثل بي لليقظان ، فقد قيل إن الشيطان ربما تمثل بصورة البشر وهذا أشبه بظاهر الفاظ الخبر لأنه قال من رآني فقد رآني فأثبت غيره رائيأله ونفسه مرئية وفي النوم لا رائي له في الحقيقة ولا مرئي وإنما ذلك في اليقظة ، ولو حملناه على النوم لكان تقدير الكلام : من اعتقد أنه رآني في منامه وإن كان غير راء لي في الحقيقة فهو في الحكم كمن قد رآني ، وهذا عدول عن ظاهر لفظ الخبر وتبديل لصيغته إنتهى ، ولا يخفى أن هذا التأويل والذي قبله لا يجريان في هذا الخبر فإنه نص في إرادة الرؤيا في المنام وأما قوله إن

المؤمن والكافر يشاهده فيمكن أن يقال إن رؤية الكافر والمخالف له إنما وقعت فأما هي على سبيل الإرشاد له والهداية كما هو المشاهد المسموع فيمن يستصر من المخالفين ويسلم من الكافرين ، وأما مشاهدة المؤمنين له (ص) على أحوال مختلفة فإن الحال كذلك أيضا في اليقظة وكذلك الأئمة عليهم السلام كما يظهر من غرائب أسرارهم من أن الناس يشاهدون صورهم ويسمعون أصواتهم على ما تحتمل عقولهم ، وأما فتواه صلى الله عليه وآله للناس على سبيل التضاد فهو حال الأئمة في اليقظة فإنهم يفتون الناس بحسب التقية وعدمها وبحسب ما تقتضيه المصالح الشرعية أو للتفويض بالمعنى الذي تقدم في محله وكيف كان فقد وقع الخلاف في أنه هل المراد رؤيته (ص) وأولاده الطاهرين بصورهم الأصلية أو بأي صورة اتفقت ؟ . والأخبار الواردة في المقام محتملة للامرين والكلام هنا يقع في مقامين .

(الأول) : في كون هذه الرؤية هل هي على سبيل الحقيقة بمعنى أن الرأي له في المنام مثل الرأي له في اليقظة أم لا ؟ . ظاهر الأخبار الأول ، وفي بعض اخبار العامة من رأى فقد رأى الحق . « قال ابن الاثير في النهاية » : أي رؤياً صادقة ليست من أضغاث الأحلام ، وقيل فقد رأى حقيقة غير مشتبته ، وظاهر كلام الشيخ المفيد المتقدم الثاني حيث حمل الرؤية على تخيل صورته في نفس الرأي وهو ظاهر كلام المحدث المجلسي رحمه الله في البحار حيث أنه بعد نقل كلمات جملة من العامة الدالة على الرؤية على الحقيقة ، قال : والظاهر أنها ليست رؤية بالحقيقة وإنما هي بحصول الصورة في الحس المشترك أو غيره بقدره الله تعالى والغرض من هذه العبارة بيان حقيقة الرؤيا وأنها من الله لا من الشيطان وهذا المعنى هو الشايع في مثل هذه العبارة كأن يقول رجل من أراد أن يراني فلير فلاناً أو من رأى فلاناً فقد رأى أو من وصل فلاناً فقد وصلني ، فإن كل هذه محمولة على التجوز والمبالغة ولم يرد بها معناها حقيقة إنتهى ، (واعترضه) المحقق البحراني فقال بعد نقله : ولا يخفى بعده أما أولاً فلما رواه في كتاب الإكمال من أنه روي في الاخبار الصحيحة عن أئمتنا من رأى رسول الله (ص) أو أحداً من الأئمة قد دخل

مدينة أو قرية في منامه فإنه آمن لأهل المدينة أو القرية مما يخافون ويحذرون
وبلوغ لما يأملون ويرجون ، فإن ترتب هذه الأمور على مجرد وجود الصورة في
الحس المشترك ونحوه بعيد غاية البعد ، وأما ثانياً : فلما تقدم من أن الرؤيا الصادقة
عبارة عما تراه الروح بعد خروجها من الجسد حال النوم وصمودها الى الملكوت
فكلما رآته تامة فهو حق ، وهو رحمه الله قد اعترف بذلك فما المانع من أن يتصل
بأحد منهم (ع) وهم في ذلك العالم بلا ريب ولما ورد في الاخبار من أنهم ينقلون
بعد الدفن بجسادهم الشريفة إلى السماء ، وأن الزائر انما يزور موضع قبورهم فهم
أحياء في السماء مذمومون كما كانوا في الدنيا ، وأي مانع من تحصيل اتصال الروح
بهم هناك ، وأما ثالثاً : فلا ريب أن هذه الأخبار قد استفاضت بأنه ما من ميت
يموت في شرق الارض وغربها إلا ويرى حال موته النبي وأمير المؤمنين (ع)
وليست هذه الرؤية بحاسة البصر لشمول ذلك للاعمى ومن تعطل بصره في تلك
الحال ، بل الرؤية إنما هي بهذه الروح التي تصعد وقت النوم وهذه الرؤية في حال
النوم على حسب تلك الرؤية في حال الموت ولا أظنه يلزم التجوز في رؤيتها (ع)
حال الموت لاستنفاضة الاخبار وصحتها وصراحتها بكون الرؤية حقيقة ، وغاية
الأمر أن في الموت إشكالا مذكوراً في محله من أنه كيف يمكن القول بحضورهم
عليهم السلام على جهة مع جواز أن يموت في ساءة واحدة الوف من الناس في اطراف
الأرض من شرقها وغربها وشمالها وجنوبها وهذا مجرد استبعاد عقلي فانا لما قام لنا
الدليل على ذلك وجب علينا القول به وبيان كيفية ذلك غير واجب علينا فان ذواتهم
المقدسة عليها مسحة من الذات الألهية التي تاهت في بيداء معرفتها العقول وضلت
في الوصول إلى حقيقتها الباب الفحول ونورهم الذي خلقوا منه هو من نور ذاته
السبحانية ومشتق من تلك البروق الصمدانية ، ولذا ورد في الخبر عنه عليه السلام
يا علي ما عرف الله الا أنا وأنت ولا عرفني الا الله وأنت ولا عرفك الا الله وأنا
وهذه المعرفة جارية فيهما وفي أبنائهما المعصومين ، وحينئذ فلا مطمع في الوقوف
على كنه حقايق ذواتهم المقدسة كساير الأنام وقياسهم على غيرهم من البشر في أمثال

هذه الاحكام ومن نظر إلى عبادتهم وذكرهم وتسبيحهم في عالم الارواح علم انه لا مساغ له عما ذكرنا ولا براح .

(الثاني) : في الاشكال الذي أورده المفيد والمرتضى على ظاهر الخبر من رؤية المحق والمبطل له « ص » وإخباره كلاً منهم بما يوافق معتقده وقد أشرنا إلى جوابه ، ويمكن أن نقول هنا زيادة على ما تقدم إن الخبر مخصص بالمؤمن لما دل من الاخبار على أن صحة الرؤيا غالباً مشترطة بالايان والصلاح والتقوى وإن اتفق صدق رؤية غيره كما في رؤية العزيز فهو نادر ، ويؤيد ذلك جعلها جزءاً من النبوة وذلك يرشد الى وقوع الصادقة من المؤمن الصادق ليناسب حاله حال النبي « ص » وكفى بها شرفاً أنها نوع مما اكرمت به الانبياء وهو الاطلاع على علم الغيب كما قال « ص » : لم تبق من مبشرات الا ان الرؤيا الصادقة يراها الرجل المسلم .

(المقام الثالث) : ظاهر الحديث المذكور أنه صلى الله عليه وآله إذ ارؤي في النوم واوجب على الراي أمراً وحرم عليه شيئاً يكون واجباً وحراماً كما في اليقظة ، وفيه إشكال بل الظاهر أنه لم يقل بذلك أحد من الاصحاب .

« وحكى المحدث الشريف » في شرح العيون عن الفاضل الصفيدي بأنه قال : قد تكلم الفقهاء فيمن رأى النبي « ص » وأمره بأمر هل يلزم العمل به أم لا ؟ قالوا إن أمره بما يوافق أمره يقظة فلا كلام فيه ، وإن أمره بما يخالف أمره يقظة فاز قلنا ان من رآه « ص » على الوجه المنقول في صفته فرؤياه حق فهذا من قبيل تعارض الدليلين والعمل بارجحها وما ثبت في اليقظة فهو أرجح فلا يلزمنا العمل بما أمره فيما خالف أمره يقظة ، قال : وقال العلامة طاب ثراه : يجوز العمل بما يسمع في المنام عن النبي والأئمة اذا لم يكن مخالفاً للاجماع لما روي من أن الشيطان لا يتمثل بصورتهم انتهى ، ثم قال : أقول مثل هذه المنامات الحسنة تصلح مؤكدة ومرجحة انتهى كلام المحدث الشريف .

(وحكى المحقق البحراني) : ان السيد مهننا بن سنان سأل العلامة رحمه الله فقال ما يقول سيدنا فيمن رأى رسول الله صلى الله عليه وآله في منامه أو بعض

الائمة وهو يأمره بشيء أو ينهاه عن شيء فهل يجب إمتثال ما أمر به أو نهى عنه أم لا يجب ذلك مع ما صح عن سيدنا رسول الله (ص) انه قال من رآني في منامه فقد رآني فإن الشيطان لا يتمثل بي ، وغير ذلك من الاحاديث ، وما قولكم لو كان ما أمر به أو ما نهى عنه على خلاف ما في ايدي الناس من ظاهر الشريعة هل بين الحالين فرق أم لا ؟ أفتنا في ذلك مبينا جعل الله كل صعب عليك هيناً ، فأجابه رحمه الله بما لفظه : أما ما يخالف الظاهر فلا ينبغي المصير اليه ، وأما ما يوافق الظاهر فالأولى المتابعة من غير وجوب لأن رؤيته (ص) لا تعطي وجوب الأتباع في المنام انتهى ثم قال المحقق المذكور : لا يخفى ما في كلام السائل والمسئول من التأييد لما قدمناه من كون رؤيته صلى الله عليه وآله في المنام رؤية حقيقية لا أنها عبارة عن مجرد حصول الصورة في الحس المشترك الذي هو عبارة عن مجرد تخيله وتصوره إذ مجرد التخيل والتصوير لا يصح أن يترتب عليه حكم شرعي لا وجوباً ولا استحباباً ، وحاصل جواب العلامة رحمه الله انه وإن كان قد رآه في المنام إلا انه لم يقم دليل على وجوب الأتباع في الرؤية النومية ، وهو جيد ، أما أولاً : فلأن الأدلة الدالة على وجوب متابعتهم وأخذ الاحكام منهم عليهم السلام إنما تحمل على ما هو المعروف المتكرر دائماً من الافراد الشائعة التي يتصرف اليها الاطلاق دون النادرة ، وأما ثانياً : فلأن الرؤيا وإن كانت صادقة فإنها قد تحتاج إلى تأويل وتفسير وهو لا يعرفه فالحكم بوجوب العمل بها والحال كذلك مشكل ، وأما ثالثاً : فلأن الأحكام الشرعية إنما بنيت على العلوم الظاهرة لا على العلم بأي وجه اتفق الا ترى أنهم عليهم السلام إنما يحكمون في الدعاوى بالبينات والايمان ، وربما عرفوا الحق من المبطل واقعاً وربما عرفوا كفر المنافقين وفسق الفاسقين ونجاسة بعض الأشياء بعلومهم المختصة بهم إلا أن الظاهر أنهم ليسوا مأمورين بالعمل بتلك العلوم في الأحكام الشرعية بل إنما يعملون على ظاهر علوم الشريعة ، وقد روي عنه (ص) أنه قال : إنا نحكم بالظاهر والله المتولي للسرأر ، وروي عنه (ص) قال : إنما أنا بشر وانكم تختصمون اليّ ولعل بعضكم ألحن بحجته من بعض فلقضي له

نحو ما أسمع فن قضيت له من حق أخيه شيئاً فلا يأخذه وإنما أقطع له قطعة من نثار
وأما رابعاً : فلما ورد باسانيد متعددة عن الصادق (ع) في أحاديث الأذان أن
دين الله تعالى أعزّ من أن يرى في النوم ، انتهى كلامه رحمه الله وهو جيد متين .
(المقام الرابع) : في معنى قوله (ع) الرؤيا الصادقة جزء من سبعين
جزءاً من النبوة وهذا المضمون قد ورد في عدة أخبار ، ففي الكافي عن هشام بن
سالم في الصحيح عن أبي عبد الله (ع) قال : سمعته يقول رأي المؤمن ورؤياه في
آخر الزمان على سبعين جزءاً من أجزاء النبوة ، « قال المحدث المجلسي رحمه الله »
لما غيب الله في آخر الزمان عن الناس حجتهم تفضل عليهم وأعطاهم رأياً قوياً
في استنباط الاحكام الشرعية مما وصل اليهم من أممتهم ولما حجب عنهم الوحي
أعطاهم الرؤيا الصادقة أزيد مما كان لغيرهم ليظهر عليهم بعض الحوادث قبل حدوثها
(وقيل) : إنما يكون هذا في زمان القائم (ع) وقوله : على سبعين لعل
المراد أن للنبوة أجزاء كثيرة سبعون منها من قبل الراي أي الاستنباط الحقيقي
لا الاجتهاد والتنظي والرؤيا الصادقة بهذا المعنى حاصلة لأهل آخر الزمان على نحو
تلك السبعين ومشابهة لها وإن كان في النبي (ص) أقوى ، ويحتمل أن يكون المراد
على نحو بعض أجزاء السبعين كما ورد أن الرؤيا الصادقة جزء من سبعين جزءاً من
النبوة ، انتهى ، « وعن كتاب الحسين بن سعيد » عن الصادق (ع) قال : رؤيا
المؤمنين جزء من سبعين جزءاً من النبوة ، ومنهم من يعطى على الثلث قيل في معناه أي
بعض الكمال من المؤمنين يكرن رأيه ورؤياه ثلث أجزاء النبوة ، وكيف كان فالكلام
في موضعين .

(الأول) : في معنى كونها جزء من النبوة ، فقيل : إن المراد الاشارة
إلى أن الرؤيا الصادقة من المؤمنين والصالحين في الصدق والصحة كالنبوة لما فيها من
الإعلام بالمغيبات أو الامور الغير المعلومه على نحو النبوة ، وقيل : ان للرؤيا الصادقة
ملكاً وكلّ بها يري الراي من ذلك ما فيه من التنبيه على ما يكون له أو يقدر عليه
من خير أو شر ، وهذا معنى النبوة لأن معنى النبوة أما فعيل بمعنى مفعول أي

حديث من رآهم في منامه فقد رآهم

يعلمه الله ويطلعهم في منامه من غيبه مالا يظهر عليه أحداً إلا من ارتضى من رسول أو بمعنى فاعل كعليم أي يعلم غيره بما التي عليه وهذه صورة صاحب الرؤيا ، وقيل المراد أنها جزء من أجزاء علم النبوة وعلم النبوة باق وإن كانت النبوة غير باقية ، وقيل : إنما كانت جزءاً من النبوة في حق الأنبياء دون غيرهم ، وقيل : لأن النبوة من جملة أقسامها الرؤيا في المنام .

(الثاني) : في معنى كونها جزءاً من سبعين جزءاً من النبوة ، فقيل : يحتمل أن تكون هذه الجزئية من طريق الوحي فإن منه ما سمع من الله تعالى من دون واسطة كما قال تعالى : (أَوْ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ) ، ومنه ما سمع بواسطة الملك ، ومنه ما يلقى في القلب كما قال تعالى : (إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى (١)) ومنه : ما يأتي به الملك وهو على صورة آدمي ، ومنه : ما يأتيه في منامه بحقيقته ومنه : ما يأتيه بمثال أحياناً يسمع الصوت ويرى الضوء ، ومنه : ما يأتيه كصلصلة الجرس ، ومنه : ما يلقى روح القدس في روعه ، إلى غير ذلك مما لم نقف عليه ، ولعل مجموع هذه الطرق سبعين ، ولا يجب العلم بها تفصيلاً ، وقيل إن مجموع خصال النبوة سبعون وإن لم نعلمها تفصيلاً ، ومنها الرؤيا والمنام الصادق من المؤمن خصلة واحدة لها هذه النسبة مع تلك الخصال ، وقيل : إن ذكر السبعين إنما خرج مخرج التمثيل كما قيل في قوله تعالى : (إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ (٢)) ، وقوله تعالى : (ذَرَاهَا سَبْعُونَ ذِرَاعاً (٣)) أي طويلة ، والله العالم .

قد روى العامة بأسانيدهم عن انس بن مالك عن النبي « ص »

تذييل أنه قال الرؤيا الحسنة ، وفي بعض النسخ الصالحة جزء من ستة وأربعين جزءاً من النبوة ، وقد ذكروا لذلك توجيهات أو جهها ما ذكره

(١) سورة النجم آية ٤ .

(٢) سورة التوبة آية ٨٠ .

(٤) سورة الحاقة آية ٣٢ .

الفاضل المحدث ابن الأثير في (النهاية) قال : الجزء : القطعة والنهيب من الشيء ومنه الحديث الرؤيا الصالحة جزء من ستة وأربعين جزءاً من النبوة وإنما خص هذا العدد لأن عمره (ص) في أكثر الروايات الصحيحة كان ثلاثاً وستين سنة وكانت مدة نبوته منها ثلاثاً وعشرين سنة لأنه « ص » بعث عند استيفاء الأربعين وكان في أول الأمر يرى الوحي في المنام ودام كذلك نصف سنة ثم رأى الملك في اليقظة فإذا نسبت مدة الوحي في النوم وهي نصف سنة إلى مدة نبوته وهي ثلاث وعشرون سنة كانت نصف جزء من ثلاثة وعشرين جزءاً وذلك جزء واحد من ستة وأربعين جزءاً ، انتهى ، وأورد عليه أنه « ص » كان يوحى إليه في سائر أيام حياته في النوم في أحكام الشريعة ، وأنه كان يرى الرؤيا بعد ذلك كما دلت عليه الآيات كقوله تعالى : « لقد صدق الله رسوله الرؤيا بالحق » ١ وقوله تعالى : « وما جعلنا الرؤيا التي أريناك إلا فتنة للناس » ٢ ، اللهم إلا أن يقال : ان الرؤيا بعد تلك المدة لما كانت قليلة جداً لم تقدر في ذلك ، وقيل : إنما كانت جزءاً من النبوة في حق الأنبياء دون غيرهم وقيل إنها جزء من أجزاء علم النبوة وعلم النبوة باقٍ والنبوة غير باقية ، وقيل : المراد أنها كالنبوة في الحكم بالصحة وهو معنى قوله (ص) ذهبت النبوة وبقيت المبشرات الصالحة يراها المؤمن أو ترى له .

روى القمي في تفسيره في قوله تعالى : (إنما الذنوبى من ^{تتميم} الشيطان (٣) ، الآية ، عن أبيه عن محمد بن أبي عمير عن أبي بصير عن أبي عبد الله عليه السلام قال : كان سبب نزول هذه الآية أن فاطمة عليها السلام رأت في منامها أن رسول الله (ص) هم أن يخرج هو وعلي وفاطمة والحسن والحسين من المدينة فخرجوا حتى جازوا من حيطان المدينة فعرض لهم طريقان فلفظ رسول الله ذات اليمين حتى انتهى بهم إلى موضع فيه نخل وماء فاشترى

(١) سورة الفتح آية ٢٧ .

(٢) سورة الاسراء آية ٦٠ .

(٣) سورة المجادلة آية ١٠ .

رسول الله شاة كبراء (وهي التي في إحدى اذنيها نقط بيض) فأمر بذبحها فلما
أكلوا ماتوا في مكانهم فانتبهت فاطمة باكية ذعرة فلم تخبر رسول الله صلى الله عليه
وآله بذلك فلما أصبحت جاء رسول الله (ص) بحمار فركب عليه فاطمة وأمر أن
يخرج أمير المؤمنين والحسن والحسين من المدينة كما رأت فاطمة في نومها فلما
خرجوا من حيطان المدينة عرض لهم طريقان فاخذ رسول الله ذات اليمين كما رأت
فاطمة عليها السلام حتى انتهوا الى موضع فيه نخل وماء فاشترى رسول الله شاة
كبراء كما رأت فاطمة فأمر بذبحها فذبحت وشويت فلما أرادوا أكلها قامت فاطمة
وتحت ناحية منهم تبكي مخافة أن يموتوا فطلبها رسول الله حتى وقف عليها وهي
تبكي فقال ما شأنك يا بنية قالت يا رسول الله اني رأيت البارحة كذا وكذا في نومي
وفعلت أنت كلما رأيتك فتنجيت عنكم لئلا أراكم تموتون فقام رسول الله (ص)
فصلى ركعتين ثم ناجى ربه فنزل عليه جبرئيل فقال يا محمد هذا شيطان يقال له (الرها)
وهو الذي أرى فاطمة هذه الرؤيا ويرى المؤمنين في نومهم ما يفتنهم به فأمر
جبرئيل فجاء به الى رسول الله فقال أنت أريت فاطمة هذه الرؤيا قال نعم يا محمد ،
فبصق عليه ثلاث بزقات فشججه في ثلاثة مواضع ، ثم قال جبرئيل لمحمد صلى الله
عليه وآله إذا رأيت في منامك شيئاً تكرهه أو رأى أحد من المؤمنين فليقل أعوذ
بما عاذت به ملائكة الله المقربون وأنبياء الله المرسلون وعباده الصالحون من شر ما
رأيت من رؤياي ويقراء الحمد والمعوذتين وقل هو الله أحد ، ويتفل عن يساره
ثلاث تفلات فانه لا يضره ما رأى فانزل الله على رسوله : (إنما النجوى من
الشیطان) الآية ، والاشكال في هذا الخبر من وجهين .

أحدهما : أن ظاهره تمثل الشيطان بصورهم عليهم السلام حيث قال فيه إن
الشیطان هو الذي أرى فاطمة هذه الرؤيا وهو مناف لما تقدم من أن الشيطان
لا يتمثل بهم عليهم السلام .

والثاني : كون رؤياها شيطانية ، وهو مناف لشرف عظمتها .

وأجيب عن الأول : بأن المعنى أن الشيطان أراها بهذه الرؤيا على أنهم

قد ماتوا بعد الأكل وإلا فجميع ما رآه كان حقاً وصدقا والذي تخلف منها إنما هو رؤيتها لموتهم بعد الأكل .

وعن الثاني : بأن تعرض الشيطان لها وكون منامها شيطانياً وإن كان بعيداً ولكن باعتبار عدم بقاء الشبهة وزوالها سريعاً وترتيب المعجز من الرسول (ص) في ذلك والمنفعة المستمرة للامة ببركتها (ع) يقل الاستبعاد المذكور ، والله العالم بحقايق الأمور .

روى ثقة الاسلام في الكافي عن الرضا « ع »

ختم به الامام قال : إن رسول الله (ص) كان إذا أصبح قال لأصحابه هل من مبشرات ؟ يعني به الرؤيا ، (وعن أبي بصير) : قال قلت لأبي عبد الله عليه السلام جعلت فداك الرؤيا الصادقة والكاذبة مخرجها من موضع واحد ، قال صدقت ، أما الكاذبة المختلفة : فإن الرجل يراها في أول الليل في سلطان المردة الفسقة وإنما هي شيء يخيل الى الرجل وهي كاذبة مخالفة لا خير فيها ، وأما الصادقة : إذا رآها بعد الثلثين من الليل مع حلول الملائكة وذلك قبل السحر ، فهي صادقة لا تختلف انشاء الله إلا أن يكون جنباً أو ينام على غير ظهور أو لم يذكر الله تعالى ، حقيقة ذكره فإنها تختلف وتبطل على صاحبها .

قوله عليه السلام : مخرجها من موضع واحد لعل معناه أن

ببانه ارتسامها في محل واحد ، أو أن علتها معاً الارتسام ولكن علة الارتسام فيهما مختلفة ، أو أن كليهما صوراً علمية يخلقها الله تعالى في قلوب عباده بأسباب روحانية وشيطانية أو طبيعية ، وقوله (ع) في سلطان المردة الفسقة : لعله عبر بذلك عن أول الليل ، لأنه يستولي على الإنسان شهوات ما رآه في النهار وكثرت في ذهنه الصور الخيالية ، واختلط بعضها ببعض ، وبسبب كثرة مزاولة الأمور الدنيوية يبعد من ربه وتغلب عليه القوى النفسانية والطبيعية ، فبسبب هذه الأمور تبعد عنه ملائكة الرحمن وتستولي عليه جنود الشيطان . فإذا كان

وقت السحر سكنت قواه وزال عنه ما اعتراه من الخيالات الشهوانية ، فأقبل عليه مولاه بالفضل والإحسان وأرسل اليه ملائكة ليدفعوا عنه احزاب الشيطان ، فما كان في الحالة الأولى فهو من الوسوس الشيطانية ، وما كان من الثانية فهو من الإفاضات الرحمانية . وعن معمر بن خلاد : قال سمعت أبا الحسن عليه السلام يقول : ربما رأيت الرؤيا فأعبرها والرؤيا على ما تعبر . وعن الحسن بن جهم قال : سمعت أبا الحسن عليه السلام يقول : الرؤيا على ما تعبر فقلت له إن بعض أصحابنا روى أن رؤيا الملك كانت أضغاث أحلام ، فقال ابو الحسن عليه السلام : إن امرأة رأت على عهد رسول الله (ص) أن جذع بيتها قد انكسر فأتت رسول الله فقصت عليه الرؤيا فقال لها النبي « ص » يقدم زوجك ويأتي وهو صالح ، وقد كان زوجها غائبا ، فقدم كما قال النبي « ص » ، ثم غاب عنها زوجها غيبة أخرى فرأت في المنام كأن جذع بيتها قد انكسر ، فأتت النبي فقصت عليه الرؤيا فقال لها يقدم زوجك ويأتي صالحاً ، فقدم على ما قال ، ثم غاب زوجها ثالثة فرأت في منامها أن جذع بيتها قد انكسر ، فلقيت رجلاً اعسر فقصت عليه الرؤيا فقال لها الرجل السوء يموت زوجك ، قال فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وآله فقال الا كان عبر لها خيرا .

« بيان » : اريد بالملك ملك مصر الذي كان في زمان يوسف عليه السلام وتوجيه تطبيق الجواب على السؤال أن الرؤيا على ما تعبر كائناً ما كان .

(وعن جابر بن يزيد) : عن أبي جعفر عليه السلام قال : إن رسول الله كان يقول إن رؤيا المؤمن ترف بين السماء والأرض على رأس صاحبها حتى يعبرها لنفسه أو يعبرها له مثله ، فإذا عبرت لزمتم الأرض ، فلا تقصوا رؤياكم إلا على من يعقل .

(وعن أبي بصير) : عن أبي عبد الله عليه السلام قال : قال رسول الله الرؤيا لا تقص إلا على مؤمن خلا من الحسد والبغى ، وعن ابن أذينة : أن رجلاً دخل على أبي عبد الله عليه السلام فقال رأيت كأن الشمس طالعة على رأسي

دون جسدي ، فقال : تنال امرأ جسيما ، ونورا ساطعا ، ودينا شاملا ، فلو غطتكَ لانعمست فيه ولكنها غطت رأسك أما قرأت : (فلما رأى الشمس بازغة قال هذا ربي فلما أفلت) ، تبرء منها ابراهيم عليه السلام قال قلت جعلت فداك إنهم يقولون إن الشمس خليفة أو ملك ، فقال ما أراك تنال الخلافة ولم يكن في آباءك وأجدادك ملك ، وأي خلافة وملوكية اكبر من الدين والنور ترجو به دخول الجنة إنهم يغلطون ، قلت صدقت جعلت فداك . وعنه : عن رجل رأى كأن الشمس طالعة على قدميه دون جسده ، قال مال يناله من نبات الأرض من بر أو تمر يطأه بقدميه ويتسع فيه وهو حلال ، إلا انه يكذب فيه كما كذب آدم عليه السلام (وعن محمد بن مسلم) : قال دخلت على أبي عبد الله (ع) وعنده أبو حنيفة فقلت له جعلت فداك رأيت رؤيا عجيبة فقال لي يا بن مسلم هاتها فإن العالم بها جالس وأوما بيده الى أبي حنيفة قال فقلت رأيت كأنني دخلت داري واذا أهلي قد خرجت علي فكسرت جوزاً كثيراً ونثرت علي فتمعجت من هذه الرؤيا فقال ابو حنيفة : أنت رجل تخاصم وتجادل أياماً في موارث أهلك فبعد نصب شديد تنال حاجتك منهم انشاء الله ، فقال أبو عبد الله « ع » أصبت والله يا أبا حنيفة ، قال : ثم خرج ابو حنيفة من عنده فقلت جعلت فداك اني كرهت تعبير هذا الناصب ، فقال يا بن مسلم لا يسؤك الله فما يواطى تعبيرهم تعبيرنا ولا تعبيرنا تعبيرهم وليس التعبير كما عبره ، قال فقلت جعلت فداك فقولك أصبت والله وتحلف عليه وهو مخطيء ، قال نعم حلفت عليه أنه أصاب الخطأ ، قال فقلت له فما تأويلها ؟ قال : يا بن مسلم انك تتمتع بامرأة فتعلم بها أهلك فتمزق عليك ثيابا جدداً فإن القشر كسوة العيد ، قال ابن مسلم فوالله ما كان بين تعبيره وتصحيح الرؤيا الا صبيحة الخميس فلما كان غداة الجمعة وأنا جالس بالباب إذ مررت بي جارية فالحببتي فامررت غلامي فردها ثم أدخلها داري فتمتع بها فاحست بي وبها أهلي فدخلت علينا البيت فبادرت الجارية نحو الباب وبقيت أنا فزقت علي ثيابا جدداً كنت البسها في الاعياد وجاء موسى الزرّاد العطار الى أبي عبد الله فقال له يا بن رسول الله رأيت رؤيا

هالتني ، رأيت صهرراً لي ميتاً قد عانقني وقد خفت أن يكون الأجل قد اقترب ، فقال عليه السلام : يا موسى توقع الموت صباحاً ومساءً فإنه ملاقينا ، ومعانقة الأموات للأحياء أطول لأعمارهم ، فما كان اسم صهررك ؟ قال حسين ، فقال أما إن رؤياك تدل على بقائك وزيارتك أبا عبد الله الحسين « ع » فإن كل من عانق سمي الحسين فإنه يزوره انشاء الله .

وذكر اسماعيل بن عبد الله القرشي قال : أتى الى أبي عبد الله « ع » رجل فقال له يابن رسول الله رأيت في منامي كأنني خارج من مدينة الكوفة في موضع أعرفه وكأن شبحاً من خشب أو رجلاً منحوتاً من خشب على فرس من خشب يلوح بسيفه وأنا أشاهده فزعاً مرعوباً ، فقال له « ع » أنت رجل تربد اغتيال رجل في معيشته ، فاتق الله الذي خلقك ثم يميتك ، فقال الرجل أشهد أنك قد أوتيت علماً واستنبطته من معدنه ، أخبرك يابن رسول الله عما فسرت لي أن رجلاً من جيراني جائي وعرض علي ضيعته فهمت أن أملكها بو كس كثير لما عرفت أنه ليس لها طالب غيري ، فقال أبو عبد الله « ع » وصاحبك يتولانا ويتبرأ من عدونا ، فقال نعم يابن رسول الله ، رجل جيد البصيرة مستحكم الدين ، وأنا تأمب الى الله واليك مما هممت به ونويت به ، فأخبرني يابن رسول الله لو كان ناصبياً أيحل اغتياله ؟ فقال : أد الأمانة إلى من ائتمنك وأراد منك النصيحة ولو إلى قاتل الحسين (ع) .

(وعن زرارة) : عن أبي جعفر عليه السلام قال : رأيت كأنني على رأس جبل والناس يصعدون اليه من كل جانب حتى إذا كثروا عليه تطاول بهم في السماء وجعل الناس يتساقطون عنه من كل جانب حتى لم يبق منهم إلا عصابة يسيرة ففعل ذلك خمس مرات في كل مرة يتساقطون عنه وتبقى تلك العصابة أما إن قيس بن عبد الله بن عجلان في تلك العصابة ، قال فما مكث بعد ذلك الا خمس حتى هلك .

(وعن أبي بصير) : قال سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول : ان رجلاً كان على أميال من المدينة فرأى في منامه فقيل له انطلق فصل على أبي جعفر (ع)

فإن الملائكة تغسله في البقيع ، فجاء الرجل فوجد أبا جعفر « ع » قد توفي .
 (وعن ياسر الخادم) : قال قلت لابن الحسن الرضا عليه السلام رأيت في
 النوم كأن قفصاً فيه سبع عشرة قارورة اذ وقع القفص فتكسرت القوارير ، فقال
 إن صدقت رؤياك يخرج رجل من أهل بيتي يملك سبعة عشر يوماً ثم يموت ،
 يخرج محمد بن ابراهيم بالكوفة مع ابي السرايا فكث سبعة عشر يوماً ثم مات .

الحديث الثاني

مارويناه عن المحدث الحر العاملي عن النبي (ص) قال : الدنيا سجن
 المؤمن وجنة الكافر ؛ وهذا الحديث مستفيض من طرق العامة والخاصة ، والأشكال
 فيه : أن كثيراً من المؤمنين حالهم في الدنيا في نهاية الاستقامة والسعة ؛ وكثير من
 الكفار حالهم في الدنيا في نهاية الضيق والعسر ؛ ويمكن دفع هذا الاشكال بوجوده
 (الاول) : ان المؤمن وإن كان حاله في الدنيا في سعة ويسر إلا أنه بالنسبة
 الى حاله في الآخرة ومحله فيها في سجن في الدنيا والكافر بعكس ذلك ، وهذا
 الجواب مروى عن ابي محمد الحسن عليه السلام حين اعترض عليه اليهودي فاجابه
 بهذا الجواب (١) .

(الثاني) : أن يكون محمولا على الاغلبية بالنسبة إلى جميع المؤمنين وجميع
 الكفار والبناء على الغالب جائز في سائر المقامات .
 (الثالث) : أن المؤمن في الدنيا لما كان لم يزل في ملاحظة الطاعات والالتيان
 بالواجبات والمستحبات في جميع الاوقات وفي اجتناب المحرمات والمكروهات ولم
 يزل يتأمل في العواقب . ويتذكر النار والحساب والعقاب . فهو من حيث ملاحظة
 هذه الامور وعدم مفارقتها لها في سجن . والكافر لما كان دائماً في الإتهام في

(١) كما رواه الشبلنجي في نور الأبصار .

حديث عقول النساء في جمالهن وجمال الرجال في عقولهم

المعاصي واللذات ولا يخطر بباله جنة ولا نار ولا حساب ولا عقاب فالدياجنة له .
(الرابع) : أن يكون المراد الدنيا سجن للمؤمن الكامل في الايمان وجنة للكافر الكامل في الكفر ، كما روي أن أشد الناس بلاء في الدنيا الانبياء ثم الاوصياء ثم الامثل فالامثل .

(الخامس) : أن يكون خيراً بمعنى الامر أي يذبغي للمؤمن أن يجعل الدنيا على نفسه بمنزلة السجن كما أن المحبوس في السجن لا يريد تناول ما زاد على اقل الكفاية كسد الرمق وفكره مصروف الى اسباب الخروج . وهذا المعنى في بقية الحديث لا يخلو عن بُعد ، ويمكن أن يوجه بأنه بالنسبة الى الكافر على وجه التهديد والوعيد كقوله تعالى : (إعموا ما شئتم) أو المعنى : يحق للكافر أن يتخذ الدنيا جنة له فإنه ليس له في الآخرة نصيب الا العذاب والعقاب .

(السادس) : أن يكون المعنى أن المؤمن يعد الدنيا على نفسه سجنًا فلا يرغب اليها ولا يميل الى لذاتها ويخشى من غوائلها وإن كان متنعماً فيها ظاهرًا أو الكافر بعكس ذلك .

المراتب الثالث

ما رويناه بالأسانيد عن الصدوق في الامالي ؛ باسناده عن الصادق (ع) عن آباءه عن علي عليه السلام قال : عقول النساء في جمالهن ؛ وجمال الرجال في عقولهم ؛ ووجهات الفقرة الاولى بمعان :

(الأول) : أن المعنى يذبغي أن يراد من النساء الجمال ، فلا يذبغي أن يطلب منهن العقول فكأنه قيل عقول النساء موجودة في جمالهن لأن الجمال يعني عن العقل وهو عوض عنه ، فلا يذبغي أن يراد منهن ما يراد من العقلاء من التدبير والرأي لندرة العقل فيهن .

(الثاني) : أن يراد أن عقول النساء لازمة لجاهلن بحسب الغالب فالتى هي جميلة عاقلة ، وإذا كبرت وذهب جمالها ذهب عقلها ، وقد قيل : مَنْ حَسُنَ خَلْقُهُ حَسُنَ خَلْقُهُ ، والجمال يطلق على الحسن والخلق والخلق .

(الثالث) : أن يكون المعنى النساء عقولهن مصروفة في جاهلن فإن المرأة تصرف عقلها في تحسين نفسها وتجميلها من الخضاب والحناء والدهن والصبغ والطيب فإن همة النساء هذه الأشياء بخلاف الرجال فإن جاهلهم مصروف في عقولهم يعني أن همتهم ليست في التجميل بل في كسب العقل وتحصيله وتكيله أو في تحصيل العلم فإن العقل يطلق عليه .

(الرابع) : أن يراد أن عقول النساء مخفية في جاهلن لأن جاهلن ظاهر للناس منظور للعقلاء وعقولهن لضعفها وندورها لا تظهر بالنسبة الى الجمال فكانت سترها وغطاها وأخفاها والقول في جمال الرجال في عقولهم بالعكس .

(الخامس) : أن يراد أن عقول النساء كائنة في جاهلن ، بمعنى أن ذات الجمال منهن تميل النفوس اليها وتقبل القلوب عليها ويرضى الناس عقلها وإن كان ضعيفاً ، فإن زيادة الجمال تجره وغير ذات الجمال لا تميل النفوس اليها وإن كان عقلها أحسن من عقل الجميلة فكان عقل كل واحدة منهن كائن في جمالها والجمال يبيده ويقويه وإن كان ضعيفاً وعدمه يخفيه ويوهنه وإن كان قويا بالنسبة الى مادونه .

(السادس) : أن يكون استفهاماً إنكارياً في الفقرتين ، اي اتظنون أن عقول النساء في جاهلن فمن ثم تميلون الى الجميلة ولا تسألون عن عقلها ليس الأمر كذلك بل العقل ينتمك عن الجمال فيوجد كل منهما بدون الآخر فينبغي أن لا تكتفوا فيهن بالجمال بدون العقل بل يكون الغرض الأهم عندكم العقل ويكون الجمال مقصوداً بالتبعية لا بالإصالة ، ويؤيد ذلك ما ورد من النهي عن تزوج المرأة لأجل مالها أو جمالها ، وفي الفقرة الثانية كأنه عليه السلام يقول : اتظنون أن جمال الرجال في عقولهم وحدها ليس الأمر كذلك بل لا بد من وجود العلم والدين

والصلاح والكرم والمروءة وغير ذلك من صفات الجمال .

الحديث الرابع

مارويناه عن ثقة الاسلام في الكافي باسانيد عديدة ومتون متفاوتة عن الأئمة عليهم السلام ، ومنها في الصحيح عن الباقر (ع) : لما خلق الله العقل استنطقه ثم قال له اقبل فأقبل ، ثم قال له ادبر فأدبر ، ثم قال وعزتي وجلالي ما خلقت خلقاً هو أحب إلي منك ، ولا اكلتلك إلا فيمن أحب ، اما إني إياك أمر وإياك انهي وإياك اعاقب ، وإياك اثيب ، وقد استشكل فيه من وجوه :

(الأول) : أن قوله استنطقه مع كونه ليس من أهل النطق ما وجهه وأجيب بوجوه ، أولاً : أنه بمعنى كلمه ، والتكلم قد يكون مع من لا يفهم الكلام لغرض آخر كما ورد عنهم عليهم السلام أنه ينبغي أن يمر الانسان بالدار والخربة فيقول : أين بانوك ؟ أين ساكنوك ؟ . ونحو ذلك ، ولعل المقصود من مكلمة العقل مجرد إظهار انقياده واطاعته لا نطقه ، وثانياً : أنه لا يبعد بقاؤه على ظاهره ويكون الله تعالى قد أودع فيه قدرة على النطق وأعطاه الإقتدار على ذلك بدون جارحة ، كما اتفق في الشجرة مع مرسى وغيرها ، وفي الكتاب الكريم ما يرشد الى ذلك كقوله تعالى : (أَنْطَقْنَا اللَّهَ الَّذِي أَنْطَقَ كُلَّ شَيْءٍ (١) ، وقوله تعالى : (أَلَيْسَ طَائِعِينَ) ، وقوله تعالى : (وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ (٢) ، وثالثاً : أن يراد بالنطق المجازي وهو الاخبار بلسان الحال .

(١) سورة فصلت آية ٢١ .

(٢) سورة الاسراء آية ٤٤

(الثاني) : أن قوله عليه السلام : ثم قال له أقبل الخ ، ظاهره الترتيب بترسخ مع أنه لا تراخ ظاهر آ ، واجيب بوجوه ، الأول : أنه لا بعد في وقوع التراخي بين هذه الأمور ، الثاني : ان لفظة (ثم) قد تأتي للترتيب باتصال كما في قول الشاعر : « جرى في الأنابيب ثم اضطرب » ، الثالث : ان التراخي في كل شيء بحسبه ، والأمور العظيمة المهمة تستعمل فيها « ثم » دون الفاء لأنها لعظم قدرها ينبغي أن تكون في أزمنة متباعدة .

(الثالث) : أن الإقبال والادبار لا يتصور وقوعها من العقل ظاهراً أو لا تظهر لهما فائدة ، « واجيب » : بأنه لا بعد في ذلك مع أن الله على كل شيء قدير ، ولعل الغرض منها إظهار الاتقياد مع أنه لا بعد في أن يخلق الله العقل أولاً على حالة يمكن اتصافه بالإقبال والادبار الحقيقيين ، فقد اعطى الله الملائكة والجن القدرة على التشكل بالاشكال .

(الرابع) : أن الإقبال والادبار إنما يتصوران بالنسبة الى المكان والله تعالى منزّه عنه على أنه قد ورد أن العقل اول المخلوقات فلم يكن حينئذ مكان ، « واجيب » بان الإقبال والادبار لا ينحصران في الجسمانيات ، بل قد يكونان في غير المكان كما يقال فلان أقبل على العلم وأدبر عن الجهل ، على أنه لا دلالة فيهما بكونه تعالى في مكان بل يمكن أن يعين للعقل مكاناً للإقبال والادبار كما يختاره ويربده ، وما ورد من أن العقل أول المخلوقات فمحمول على الأولوية الاضافية ، وقد ورد في بعض الأخبار أنه أول خلق من الروحانيين .

(الخامس) : إن التكليف متوقف على كمال العقل ، وقد تضمن هذا الحديث أنه لا يكمل الايمان احبه الله فيلزم أن يكون من أبغضه الله غير مكلف ، « واجيب » : بان التكليف موقوف على العقل لا على كماله ، والعقل على اقسامه وكمال له مراتب متفاوتة ، فالإكمال المذكور في الحديث محمول على ما هو أعلى درجة مما يتوقف عليه التكليف ، وإكمال العقل إما أن يكون تفضيلاً من الله على بعض العباد بواسطة عملهم الصالح أو تفضيلاً محضاً أو بتوفيقهم للعمل بمقتضى ما وهبهم من العقل

(السادس) : أن التكليف متوجه الى الانسان العاقل لا الى نفس العقل
فما معنى اياك آمر واياك أنهي ، وما الحكمة في تقديم المعمول . « واجيب » : بأن
العقل كان مكلفاً في ذلك الوقت بالاقبال والادبار بلا شبهة . ولا بُد ايضاً في كونه
مكلفاً بغير ذلك من تحصيل المعارف والاعتقادات . ولا بُد في استمرار تكليفه
بمثل ذلك والاختصاص قد يكون للحصر الحقيقي في ذلك الوقت وتأتي له فائدة اخرى
(السابع) : أنه كيف يجمع بين هذا الحديث وبين ما ورد في آخر بهذا
اللفظ : بك آخذ وبك أعطي وبك أثيب وبك أعاقب . مما يدل على أن المكلف
غيره بسببه وواسطته . « واجيب » : بأنه لا منافاة بين أن يكون العقل مكلفاً
بتكليف خاص وبين أن يكون دليلاً للمكلفين على تكليفهم ومناطقاً فيه وليس المراد
أن العقل يثاب ويعاقب بفعل صاحبه بل كل منهما يثاب ويعاقب بفعل نفسه .

(الثامن) : أن العقل إذا كان من المجردات فلا يتصور تعلق الثواب
والعقاب به وان جُعل متشكلاً بشكل ليمكن تعلق الثواب والعقاب بذلك الشكل
فلا يستحق ثواباً ولا عقاباً . « واجيب » : بأن الله تعالى قادر على أن يوصل اليه
ثواباً وعقاباً بما يناسبه بل قد وقع ذلك بالفعل كما دل عليه حديث جنود العقل
والجمل مع أن مجرد العقل غير ثابت . بل يظهر من الاخبار أن لا مجرد الا الله .

(التاسع) : أن الله سبحانه كان عالماً بطاعة العقل فما وجه الأمر والجواب
أنه تعالى عالم بطاعة كل مطيع وبمعصية كل عاص ومع ذلك يحسن التكليف اظهاراً
للطاعة والمعصية ليستحق الفاعل الثواب أو العقاب .

{ أقول } : لا يخفى عليك ما في هذه الاسئلة والأجوبة من الركاكة
والسخافة والتكلف والتعسف والعجب من المحدث الحر العاملي حيث ذكر هذه
الأسئلة والاجوبة بادنى تغيير واصلاح منا .

الحديث الخامس

مارويناه بالاسانيد عن السيد المرتضى رحمه الله عن النبي (ص) مرسلًا قال :
لا تسبوا الدهر فانه هو الله .

« قال السيد رحمه الله » : قد ذكر قوم في تأويل هذا الخبر أن المراد به لا تسبوا الدهر فانه لا فعل له وان الله تعالى مصرفه ومدبره ، فحذف من الكلام ذكر المصرف والمدبر وقال هو الدهر . وفي هذا الخبر وجه آخر هو أحسن من الذي ذكرناه ، وهو : أن الملحدين ومن نفي الصانع من العرب كانوا ينسبون ما ينزل بهم من أفعال الله تعالى كالمرض والعافية والجذب والخصب والبقاء والفناء الى الدهر جهلاً منهم بالصانع جلّت عظمته ، ويذمون الدهر ويسبونه في كثير من الأحوال حيث اعتقدوا أنه الفاعل بهم هذه الأفعال ، فنهاهم النبي صلى الله عليه وآله عن ذلك ، وقال لهم لا تسبوا الدهر اي لا تسبوا من فعلكم هذه الأفعال ، فان الفاعل لهذه الأفعال هو الله ، وإنما قال إن الله تعالى هو الدهر من حيث نسبوا الى الدهر افعال الله تعالى ، وقد حكى الله سبحانه وتعالى عنهم قولهم « ما هي إلا حياتنا الدنيا نموت ونحيا وما يهلكنا إلا الدهر » ١ انتهى ملخصاً .

« أقول » : ويحتمل معنى ثالث ولعله أقرب وهو : أن الدهر اسم من اسماء الله تعالى كما ورد في بعض الادعية : يادهر ياديهور ، ونظيره ما ورد من النبي عن قول جاء رمضان وانقضى رمضان مع للاً بان رمضان اسم من اسماء الله تعالى .

الحديث السادس

مارويناه بالاسانيد عن سيد الساجدين وزين العابدين (ع) قال في دعاء الصباح من الصحيفة السجادية : يولج كل واحد منهما في صاحبه ويولج صاحبه فيه ، وفي هذه الفقرة إشكال مشهور وهو أنه بحسب الظاهر يُستغنى عن قوله ويولج صاحبه فيه بقوله يولج كل واحد منهما في صاحبه ، فما الفائدة في التكرار ، والجواب من وجوه :

« الأول » : أن المراد بالفقرة الثانية التنبيه بالواو الحالية على أمر مستغرب وهو حصول الزيادة والنقصان معاً في كل الليل والنهار في وقت واحد ، وذلك بحسب اختلاف البقاع كالشمالية عن خط الاستواء والجنوبية عنه ، سواء كانت مسكونة أم لا فإن صيف الشمالية شتاء الجنوبية وبالعكس ، فزيادة النهار ونقصانه واقعان في وقت واحد ولكن في بقعتين ، وكذلك زيادة الليل ونقصانه ولو لم يصرح عليه السلام بقوله ويولج صاحبه فيه لم يحصل التنبيه على ذلك ، بل كان الظاهر من كلامه عليه السلام وقوع زيادة النهار في وقت ونقصانه في آخر ، وكذا الليل كما هو محسوس معروف للخاص والعام ، فالواو في قوله عليه السلام ويولج صاحبه فيه واو الحال باضمار مبتدأ كما هو المشهور بين النحاة .

« الثاني » : أن يقال أن معنى قوله عليه السلام يولج كل واحد منهما في صاحبه ، يدخل كلاً من الليل والنهار في الآخر ، ومعنى قوله ويولج صاحبه فيه جعل كل منهما عقيب الآخر بلا فصل ، فإن الابلج يرد تارة بمعنى الدخول وتارة بمعنى التعميق أي جعل أحدهما عقيب الآخر فيكون الابلج في الفقرة الأولى

بمعنى الدخول ، وفي الثانية بمعنى التعقيب أو بالعكس .

(الثالث) : أن الواو في الفقرة الثانية ليست للحال حتى تحتاج الى حذف المبتدا بل للعطف كما هو الظاهر ، فالفقرة الأولى تدل على أن كلاماً من الليل والنهار مولج ، والثانية على أن كلاماً منها مولج فيه ، والثاني وان كان لازماً للأول إلا أن الأول دل على ما دل عليه الثاني ضمناً وكنياً والثاني دل صريحاً والتصريح بما علم كناية وضمناً للاهتمام والمبالغة أمر شائع ذائع بين الفصحاء والبلغاء .

الحديث السابع

مارويتاه ايضاً عن السيد السجاد (ع) قال فيها لا ينقص من زاده ناقص ، كيف اعرابه وما معناه ؟ .

{ الجواب } : لا نافية ، وينقص على وزن ينصر يستعمل لازماً ومتعدياً ، وقد استعمل هنا متعدياً كما في قوله تعالى : (نَنقُصُهَا مِنْ أَطْرَافِهَا) (١) ، وقوله سبحانه : (غَيْرَ مَنقُوصٍ) (٢) ، وقد يستعمل متعدياً الى مفعولين بنفسه فيقال نقصت زيداً حقّه ، ويحتمل أن يكون حقّه بدل اشتمال فينبغي التمثيل بقولنا نقص زيد حقّه بالبناء للمجهول ونصب حقّه (ومن) موصول منصوب محلاً على المفعولية لينقص وزاد على وزن باع صلته وفاعله مستكن راجع الى الله في الفقرات السابقة من الدعاء والضمير البارز مفعوله عايد الى الموصول وناقص بالرفع فاعل ينقص ، وهذا الإعراب بعينه يأتي في الفقرة اللاحقة وهي قوله : ولا يزيد من نقص منهم زايد ، والكلام على حذف مضاف ، اذ ليس المراد تعلق النقص والزيادة بالذات ، والمعنى أن من زاد الله قوته أو رزقه منهم لا ينقصه ناقص ومن نقصه الله لا يزيده

(١) سورة الرعد آية ٤٣ .

(٢) سورة هود آية ١٠٩ .

زايد ، وقدم المفعولين في الفقرتين لمزيد الاعتناء ببيان فعله تعالى من الزيادة والنقصان وفائدة الفقرتين التأكيد لما دلت عليه الفقرة السابقة وهو كون القوت من الرزق معلوماً مقسوماً من لدنه سبحانه لا يستطيع غيره أن يتصرف فيه بزيادة ولا نقصان ويدل على أن الأرزاق مقسومة محدودة منه تعالى لا مدخل للعباد فيها بزيادة ونقصان وقد تقدم تحقيق الكلام في ذلك .

الحديث الثامن

ما روينا أيضاً أنه عليه السلام فيها قال يا من لا تبدل حكمته الوسائل وظاهره يناقياً ما ورد من الحث على الدعاء ووعد الاجابة ، ويمكن دفعه بان المعنى أنه اذا توسل بغيره تعالى في قضاء حاجة او تحصيل رزق لا يكون ذلك باعثاً على تبديل حكمته تعالى بأن يقطع عنه رزقه ويمنعه ما منحه من النعم ، وما في الدعاء من قوله عليه السلام : فقد تعرض للحرمان واستحق من عندك الاحسان ، لا ينافيه فان هذا يقتضي حرمانه مما توسل لأجله ولو توسل به تعالى لمنحه واعطاه على أن التعرض والاستحقاق قد لا يقتضيان المنع ، ويمكن أن يكون المعنى أن الحكمة والمصلحة اذا اقتضت تقدير شيء على العبد ، فالتوسل به تعالى لدفع ذلك لا ينفع بل لا بد من امضاء ما فيه الحكمة والمصلحة كما أن المريض اذا توسل والح على الطبيب بترك الدواء والطفل اذا بكى وتضرع بين يدي والديه للتخلص من الهجامة والتشريط ونحوها فانه لا يدفع ذلك .

الحديث التاسع

ما روينا عن ثقة الاسلام في الروضة عن العدة عن سهل بن زياد عن ابن محبوب عن عمر بن يزيد وغيره عن بعضهم عن ابي عبد الله عليه السلام وبعضهم عن ابي جعفر عليه السلام في قول الله عزوجل : (ألم ترالى الذين خرجوا من ديارهم وهم ألوف حذر الموت فقال لهم الله موتوا ثم أحيأهم) (١) فقال إن هؤلاء أهل مدينة من مدائن الشام كانوا سبعين الف بيت وكان الطاعون يقع فيهم في كل أوان فكانوا اذا احسوا به خرج من المدينة الاغنياء لقوتهم وبقي فيها الفقراء لضعفهم فكان الموت يكثر في الذين أقاموا ويقبل في الذين خرجوا ، فيقول الذين خرجوا لو كنا اقمنا لكثرتنا الموت ، ويقول الذين اقاموا لو كنا خرجنا لقللنا الموت ، قال فاجتمع رأيهم جميعاً أنه اذا وقع الطاعون فيهم واحسوا به خرجوا كلهم من المدينة ، فلما احسوا بالطاعون خرجوا جميعاً وتبعوا عن الطاعون حذر الموت فساروا في البلاد ما شاء الله ثم انهم مروا بمدينة خربة قد جلى أهلها عنها وافنائهم الطاعون فنزلوا بها فلما حطوا رحلهم واطمأنوا قال لهم الله عزوجل موتوا جميعاً فماتوا من ساعتهم وصاروا رمياً يلوج وكانوا على طريق المدينة فكنتهم المارة فنجوهم وجمعوهم في موضع فر بهم نبي من انبياء بني اسرائيل يقال له خرقيل فلما رأى تلك العظام بكى واستعبر وقال يا رب لو شئت لاحييتهم الساعة كما امتهم فعمروا بلادك وولدوا عبادك وعبدوك مع من بعدك من خلقك ، فوحي اليه اتج ذلك قال نعم يا رب . فاحياهم الله قال فوحي اليه عزوجل اليه أن قل كذا وكذا فقال الذي أمره الله عزوجل أن يقوله . فقال

ابو عبد الله عليه السلام وهو الاسم الأعظم فلما قال خر قيل ذلك الكلام نظر الى العظام كيف يطير بعضها الى بعض فعادوا أحياء ينظر بعضهم الى بعض يسبحون الله عز ذكره ويكبرونه ويهللونه فقال خر قيل عند ذلك أشهد ان الله على كل شيء قدير قال عمر بن يزيد فقال ابو عبد الله عليه السلام فيهم نزلت هذه الآية .

ألم ترأى ألم تعلم يا محمد ، أو أيها السامع ، وخر قيل على وزن **يألم** زنبيل أحد الانبياء ، قيل إنه ذو الكفل وإنما سمي بذوي الكفل لأنه كفل سبعين نبياً نجّاهم من القتل وقال لهم اذهبوا فإني إن قتلت كان خيراً من أن تقتلوا جميعاً ، فلما جاء اليهود وسئلوا خر قيل عن الأنبياء السبعين قال لهم أنهم ذهبوا فلا أدري اين هم فتمعه الله منهم ، وقيل إن ذا الكفل هو الياس وقيل اليسع ، وقيل إنه نبي كان بعد سليمان يقضي بين الناس كقضاء داود ولم يفضب فظ إلا الله ، وقيل لم يكن نبياً ولكن كان عبداً صالحاً تكفل برجل صالح وقيل تكفل لنبي بقومه أن يقضي بينهم بالحق ففعل فسمي ذا الكفل ، (وهم الوف) قال المفسرون : المراد بالألوف كثرة العدد ، وقيل إنهم خرجوا مؤتلفي القلوب لم يخرجوا عن تباغض فهو جمع إلف مثل قاعد وقعود وشاهد وشهود ، واختلف من قال معناه العدد فقيل ثلاثة آلاف ، وقيل ثمانية آلاف ، وقيل عشرة آلاف ، وقيل بضعة وتلاثين ألفاً ، وقيل أربعون ألفاً ، وقيل سبعون ألفاً ، وقيل كانوا عدداً كثيراً ، وهذه الأقوال للعامة وكلها رجم بالغيب وافتراء على الله بلا ريب ، (فقال لهم الله موتوا) قيل معناه أماتهم الله ، وقيل معناه أماتهم بقول سمعته الملائكة لضرب من العبرة ، قوله عليه السلام (يلوح) أي تظهر للناس عظامهم المندرسمة من غير جلد ولا لحم ، وفي هذا الحديث دلالة على مدح التوكل على الله وذم التفرار من قضاء الله ومن الطاعون ، وقد اختلف الناس في حكم الفرار من الطاعون . فقيل بالتحريم لهذا الخبر . وما روي عنه (ص) قال الفرار من الطاعون كالفرار من الزحف . وفي خبر : الفار من الطاعون كالفار من الزحف . والزحف الجيش والمراد به هنا جيش النبي أو الإمام الذي يجب الثبات فيه . وما دل على ذم

حديث ما روي في قوله تعالى « ألم تر الى الذين خرجوا من الآيات ٣٥

الفرار من قضاء الله وكرهية لقاء الله . والجواب أن الخبر الأول لا دلالة فيه على
التحريم صريحاً ولا ظاهراً نعم ربما اشعر بالذم وهو أعم من التحريم مع أنه
الأفضل عدمه . واما الخبر الثاني فهو من طرق العامة وشأن نزول خاص وهو مضموم
بتقوم مخصوصين كما يأتي بيانه في الأخبار الآتية . وأما الفرار من قضاء الله وضم
كرهية لقاء الله فهو أمر آخر غير ما نحن فيه كما تقدم بيانه . وقيل بالوجوب
لوجوب دفع الضرر المظنون ووجوب حفظ النفس من التهلكة والمقاء في موضع
يظن فيه التلف المقاء باليد الى التهلكة والخروج منه والفرار فيه مظنة السلامة
ولأن الشارع جعل الأديان لآحاط الناس وقاية للأبدان حتى أوجب سب النبي والامام
عند الاضطراب اليه رعاية لحفظ الأبدان فإذا أوجب مثل ذلك فالوجوب فيما نحن
فيه أولى . وفي دلالة هذه الأدلة على الوجوب نظر كما لا يخفى . والاقوى عندي
جواز الفرار والخروج عن محل الطاعون دون الوجوب والتحريم لضعف ادلتها
مضافاً الى الاصل ولما دلت عليه جملة من الاخبار المستفيضة . منها : ما روى
الصدوق في العلل باسناده عن علي بن المغيرة قال قلت لأبي عبد الله (ع) الصوم
يكفونون في البلد يقع فيهم الموت ألهم أن يتحولوا عنها الى غيرها قال نعم قلت
بلغنا أن رسول الله (ص) عاب قوماً بذلك فقال او لئن كانوا رثمة بازاء العبد
فأمر رسول الله أن يثبتوا في موضعهم ولا يتحولوا عنه الى غيره فلما وقع فيهم
الموت تحولوا من ذلك المكان الى غيره فكان تحولهم من ذلك المكان الى غيره كالفرار
من الزحف . ورثمة بالهمزة من الرؤية أي كانوا يتراءون العدو ويترقونهم . وفي
بعضها ربيعة على وزن فعيلة بالهمزة وهي العين الطليعة الذي ينظر للقوم لئلا يدهمهم
عدو . وفي بعضها رتبة بالتاء قبل الباء أي رتبوا وأثبتوا بازاء العدو . ويقال
رتب الشيء يرتب رتباً أي ثبت . ومنها ما رواه ثقة الاسلام عن الحلبي في
الحسن قال سألت أبا عبد الله عليه السلام عن الوباء يكون في ناحية مصر فيتحول
الرجل الى ناحية أخرى أو يكون في مصر فيخرج عنه الى غيره قال لا بأس إنهما
نهى النبي (ص) عن ذلك لمكان رثمة كانت بحمال العدو فوقع بينهم الوباء فهربوا

منه فقال رسول الله (ص) الفار منه كالفار من الزحف الكراهية أن تخلو مراكزهم ومنها ما رواه الصدوق في معاني الاخبار عن ابان الأحمر قال سأل بعض اصحابنا ابا الحسن عليه السلام عن الطاعون يقع في بلدة وأنا فيها اتحول عنها قال نعم قلت فاننا نتحدث عن رسول الله « ص » قال الفرار من الطاعون كالفرار من الزحف قال إن رسول الله إنما قال هذا في قوم كانوا يكفونون في الثغور نحو العدو فيقع الطاعون فيخلون أما كتبهم ويفرون منها فقال رسول الله (ص) ذلك فيهم . قال وروي أنه اذا وقع طاعون في أهل مسجد فليس لهم أن يفروا منه الى غيره ، ويمكن أن تكون الرواية الاخيرة على تقدير صحتها محمولة على الكراهة جمعاً بينها وبين ما سبق ونعل لخصوصية المسجد مدخلاً . ومنها ما رواه علي بن جعفر في كتابه عن أخيه موسى (ع) قال سألته عن الوباء يقع في الارض هل يصلح للرجل أن يهرب منه قال يهرب منه ما لم يقع في مسجده الذي يصلي فيه فإذا وقع في أهل مسجده الذي يصلي فيه فلا يصلح الهرب منه . والعجب من المحدث الشريف الجزأري حيث استدل في (شرح العيون) بهذه الاحاديث على الوجوب حيث قال إن هذه الاحاديث دلت على الامر بالفرار من الطاعون والامر للوجوب ولا اقل من الحمل على الاستحباب فمن اين جاء التحريم مع أنه ليس في هذه الاخبار أمر كما ترى .

قال المحدث المذكور : إذا أراد أهل الطاعون الدخول الى

تذييل قرية أو بلدة خالية منه فهل يجوز لأهل ذلك المحل منعهم أم لا ، الظاهر هو الاول اذا كانوا متلبسين به أما أولاً : فلقوله « ص » لا يورد بمرض على مصحح . حملوه على مثل هذا المرض من الامراض الحادة . وأما ثانياً : فلا ن حذاق الحكماء والاطباء أمروا بالتحرز عن مصاحبة أهل الامراض المعدية وعدوا متها الطاعون والحميات الوبائية والقروح الكثيرة الاوساخ وكما يرجع اليهم في الادوية ومعرفة العقاقير كذلك في هذا واشباهه . وأما اذا كانوا خالين من مرض الطاعون لكنهم كانوا في بلدة وقرية وفروا منه فالفهوم من كلام علماء الاسلام

حديث ما روي في قوله تعالى (ألم تر الى الذين خرجوا) الآية ٣٧

وكتبهم أن منهم جاز ايضاً . قال الغزالي في كتاب أحياء العلوم إن الطاعون إنما يحصل من الهواء والهواء لا يضر من حيث يلاقي ظاهر البدن بل من حيث دوام الاستنشاق فإنه إذا كان فيه عفونة ووصل الى الرئة والقلب وباطن الاحشاء أثر فيها بطول الاستنشاق فلا يظهر الوباء والطاعون على الظاهر إلا بعد التأثير في الباطن فالخروج من البلد لا يخلص غالباً من الأثر الذي استحكم من قبل لكنه يتوهم الخلاص فيصير هذا من جنس الموهومات كالرق والطيرة وغيرها انتهى .

« أقوا » : وعلى هذا فإذا بقوا خارج البلد أياماً يعرف بها عدوى الطاعون وعدمه فلا بأس ، وذكر بعض أهل الحديث أن الوهم والخوف مضران لمن عرضا له وربما قتلاه فإذا كان أهل البلد يتوهمون ويتطيرون بدخول أهل الطاعون عليهم تضرروا بهم لأن الوهم والخوف قتالان ، وروي أنه قيل لأمير المؤمنين (ع) إنه لم ينج أحد من ضربة سيفك فقال عليه السلام إن الخوف والسيف يجهزان على قتله . وقال شيخنا المفيد إنه بلغ من بأس علي عليه السلام وخوف الأعداء منه أن جعل الله عز وجل الملائكة على صورته ليكون ذلك أربع لقلوبهم ، وعن أبي جعفر عليه السلام في حديث (بدر) قال لقد كان يسأل الجريح من المشركين فيقال له من جرحك فيقول علي بن أبي طالب فإذا قالها مات . وفي الأثر أن طائفة من الحكماء ذكروا أنه لو لدغت حية رجلاً فلم يرها وأخبر أنها لسعة زنبور حتى صح عنده ذلك ربما لم يمت ولو انعكس عنده الحال ربما مات قالوا الوجه فيه أنه إذا أخبر عن لسعة الزنبور أنها لدغ حية خاف القلب وانقبض وفتت البدن وتفتحت المسام الى القلب حتى يكون العلة في سرعة وصول السم الى القلب وسم الزنبور إذا توجه الى القلب كفى في موت ذلك الانسان ، وأما اذا صح عنده أنها لسعة زنبور قوي القلب وبقوته يقوى البدن فتصلب العظام ويشد اللحم وتسد الفرج والمسام فيشيع السم في كل البدن ولا يصل منه الى القلب ما يقتله انتهى

فائفة روى الصدوق في العيون باسناده إلى العسكري عليه السلام عن
 آبائه عليهم السلام قال قيل للصادق (ع) اخبرنا عن الطاعون
 فقال عذاب الله لقوم ورحمة لآخرين ، قالوا وكيف تكون الرحمة عذاباً ؟ قال أما
 تعرفون أن نيران جهنم عذاب على الكفار وخزنة جهنم معهم فيها فهي رحمة عليهم ،
 وقد استبدل بهذا الحديث بعضهم على عدم جواز الفرار من الطاعون حيث أنه
 رحمة فكيف يفر منها وفيه نظر لأن الظاهر ان معناه أنه إذا وافقهم الطاعون كان عليهم
 رحمة إذ كل أحد لا يسمه الفرار ولا كل من فرّ نجى فان الواجب على الانسان
 الاحتراز عن المحذور قطعاً فان شرب السم حرام ولو شربه جاهلاً به كان مأجوراً
 وكيف كان فهو غير مكافئ للاخبار المتقدمة ، وفي صحيفة الرضا (ع) عن آبائه
 قال قال علي (ع) الطاعون ميتة وحياة أي سريعة ، وفي الكافي عن أمير المؤمنين
 عليه السلام قال دعا نبي من الأنبياء على قومه فقيل له اسأط عليهم عدوهم فقال لا
 فقيل فالجوع فقال لا فقيل له ما تريد قال موت رفيف سريع يحزن القلب ويقبل
 العدد فارسل اليهم الطاعون .

الحديث العاشر

ما روينا عن ثقة الاسلام في الكافي عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير
 عن شعيب المقرئ عن ابي عبد الله (ع) قال قال رسول الله (ص) من كان
 يؤمن بالله واليوم الآخر فليف اذا وعد .

المشهور بين الأصحاب أن الوفاء بالوعد مستحب غير واجب
تحقيق للاصل ، وذهب بعضهم الى الوجوب وهو المحكي عن الشيخ
 كمال الدين ميثم البحراني في شرح المائة كلمة ، واليه يميل المحدث نعمة الله الجزائري
 وهو ظاهر جملة من الأخبار ومنها هذا الخبر ، ومنها ما رواه أيضاً في الصحيح

عن هشام بن سالم قال سمعت أبا عبد الله (ع) يقول : عِدَّةُ الْمُؤْمِنِ أَمَّا هُ
 نَذْرُهُ (١) لَا كِفَايَةَ لَهُ فَمَنْ أَخْلَفَ فَبِخْلَفِ اللَّهِ بَدَأَ وَلِقْتَهُ تَعَرَّضَ (٢) وَذَلِكَ
 قَوْلُهُ تَعَالَى : (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ كَبِرَ مَقْتًا عِنْدَ اللَّهِ
 أَنْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ (٣) ، وعن منصور بن حازم في الصحيح أو الحسن بن
 أبي عبد الله (ع) قال إنما سمي إسماعيل صادق الوعد لأنه وعد رجلاً في مكان
 فانتظره سنة فسماه الله صادق الوعد ثم أن الرجل أتاه بعد ذلك فقال له إسماعيل
 ما زلت منتظراً لك . وفي العلل والعيون عن سليمان الجعفري عن أبي الحسن
 الرضا (ع) قال أتتني لم تسمي إسماعيل صادق الوعد قلت لا أدري قال إنه وعد
 رجلاً فجلس حوله ينتظره . وعن عبد الله بن سنان قال سمعت أبا عبد الله (ع)
 يقول إن رسول الله (ص) وعد رجلاً إلى صخرة فقال أنا لك هاهنا حتى تأتيه
 قال فأشدت الشمس عليه فقال له أصحابه يا رسول الله لو أنك تحوت إلى الظل
 قال قد وعدته إلى هاهنا ولو لم يجيء كان منه المحشر وهذا الخبران لا دلالة لهما على
 الوجوب ، ومنها أن أمير المؤمنين (ع) في غير موضع من نهج البلاغة إذا ذكر
 مظان معاوية ومعايبه ذكر من جعلتها أنه يعد ولا يفي ولو كان مندوباً إليه لما نقمه
 على معاوية لأن حاله أقبح من أن يذم على ترك السنن والمندوبات ومنها قوله (ع)
 المرء حرٌّ ما لم يعد ، يعني أنه لا يخرج عن الرقية إلا بالوفاء بالوعد وإلا كان
 مظالماً به مشغولة ذمته كذمة العبد بالنسبة إلى حقوق مولاه وهو الوجه في الشبه
 المقتضي لإطلاق اسم الرق عليه . ومنها قول الصادق «ع» إذا قال الرجل للرجل
 هلم احسن بيعك يحرم عليه الرجح والحمل على الكراهة خلاف الظاهر . ومنها
 قوله «ع» في ملحقات الصحيفة لكل نذر نذرته وكل وعد وعدته وكل عهد

(١) أي كالنذر في جعله على نفسه أو في لزوم الوفاء به إلا أنه لا كفارة له

(٢) يعني أن يخلف الوعد بخلاف لأمر الله أولاً وتعرض لبقته وغضبه ثانياً

(٣) سورة الصف آية ٣ .

عاهدته ثم لم اف به ، فان توسطه بين الواجبين قرينة على وجوبه ، ومن ذلك ما رواه الصدوق رحمه الله في العيون مسنداً عن الرضا « ع » عن آباءه عن رسول الله صلى الله عليه وآله قال من عامل الناس فلم يظلمهم وحدثهم فلم يكذبهم ووعدهم فلم يخلفهم فهو ممن كملت مروئته وظهرت عدالته ووجبت اخوته وحرمت غيبته ، ومنها ما ورد في ذم الغدر وحرمته والغدر ضد الوفاء ، ومن ذلك ما رواه في الكافي عن الاصبغ بن نباتة قال قال أمير المؤمنين (ع) ذات يوم وهو يخاطب على المنبر بالكوفة يا ايها الناس لولا كراهية الغدر لكنت من أدهى الناس الا إن لكل غدرة فجرة ولكل فجرة كفره الا وان الغدر والفجور والخيانة في النار ، والاحاديث في ذلك كثيرة إلا أن الحكم بالوجوب لا يخلو من اشكال ، وربما استدل بعضهم على الوجوب بأن القول بالاستحباب يلزم منه جواز الترك وهو حرام لانه كذب وليس من المواضع المستثناة كالكذب في الاصلاح بين الناس والكذب على الزوجة فيما يعدها والكذب في الحروب ونحو ذلك فالقول باستحباب الوفاء بالوعد مع القول بأن خلفه كذب حرام متضادان ، واجيب بأن المواعيد من قبيل الانشاء لا الاخبار ، وأجاب المحدث الشريف الجزائري بجواب آخر مبني على مقدمة وهي أن دلالة الانشاء كالامر والنهي على الاحكام دلالة مطابقة مفهومة من نفس اللفظ واما الخبر فقد يتضمن الحكم ايضاً إلا ان دلالاته عليه بالتبع والالتزام ويحتاج في تحقيق تحصيل الحكم الى الدليل من خارج مثل قوله تعالى (والملتقات يترابصن بانفسهن) فانه خبر دال على الحكم ويحتاج الى الدليل من خارج ، اذا عرفت هذا فاعلم أن قولك ازورك غداً خبر تضمن الوعد بالزيارة فان كان الوفاء بالوعد واجباً من دليل خارج كان الخبر متضمناً لحكم واجب فاذا أتى به صدق وعده فائيب على الصدق واتى بالحكم المدلول على وجوبه فائيب عليه أيضاً وإن كان الدليل الخارج دالاً على الاستحباب كما هو المشهور كان الوفاء به مستحباً وكان هذا الحكم المندوب داخلاً في هذا الخبر مستلزماً له الا أنه اذا لم يف به يكون تاركاً للمندوب وكاذباً في خبره المشتمل على ذلك الحكم فيكون عاصياً بالكذب مرتكباً

للحرام لكنه غير معاقب على ترك ما اشتمل عليه من الحكم المندوب ، ويوضح هذا أن قولك أصلي نوافل الظهر غداً ، لا تصير النوافل واجبة غداً بل هي باقية على الاستحباب ومتى أخل بها غداً يكون مؤاخذاً على كذبه على تقدير الوجوب لا على ترك النافلة ، وكذا اذا قال أنظر غداً الى السماء فقد تضمن هذا الخبر حكماً مباحاً إلا أنه لو لم يأت به غداً يكون تاركاً للمباح غير مؤاخذ على هذا الترك وإن كان مؤاخذاً من حيث الكذب ، أما لو قال لصاحبه سأزني معك غداً فالشارع هنا قد نهاه عن هذا الصدق فلا يعاقب على هذا الكذب بل يثاب عليه ، { وبالجملة } : فلا منافاة بين قرهظهم باستحباب الوفاء بالوعد وعدم جواز الكذب فيه وهم لم يصرحوا بجواز الكذب هنا وإنما نصروا على استحباب الحكم فيكون خيراً متضمناً للحكم المندوب ، ثم خفي عن بعض المجتهدين من المعاصرين أن الوعد اذا اقترن بالمشية كأن يقول آتيك غداً إنشاء الله خرج عن كونه وعداً يجب الوفاء به أو يستحب قال ولا يخفى ما فيه لأن العرف لا يفهم من هذه المشية إلا التبرك بل المفهوم منه أنها مؤكدة لتحقق الوعد لا معاقبة له ولكونها مشية تعليق بقصد القائل لا ينفع هنا الا ترى الى اليمين فإنه على نية المحلوف له لا الخالف والتورية لا تفيده شيئاً نعم اذا كان الوعد المقارن للمشية وعداً لمن يعرف حال القائل اتجه ذلك انتهى كلامه

الحديث الحادي عشر

ما رويناه بالأسانيد عن الصدوق في العيون باسناده عن الرضا (ع) عن آباءه قال قال رسول الله (ص) لما نزلت هذه الآية (إنك ميت وإنهم ميتون) (١) قلت يا رب أموت الخلائق وتبقى الأنبياء فنزلت (كل نفس ذائقة الموت ثم اليها ترجعون) (٢) .

(٢) سورة العنكبوت آية ٥٧

(١) سورة الرمز آية ٣٠ .

السؤال لا يخلو عن غرابة ، والظاهر أنه من سهو القلم أو من سهو
بيان النساخ ، والأصل هكذا : أتمت الخلائق وتبقي الملائكة ، كما هو
 مهوي عن صحيفة الرضا «ع» وقال المحدث الشريف الجزأري في شرح العيون لعنه
 صلى الله عليه وآله استنبطه من ظاهر الخطاب لأن قوله (انك ميت) خطاب له
 صلى الله عليه وآله وقوله (وانهم ميتون) يعني الأمة فيخرج الأنبياء ، وفي صحيفة
 الرضا عليه السلام وتبقي الملائكة وهو الاظهر انتهى ، وقال العلامة المجلسي
 رحمه الله في البحار : والصواب ما في صحيفة الرضا «ع» وما في العيون لا يستقيم
 الا بتكلمات بعيدة كأن يقال احتمل أن يكون الآية الأولى محمولة على الاستفهام
 الانكاري أو يكون السؤال عن الموت بعد الرجعة أو يكون المراد بالأنبياء جماعة
 منهم لم يموتوا كالحضر وإلياس وإدريس وعيسى عليهم السلام انتهى ، وذكر
 بعض الفضلاء في توجيهه وجهين : أحدهما أن يكون سؤاله عن موت الأنفس بعد
 قطع تعلقها عن الأبدان بالموت الطبيعي ، وذلك لأنه لما نزل قوله تعالى (وَنُفِخَ
 فِي الصُّورِ فَصَعِقَ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ (١)) جوز
 النبي «ص» أن يكون الأنبياء هم المستثنون ، فتكون نفوسهم باقية بعد خراب
 أبدانهم فنزلت الآية الثانية الدالة على موت جميع الخلائق .
 وثانيهما : أن المراد بالانبياء الرسل من الملائكة الذين يأتون بالوحي للانبياء

الحديث الثاني عشر

مارويناه بالاسانيد عنه فيه عنه (ع) قال قال رسول الله (ص) الذي يسقط من
 المائدة مهورا الحور العين قال الفيروز بادي المائدة الطعام والخوان عليه الطعام وحينئذ
 فالساقط منها سواء سقط من الطعام على الخوان او على غيره وكذا الساقط من الخوان

على الارض وعلى غيرها إذا كاه الإنسان بهذا القصد وعظم نعمة الله كان جزاؤه الحور العين ، وفي بعض الاخبار ما يسقط من الخوان مهور الحور العين ولا منافاة إما بإرادة الخوان من المائدة أو يكون الخوان احد الفردين كما هو الاظهر وعلى التقديرين فهل يكون الثواب منوطاً باكاه اجمع او البعض ؛ الظاهر هو الثاني وان كان الاول اظهر من اللفظ ؛ ويحتمل أن يراد أن كل حبة وذرة من الطعام مهر لواحدة من الحور العين كما هو المتداول الشائع على السنة الناس ، وقيل بل ربما جاءت به رواية والله العالم .

الحديث الثالث عشر

مارويناه عنه فيه عنه (ع) قال قال رسول الله (ص) التوحيد نصف الدين ، واستنزوا الرزق بالصدقة ، لعل المراد بالتوحيد الاعتقادات الصحيحة التي هي مناط الايمان ، ويكون المراد بالنصف الآخر الأعمال لأن الايمان مركب منها ، ويحتمل أن يكون المراد خصوص كلمة التوحيد ويكون النصف الآخر عبارة عن التشهد بالرسالة والاقرار بالائمة (ع) ، ويمكن استفادة كلا المعنيين من الاخبار ، وقوله عليه السلام واستنزوا الرزق بالصدقة اي اطلبوا نزوله بواسطة الصدقة فان الصدقة جالبة للرزق كما استفاد في الاخبار .

٤٤ حديث قوله « ص » في سورة التوحيد والجحدانها ثلث القرآن وربعه

الحديث الرابع عشر

ما روينا عنه فيه عنه (ع) قال قال علي بن ابي طالب (ع) صلى بنا رسول الله (ص) صلاة السفر فقرأ في الاولى (قل يا ايها الكافرون) وفي الثانية (قل هو الله احد) ثم قال قرأت لكم ثلث القرآن وربعه .

قد روي هذا المضمون في جملة من الاخبار ، ووجه الاشكال ما قيل **بيانه** أن ذلك يستلزم مساوات الجزء للكل ، فان كل واحدة من السورتين جزء من ثلث القرآن أو من ربعه وهو مشتمل عليها فكيف تكون أفضل منه ويلزم أن يكون ثواب من قرأ ثلث القرآن وربعه ومن قرأ واحدة من السورتين سواء ، وانه اذا قرأ الثلث الذي فيه (التوحيد) أو الربع الذي فيه (الجحد) أن يكون ما عدى السورتين خالياً من الثواب وأن من نذر ختم القرآن كله أن يبرء بقرأة التوحيد ثلاثاً أو الجحد أربعاً ، { والجواب } : أن الخبر ليس على الحقيقة بل على سبيل التجوز والمراد أن قراءة التوحيد يعدل ثوابها قراءة ثلث القرآن الخالي عن التوحيد وكذا الجحد كما قيل في قوله تعالى (ليلة القدر خير من ألف شهر) أي ليست فيها ليلة القدر ، وفي قوله (ع) صلاة فريضة خير من عشرين حجة أي ليس فيها صلاة فريضة ، ويمكن أن يقال ايضاً أنه محمول على المبالغة في التشبيه كما يقال (زيد أسد) فيكون المعنى قرأة التوحيد تقارب ثواب قرأة ثلث القرآن والجحد ربعه حتى كأن ثوابها ثوابه ، وأما اشكال النذر فدفعه ظاهر لأن النذر انما ينصرف الى الحقايق والأفراد المتبادرة الشائعة دون الشاذة النادرة ، وما يقال من أن ذلك مناف لقوله (ع) أفضل الأعمال احزها ففيه أن هذا الحديث على تقدير ثبوته محمول على أن كل عمل يقع على انحاء شتى ، فأفضل تلك الانحاء احزها كما في الوضوء في الصيف والشتاء والصدقة في الرخص

حديث في قوله تعالى لنوح « يا نوح انه ليس من اهلك » ٤٥

والغلاء مع أنه مخصص بصور كثيرة هذا منها ، واعلم أنه قد استنبط جمع من الفضلاء وجهاً مناسباً لكون التوحيد ثلث القرآن وهو أن القرآن مع غزارة فوائده اشتمل على ثلاثة معان فقط معرفة ذات الله تعالى وتقدسه ومعرفة صفاته وأسمائه ومعرفة أفعاله وسننه مع عباده ، ولما تضمنت سورة الإخلاص أحد هذه الأقسام الثلاثة وهو التقديس وصفه بكونها ثلث القرآن وأن القرآن لا يتجاوز معرفة ذاته تعالى وتقديسه ومعرفة صفاته وأسمائه ومعرفة أفعاله وسننه في عباده أو أن توحيده يرجع تحقيقاً الى ثلاثة معان : أحدها معرفة الله تعالى ، الثاني معرفة السعادة والشقاوة الأخروية ، والثالث معرفة ما يوصل الى الاولى وينبعث من الثانية وسورة التوحيد مشتملة على الأصل الأول في كل من التقسيمين وهو المعرفة الإلهية والاقراب بتوحيده وتنزيهه عن مشابهة الخلق بالصد ، ونفي الأضل والنزع والكفو فيكون بمنزلة الثلث .

وأما السر في أن (الجحد) ربيع القرآن ، فلأن مقاصد القرآن الكريم راجعة الى معرفة ما يجب اعتقاده نقياً أو إثباتاً وما يجب العمل به فعلاً أو تركاً ، وسورة (الجحد) مشتملة على الاول خاصة فهي بمنزلة ربيع القرآن والله العالم .

الحديث الخامس عشر

مارؤيناه بالاسانيد السابقة عن الصدوق في العميون باسناده عن الوشاح عن الرضا « ع » قال سمعته يقول قال ابي « ع » قال ابو عبد الله « ع » ان الله عزوجل قال لنوح يا نوح انه ليس من اهلك لانه كان مخالفاً له وجعل من اتبعه من اهله قال وسألني كيف يقرؤن هذه الآية في ابن نوح قلت يقرأها الناس على وجهين « انه عملٌ غير صالح » و « انه عملٌ غير صالح (١) » فقال كذبوا هو ابني ولكن الله عزوجل نفاه عنه حين خالفه في دينه .

(١) سورة هود آية ٤٦ .

قوله على وجهين يعني على وزن المصدر وعلى وزن الفعل وقراءة المصدر توهم أنه تولد من الزنا وان الخيانة وقعت من أمه كما حكى **بيانه** عن أكثر الجمهور وجعلوه المراد من قوله تعالى (تحت عبدين من عبادنا صالحين نفا تتأها (١) وقوله عليه السلام كذبوا يعني في القراءة الموهمة لذلك ، فان قيل الذي قرأ على وزن الفعل الكسائي ويعقوب وسهيل والباقون على صيغة المصدر فما معنى نفيه عليه السلام لها مع أنها من القراءة المتواترة قرء بها أكثر السبعة وأكثر العلماء على أن القراءة السبع كلها متواترة نزل بها الروح الامين وعلى ذلك بنسوا ماروي عنه (ص) أنه قال نزل القرآن على سبعة أحرف أن المراد بها القراءات قيل الجواب من وجهين الاول : أنا لانسلم إن تواتر القراءات عن النبي «ص» بل عن أربابها من القراء وهم آحاد من المخالفين استبدوا بأرائهم وجعلوا قرائتهم قسيمة لقراءة أهل البيت العالمين بالتنزيل والتأويل فيكون هذا الخبر قدحاً في تواترها عن النبي «ص» والثاني أن يكون التكذيب راجعاً الى تأويلهم قراءة المصدر بذلك التأويل القبيح الباطل فلا يكون راجعاً الى أصل القراءة .

الحديث السادس عشر

مارويناه عنه ايضاً فيه عنه (ع) قال قال رسول الله «ص» اطفؤا المصابيح بالليل لا تجرها الفويسقة فتحرق البيت وما فيه .

المراد بالفويسقة الفارة كما يظهر من الاخبار ، وعن أبي سعيد **بيان** الخدري أنه سُئل لم سميت الفارة الفويسقة فقال استيقظ النبي صلى الله عليه وآله ذات ليلة وقد أخذت فارة فتيلة لتتحرق على رسول الله البيت فقام اليها وقتلها ، وأحل قتلها للمحل والحرم ، وعن ابن عباس قال جاءت فارة

فاخذت تجرّ القتيلة فجاءت بها فالتقتها بين يدي رسول الله « ص » على السجادة التي كان قاعداً عليها فاحرقت منها موضع الدرهم ، وعن زيد بن أسلم أن نوحاً « ع » لما حمل في السفينة من كل زوجين اثنين شكى أهله السفينة الفارة وأنها تفسد طعامهم ومتاعهم وتقرض حبال السفينة فأوحى الله تعالى الى الاسد فعض فخرجت الهرة منه فاخترت الفارة منها ، ومن شأن الفار أن يأتي القارورة الضيقة الرأس فيحتال حتى يدخل ذنبه فيها وكل ما ابتل بما فيها اخرجته وامتنعه حتى لا يدع منها شيئاً

المريت السابع عشر

مارويناه بالأسانيد عن الصدوق في الميون عن موسى بن جعفر عليه السلام أنه دخل على الرشيد فقال له الرشيد يا بن رسول الله اخبرني عن الطبايع الاربع فقال موسى عليه السلام اما الريح فانه ملك يُدارى ، واما الدم فانه عبد عارم (١) وربما قتل العبد مولاه ، واما البلغم فانه خصم جدل إن سدته من جانب انفتح من آخر واما المرة فانه الارض اذا اهتزت خفت بما فوقها ؛ فقال له هارون يابن رسول الله تنفق على الناس من كنوز الله ورسوله .

المراد أن الجسم الطبيعي مركب من العناصر الاربعة ، النار ، **ايضاح** والهواء ، والماء ، والارض ، ويسمى الاطباء الأركان الاربعة وأما كيفياتها : فالنار حارة يابسة بالطبع تفعل ذلك فيما تجاوره وموضع كرتها أعلى مواضع كرات العناصر فإن محدب كرتها مما س لمقعر فلك القمر وفيه دلالة على انها اخف من سائر العناصر لانها تطلب المحيط بطبعها ، وأما الهواء فهو حار رطب وهو جسم بسيط وموضع كرتة تحت كرات النار ، والماء بارد رطب وموضع كرتة فوق الارض وتحت الهواء ، وأما الارض فهي باردة يابسة وموضعها الطبيعي المركز

الحقيقي وهي المتوسطة بين الكل ، فهذه هي الاركان الاربعة ، واذا امتزجت هذه الاركان وبطلت صورة كل واحد منها حصلت الطبائع الاربع وانتسبت كل طبيعة الى عنصر ، والمراد بالريح هنا الصفراء التي هي بمنزلة النار في الكيفية بالنسبة الى باقي العناصر وهي رغو ما صفا من الكيلوس اذا نضج في الكبد كـ رغو الدم الطافية عليه ولونها أحمر لقوة لطافتها الحادثة ووزنها خفيف ، فمن هنا علت على الجميع ، وأما اطلاق الريح عليها فلأن تلك الرغو لا تخلو من الريح مع أن الريح على ما قاله الاطباء نفخ يحدث من مادة الصفراء باعتبار أن تلك الرغو لا تخلو منه ، وأما انه ملك يدارى فلا نأ أحد وأحر من ساير الاخلاط مع أنك تحققت أنها فوقها حساً فهي مسلطة على الاخلاط فوقها فان خرجت عن الاعتدال ولم تعالج سريعاً قتلت صاحبها ، وأما الدم فهو حار رطب ونسبته من الاخلاط كنسبة الهواء من الأركان ويرشد اليه تولده من الاغذية الحارة الرطبة كاللحم ، وأما أنه عبد فلأنه مركب الحرارة الغريزية وباعتبار فعله وخدمة البدن من التسخين ودفع البرودة واعانة القوى على أفعالها وترطيبه وإفادته حسن اللون وغير ذلك يكون كالعبد ، وأما البلغم الطبيعي وهو ما يصلح لأن يصير دماً في وقت من الأوقات وهو دم قاصر عن تمام النضج وهو بارد رطب كالماء وتحدث منه الأمراض الباردة والرطبة عند كثرتة وهو كالخصم الجدل لتكثر أنواعه في الرقة والغلظة والملوحة والمرارة والمحموضة ونحو ذلك وكل واحد من أنواعه يفعل ما لا يفعله الآخر فهو باعتبار كثرتة لا يسده شيء كالماء الكثير ، وأما المرقة وهي في اللغة القوة والشدة وفي اصطلاح الاطباء تطلق تارة على الصفراء وأخرى على السوداء وسميت مرقة لمرارتها وحدتها وينبغي أن يراد منها هنا السوداء ونسبتها الى الاخلاط كنسبة الارض الى الاركان والطبيعي منها نقل الدم وهي تحدث عن احتراق اي خلط كان وأما اطلاق الارض عليها فلأن الأجزاء الارضية غالبية عليها لانها حاصلة من رسوب الدم المحمود المتولد في الكبد فتكون بمنزلة الارض وهي اذا تحركت يسبب خروجها عن الاعتدال رجفت واضطرب ما فوقها .

الْحَمْرِيَةُ الْتَامِسُ عَشْرُ

مارويناه عن ثقة الاسلام في الكافي باسناده عن الباقر (ع) قال : بني الاسلام على خمس : الصلاة ، والزكاة ، والصيام ، والحج ، والولاية ، ولم يناد بشيء مثل ما نودي بالولاية .

اشارة الى يوم الغدير وغيره فإن النداء بالولاية وقع مكرراً غير **بيانه** محصور ، وفي مجمع عظيم في غدير خم بخلاف غير الولاية فإنه لم يقع التكرار فيه مثل التكرار فيها ولم يقع في مجمع مثل مجعها لعلم الله تهاون الناس باسرها

الْحَمْرِيَةُ الْتَامِسُ عَشْرُ

مارويناه عن ثقة الاسلام عن علي بن ابراهيم عن أبيه وعبد الله بن الصلت جميعا عن حماد بن عيسى عن حريز بن عبد الله عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال : بني الاسلام على خمسة اشياء ، على الصلاة ، والزكاة ، والحج ، والولاية ، والصوم ، قال زرارة فقلت واي شيء من ذلك افضل ؟ فقال الولاية افضل لانها مفتاحهن والوالي هو الدليل عليهن ، قلت ثم الذي يلي ذلك في الفضل فقال الصلاة لأن رسول الله (ص) قال الصلاة عمود دينكم ، قال قلت ثم الذي يليها في الفضل قال الزكاة لانه قرنها بها وبدء بالصلاة قبلها ، وقال رسول الله (ص) الزكاة تذهب الذنوب ، قلت والذي يليها في الفضل قال الحج قال الله عز وجل (والله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلاً ومن كفر فإن الله غني عن

العالمين (١) وقال رسول الله ﷺ (ص) لحجة مقبولة خير من عشرين صلاة نافلة ؛ ومن طاف بهذا البيت طوافاً أحصى فيه أسبوعه واحسن ركعتيه غفر له وقال في يوم عرفة ويوم المزدلفة ما قال قلت بما ذا اتبعه قال الصوم قلت ما بال الصوم صار آخر ذلك أجمع قال قال رسول الله ﷺ (ص) الصوم جنة من النار قال ثم قال إن افضل الأشياء ما إذا انت فانتك لم تكن منه توبة دون أن ترجع اليه فتؤديه بعينه إن الصلاة والزكاة والحج والولاية ليس ينفع شيء مكانها دون ادائها ، وإن الصوم إذا فنتك أو قصرت أو سافرت فيه ادبت مكانه ايأما غيرها وجزيت ذلك الذنب بصدقة ولا قضاء عليك وليس من تلك الأربعة شيء يجزيك مكانه غيره ، قال ثم قال ذروة الأمر سنامه ومفتاحه وباب الأشياء ورضى الرحمن الطاعة للإمام بعد معرفته إن الله عزوجل يقول (مَنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ) وَمَنْ تَوَلَّى فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا (٢) اما لو أن رجلاً قام ليله وصام نهاره وتصدق بجميع ماله وحج جميع دهره ولم يعرف ولاية ولي الله فيواليه فتكون جميع اعماله بدلانته اليه ما كان له حق على الله في ثوابه ولا كان من اهل الايمان ثم قال اولئك المحسن منهم يدخله الله الجنة بفضل رحمته .

هذا الحديث الشريف لا يخلو

من غموض من حيث ما اشتمل

ايضاح مقال وتفصيل اجمال

عليه من التعليقات للأفضلية بالنسبة الى كل من الخمسة والتعليل لتأخير الصوم وتضمنه إثبات القضاء ونفيه ولا باس بالتعرض لشرحه بجملاً ، « فنقول » : قوله عليه السلام الولاية أفضل ، أي من المذكورات لأنها مفتاحهن ، بها تفتح أبواب معرفة تلك المذكورات وحقايقها وشرائطها وآدابها وموانعها ومصالحها ومفسدها

(١) سورة آل عمران آية ٩٧ .

(٢) سورة النساء آية ٨٠ .

والوالي الذي هو الحاكم الأمين من قبله تعالى هو الدليل عليهن لا غيره لظهور أنها أمور متلقات منه تعالى الى صاحب الوحي فلا بد أن تُسمع منه وتؤخذ عنه ، بواسطة أو بلا واسطة ، لا بالآراء الفاسدة ، والعقول الناقصة الكاسدة ، فقال الصلاة ، لأن رسول الله صلى الله عليه وآله قال الصلاة عمود دينكم استدلاله (ع) بافضلية الصلاة بالحديث المذكور من حيث أنه جعل الصلاة عمود الدين فشبّه الدين بالفسطاط واثبت العمود له على سبيل التخلية وحمل العمود على الصلاة من باب التشبيه البليغ فبفسادها يفسد الدين بالكلية ولا ينتفع به كما أن الفسطاط لا ينتفع به مع وجود الطنب والأوتاد ، وبدل على ذلك أيضاً قول الصادق (ع) ما أعلم شيئاً بعد المعرفة أفضل من هذه الصلاة . وقوله عليه السلام أحب الأعمال الى الله عز وجل الصلاة ، ولعل المراد بها المفروضة دون النافلة ، لأن الصلاة أفضل من الزكاة التي هي أفضل من الحج والحج أفضل من عشرين صلاة نافلة ، ويؤيده ما روي أن صلاة فريضة خير من عشرين حجة ، فإن قيل : أن هذا ينافي ما روي أن الحج أفضل من الصلاة والصيام ، لأن المصلي يشتغل عن أهله ساعة ، والصائم يشتغل عن أهله بياض يوم ، وأن الحاج يشخص ببدنه ، ويضحى نفسه ، وينفق ماله ، ويطلب الغيبة عن أهله ، لا في مال يرجوه ولا الى تجارة ، وأيضاً الحج أشق منها . وقد روي عنه « ص » قال : أفضل الأعمال احزمها ، « فالجواب » : أنه يمكن رفع التنافي بحمل الصلاة في هذا الحديث على النافلة وفيما نحن فيه على الفريضة وتحقق العلة المذكورة في الفريضة غير مسلم لأن فعلها متوقف على أربعة آلاف باب من المقدمات والمقارنات والواجبات والمندوبات والكيفيات والمحرمات والمكروهات والتروك القلبية واللسانية والاركانية ، وتحصيلها لا يمكن بدون صرف العمر والمشقة الشديدة والإشتغال عن الاهل في الأزمنة الطويلة بخلاف الحج ، وبذلك يعلم الجواب عن الحديث الثاني ، ويجاب عنه أيضاً بأنه محمول على ما إذا كان المفضل والمفضل عليه من نوع واحد كالوضوء في الصيف والشتاء ونحوه ، قال الزكاة لأنه قرنها بها استدلال عليه السلام على أن فضل الزكاة بعد الصلاة وقيل غيرها

بمجموع مقارنهما في الذكر مع البدء بذكر الصلاة ، ثم أكد الجزء الاخير
بذكر الحديث و قوله عليه السلام : الزكاة تذهب الذنوب ، لا يقال الحج ايضاً
يذهب بالذنوب لا نقول : المقصود أن الزكاة علة لمحو الذنوب وذهابها مستقلة
ولم يثبت أن الحج علة مستقلة لمحوها لجواز أن يكون محوها بعد الحج على سبيل
التفضل دون الوجوب ، وهذا القدر كاف في التفضيل ، ويمكن جعل الحديث مع
ما سبق دليلاً واحداً والذي يليها في الفضل ، (الحج) قال الله تعالى (ولله على
الناس حج البيت) الآية استدل عليه السلام على أن الحج أفضل من الصوم بالآية
حيث عد تعالى ترك الحج كفراً دون الصوم وترك ذكر العقاب المترتب عليه تفخيماً
وتعظيماً ثم استدل على ذلك ثانياً بالحديث وهو إنما يدل على أن الحج أفضل من
الصوم لو كان عشرون نافلة أفضل من الصوم أو مساوية له ولا يبعد أن يجعل هذا
دليلاً على أفضليتها بالنسبة اليه وقوله عليه السلام (احصى فيه اسبوعه) أي ضبطها
وحفظها عن الزيادة والنقصان (وأحسن ركعتيه) أي فعلهما في وقتها ومكانها مع
الشرايط والكيفيات والترتيل ، وقال في يوم عرفة ويوم المزدلفة ما قال أشار (ع)
بذلك الى ما جاء في ثواب عبادة اليومين وفضل الوقوف بالمشعرين ، قلت بماذا
اتبعه قال الصوم لا يقال هذا السؤال ليس على ما ينبغي لأنه إذا علم أن جميع
الاعمال المذكورة في الحديث أفضل من الصوم فقد علم أن الصوم في الفضيلة بعدها
لأننا نقول لعل المقصود من السؤال وجه تأخير الصوم في الفضيلة عن الاعمال كما
يشير اليه قوله : قلت وما بال الصوم ، وقوله « ع » الصوم جنة من النار اشارة
الى فضيلة الصوم لا أفضليته ، وسر ذلك أن أعظم أسباب النار هو الشهوات والصوم
يكسرها ، وذكر عليه السلام هذا الحديث في فضل الصوم دفعاً لما عسى أن يتوهم أنه
مما لا فضل فيه وأنه قليل الاجر ثم ذكر « ع » قاعدة كلية في معرفة الافضل بقوله (ثم
إن أفضل الاشياء) وفيه اشارة الى أن الصوم دون الاعمال المذكورة في الفضل وذلك لأنه
لما لم يكن لتلك الاعمال بدل كما كان للصوم علم أن الاهتمام بها أعظمها وكل والثواب المترتب عليها
أنعم وأجزل فلذلك أراد الشارع وقوعها بعينها وقوله (ع) : ما اذا انت فاتك) لفظه

انت زائدة والمراد بالفوت هاهنا ما يقوم مقامه أو الأعم منه ومن سقوطه رأساً ،
وقوله عليه السلام : وإن الصوم اذا فاتك ، اشارة الى أقسام الفوت وحكمه إجمالاً
لأن الفوت اما للعذر مثل المرض وغيره ، أو للتقصير والتعمد في تركه ، أو للسفر
واللازم إما القضاء في مكانه فقط أو الكفارة فقط أو هاتين جميعاً أو لا هذا ولا ذلك
كما فصلناه في (شرح المفاتيح) وفق الله لإتمامه بمحمد وآله ، والصوم قد تكفي
الصدقة عنه وتقوم مقامه بخلاف تلك الأربعة فإنه لا يجزي مكانها الاقضائوها
بعينها فهي أفضل من الصوم ، وقوله (ع) : ذروة الأمر ، المراد بالأمر الدين
والمعنى أن طاعة الإمام بعد معرفته والالتقياد اليه ارفع الطاعات مرتبة واسنها
منزلة كالذروة وهي من حيث أنها توصل الى المطلوب وهو قرب الحق كالآسنان ومن
حيث أنها سبب للوصول الى جميع الخيرات الدنيوية والأخرية كالمفتاح ومن
حيث أن بها يتحقق الدخول في الدين ومعرفة قوانينه كالباب ومن حيث أنها توجب
المغفرة والرحمة والدرجات العالية ورضى الرحمان ، والضمير في قوله (بعد معرفته)
راجع الى الإمام والى الله واستشهاده صلى الله عليه وآله بقوله تعالى (وَمَنْ يُطِيعِ
الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ) إما اشارة إلى أن طاعة الإمام هي بعينها طاعة الرسول
لأنه صلى الله عليه وآله أمر بطاعته واقامه مقامه ، أو اشارة إلى أن الرسول يشمل
الإمام في المعنى ، وقوله : اولئك المحسن منهم ، لغله اشارة إلى من يطع الرسول
وهو المؤمن العارف بحق الإمام .



الحديث العشرون

ما رويناها بالأسانيد عن ثقة الاسلام عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن الحجال عن يونس بن يعقوب قال قلت لأبي عبد الله (ع) ناولني يدك أقبّلها فاعطانيها ، فقلت جعلت فداك رأسك ، ففعل فقبّلتها ، فقلت جعلت فداك رجلك فقال اقسمت اقسمت اقسمت ثلاثا وبقي شيء وبقي شيء وبقي شيء ؛ هذا الحديث من الغوامض ويحتمل وجوهاً :

« الاول » أنه عليه السلام قال ثلاث مرات حلفت أن لا أناول رجلي لأحد يقبّلها وقوله وبقي شيء محمول على الاستفهام الانكاري أي وهل يبقى مكان للسؤال لذلك بعد حلتي عليه « الثاني » أن يكون المعنى اقسمت أن لا افعل ذلك ، وقوله وبقي شيء جملة خبرية بمعنى الأمر أي وليبق شيء مما يجوز أن يقبّل ، ويكون منعه عليه السلام حينئذ من ذلك تقية من بعض الحاضرين ، لأن تقبيل اليد والرأس كان شايعاً عند العرب فلم تكن فيه تقية ، وأما تقبيل الرجل فهو مختص بالسلطان ، « الثالث » أن يكون اقسمت على صيغة الخطاب من القسم بالكسر وهو الحظ والنصيب أي أخذت حظك ونصيبك ، وقوله : وبقي شيء على أحد المعاني السابقة « الرابع » أن يكون المعنى اقسمت أنت أن تقبّل الأعضاء الثلاثة وقد قبّلت اثنين منها وبقي شيء وهو الرجل فقبّلها لتبر قسمك فخذ قبّلها « الخامس » أن يكون المعنى اقسمت أنا أن لا ارضخ لأحد في ذلك إما لعدم الجواز أو لعدم الرجحان أو للتقية ، وقوله عليه السلام وبقي شيء أي بقي مني تجوز ذلك بعد حلتي على تركه « السادس » أن يكون الأول استفهاماً أي هل اقسمت على تقبيل الاعضاء الثلاثة والحال أنه قد بقي منها شيء فلذلك اصررت على تقبيله وهل هذا سبب اصرارك أي لا معنى لهذا الاصرار مع امتناعي ، والله العالم .

حديث لا يقبل رأس أحد ولا يده الا يد رسول الله ومن اريد به رسول الله ٥٥

الحمية الحادي والعشرون

مارويناه عن ثقة الاسلام عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن رفاعه عن موسى عن ابي عبد الله عليه السلام قال : لا يقبل رأس أحد ولا يده الا يد رسول الله (ص) او من اريد به رسول الله (ص).

يحتمل أن يكون المراد بمن اريد به رسول الله (ص) عترته الطاهرين **بيان** والائمة المعصومين بقرينة ما رواه بعده عن علي بن يزيد صاحب السابري قال دخلت على ابي عبد الله «ع» فتناولت يده فقبلتها فقال أما إنها لا تصلح إلا لنبي أو وصي نبي ، ويحتمل أن يراد به ما هو اعم من ذلك لسائر صالحي ذريته بل لصالحى المؤمنين ايضاً فان تقبيل يدهم من حيث صلاحهم وايمانهم بالله وبرسول الله واتباعهم له إنما اريد به رسول الله (ص) بل شمول الحكم للعلماء بالله العاملين بأمره الهادين الناس ممن وافق قولهم فعلمهم اولى فانهم خلفاء رسول الله كما يدل عليه قوله عليه السلام اللهم ارحم خلفائي ، بل هم ورثته الروحانيون فان العلماء ورثة الانبياء لأن الانبياء لم يورثوا درهماً ولا ديناراً كما في الحديث .

الحمية الثاني والعشرون

مارويناه عن ثقة الاسلام في الروضة عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن ابي مالك الحضرمي عن حمزة بن حمران عن ابي عبد الله (ع) قال ثلاثة لم ينج منها نبي فمن دونه ، التفكير في الوسوسة في الخلق ، والطيرة ، والحسد ، إلا ان المؤمن لا يستعمل حسده .

التفكر في الوسوسة في الخلق هو التفكير فيما يحصل في نفس الانسان
بإياه من الوسواس في خالق الاشياء وكيفية خلقها وخلق اعمال العباد
 أو التفكير في حكمة خلق بعض الشرور في العالم من غير استقرار في النفس وحصول
 شك بسببها ، فعن محمد بن حمران قال سألت الصادق عليه السلام عن الوسوسة فقال
 لا شيء فيها تقول لا إله إلا الله ، وقيل المراد بالخلق الخلق أي التفكير فيهم
 وحديث النفس بعيوبهم وتفتيش أحوالهم ، والطيرة مثل الغيبة ما يتشأم به من
 أفعال الردى وقد تقدم الكلام فيها ، والمراد بها هنا اما انفعال النفس عما يتشأم
 به أو تأثيرها واقعاً وحصول مقتضاها ، والمراد بالحسد الحسد المركوز في الخاطر
 الذي لم يظهره الانسان بيد ولا لسان كما تقدم الكلام فيه في حديث رفع عن أمي
 وهو ليس من المعاصي ويمكن أن يكون المراد به ما يعم الغبطة . وقال الصدوق في
 الخصال بعد ايراد هذا الحديث يعني بالطيرة في هذا الموضع أن يتطير منهم قومهم
 فإمام عليهم السلام لا يتطيرون وذلك كما قال الله عز وجل عن قوم صالح (قالوا
 أطيرنا بك وبمن معك قال طائرکم عند الله (١)) وكما قال آخرون لانبيائهم
 (إنا تطيرنا بكم) واما الحسد في هذا الموضع فهو أن يحسدوا لأنهم عليهم السلام
 يحسدون غيرهم وذلك كما قال الله تعالى (أم يحسدون الناس على ما اناهم الله من
 فضله فقد آتينا آل إبراهيم الكتاب والحكمة وآتيناهم ملكاً عظيماً (٢) ، واما
 التفكير في الوسوسة في الخلق فهو بلواهم « ع » بالوسوسة لا غير ذلك وذلك كما
 حكى الله عنهم عن الوليد بن المغيرة المخزومي (إنه فكّر وفكّر وقدّر فقتل كيف قدّر
 يعني قال للقرآن (إن هذا إلا سحرٌ يؤثر إن هذا إلا قول البشر (٣)) انتهى
 وفيه نظر .

(١) سورة النمل آية ٤٧ .

(٢) سورة النساء آية ٥٤ .

(٣) سورة المدثر آية ١٩ ، ٢٤ .

الحديث الثالث والمشروحه

ماروبناه عن ثقة الاسلام عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن النوفلي عن السكوني عن ابي عبد الله (ع) قال قال رسول الله (ص) نية المؤمن خير من عمله ونية الكافر شر من عمله وكل يعمل على نيته .

هذا الحديث مستفيض بين الفريقين والاشكال فيه من وجهين **ببانه** « احدها » : أنه مناف للروايات الدالة على أن المؤمن اذا هم بحسنة ولم يفعلها كتبت واحدة واذا فعلها كتبت عشراً وان السيئة اذا نويت ولم تفعل لم تُكتب واذا فعلت كتبت بواحدة ، والعقل والنقل متعاضدان على أن العذاب والثواب على الاعمال دون النيات ، « الثاني » أنه مناف لما روي أن افضل الاعمال احمرها اي اشقها والعمل اشق من النية فكيف تكون النية افضل من العمل وكيف كان فقد ذكر العلماء من الخاصة والعامة في معنى الحديث وجوهاً : (الاول) : ما ذكره الغزالي وهو أن كل طاعة تنتظم بنية وعمل ، وكل منهما من جملة الخيرات الا أن النية من الطاعتين خير من العمل لأن أثر النية في المقصود اكثر من اثر العمل لأن صلاح القلب هو المقصود من التكليف ، والاعضاء الآت موصلة الى المقصود والغرض من حركات الجوارح أن يعتاد القلب ارادة الخير ، ويؤكد فيه الميل اليه ليتفرغ عن شهوات الدنيا ، ويقبل على الذكر والفكر ، فبالضرورة تكون خيراً بالاضافة الى الغرض قال الله تعالى (لَنْ يَنَالَ اللَّهَ لُحُومُهَا وَلَا دِمَاؤُهَا وَلَكِنْ يَنَالُهُ التَّقْوَى مِنْكُمْ) (١) والتقوى صفة القلب ، وفي الحديث إن في الجسد لمضغة اذا صلحت صلح لها سائر الجسد . اراد بها القلب . (الثاني) : ما حكى عن ابن دريد وهو أن المؤمن ينوي خيرات كثيرة لا يسعه الزمان على عملها فكان الثواب المترتب

حديث نية المؤمن خير من عمله ونية الكافر شر من عمله

على نيته أكثر من الثواب المترتب على أعماله ، ويؤيده ما رواه في الكافي عن الصادق عليه السلام قال إنما خلد الله أهل النار في النار لأن نياتهم كانت في الدنيا أن لو خلدوا فيها يعصوا الله أبداً ، وإنما خلد أهل الجنة في الجنة لأن نياتهم كانت في الدنيا أن لو بقوا فيها أن يطيعوا الله أبداً ، فبالنيات خلد هؤلاء وهؤلاء ، ثم تلا قوله تعالى (قُلْ كُلٌّ يَعْمَلُ عَلَىٰ شَاكِلَتِهِ (١) . قال على نيته . (الثالث) : أن المؤمن ينوي أن يوقع عباداته على أحسن الوجوه لأن إيمانه يقتضي ذلك ، ثم إذا كان يشتغل بها لا يتيسر له ذلك ولا يتأتى كما يريد ، فلا يأتي بها كما ينبغي فالذي ينوي دائماً خير من الذي يعمل في كل عبادة (الرابع) أن يكون المراد بالحديث مجموع المعنيين الأخيرين لا اشتراكهما في أمر واحد وهو نية الخير الذي لا يتأتى له كما يريد ويدل عليه ما رواه الصدوق في العلل عن الباقر عليه السلام قال : نية المؤمن خير من عمله ، وذلك لأنه ينوي من الخير ما لا يدركه ، ونية الكافر شر من عمله وذلك لأن الكافر ينوي الشر ويأمل من الشر ما لا يدركه . وعن الصادق عليه السلام أنه قال له زيد الشحام اني سمعتك تقول نية المؤمن خير من عمله ، فكيف تكون النية خيراً من العمل قال لأن العمل ربما كان رياءً للمخلوقين والنية خالصة لرب العالمين فيعطي عز وجل على النية ما لا يعطي على العمل ، ثم قال ابو عبد الله إن العبد لينوي من نهاره أن يصلي بالليل فتغلبه عينه فينام فيثبت الله له صلاته ويكتب نفسه تسبيحاً ويجعل نومه صدقة (الخامس) : إن المعنى أن نية المؤمن خير من عمله ، بلا نية كما قيل في ليلة القدر خير من الف شهر ، وفريضة خير من عشرين حجة ، وفيه أولاً أن العمل بلا نية لا خير فيه أصلاً ، وثانياً أن العمل بغير نية لا يتصور إلا من الغافل ، (السادس) أن نية المؤمن اعتقاد الحق واطاعة الرب لو خلد في الدنيا وهي خير من عمله إذ ثمرتها الخلود في الجنة بخلاف عمله فإنه لا يوجب الخلود فيها ، ونية الكافر اعتقاد الباطل ومعصية الرب لو خلد فيها وهي شر من عمله إذ ثمرته الخلود في النار بخلاف عمله ، ويؤيده مضافاً الى الحديث السابق الاضافة الى المؤمن والكافر فان الوصف مشعر

بالعلمية وهذا المعنى قريب مما تقدم ، (السابع) : أن النية روح العمل ، والعمل بمثابة البدن لها ، فخيرية العمل وشرّيته تابعتان لخيرية النية وشرّيتها ، كما أن شرافة البدن وخبائثته تابعتان لشرافة الروح وخبائثته ، فبهذا الاعتبار نية المؤمن خير من عمله ونية الكافر شر من عمله ، (الثامن) : أن نية المؤمن وقصده أولاً هو الله ، وثانياً العمل لأنه يوصل إليه ، ونية الكافر وقصده غيره تعالى وعمله يوصل إليه وبهذا الاعتبار صح ما ذكر ، والعمل في هذه الأمكنة ليس أشق من النية ، بل الأمر بالعكس لأن النية ليست مجرد التلفظ بلفظ مخصوص وحصول معناه في القلب بل حصولها متوقف على تنزيه الظاهر والباطن عن الرذائل كلها وتوجه القلب بكلّيته الى الله تعالى واعراضه عن جميع ما سواه وتطهير العمل عبارة عن ترك ما يوجب نقصه وفساده ولا ريب في أن النية على هذا الوجه اشق من العمل كما يدل عليه ما روي في الروضة عن أمير المؤمنين عليه السلام أن تصفية العمل أشد من العمل وتخليص النية من الفساد أشد على العاملين من طول الجهاد ، الحديث ، (التاسع) : أنه عام مخصص أو مطلق مقيد ، إذ بعض الأفعال العظام كنية الجهاد خير من بعض الأعمال الخفيفة كتسبيحة أو تحميدة أو قراءة آية لما في تلك النية من تحمل النفس المشقة الشديدة والتعرض للغم والهّم الذي لا يوازنه تلك الأفعال ، (العاشر) : أن النية يمكن فيها الدوام بخلاف العمل فإنه يتعطل عنه المكلف أحياناً فإذا نسبت هذه النية الدائمة الى العمل المنقطع كانت خيراً منه ، وكذا القول في نية الكافر ، (الحادي عشر) : إن النية لا يكاد يدخلها الرياء ، ولا العجب ، لأننا نتكلم على تقدير النية المعتبرة شرعاً ، بخلاف العمل فإنه قد يعتريه ذلك ، ويؤيده الحديث السابق وفيه أن المراد بالعمل العمل الصحيح الخالي عنهما وإلا لم يقع التفضيل فتأمل ، (الثاني عشر) : أن المراد بالمؤمن الخالص كالمبتلى بمعاشره أهل الخلاف ومداراة أهل الباطل ، فإن غالب أفعاله جارية على التقية ، وأعماله الواقعة تقيةً منها ما يثاب عليه كالعبادات الواجبة ، ومنها ما لا يثاب ولا يعاقب عليه ، كالباقى وأما نيته فهي خالية عن التقية فيثاب عليها لا محالة ، ويؤيده ما روي عن

حديث نية المؤمن خير من عمله ونية الكافر شر من عمله

الصادق عليه السلام وقد سُئل عن الغزو مع غير الامام العادل فقال إن الله يحشر الناس على نياتهم يوم القيامة ، (الثالث عشر) : أن أفعال التفضيل خارج عن بابه و (من) تبعيضية والمعنى أن نية المؤمن خيراً من جملة أعماله ، دفعاً لما يتوهم أن النية لا يدخلها الخير والشر ، لا يقال : النية من أفعال القلوب فكيف تكون عملاً لأننا نقول : تسمى عملاً مجازاً كما تسمى فعلاً . (الرابع عشر) : أن طبيعة النية خير من طبيعة العمل لأنه لا يترتب عليها عقاب أصلاً بل إن كانت خيراً أثيب عليها وإن كانت شراً كان وجودها كعدمها بخلاف العمل فإن من يعمل مثقال ذرة خيراً يره ، ومن يعمل مثقال ذرة شراً يره . (الخامس عشر) : أن النية من أعمال القلب وهو أفضل الجوارح فعمله أفضل من عملها ، ألا ترى الى قوله تعالى (أقم الصلاة لندكري (١) ، حيث جعل الصلاة وسيلة الى الذكر والمقصود أشرف من الوسيلة وايضاً فأعمال القلب مستورة عن الخلق لا يتطرق اليها الرياء ونحوه بخلاف أعمال الجوارح . (السادس عشر) : أن المراد بالنية تأثر القلب عند العمل ، وانقياده الى الطاعة واقباله على الآخرة ، وانصرافه عن الدنيا ، وذلك أفضل من العمل الذي هو مجرد الصورة ، وهذا المعنى يرجع الى سابقه . (السابع عشر) : أن المراد بالنية التي هي أفضل من العمل انبعاث النفس وميلها وتوجهها الى ما فيه غرضها ومطلبها ، إما عاجلاً وإما آجلاً وهذا الانبعاث والميل في غاية الصعوبة فهو أفضل من العمل كما تقدم تحقيقه . (الثامن عشر) : أن نية المؤمن لجملة الطاعات خير من عمله ، يعني عملاً واحداً ونية الفاجر كذلك فالنية دائمة ، والعمل موقت والدائم خير من الموقت . (التاسع عشر) : أن العمل يوجد بالنية لا النية بالعمل (العشرون) : أن سبب هذا الحديث أن رجلاً أنصاريّاً نوى أن يعمل جسراً كان على باب المدينة قد انهدم فسبقه يهودي فعمله فاعتم لذلك الانصاري فقال النبي صلى الله عليه وآله نية المؤمن خير من عمله ، يعني اليهودي . (الحادي والعشرون) أن المراد من النية الإرادة بمعنى ارادته واخلاصه بجميع الاعمال خير من عمله

(الثاني والعشرون) : أن نية المؤمن أن لا يرجع عن الايمان خير من عمله والكافر على ضد ذلك . (الثالث والعشرون) : أن نية المؤمن على أن يزداد خيراً إن قدر خير من عمله ، وكذا نية الفاجر . (الرابع والعشرون) : أن « خيراً وشرّاً » منصوبان على أنهما مفعولان « نية » وكان حذف الألف منهما تبادل كونها صيغتي تفضيل ، وأنهما خبر لمبتدئين فوقع فيها تحريف ، والمعنى أن المؤمن اذا نوى خيراً وإن لم يفعله كان ذلك محسوباً من جملة أعماله والكافر اذا نوى شرّاً كان ذلك من أعماله فيثاب المؤمن بذلك ويعاقب الكافر بذلك ، وفيه تنبيه على أن هذا من العمل الذي في قوله تعالى (مَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ) (١) هذا وقد تقدم الجواب عن الاشكال الثاني وهو أن العمل الواحد اذا كان يقع على انحاء شتى فأفضل أنواعه اجزها كالوضوء في الصيف والشتاء والله العالم .

الحديث الرابع والعشرون

ماروبناء بالأسانيد من شيخ الطائفة في التهذيب باسناد صحيح عن الصادق عليه السلام قال : لا ينقض الوضوء إلا حدث ، والنوم حدث .

استشكل بعض الفضلاء في هذا الحديث من حيث أنه حاول ارجاعه ^{قوله} الى أحد الاشكال الاربعة وكون نتيجته حينئذ لا ينقض الوضوء إلا النوم فتكلف لذلك شططا ، فقول إن صورته بحسب الظاهر صورة قياس من الشكل الثاني ولا يخفى اشتمال صغراه على عقدي ايجاب وسلب لكن عقد الايجاب يوجب عقمه لا اشتراط اختلاف مقدمتيه كيفاً ولا سبيل الى عقد السلب لعدم تكرار الوسط حينئذ فلا سبيل الى جعله من الشكل الثاني ، فاما أن يجعل الحدث في الصغرى بمعنى

حديث لا ينقض الضوء الا حدث ، والنوم حدث

كل حدث كما قالوه في قوله تعالى (عَلِمَتْ نَفْسٌ مَا قَدَّمَتْ وَأَخَّرَتْ) (١) من أن المراد كل نفس فيصير في قوة قولنا : كل حدث ناقض ، ويؤول الى الشكل الرابع فينتج بعض الناقض نوم ، وإما أن يجعل الصغرى كبرى وبالعكس فيكون من الشكل الاول ، وإما أن يستدل على استلزامه للمطلوب وإن لم يكن مستجعماً لشرايط القياس كما قالوه في قولنا : زيد مقتول بالسيف ، والسيف آلة حديدية ، فإنه لاشك في انتاجه زيد مقتول بالآلة حديدية ، مع عدم جريانه على وتيرة شيء من الاشكال الاربعة وكما في قولنا زيد بن عمرو ، وعمرو وليس في البلد ومن حيث أنه حاول ارجاعه الى احد الاشكال الاربعة وكون نتيجته حينئذ لا ينقض الضوء الا النوم وتكلف لذلك شططاً والأولى في توجيهه كما عليه الفاضلان المحققان المحدثان العلامة المجلسي والمحقق الكاشاني أنه ليس غرض الإمام عليه السلام من هذا الكلام التكلم بالشكل المنطقي بل كان غرضه «ع» من هذه الكلمات ايصالها الى افهام السامعين والغرض من هذا الحديث هو الرد على العامة في كلا الحكمين ، أما قوله «ع» لا ينقض الضوء إلا حدث فهو رد على أبي حنيفة ومن تبعه من القائلين بأن القهقهة والرفاع واكل ما مسته النار ونحوها نواقض للوضوء مما ليس من الأحداث ، والجزء الثاني من الخبر وهو قوله عليه السلام : والنوم حدث ، رد على جماعة من العامة ايضاً حيث قالوا إن النوم في نفسه ليس بحدث ناقض وإنما هو ناقض باعتبار أنه مظنة خروج الحدث وفرعوا عليه بما لو نام وهو جالس متحرز من خروج الحدث بحيث حصل له العلم بعدم وقوعه لم ينقض وضوؤه وقد وردت بعض الأخبار من طرقنا في ذلك وهي محمولة على التقية .

الحديث الخامس والعشرون

ما روينا بالأسانيد عن الشيخ في التهذيب عن أحمد عن موسى بن القاسم البجلي عن أبي قتادة عن علي بن جعفر عن أخيه موسى (ع) قال سألته عن الرجل يصيب الماء في ساقية أو مستنقع أيفتسل منه للجنبه أو يتوضأ منه للصلاة إذا كان لا يجد غيره والماء لا يبلغ صاعاً للجنبه ولا ممدداً للوضوء وهو متفرق فكيف يصنع به وهو يتخوف أن تكون السباع قد شربت منه ؟ فقال إذا كانت يده نظيفة فليأخذ كفاً من الماء بيد واحدة فلينضحه خلفه وكذا كفاً امامه وكذا عن يمينه وكذا عن شماله ، فإن خشى أن لا يكفيه ، غسل رأسه ثلاث مرات ثم مسح جلده بيده ، فإن ذلك يجزيه وإذا كان الوضوء غسل وجهه ومسح يده على ذراعيه ورأسه ورجليه وإن كان الماء متفرقاً فقدّر أن يجمه والا اغتسل من هذا وهذا فإن كان في مكان واحد وهو قليل لا يكفيه لنفسه فلا عليه أن يغتسل ويرجع الماء فيه فإن ذلك يجزيه .

هذا الحديث من معضلات الأخبار ومتشابهات الآثار ، ومضمونه

بيان

قد ورد في جملة من الأخبار ، فروى الشيخ في التهذيب عن الحسين بن سنان عن ابن مسكان قال حدثني صاحب لي ثقة أن أسأل أبا عبد الله (ع) عن الرجل ينتهي إلى الماء القليل في الطريق ويريد أن يغتسل وليس معه ماء والماء في وهدة « ١ » فإن هو اغتسل رجع غسله في الماء كيف يصنع ؟ قال ينضح بكف بين يديه وكفاً من خلفه وكفاً عن يمينه وكفاً عن شماله ثم يغتسل . وفي التهذيب عن الكاهلي قال سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول : إذا أتيت ماء وفيه قلة فأنضح عن يمينك وعن يسارك وبين يديك وتوضأ . وقال الصدوق في الفقيه فإن اغتسل

٦٤ حديث الماء في الساقية وفيه مستنقع أئغتسل منه للجناية او بتوضاً منه

الرجل في وهدة وخشي أن يرجع ما ينصب منه الى الماء الذي يغتسل فيه ، أخذ كفاً وصبه أمامه وكفأ عن يمينه وكفأ عن يساره وكفأ من خلفه واغتسل . وروى الفاضلان في المعبر والمنتهى عن جامع البرنطي عن عبد الكريم عن محمد بن قيس عن أبي عبد الله « ع » قال سألته عن الجنب ينتهي الى الماء القليل والماء في وهدة فإن هو اغتسل رجع غسله في الماء كيف يصنع ؟ قال عليه السلام ينضح بكف بين يديه وكف خلفه وكف عن يمينه وكف عن شماله ويغتسل ، وكيف كان فالسلام في هذا الحديث يقع في مواضع « الأول » : قد اختلف الأصحاب في أن النضح للجوانب الأربعة المذكورة هل هو للأرض أو للبدن وعلى أي تقدير فما الحكمة فيه فقيل : إنه للأرض ، واختلف في وجه الحكمة حينئذ فيه ، فقيل : لازالة النجاسة الوهمية الناشئة من مخافة شرب السباع فيه ومنها الكلاب والخنازير كما هو ظاهر الخبر الاول بل صريحه . وفيه انه لو كان الأمر كذلك فلا حاجة حينئذ الى نضح الأمكنة الاربعة المخصوصة ولا تظهر الحكمة في خصوصها ، وقيل : ان الحكمة في ذلك التيام اجزاء الأرض حتى يمتنع سرعة انحدار ماء الغسالة التي تنفصل عن البدن . وفيه أن التيام اجزاء الارض موجب لسرعة انحدار ماء الغسالة الى محل الماء لا موجباً لبطء انحدارها . والحق ان لكلٍ من التوجيه والايراد وجهاً بسبب اختلاف الاراضي فبعضها يكون انحدار الماء فيها بسبب النضح اكثر وبعضها بالعكس . وقيل : ان الحكمة هي عدم عود ماء الغسل لكن لا لاجل كونه غسالة بل من جهة النجاسة الوهمية التي في الارض فالنضح إنما هو لازالة النجاسة الوهمية عنها بذلك ، وفيه بُعدٌ بالنسبة الى الروايات سيما الاولى . وقيل : بأن الحكمة هي رفع ما يستقدر منه الطبع من الكثافات بأن يأخذ من وجه الماء أربع اكف وينضح على الارض . ويؤيده حسنة الكاهلي عن الصادق عليه السلام قال : اذا اتيت ماء وفيه قلة فانضح عن يمينك وعن يسارك وبين يديك وتوضاً . ورواية ابي بصير قال قلت لابي عبد الله عليه السلام إنا نسافر فرمنا ببلينا بالغدير من المطر يكون الى جانب القرية فيكون فيه العذرة ويبول فيه الصبي وتبول فيه الدابة فقال : إن

حديث الماء في العاقية وفيه مستنقع أيمتسل منه للجذابة او يتوضأ منه ٩٥

عرض في قلبك منه شيء فقل هكذا يعني فرج الماء بين يديك وتوضأ منه ، وفيه أنه لو كان الأمر كذلك لكني النضح الى الجهة الواحدة دون الاربع او الثلاث على أن ظاهر ما عدى الخبر الاول على أن العلة إنما هي منع رجوع الفسالة ، ولعل الحكمة في ذلك رفع النجاسة الوهمية الناشئة من شرب الكلاب مع خوف رجوع الفسالة كما تشعر به الاخبار المتقدمة ، وقيل : أن العلة في ذلك محض التمبذ وهذا أسلم الطرق ولا بأس به ولكنه ليس بجواب بل هو اعتراف بالعجز عن الجواب ، وقيل أن محل النضح والمنضوح إنما هو الماء كما تشير اليه حسنة الكاهلي ورواية أبي بصير وتكون الحكمة في ذلك إزالة النجاسة الوهمية ولكن ذلك لا يوافق إلا رواية علي بن جعفر عليه السلام دون الاخبار والعبارات الاخر ، وقيل : إن محل النضح المذكور هو البدن واختلف على تقديره في وجه الحكمة فيه ايضا فقليل إن الحكمة في ذلك ترطيب البدن لئلا ينفصل عنه ماء الغسل كثيراً فلا يفي الماء بغسله لقلته ، وفيه أن هذا لا يلائم الخبرين الاخيرين وعبارة النقيه لصراحتها في كون العلة منع رجوع الفسالة على أنه يلزم منه عدم جواب الامام عليه السلام في الخبر الاول عن إشكال السائل فان السائل إنما استشكل وتخوف من شرب السباع منه ، وقيل : إن الحكمة ازالة توهم ورود الفسالة اما بحمل ما يرد على الماء ورودها بما نضح على البدن قبل الغسل الذي ليس من الفسالة واما أنه مع الاكتفاء بالمسح بعد النضح لا يرجع الى الماء شيء ، وقيل : إن الحكمة في ذلك ليجري ماء الغسل على البدن بسرعة ويكمل الغسل قبل وصول الفسالة الى ذلك الماء ، وأورد عليه أن سرعة جريان ماء الغسل على البدن مقتضى لسرعة تلاحق اجزاء الفسالة وتواصلها وهو يعين على سرعة الوصول الى الماء ، ويمكن الجواب بأن انحدار الماء من أعالي البدن الى اسفله أسرع من إتصال الانحدار الى الارض بالماء الى الانخفاض لانه طالب للمركز على أقرب الطرق فيكون انفصاله عن البدن أسرع من اتصاله بالماء الذي اغترف منه هذا إذا لم تكن المسافة بين مكان الغسل وبين الماء الذي يغترف منه قليلة جداً فلعله كان في كلام السائل ما يدل على ذلك . « الموضوع الثاني » : انه بناء على أن محل

٦٦ حديث الماء في الساقية وفيه مستنقع يُغتسل منه للجنابة أو يتوضأ منه

النضح في الاخبار المذكورة هي الارض وأن الحكمة فيه هي منع رجوع الغسالة
يكون مؤيداً أو دليلاً لمذهب المانعين من استعمال الماء المستعمل في الغسل ومخالفاً
لمذهب الاكثرين المجريين لذلك وظاهرهم حمله على الاستحباب كما عن المنتهى مقرراً
له بحسنة الكاهلي ، ووجه التقريب ما قيل أن الاتفاق واقع على عدم المنع من
المستعمل في الوضوء فالامر بالنضح في الحديث الاول محمول على الاستحباب عند
الكل فلا يبعد أن تكون تلك الاوامر الواردة في تلك الاخبار كذلك .
« الموضع الثالث » : أن رواية علي بن جعفر عليه السلام توافق مذهب ابن الجنييد
في وجوب غسل الرأس ثلاثاً وإجزاء المسح لبقية البدن عن الغسل على ما حكى عنه
« الرابع » : قال المحدث الكاشاني في الوافي بعد ايراد رواية علي بن جعفر (ع)
هذا الحديث عنه اصحابنا من الاحاديث المعضلة المعاني وقد أتوا في تفسيره بتعسفات
باردة لا وجه لايرانها ، { فنقول } : والله الترفيق إنه يتضمن سؤاله أموراً :
أحدها : قلة الماء وقصره عن الصاع والمد المستنقذ لفترات سنة الإسباغ ، بل
المقتضي لعدم صحة الغسل اذا رجعت الغسالة اليه حيث أن الساقية والمستنقع
يكونان غالباً في وهدة : وهذا وإن لم يصرح به في السؤال إلا أنه يستفاد من
آخر الحديث أنه عليه السلام تفرس ذلك من السائل مع احتمال أن يكون قد ابتدأ
به من غير سؤال والحديث الآتي صريح فيه ، والثاني : في تفرق الماء مع قلته الموجب
لعسر استعماله وسرسة قبوله الفساد ، والثالث خوفه من ورود وارده عليه مما افسده
من كلب ومخروء من السباع المقتضي لوسوسة قلبه وربيه في طهارته فاشار (ع)
أولاً بما يزيل عن قلبه الريب في نجاسته المرهومة بل توهم رجوع الغسالة اليه
بنضح بعضه على اطراف الساقية والمستنقع لتطيب بقيته وليجوز أن تكون القطرات
الواردة عليه اماوردت من الاطراف المنضوحة دون البدن والنضح وإن كان مما يزيد
في قلة الماء إلا انه يجبره سقوط سنة الاسباغ في حال الاضطراب وأنه يكنيه حينئذ
غسل رأسه ثلاثاً يعني بثلاثة اكف كما يأتي في محله ثم مسح ساير جسده بيده وتثليث
الاكف للرأس وان كان ايضاً مما يزيد في تقليل الماء إلا انه يعين في غسل ساير

البدن بما ينصب منه على أطرافه ويستناد من هذا الحديث جواز الاكتفاء بالمسح في غير الوجه والرأس في الطهارتين مع قلة الماء بل صحة الغسل مع قلته، إذا انضفت الغسالة إليه وتمتمه ولا غرو لانه مضطر ويأتي الكلام فيه في محله، ويحتمل الحديث معنى آخر وهو أن يكون المنضوح بالأف كطرف البدن ليزيل توهم ورود الغسالة إما بحمل ما يرد على الماء على وروده مما نضح على البدن قبل الغسل الذي ليس من الغسالة وأما أنه مع الاكتفاء بالمسح بعد النضح لا يرجع الى الماء شيء، وليستعين بذلك النضح على غسل البدن مع قلة الماء، فإنه إذا كان البدن رطباً يكتفيه قليل من الماء وعلى هذا التفسير يكون الجواب عن توهم النجاسة مسكراً تأعنه لانه قد ظهر في ضمن الحديث انتهى كلامه .

الحديث السادس والمسرون

ما روينا بالأسانيد عن الشيخ في التهذيب والاحتصار عن حماد بن عيسى عن بعض اصحابنا عن ابي عبد الله (ع) انه سئل عن التيمم فتلاه الآيه (والسارق والسارقة فاقطعوا ايديهما) (١) وقال (فاعسلوا وجوهكم وايديكم الى المرافق) ، قال فامسح على كفيك من حيث موضع القطع وقال (وما كان ربك نسياً) (٢)

في هذا الحديث من وجوه : « الأول » أن السائل إما **والسارق** أن يكون سأل عن كيفية التيمم ، أو كيفية ، أو وقته ، أو العذر المسوغ له : أي عما يتيمم به ، أو عما يشقظه أو عما يوجبه ، أو عما يديه ، وظاهر الجواب لا يطابق شيئاً من هذه الأشياء كما ترى، ويمكن الجواب بأن السائل سأل

(١) سورة المائدة آية ٣٨ .

(٢) سورة مريم آية ٦٤ .

عن بعض الكيفية وهي كيفية مسح اليدين وحد الذي يمسح منها ، أو أن السؤال كان بلفظ عام والامام فهم منه السؤال عن كيفية خاصة فاجابه « ع » على ذلك لو كان الحال يقتضي الاقتصار على ذلك . « الثاني » : أن الامام عليه السلام اجاب السائل بتلاوة الآيتين المذكورتين مع أنه لم يظهر للجواب بهما معنى ولو ظهر لم يدل على التيمم الذي تذهب اليه الشيعة بل ربما دل على خلافه كما يأتي ، ويمكن الجواب عنه بوجهين الاول أن يكون مراد الامام أن الأيدي قد اطلقت على معان فأطلقت تارة على ما بين الاصابع والزند ، وتارة على أطراف الأصابع الى اصولها ، وتارة على أطراف الأصابع الى الزند ، فإذا كان لليد اطلاقات كثيرة وفهم التعيين منها موقوف على البيان فيكون المراد باليد في آية التيمم من أطراف الاصابع الى الزند وفهم ذلك ببيان من النبي صلى الله عليه وآله (الثاني) : أنه لما كان قد قيدت الأيدي في آية الوضوء بالمرافق حيث قال : (وأيديكم إلى المرافق (١) علم أن اطلاق اليد على ذلك مجاز محتاج الى القرينة إذ التأسيس أولى من التأكيد فيكون اطلاق اليد على ما بين الأصابع الى المرافق مجازاً محتاج الى القرينة فيكون غرض الامام عليه السلام الرد على العامة القائلين برجوب المسح في التيمم الى المرافق بأنها في آية التيمم مطلقة فلا يراد بها ذلك المعنى فيكون المراد بها إما الى الزند أو الى اصول الأصابع ولا قائل بالآخر فتعين الأول . « الثالث » : أن قوله عليه السلام في الخبر وقال وامسح على كفيك من حيث موضع القطع في غاية الاشكال فان محل القطع عند الامامية هو اصول الأصابع الأربعة ما عدى الإبهام وموضع المسح عندهم منها الى الزند ، ويمكن الجواب بأنه لما كان بعض العامة يعتقد أن موضع القطع الى الزند فيكون احتجاجاً من الامام عليه السلام عليهم بأن الأيدي لها اطلاقان اطلاق في آية السرة على الاصابع مع الزند ، واطلاق في الوضوء الى المرفق وقد وردت مطلقة في التيمم فيجب أن تحمل على الزند لأن الأصل عدم الزايد ولعدم النص على التقييد ولما تقدم سابقاً ، « الرابع » أن في هذه الضمائر التي في الحديث تشويشاً لأن ضمير (تلا)

عابِدَ إِلَى الْإِمَامِ وَضَمِيرٍ (قَالَ) الْأُولَى إِلَى اللَّهِ وَالثَّانِيَةَ إِلَى الْإِمَامِ وَالثَّلَاثَةَ إِلَى اللَّهِ ، وَهُوَ رَكِيكٌ لَا يَتَكَلَّمُ بِهِ الْفَصِيحُ ، وَالْمَتَكَلَّمُ هُنَا سَيِّدُ الْفَصَحَاءِ ، وَيُمْكِنُ الْجَوَابُ بِأَنَّهُ لَا بَعْدَ فِي كَوْنِ الضَّمَايِرِ كَمَا عَابِدَةٌ إِلَى الْإِمَامِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَيَكُونُ مَعْنَى (قَالَ) الْأُولَى وَالثَّلَاثَةَ تَلَا أَوْ تَمَثَّلَ أَوْ تَقُولُ الضَّمِيرِ الثَّلَاثَ وَالرَّابِعَ عَابِدَانَ إِلَى الْإِمَامِ فَلَا تَشْوِيْشَ أَوْ تَقُولُ إِنْ هَذِهِ الضَّمَايِرُ مِنْ كَلَامِ الرَّوِيِّ لَا مِنْ كَلَامِ الْإِمَامِ عَلَيْهِ السَّلَامُ . « الْخَامِسُ »
 أَنَّ قَوْلَهُ (وَمَا كَانَ رَبُّكَ نَسِيًّا) لَا يُظْهِرُ لَهُ مَنَاسِبَةً لِمَا قَبْلَهُ ، وَيُمْكِنُ الْجَوَابُ بِأَنَّ الْغَرَضَ مِنْهُ أَنَّ اللَّهَ سَبَّحَانَهُ وَتَعَالَى لَمْ يَتْرِكْ شَيْئًا بَغَيْرِ حَكْمٍ وَلَا حَكْمًا بَغَيْرِ دَلِيلٍ ، بَلْ بَيْنَ جَمِيعِ ذَلِكَ فِي الْقُرْآنِ لِقَوْلِهِ تَعَالَى : (مَا فَرَّطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ) (١) وَقَوْلِهِ تَعَالَى : (وَأَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِكُلِّ شَيْءٍ) (٢) أَوْ الْمُرَادُ أَنَّ اللَّهَ لَمْ يَنْسَ تَقْيِيدَ آيَةِ التَّمِيمِ بِقَوْلِهِ : (إِلَى الْمُرَافِقِ) وَقَوْلُكُمْ يَشْعُرُ بِنِسْبَةِ النِّسْيَانِ إِلَيْهِ تَعَالَى عَنْ ذَلِكَ عُلُوًّا كَبِيرًا .

قَالَ فِي الْوَاقِفِ بَعْدَ إِرَادِ الْحَدِيثِ لَعَلَّ الْمُرَادَ أَنَّهُ لَمَّا أُطْلِقَ الْإِبْدِي

تَمْيِيلٌ فِي آيَةِ السَّرْقَةِ وَالتَّمِيمِ وَقِيَدَتْ فِي آيَةِ الْوَضُوءِ بِالتَّحْدِيدِ إِلَى الْمُرَافِقِ عَلِمْنَا أَنَّ الْحَكْمَ فِي الْأَوَّلِينَ وَاحِدٌ وَفِي الثَّلَاثِ حَكْمٌ آخَرَ فِي مَعْنَى الْإِبْدِي وَمَوْضِعُ الْقَطْعِ إِنَّمَا هُوَ وَسَطُ الْكُفِّ كَمَا يَأْتِي فِي مَحَلِّهِ لَا الزَّنْدَ ، فَهَذَا الْخَبْرُ شَاذٌ يَنَافِي مَا سَلَفَ مِنَ الْإِخْبَارِ وَلَمْ يَتَعَرَّضْ صَاحِبُ التَّهْذِيبِينَ لِهَذَا التَّنَافِي وَالتَّوْفِيقَ بَيْنَهُمَا ، وَقَوْلُهُ (وَمَا كَانَ رَبُّكَ نَسِيًّا) يَعْنِي لَمْ يَنْسَ مَا قَالَهُ فِي آيَةِ السَّرْقَةِ حِينَ آتَى بِمَا آتَى فِي آيَةِ الْوَضُوءِ وَالتَّمِيمِ .

(١) سُورَةُ الْإِنْعَامِ آيَةُ ٣٨ .

(٢) سُورَةُ النَّحْلِ آيَةُ ٨٩ .

المبحث السابع والعشرون

مارويناه عن محمد بن الثلاثة « ١ » قدم الله ارواحهم في الكافي والتهذيب صحيحاً وفي المأبوضه الفقيه مرسلان عن الصادق عليه السلام أنه قال : الصلاة لها أربعة آلاف حد ، وروى الصدوق في الفقيه مرسلان وفي العيون والعلل مستنداً عن الرضا عليه السلام قال : الصلاة لها أربعة آلاف باب .

الخبران من مشكلات الأخبار . وقد اختلفت في معناها كلمة **وهذه** علمائنا الأبرار على وجوه : « الأول » : أن المراد بالحدود والأبواب الأحكام المتعلقة بالصلاة من الواجبات والمندوبات ، وقد حاول ذلك الشهيد (رحمه الله) في رسالتي الألفية والنفلية حيث قال : لما وقفت على الحديثين اللذين كورين ووفق الله سبحانه لاملأ الرسالة الألفية في الواجبات لحقت بها بيان المستحبات وافردت منها ما يزيد على ثلاثة آلاف تيمنا بالعدد وتقريباً وإن كان العدد لم يقع تحقيقاً إلى آخر كلامه . « الثاني » : ما ذكره المحدث الكاشاني في الوافي وهو أن المراد منها الفرائض والسنن والآداب فعلاً وتركاً . إلا أن التعبير بهذا العدد إنما خرج مخرج الكناية فهو من باب الكناية عن التكثر فإن التعبير عن الشيء الكثير بالآلاف شائع فكما أن للصلاة فرائض ونوافل ولها محرمات ومكروهات وهي حدردها وابوابها فلها أربعة آلاف حد باعتبار كثرة كل من هذه الأربعة المذكورة « الثالث » : ما اختاره المحدث التقي المجلسي وهو : أن المراد بها المسائل المتعلقة بها قال وهي تصير أربعة آلاف مسألة بلا تكلف وهذا في الحقيقة راجع الى الاول « الرابع » : أن المراد بهما أسباب الربط الى جناب قدسه تعالى ، فإنه لا يخفى على

« ١ » وهم : ابو جعفر محمد بن علي بن بابويه القمي ، ابو جعفر محمد بن يعقوب الكليني ، ابو جعفر محمد بن الحسن الطوسي .

العارف حين يتوجه الى الله تعالى ويشرع في مقدمات الصلاة الى أن يفرغ منها يفتح له من أبواب المعارف ما لا يحصيه الا الله سبحانه وتعالى . « الخامس » : أن المراد بها أبواب الفيض والنمض فان الصلاة من مراج المؤمنين ، وقد روي أن الله سبحانه الف حجاب ، وفي رواية تسمين الف حجاب من نور وظلمة لو كشفها لأحرقت سبحات الله (١) وجهه ماذونه ، وفي الصلاة أنواع رفع الحجب التي لا تخفى على العارفين ولهذا ورد في فضلها ما لم يرد في غيرها وأنها أفضل الأعمال بعد المعرفة . « السادس » أن المراد بالأبواب ابواب السماء التي ترفع اليها الصلاة كل من باب أو الأبواب على التعاقب فكل صلاة تمر على كل الابواب . « السابع » : أن اقل المراتب من المفروض الف ومن المسنون الف ويتبع الاول الف حرام والثاني الف مكروه فيكمل نصاب العدد حينئذ وهذا يحكى عن السيد الداماد . « الثامن » : أن مسائل أبواب العبادات من الطهارة والصلاة والزكاة والصوم والحج والجهاد والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وفروعها ، تبلغ ذلك المبلغ بل ربما تجاوزته وجميع العبادات قد نيط بها قبول الصلاة ، من قبلت صلاته قبلت سائر أعماله ومن ردت عليه صلاته ردت عليه جميع أعماله فقد رجع جميع ذلك الى حدود الصلاة ، وهذا المعنى منسب الى السيد الداماد ايضاً . « التاسع » : أن أبواب الصلاة هي أبواب عروجها وطرق صعود الملائكة الموكلة عليها بها وهي السماوات الى السماء الرابعة والملائكة السماوية في كل سماء سماء بوابون وموكلون على الرد والقبول وهم كثيرون لا يحصيهم كثرة الا الله سبحانه كما قال تعالى (وَمَا يَعْلَمُ جُنُودَ رَبِّكَ إِلَّا هُوَ) (٢) فالتعبير عن ملائكة كل سماء وهم أبواب نقد الصلاة الصاعدة اليهم والتفتيش عنها يراد منه بيان التكثر لا تعيين للدرجة العددية بخصوصها وهو للشريف المتقدم ايضاً . « العاشر » أن المراد بها السنن والآداب على ما رواه السيد ابن طاوس في (فلاح السائل) عن الصادق عليه السلام في جملة حديث طويل قال فيه للصلاة أربعة آلاف حد لست تؤاخذ بها

« ١ » مسبحة الله جلالة جمع مسبح وسبحات ، وسبحات وجه الله انواره .

(٢) سورة المدثر آية ٧٤ .

الحديث الثامن والمسروبه

مارويناء بالأسانيد السابقة عن شيخ الطائفة في التهذيب بإسناده عن علي عليه السلام قال : إن اول صلاة أحدكم الركوع ، وفي رواية : أول صلاة أحدكم الركوع ، وقد وجهه بوجوه :

(الاول) : أن المراد بالاولية أول واجب في الصلاة ، يعني أول ما نزل وجوبه من الصلاة هو الركوع ، وقد حكي عن بعض المفسرين أنه لما نزل قوله تعالى (اقيموا الصلاة) لم يعلموا كيف يصلون فنزل قوله تعالى : (اركعوا واسجدوا) فيكون وجوب الركوع مقدماً في النزول على وجوب النية وتكبيرة الإحرام والقراءة والقيام وان كان متأخراً عن هذه كلها في الترتيب . (الثاني) : أن صلاة أهل الكتاب ليس فيها ركوع ، كما حكي ذلك فيكون المعنى أن أول فعل يمتاز به صلاة المسلم عن غيره الركوع . (الثالث) : أن يكون المراد : أول فعل يمتاز به المصلي عن غيره هو الركوع ، لأن النية فعل قلبي وتكبيرة الاحرام والقراءة لا يختصان بالمصلي لاسيما اذا كان سراً . (الرابع) : أن يكون المراد : أن أول فعل من أفعال الصلاة الذي علم من الشارع الاعتناء والاهتمام به وترجيحه وتفضيله على غيره والحكم بأنه أوجب من سواه الركوع . (الخامس) : أن يكون المراد : أن أول فعل يدرك المصلي فضيلة الجماعة به ويجوز له الدخول فيها الركوع . (السادس) : أن يكون المراد : أن أول فعل اذا دخل فيه المصلي لا يلتفت الى ما نساها من أفعال الصلاة السابقة عليه الركوع . (السابع) : أن يكون المراد : أن أول فعل إذا أتى به المصلي لم يأت بما نسيه من الاذان والاقامة الركوع وفيه خلاف . (الثامن) أن يكون المراد أن أول فعل إذا تركه المصلي عمداً أو سهواً أو زاده كذلك بطلت صلاته ، الركوع بناء على ما مر . (التاسع) : أن يكون المراد : أن أول فعل إذا

أتى به التميم ثم وجد الماء لا يقطع الصلاة به الركوع بناء على المشهور . (العاشر)
 أن يكون المراد بالركوع هو الخضوع والخشوع فيكون المعنى أن أول ما يذنبني
 للمصلي الاتيان به قبل الشروع في الصلاة هو الخضوع والخشوع . (الحادي عشر)
 أن يكون الأول بمعنى الأفضل مجازاً فإن الأول مقدم على غيره تقدماً حسياً والأفضل
 مقدم على المنفصول تقدماً معنوياً .

الحديث التاسع والعشرون

مارويناه بالأسانيد عن الصدوق في الفقيه عن جميل بن دراج في الصحيح
 عن أبي عبد الله عليه السلام قال : لا بأس بأن تصلي المرأة بحذاء الرجل وهو يصلي ،
 فإن النبي (ص) كان يصلي وعائشة مضطجعة بين يديه وهي حائض وكان إذا أراد
 أن يسجد غمز رجلها فرفعت رجلها حتى يسجد .

الخبر من المعضلات كما ترى ، ويمكن توجيهه بوجوه : (الأول)
وهذا أن تكون (الفاء) بمعنى الواو ، أو محرفة عنها فيكون ما بعدها
 جملة أخرى وبيان حكم آخر ويكون المعنى لا باس بأن تصلي المرأة بحذاء الرجل
 وهو يصلي فيكون قد تم الكلام ، ثم استأنف وأفاد حكماً آخر وهو أنه يجوز للرجل
 أن يصلي والمرأة مضطجعة أمامه فإن رسول الله (ص) كان يصلي (الحديث) ،
 فالفاء ليست تعليلية بل عاطفة بمعنى الواو فتفيد معنى آخر وحكماً آخر . (الثاني)
 أن يكون قوله : فإن رسول الله صلى الله عليه وآله كان يصلي إلى آخره تعليلاً لقوله
 (وهو يصلي) ويكون قوله (وهو يصلي) عطفاً على قوله : لا بأس بأن تصلي المرأة
 بحذاء الرجل ، فيكون المعنى لا باس بأن تصلي المرأة بحذاء الرجل ولا باس هو يصلي
 أي لا باس أيضاً بأن الرجل يصلي بحذاء المرأة فإن رسول الله كان يصلي وعائشة

حديث لا بأس بأن تصلي المرأة بحذاء الرجل

مضطجعة بين يديه وهي حايض ، ويكون قوله (فان النبي) تقريراً لقوله (وهو يصلي) فيكون الحديث مفيداً لجواز اجتماعهما في حالة كون أحدهما مصلياً والآخر غير مصلي كما تضمنه التعليل المذكور . (الثالث) : أن يبقى على ظاهره ويكون التعليل تاماً باعتبار أن غير الحايض أشرف من الحايض والمصلي أشرف من غيره ، وإذا جاز الاجتماع في الضرورة المذكورة جاز في الصلاة بطريق أولى .

قال المحدث التقي المجلسي رحمه الله : التعليل الذي وقع في صحيحة

تتمة جميل بصلاة النبي صلى الله عليه وآله وعائشة مضطجعة بين يديه ليس من خبر جميل على الظاهر لأن خبر جميل المذكور في التهذيب بدون التتمة ، والتتمة المذكورة في الكافي في رسالة ابن رباط ، فيمكن أن تكون نسخة النقيه بالواو لا الفاء ويكون خبر آخر لا تعلق له بالأول ، وعلى نسخة الفاء فالظاهر أن التتمة من خبر جميل وقعت ردّاً على العامة بقريظة ذكر الامرأة وكذا كما يقع الاستشهاد بذكرها بناءً على معتقدهم فإن أكثرهم قالوا يبطلان الصلاة لو كانت المرأة بحذاء الرجل ولولم فصل لعدم جواز اجتماع الرجل مع المرأة عندهم باعتبار المحاذات لا باعتبار الصلاة فاستشهد عليه السلام بفعله « ص » إن كانوا حاضرين « ١ » أو لجميل حتى يخاصمهم بفعله صلى الله عليه وآله ويظهر عندهم عدم حياؤها وآدابها انتهى .



حديث انكم تلقون موتاكم لا إله إلا الله ونحن نلقن موتانا محمد رسوا لله ٧٥

الحديث الثامن

مارويناه بالأسانيد عن الصدوق في الفقيه قال قال ابو جعفر عليه السلام إنكم تلقون موتاكم لا إله إلا الله عند الموت ونحن نلقن موتانا محمد رسول الله ، يحتمل وجوها « الأول » : أن يكون المراد إنا أهل البيت لما كنا مشتغلين دائماً بكلمة التوحيد لا نحتاج الى التلقين بها ولما كان أهل البيت بسبب انتسابهم الى النبي صلى الله عليه وآله يغفلون عن الشهادة بالرسالة فنحن نلقنهم بها لئلا يغفلوا عنها كما غفلت عنها فاطمة بنت اسد أم أمير المؤمنين عليه السلام فللقنها رسول الله { ص } بابنك ابنك . « الثاني » : أنه لما كانت الشهادة بالرسالة مستلزمة للشهادة بالتوحيد فنحن نلقنه بالملزوم ويلزمه اللازم . « الثالث » : أنه لما وصل اليكم أن من كان آخر كلامه لا إله إلا الله دخل الجنة فأنتم تلقونونه بها ونحن نلقن بالكلمتين وما بعدهما لأن الغرض من التلقين تذكير الاعتقادات فنحن نذكرها جميعاً : والتخصيص بالذكر ارسالة لا يدل على نفي ما عداها بل يفهمها اولوا الالباب . « الرابع » : أن يكون الخطاب لبعض أهل مكة ، فانهم يقولون عند الجنائز لا إله إلا الله ، فكان المراد بالتلقين ذكر ذلك عنده لحضور الرفع فوق السرير حينئذ كما روي ، وقوله : ونحن نلقن ، يكون اشارة الى أهل المدينة ، بمعنى انهم يلقنون موتاهم لا إله إلا الله محمد رسول الله ، فالكلام على هذا إما خبر يفيد التقرير على كل من الامرين والثاني افضل أو على وجه الانكار على من اقتصر على التهليل ، « الخامس » : أن يكون الخطاب للعامة بمعنى أنهم وإن لقنوا موتاهم الشهادتين إلا أن شهادتهم بالنبوة بمنزلة العدم لان الإقرار بالنبوة من شروطها الاقرار بالإمامة فإذا لم يكن معها الاقرار بالإمامة كانت بمنزلة العدم فلا يشهد كما ينبغي الا الخاصة . « السادس » : إن العقل لما كان يستقل في التوحيد من غير توقفه على ارتباط بعض الاجسام ببعض فلا يمكن غفلة

الخواص عنه فلا يقدر الشيطان على اغفالهم بخلاف اثبات النبوة فإن العلم به وثبوته في نفسه يتوقف على خلق الاجسام وارتباط بعضها ببعض . فليس العقل فيه بتلك المثابة فينبغي التلقين في تلك الحال ، وأما العوام فيمكن غفلتهم عن التوحيد ايضاً في حال السكرات فيحتاجون الى التلقين والتذكير ، انتهى .

الميراث الحادي والثلاثون

مارويناه بالأسانيد عن الصدوق في الفقيه قال : إن الله تطاول على عباده بثلاث التي عليهم الرج بعد الروح ولولا ذلك ما دفن حميم حيا ، والتي عليهم آسوة بعد المصيبة ولولا ذلك لا تقطع النسل ، وسلط على الحبة هذه الدابة ولولا ذلك لكنزها ملوكم كما يكنزون الذهب والفضة .

لعل المراد من الريح المنتنة في جوف الميت عند انتفاخه اذا **بيان** ترك بغير دفن ولولا ذلك لما دفن قريب قرابته ، بل كان يحفظه عنده لشدة حبه ، فهذه الريح المنتنة هي الموجبة لدفن الحميم حميمه أي القريب قربه ويمكن أن يراد من الريح النفس الذي يجذبه الانسان الى باطنه فانه يخفف عنه حرارة الهم والغم ولولا ذلك لما دفن قريب قرابته لشدة همه وغمه وحزنه ، ويحتمل على بعد أن يراد بالريح الهواء الذي يذهب الريح المنتنة الحبيثة أي لولا هذه الريح لما قلنا أن يدفن قريب قرابته لشدة نتم رائحته فلم يقدر أن يقرب اليه لذلك ، والسوة بعد المصيبة ، أي اعطاهم الصبر والتسلي بعد المصيبة بنثر التراب أو مسح القلب من ملامك ، أو بغير ذلك تفضلاً من الله تعالى ، ولولا ذلك لا تقطع النسل ، أي لم يتزوج أبداً لما يلحقه من الهم والغم والالم ، وفي بعض النسخ التي عليهم الروح بعد الروح فيكون الأول بفتح الراء بمعنى الهواء والثاني يضمها ويرجع الى ما تقدم .

الحيث الثاني والثلاثون

ما روينا عن ثقة الاسلام في الكافي باسناده عن النبي (ص) قال : من سره
ان يحيى حياتي ويموت ميتي ويدخل الجنة التي وعد بها ربي ويتمسك بقضيب غرسه
ربي بيده فليتول علي بن ابي طالب واوصياؤه من بعده .

التمسك بالقضيب ، إما كناية عن الوصول الى الحق ، فيكون عبارة
ببانه عن الامامة ، أو يكون كناية عن دخول الجنة فيكون تأكيداً لما
تقدمه ، أو عن دخول موضع خاص منها ، أو عن دخولها مع مزيد قرب واکرام
فيراد به شجرة خاصة في الجنة ، وغرسه بيده كناية عن مزيد الاعتناء والتشريف
والاهتمام ، واليد بمعنى القدرة أو النعمة .

الحيث الثالث والثلاثون

ما روينا عن ثقة الاسلام باسناده عن ابي بصير قال : قلت لابي عبد الله (ع)
من اين اصاب اصحاب علي ما اصابهم مع علمهم بمنايهم ؟ قال : فاجابني شبه الغضب
معن ذلك الا منهم ، فقلت ما يمنعك جعلت فداك ؟ قال ذلك باب اغلق الا ان
الحسين بن علي (ع) فتح منه شيئاً يسيراً ، ثم قال يا ابا محمد ان اولئك كان علي
افواهم أو كيه .

حديث من اين اصاب اصحاب علي ما اصابهم مع علمهم

من اين اصاب : (ما) للتفخيم والتعظيم والمراد به الأمور الغريبة التي **بيانه** اخبرهم بها ، و (مع) حال من فاعل اصابهم ، والمراد باصحاب علي خو أص أصحابه وهم أصحاب سره يعني من أي سبب اصاب اصحاب علي (ع) من الامور الغريبة حال كونها مقرونة مع ما اصابهم من علمهم بمناياهم وبلاياهم كل ذلك باخباره عليه السلام اياهم ، (شبهه المفضى) لعل سببه عدم وجدانه من اصحابه من يصلح أن يكون محلاً للأسرار ، وقوله ممن ذلك إلا منهم : أي ممن يكون ذلك السبب الذي يوجب اظهار الأمور الغريبة والأسرار العجيبة لهم ، إلا منهم : لصلاحهم وتقواهم ورعاية حقوق امامهم وكتمازهم اسراره عليه السلام ، وقوله ما يمنعك : أي ما يمنعك من اظهار السر لأصحابك كما اظهره أمير المؤمنين (ع) لأصحابه ، وقوله (ذلك باب اغلق) اشارة الى اظهار السر المعلوم واغلاق بابه كناية عن عدم جواز اظهاره لعدم الوكاه ، (وفتح الحسين عليه السلام شيئاً منه يسيراً) لكون بعض أصحابه أهلاً لذلك المقدار ثم بين السبب ، فقال (اولئك كانت على أفواههم أو كية) جمع وكاء ككساء وهو رباط القرية وغيرها في الأصل ، ووجه الشبه ظاهر ، ويحتمل أن يكون السؤال وقع عن سبب قتلهم ونحوه مع علمهم المذكور الذي يقتضي تحرزهم مما وقع ، ومعنى قوله (منهم) أي من تقصيرهم وعدم كتمازهم والعلم بقصورهم عن الحنظ وترك الاذاعة ، لم يعلموا أوقات ما يصيبهم من القتل ونحوه ، وإنما عرفوه إجمالاً فلم يقدرُوا على التحرز ، ويحتمل أن يكون السؤال وقع عن حصول القتل والإذلال ونحوهما مع اختصاصهم به عليه السلام ، وذلك يقتضي قربهم عنده وكال ايمانهم فيكون اشارة الى قوله تعالى (إن الله يدافع عن الذين آمنوا (١) ، وجوابه عليه السلام بأنه منهم ، أي من ذنوب سلفت منهم أراد الله تكفيرها عنهم كما قال تعالى (وما اصابكم من مصيبة فبما كسبت أيديكم (٢) ، أو المعنى أنه سبب اختيارهم للايمان المستلزم لاختيار الآخرة على

(١) سورة الحج آية ٣٨ .

(٢) سورة الشورى آية ٣٠ .

الدنيا توجه اليهم البلاء في دنياهم ، ويحتمل أن يكون السؤال وقع عن وجه اختصاصهم بالعلم كما تقدم ، وقوله منهم أي من أهل بيت العصمة من النبي صلى الله عليه وآله وعلي والحسنين والله العالم .

الحديث الرابع والتمهاتون

مارويناه بالأسانيد عن شيخ الطائفة في التهذيبين عن محمد بن الحسن الصفار عن محمد بن عيسى عن عمر بن سعيد قال : كتب الى جعفر بن محمد يسأله عن السفر وفي كم التقصير فكتب بخطه وأنا اعرفه ، قال كان امير المؤمنين (ع) اذا سافر وخرج في سفر قصر في فرسخ ثم اعاد عليه من قابل المسئلة فكتب اليه في عشرة ايام يحتمل أن يكون المراد أنه كتب اليه الجواب بعد مضي عشرة ايام **بيانه** ويكون السؤال الأول عن محل الترخص الذي يجب فيه الشروع في الصلاة قصرًا فان الفرسخ يقارب خمائ الاذان والجدران غالباً ، ويحتمل أن يكون السؤال الثاني وقع عن التقصير في كم هو ؟ أي بعد قصد المسافة والشروع في قطعها في كم يوم يجب التقصير وهل يشترط قطعها في يومين أو ثلاثة ، فاجاب «ع» بأنه لو قطعها في عشرة ايام لوجب عليه التقصير لأنه لا يشترط قطعها في يوم واحد ولا له حد معين ، ويحتمل أن يكون السؤال في اول الحديث عن قصد مسافة وشرع في السفر ثم حصل له تردد في السفر والرجوع ففي كم فرسخ يجب عليه التقصير ، فاجابه عليه السلام بأنه إذا وصل الى حد الترخص ثم حصل له التردد وجب عليه التقصير الى أن يرجع عن السفر ويكون السؤال في آخره عن وصل الى ذلك الحد والى رأس المسافة ، ففي كم يوم يجب عليه التقصير فقال في عشرة ايام ، يعني اذا نوى اقامتها وكان يوم السفر محسوباً منها وهو اليوم الذي قطع فيه الفرسخ او الذي وصل فيه كان ذلك اقل من عشرة ايام ، فاذا نوى اقامة عشرة ايام غير ذلك اليوم او

مؤدقة وجب عليه التمام فيصدق عليه في هذه الصورة أنه يجب عليه التقصير في عشرة أيام لعدم انقطاع السفر بها لنقص اليوم الاول ويصدق عليها العشرة عرفاً لعدم الاعتداد بالاجزاء القليلة في المحاورات .

المبحث الخامس والستون

ما روينا بالأسانيد عن الصدوق في الفقيه باسناده الحسن الى محمد بن عمران أنه سأل ابا عبد الله (ع) فقال لأي علة يجهر في صلاة الجمعة وصلاة المغرب وصلاة العشاء الآخرة وصلاة الغداة ، وسائر الصلوات ، والظهر والعصر لا يجهر فيها ؟ ولأي علة صار التسبيح فيها أفضل من القراءة ؟ قال : لأن النبي (ص) لما أسرى به إلى السماء كان اول صلاة فرضها الله عليه الظهر يوم الجمعة فاضاف الله اليه الملائكة تصني خلفه وامر نبيه أن يجهر بالقراءة ليبين لهم فضله ، ثم فرض الله عليه العصر ولم يصف اليه احداً من الملائكة وأمره أن يخفي القراءة لأنه لم يكن وراه احد ، ثم فرض عليه المغرب واضاف اليه الملائكة فأمره بالاجهار وكذلك العشاء الآخرة ، فلما كان قرب الفجر نزل ففرض الله عليه الفجر فأمره بالاجهار ليدين للناس فضله كما بين للملائكة فلذلك العلة يجهر فيها (الحديث) .

فيه : أن الاسراء بالنبي (ص) إنما كان بالليل كما نطق

به القرآن (سبحان الذي أسرى بعبده ليلاً) ونزل

ووجه الإسراء

النبي صلى الله عليه وآله من المعراج قبل الفجر كما هو ظاهر الخبر وغيره من الاخبار ويمكن الجواب بأن معراجه (ص) لم يكن منحصرأ في مرة واحدة بل كان مراراً متعددة فجاز أن يكون هذا الخبر كناية عن معراج آخر كان في النهار ، وقد سأل أبو بصير الصادق عليه السلام كم مرة عُرج برسول الله (ص) فقال مرتين الحديث

وفي بعض الأخبار : أنه عرج به مائة وعشرون مرة ، وذكر بعض الفضلاء أنه قد
تقرر أن الليل هو مدة كون ظل الأرض فرقتها بالنسبة إلى الربع المسكون بل كل
مكان باعتباره كذلك ، ومعلوم أن الشمس أكبر جرماً من الأرض بكثير حتى أنهم
قروا وبرهنوا على أن الشمس مقدار الأرض مائة وستة وستين مرة وثمن مرة
ويلزم من ذلك كون المضيء من الأرض أكثر من نصفها دائماً كما هو شأن كل كرة
استضاءت من كرة أكبر منها كما في الشمس والقمر وغير ذلك ، واللازم من ذلك
كون ظل الأرض مخروطاً مستديراً تدريجياً مثل شكل الصنوبرة واقعاً في خلاف
جهة الشمس دائماً متحركاً كبحر كتها وينتهي فيما بين الأفلاك ، كما هو مقرر أيضاً
فليس للأرض ظل عند السماء السابعة قطعاً فضلاً عما فوقها ، وإزوال هو وقت
وقوع الشمس على دائرة نصف النهار وميلها عنها يسيراً إلى طرف المغرب وهو مختلف
باختلاف الأماكُن فلعل صلواته عليه السلام كانت في مكان تكون الشمس واقعة على
تلك الدائرة أعني دائرة سمت الرأس وبالنسبة إليه « ص » هناك وهو يجامع كون
ذلك في الليل بالنسبة إلى أهل مكة قطعاً ، وعلى هذا فيحمل قرب الفجر على ما هو
بالنسبة إليهم كما هو الظاهر فتدبر ، انتهى .

الحديث السادس والثلاثون

مارويته عن ثقة الإسلام في باب الدعاء من الكافي عن العدة عن أحمد بن محمد
ابن خالد عن أبيه رفعه وساق حديثاً ثم قال بعده عنه عن بعض أصحابه رفعه قال :
من قال بعد كل صلاة وهو آخذ بلحيته بيده اليمنى : يا ذا الجلال والإكرام ارحمني من
النار ، ثلاث مرات ويده اليسرى مرفوعة بطنها إلى ما يلي السماء ؛ ثم يؤخر يده
عن لحيته ثم يرفع يده ويجعل بطنها إلى السماء ثم يقول : أجرني من النار يا عزيز يا كريم
يا رحمان يا رحيم ، ويقب يديه ويجعل بطونهما ما يلي السماء ، ثم يقول : أجرني من

العذاب الأليم ، ثلاث مرات . صل على محمد وآل محمد والملائكة والروح غفر الله له
ورضي عنه ووصل بالاستغفار له حتى يموت جميع الخلائق الا الثقلين الجن والانس .

في هذا الاستثناء ، فإنه لا يناسب المقام وظاهر
السياق أنه مستثنى من جميع الخلائق الواقع فاعل

ووجه البطلان

(يموت) ويقصد معناه إذ يقتضي حينئذ أن موت باقي الخلائق غير متقدم على موت
الثقلين ولا على موت بعضها بل الأمر بالعكس ويمكن توجيهه بأمر : « الأول »
أن تكون (إلا) صفة بمعنى غير كما في قوله تعالى : (لَوْ كَانَ فِيهَا آلِهَةٌ إِلَّا اللَّهُ
لَسَدَتَا) (١) أي آلهة موصوفة بكونها غير الله ، وتكون صفة مؤكدة أي
الخالق الموصوفون بكونهم غير الجن والانس . « الثاني » : أن تكون (الا) عاطفة
بمعنى الواو فيكون من غطف الخاص على العام كما قاله في قوله تعالى (لِئَلَّا يَكُونَ
لِلنَّاسِ عَلَيْكُمْ حُجَّةٌ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا) (٢) ، أي والذين ظلموا ، وقوله تعالى :
(لَا يَخَافُ أَدْبَارَهُمُ الرُّسُلُونَ إِلَّا مَنْ ظَلَمَ ثُمَّ بَدَّلَ حُسْنًا بَعْدَ سُوءٍ) (٣) ،
أي ومن ظلم . « الثالث » : أن تكون (إلا) زائدة كما قاله الأصمعي وابن جني
في قول ذي الرمة :

حراجيج ما تنفك إلا مناخة على الخسف أوترمي بها ببدأ فقرا « ٤ »

وقوله : وما الدهر إلا منجنونا بأهله « ٥ »

وبكون لفظ الثقلين بدل بعض من الخلائق ، والانس والجن بدل كل من

كل من الثقلين ، والله أعلم .

(١) سورة الأنبياء آية ٢٢ .

(٢) سورة البقرة آية ١٥٠ .

(٣) سورة النمل آية ١١ .

(٤) الحراجيج : جمع حرجوج ، هي الناقة الطويلة ، وقيل : الضامرة .

(٥) المنجنون : بفتح الميم والجرم : الدولاب التي يستقي عليها ، تنمة البيت :

(وما صاحب احاجات إلا معذبا) ، قال ابن جني في (شواهد المغني) ج ١ ص ٧٩

قائل هذا البيت بفض بني سعد .

الحديث السابع والثلاثون

ما روينا عن الشيخ البهائي في مفتاح الفلاح باسناده عن عبد الرحمان عن
ابن عبد الله (ع) أنه قال : إذا صليت فصل بنعليك اذا كانت ماهرة فإنه يقال ذلك
من السنة .

« قال رحمه الله » : يمكن أن يقال فيه أن قوله عليه السلام (يقال) يعني
أنك اذا صليت بهما عرفت الشيعة أن الصلاة فيهما من السنة لأن هذا الراوي كان
من أعيان اصحاب الصادق عليه السلام الموثوق بأقوالهم وأفهامهم ، والمعتمد عليه
في امورهم فأنهم اذا رأوه يفعل ذلك يقولون إنه من السنة لأنه لا يفعل ذلك إلا
بتول إمامه ، انتهى . « أقول » . ويحتمل أن يكون قوله عليه السلام يقال
لأجل التقية حيث لم ينسب الحكم الى نفسه او الى أحد من آباءه .

الحديث الثامن والثلاثون

ما روينا عن رميس المحدثين محمد بن علي بن الحسين بن بابويه في كتاب
(الخصال) قال : حدثنا ابو الحسن محمد بن علي بن الشاه قال حدثنا ابو لسحاق
الخراساني قال حدثنا محمد بن يونس الكريمي عن سفبان بن وكيع عن أبيه عن سفبان
الثوري عن منصور عن مجاهد عن كميل بن زياد قال : خرج إلي علي بن أبي طالب
عليه السلام فأخذ بيدي وأخرجني إلى الجبان وجلس وحلست ثم رفع رأسه إلي
فقال : يا كميل ، إن هذه القلوب أوعية ، تغيرها أوعاها ، احفظ غبي ما أقول
لك ، الناس ثلاثة : عالم رباني ، ومتعلم على سبيل نجاة ، وهمج برع اتباع
كل ناعق ، يميلون مع كل ريح ، لم يستضيئوا بنور العلم ، ولم يلجأوا إلى ركن

وثيق ، يا كميل : العلم خير من المال ، العلم يحرسك وأنت تحرس المال ، والمال تنقصه النفقة والعلم يزكو على الإنفاق : يا كميل محبة العالم دين يدان به ، تكسبه الطاعة في حياته ، وجميل الاحدثة بعد وقائه ، فمنفعة المال تزول بزواله ، يا كميل مات خزان الأموال وهم أحياء ، والعلماء باقون ما بقي الدهر ، أعيانهم مفقودة ، وأمثالهم في القلوب موجودة ، هاه إن هاهنا (وأشار بيده الى صدره) لعلماً جماً لو أصبت له سحمة ، بلى أصيب له لقناً غير مأمون ، يستعمل آلة الدين في الدنيا ويستظهر بحجج الله على خلقه ، وبنعمته على عباده ، ليتخذ الضعفاء وليجة من دون ولي الحق ، أو منقاداً لجملة العلم لا بصيرة له في أحنائه يقدر الشك في قلبه بأول عارض من شبهة ، الا لا ذا ولا ذاك ، فنهيم بالذات سلس القياد للشهوات ، او مغرى بالجمع والادخار ، ليسا من رعاة الدين ، أقرب شياً بها الانعام السائمة كذلك يموت العلم بموت حامله ، اللهم بلى لا تخلو الارض من قائم بحجته ، إما ظاهراً مشهوراً ، أو خائفاً مغموراً ، لئلا تبطل حجج الله وبياناته وكما أين ، اولئك الأقلون عدداً ، الأعظمون خطراً ، بهم يحفظ الله حججه حتى يودعها نظرائهم : ويزرعها في قلوب أشباههم ، هم بهم العلم على حقايق الامور ، فباشروا روح اليقين ، واستلانوا ما استوعره المترفون ، وانسوا بما استوحش منه الجاهلون ، صجروا الدنيا بأبدان أرواحها متعلقة بالمحل الأعلى ، يا كميل . اولئك خلفاء الله والدعاة الى دينه ، هاي هاي شوقاً الى رؤيتهم واستغفر الله لي ولكم .

سند هذا الخبر وإن كان ضعيفاً إلا أنه قد روي بطرق اخر كثيرة

بيانه رواه السيد الرضي في النهج ، والشيخ في الامالي ، والثقفي في كتاب الغارات والصدوق في الاكمال وغيره ، وقال في الخصال : قد رويت هذا الخبر بطرق كثيرة قد اخرجتها في كتاب اكمال الدين واتمام النعمة . وقوله (ع) (الجبان) والجبانة بالتشديد الصحراء وتسمى بها المقابر ايضاً وأصحح أي خرج الى الصحراء ، وفي النهج وغيره ؛ فلما أصحح تنفس الصعداء (بضم الصاد وفتح

العين المهمة ، والمدنوع من التنفس يصعده المتلف الخزين وانتصابه على أنه مفعول مطلق نوعي كقوله لهم جلست القرفصاء ، « يا كميل » : هو من أعظم خواص أمير المؤمنين عليه السلام وأصحاب سره وهو ممن قتله الحجاج وكان أمير المؤمنين قد أخبره بذلك ، وفي النهج والامالي : يا كميل : إن هذه القلوب أوعية وخيرها أوعاها ، والأوعية جمع وعاء بكسر أوله الظرف ، ووعي الشيء يعيه جمعه وحفظه وأوعاها أحفظها للعلم واجمعها ، (عالم رباني) مذكور إلى الرب بزيادة الألف والنون على خلاف القياس كالرباني ، قال الجوهرى الرباني المتأله العارف بالله تعالى وطاعته ، وكذا قال الفيروز آبادي ، وقال في الكشاف عظيم الرتبة هو شديد التمسك بدين الله وطاعته . وقال في جمع البيان هو الذي يرب أمر الناس بتدبيره واصطلاحه إياه (ومتعلم على سبيل نجات) : أي على طريقها بأن يكون قصده من التعلم حصول النجاة الأخرى لا الحظوظ الدنيوية ، (وهمج رعا) : الهمج جمع همجة وهو ذباب صغير يسقط على وجوه الحيوانات واعينها ، استعار عليه السلام هذا اللفظ للجهلة تصغيراً لهم ، والرعا : بالمهملات وفتح أوله ، العوام والسفلة وأمثالهم . (اتباع كل ناعق) النعيق : صوت الراعي لغنمه ، ويقال لصوت الغراب أيضاً ، والمراد أنهم لعدم ثباتهم على عقيدة من العقائد وتزلزلهم في أمور الدين يتبعون كل داع ويعتقدون بكل مدع ويخبطون خبط العشواء من غير تمييز بين محق ومبطل ، ولعل في جمع هذا القسم وفراد القسمين الأولين إشارة إلى قلتها وكثرتها . (والركن الوثيق) كناية عن العقائد الحقة البرهانية اليقينية التي يعتمد عليها في دفع الشبهات ودفع مشقة الطاعات . (والعلم يجرسك) : أي من مخاوف الدنيا والآخرة والفتن والشكوك والوساوس الشيطانية . (والعلم يزكو على الانفاق) : أي ينمو ويزيد به إما لأن كثرة المدارس توجب وفور الممارسة وقوة الفكر ، أو لأن الله تعالى يفيض من خزائن علمه على من لا يبعث به ، وكلمة « على » أما بمعنى مع كما قيل في قوله تعالى (وَإِنَّ رَبَّكَ لَذُو مَغْفِرَةٍ لِلنَّاسِ عَلَى ظُهُورِهِمْ (١) أي معه أو للسببية

والتعميل كما في قوله تعالى (وَرَتُّوا كُتُوبَهُمْ) وَرَتُّوا كُتُوبَهُمْ عَلَى مَا هَدَاكُمْ (١) . وفي بعض الاخبار بعد هذا . « والعلم حاكم والمال محكوم عليه » لأن بالعلم يحكم على الأموال في القضاء وينتزع من أحد الخصمين ويصرف الى الآخر وايضا انفاقه وجمعه على وفق العلم بوجره تحصيله ومصارفه « محبة العالم دين يدان به » : أي طاعة يطاع الله بها أو طاعته هي جزاء نعم الله وشكر لها ، أو يدان ويجزى صاحبه بها ، ومحبة العالم وهو الامام دين وملة يعبد الله بسببه ، ولا تقبل الطاعات الا به ، فان الدين يطلق على الطاعة والجزاء ، وفي النهج : معرفة العالم دين يدان به ، « يكسبه الطاعة في حياته » : قال البهائي رحمه الله يكسب بضم حرف المضارعة من اكسب والمراد أنه يكسب الانسان طاعة الله تعالى أو يكسبه طاعة العباد له انتهى ، ويمكن جعله من المجرد ايضاً فإنه ورد بهذا المعنى والضمير في يكسبه راجع الى صاحب العلم « وجميل الاحدوث » : أي الكلام الجميل والثناء والاحدوث مفرد الاحاديث « مات خزان الأموال وهم أحياء » أي هم في حال حياتهم كالأموات لعدم ترتب فائدة الحياة على حياتهم من فهم الحق وسماؤه وقبوله والعمل به واستعمال الجوارح فيما خلقت لاجله كما قال تعالى (أمواتٌ غيرُ أحياءٍ وما يشعرون) (٢) . « والعلماء » بعد موتهم « باقون » بذكرهم الجميل وبما حصل لهم من السعادات والميزات في عالم البرزخ والنشأة الآخرة . « أحياء عند ربهم يرزقون » وبما يترتب على آثارهم وعلومهم وينتفع الناس من بركاتهم الباقية مدى الاعصار . « وأمثالهم في القلوب موجودة » قال البهائي : الامثال جمع مثل بالتحريك وهو في الأصل بمعنى النظر ثم استعمل في القول بسائر الممثل بمورده ثم في الكلام الذي له شأن وغرابة ، وهذا هو المراد هنا أي إن حكمهم ومواعظهم محفوظة عند اهلها يعملون بها ويهتدون بمنارها انتهى ، قيل : ويحتمل أن يكون المراد بامثالهم اشباحهم وصورهم فان المحبين لهم والمهتدين بهم والمقتدين بانثارهم يذكرونهم دائماً وصورهم ممثلة في قلوبهم على أن يكون جمع مثل

(١) سورة البقرة آية ١٨٥ .

(٢) سورة النحل آية ٢١ .

بالتعريبك أو جمع مثل بالكسر فإنه أيضا يجمع على امثال . « إن هاهنا لعلماء » وفي النهج وغيره لعلماء . « جمآ » اي كثيراً . (لو اصبت له حمة) بالفتحات جمع حامل أي من يكون أهلاً له ، وجواب لو محذوف اي لبذلته أو لأظهرته مع أن كلمة (لو) التي للتمي لا تحتاج الى جزاء عند كثير من النحاة . (بلى اصيب له لقنا) بفتح اللام وكسر القاف النهج من اللقانة وهي حسن الفهم . (غير مأمون) أي يذيعه الى غير أهله ويضعه في غير موضعه . (ويستعمل آله الدين في الدنيا) اي يجعل العلم الذي هو آله ووصلة الى الفوز بالسعادة الأبدية وسيلة وآلة الى تحصيل الخظوة الدنيوية كالمال والجاه وميل الخلاق اليه واقبالهم عليه . (ويستظهر بحجج الله على خلقه) لغل المراد بالحجج والنعم أئمة الحق أي يستعين بهؤلاء ويأخذ منهم العلوم ليظهر هذا العلم للناس فمتخذة ضعفاء العقول بطانة ووليجة ويصد الناس عن ولي الحق ويدعوهم الى نفسه ، ويحتمل أن يكون المراد بالحجج والنعم العلم الذي اتاه الله ويكون الظرفان متعلقين بالاستظهار أي يستعين بالحجج للغلبة على الخلق وبالنعم للغلبة على العباد . (أو منقاداً لجملة العلم) بالحاء المهملة ، وفي بعض النسخ بالجيم أي مؤمناً بالحق ممتقداً له على سبيل الجملة ويؤيده ما في بعض النسخ أو قائلاً بجملة الحق (لا بصيرة له في احناؤه) قال البهائي : بفتح الهمزة وبعدها حاء مهملة ثم نون أي جواربه أي ليس له غور وتعمق فيه ، وفي بعض النسخ في احيائه بالياء المثناة من تحت أي في ترويجه وتقويمه . (يقدح الشك) على صيغة المجهول ، يقال : قدحت النار أي استخرجتها بالمقدحة ، وفي النهج ينقدح ، وحاصله أنه يشتعل نأر الشك (في قلبه) بسبب أول شبهة عرضت له فكيف اذا تواتت وتواترت . (ألا ، لا اذا ولا ذاك) أي ليس المنقاد العديم البصيرة أهلاً لتحمل العلم ، ولا اللقن الغير المأمون وهذا الكلام معترض بين المعطوف والمعطوف عليه . (أو منهوماً بالذات) أي حريصاً عليها منهمكاً فيها والمنهوم في الاصل هو الذي لا يشبع من الطعام . (سلس القيادة) أي سهل الاتقياد من غير توقف . (أو مغرى بالجمع والإدخار) أي شديد الحرص على جمع المال وإدخاره كأن احدأ يغريه بذلك ويبعثه عليه والمغرم بمضاه ،

(ليسا من رعاة الدين في شيء) الرعاة : بضم أوله جمع راع بمعنى الوالي أي ليس
المنزهوم والمغرى المذكوران من ولادة الدين ، وفيه اشعار بأن العالم الحقيقي دالٌّ على
الدين وقيمٍ عليه (اقرب شبيهاً بهما الانعام السائمة) أي الراعية اشبه الأشياء بهذين
الصنفين (كذلك يموت) أي مثل ما عدم من يصلح لتحمل العلوم تعدم تلك العلوم
ايضاً وتندرس آثارها بموت العلماء العارفين ، لأنهم لا يجدون من يليق لتحملها
بعدهم ، قال البهائي قسّم عليه السلام الذين ليس لهم أهلية تحمل العلم الى أربعة اقسام
أولها : جماعة فسقة لم يريدوا بالعلم وجه الله سبحانه بل انما أرادوا به الرياء والسمعة
وجملوه شبكة لاقتناص اللذات الدنية والمشتبهات الدنيوية ، ثانياً : قوم من اهل
الصلاح ولكن ليس لهم بصيرة في الوصول الى اغواره والوقوف على أسراره بل
إنما يصلون الى ظاهره فتندح الشكوك في قلوبهم من أول شبهة تعرض لهم ، وثالثها
جماعة لا يتوصلون بالعلم الى المطالب الدنيوية ولا هم عادمون للبصيرة في اخفائه
بالكلية ولكنهم أسراء في ايدي القوي كالبيهمة منهمكون في الملاذ الواهية الوهمية
ورابعها : طائفة سلموا من تلك الصفات الذميمة وسلكوا الطريقة المستقيمة لكنهم
لم يخلصوا من صفة خسيصة أخرى وهي حُب المال وإدخاره وجمعه واكثاره
{ وبالجملة } : فلا بد لطالب العلم الحقيقي من تقديم طهارة النفس عن رذائل الاخلاق
وذمايم الاوصاف إذ العلم عبادة القلب وصلاته وكما لا تصح الصلاة التي هي وظيفة
الجوارح الظاهرة إلا بتطهير الظاهر من الاحداث والابخاث كذلك لا تصح عبادة
القلب وصلاته إلا بعد طهارته عن خبائث الأخلاق وانجاس الاوصاف ، ثم لما كانت
سلسلة العلم والعرفان لا تنقطع بالكلية ما دام نوع الانسان بل لا بد من إمام حافظ
لدين في كل زمان كما تقتضيه قواعد أهل الايمان استدرك كلامه عليه السلام بقوله
(اللهم بلى لا تخلو الارض من قائم لله بحجة) وفي النهج بحججه (إما ظاهراً
مشهوراً) كما مير المؤمنين عليه السلام « أو خائفاً مغموراً » كالتقائم عليه السلام
أو كباقي الأئمة عليهم السلام المستورين للخوف والتقية ، ويحتمل أن يكرر نوادخلين
في الظاهر المشهور . « وكما واين » استبطاء لمدة غيبة القيام عليه السلام وتبرّم من

امتداد دولة أعدائهم ارايهاهم لعدد الأئمة عليهم السلام وزمان ظهورهم ومدة دولتهم لعدم المصلحة في بيانه ، ثم بين عليه السلام قلة عددهم وعظم قدرهم ، وعلى الثاني يكون الحافظون والمودعون الأئمة ، وعلى الاول يحتمل أن يكون المراد شيعتهم الحافظون لاديانهم في غيبتهم (هجم بهم العلم) أي اطلعهم العلم اللدني (على حقايق) الاشياء دفعة وانكشف لهم حجبها واستارها (وباشروا روح اليقين) الروح بالفتحة الراحة والرحمة والنسيم أي وجدوا لذة اليقين وهو من رحمة تعالى ونسائم لطفه (واستلانوا ما استوعره المترفون) الوعر من الارض ضد السهل ، والمترف المنعم من الترفه بالضم وهي التعمية أي استسهلوا ما استصعبه المتنعمون من رفض الشهوات وقطع التعلقات وملازمة الصمت والسهر والجوع والمراقبة . (وانسوا بما استوخش منه الجاهلون) من الطاعات والقربات والمجاهدات في الدين (وصحبوا الله فيما بابدان ارواحها متعلقة بالمحل الأعلى) أي وإن كانوا بابدانهم مصاحبين لهذا الخلق ولكن بارواحهم مباينون عنهم بل ارواحهم متعلقة بقربه ووصاله تعالى فهم مصاحبون باشباحهم لأهل هذه الدار وبارواحهم للملائكة المقربين الابرار (اولئك خلفاء الله في أرضه) تعريف المسند اليه بالاشارة للدلالة على انه حقيق بما يسند اليه بعدها بسبب اتصافه بالاوصاف المذكورة قبلها كما قالوه في قوله تعالى (أولئك على هدى من ربهم وأولئك هم المفلحون) (١) ، (هاي هاي) في النهج آه آه وفي بعض النسخ هاه هاه وعلى التقادير الغرض اظهار الشوق اليهم والتوجع على مفارقتهم وإن لم يرد بعضها في اللغة في العرف شايع ، ولا ريب في شدة شوقه اليهم فأن الجنسية علة الضم وهو عليه السلام استاذ العارفين وقدوة الواصلين بمد سيد المرسلين فلا جرم إذا اشتاقت نفسه الشريفة الى مشاهدة ابناء جنسه واصحاب طريقته .

الحديث التاسع والثمانون

ما رويناه بالأسانيد عن الصدوق في التوحيد والامالي باسناده عن الهروي قال قلت للرضا (ع) يا بن رسول اخبرني عن الجنة والنار أما اليوم مخلوقتان؟ فقال نعم وإن رسول الله (ص) قد دخل الجنة ورأى النار لما عرج به الى السماء قال فقلت له فان قوما يقولون إنها اليوم مقدرتان غير مخلوقتين، فقال عليه السلام ما اولئك منا ولا نحن منهم من انكر خلق الجنة والنار فقد كذب النبي (ص) وكذبنا وليس من ولا يتنا على شيء وخلق في نار جهنم قال الله عز وجل (هذه جهنم التي يكذب بها المجرمون يطوفون بينها وبين جهنم) الحديث.

كون الجنة والنار مخلوقتين الآن، من ضروري مذهب الامامية **حقيق** وعليه جمهور المسلمين إلا شذمة من المعتزلة ذهبوا الى أذمها سيخلقان في القيامة، والآيات المتظاهرة والاحبار المتواترة دافعة لقولهم، واكثر الاخبار تدل على أن الجنة فوق السموات السبع والنار في الارض السابعة وعليه اكثر المسلمين، وروي عن النبي صلى الله عليه وآله أنه قيل له اذا كانت الجنة عرضها كعرض السماء والارض فإين تكون النار فقال سبحانه الله اذا جاء النهار فإين الليل وهذه معارضة فيها اسقاط المسألة لأن القادر على أن يذهب بالليل حيث يشاء قادر على أن يخلق النار حيث يشاء، وربما يقال اذا كانت الجنة في السماء فكيف يكون لها هذا العرض؟ واجيب: بأن الجنة فوق السموات السبع تحت العرش والنار تحت الأرضين السبع، وربما يجاب بأنه لو جعلت السموات والأرض طبقتا طبقتا بحيث يكون كل واحد من تلك الطبقات سطحاً مؤلفاً من اجزاء لا تتجزأ ثم وصل البعض ببعض طبقتاً واحداً لكان ذلك مثل عرض الجنة، وهذا غاية في السعة لا يعلمها

إلا الله وربما يجاب أيضا بأن المقصود المبالغة في وصف سعة الجنة إذ لا شيء عندنا اعرض منها كما في قوله تعالى (خَالِدِينَ فِيهَا مَا دَامَتِ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ (١) فان أطول الأشياء بقاءاً عندنا السماوات والارض ، وقال شارح المقاصد : جمهور المسلمين على أن الجنة والنار مخلوقتان الآن خلافاً لابي هاشم والقاضي عبد الجبار ومن يجري مجراها من المعتزلة حيث زعموا أنها تخلقان يوم الجزاء ، لنا وجهان : « الأول » : قصة آدم وحواء وإسكانها الجنة ثم إخراجها عنها بأكل الشجرة وكونها يخرصان عليهما من ورق الجنة على ما نطق به الكتاب والسنة وانعقد عليه الإجماع قبل ظهور المخالزين وخملها على بستان من بساتين الدنيا يجري مجرى التلاعب بالدين والمراغمة لاجماع المسلمين ، ثم لا قائل بخلق الجنة دون النار فثبوتها ثبوت لها ، « الثاني » : الآيات الصريحة في ذلك كقوله (وَلَقَدْ رَأَوْهُ نَزَلَ أَخْرَى عِنْدَ سِدْرَةِ الْمُنْتَهَى عِنْدَهَا جَنَّةُ الْمَأْوَى (٢) ، وكقوله في خلق الجنة (أَعَدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ (٣) ، (أَعَدَّتْ لِلَّذِينَ آمَنُوا (٤) ، (وَأُزِلَّتْ آجِنَّةٌ لِلْمُتَّقِينَ (٥)) وفي خلق النار (أَعَدَّتْ لِلْكَافِرِينَ) وبرزت الجحيم للغاوين) وخملها على التعبير بلفظ الماضي مبالغة في تحمقه خلاف الظاهر فلا يمدل اليه بدون قرينة ، ثم قال ولم يرد نص صريح في تعيين مكان الجنة والنار ، والاكثر على أن الجنة فوق السماوات السبع وتحت العرش تشبهاً بقوله تعالى « عِنْدَ سِدْرَةِ الْمُنْتَهَى عِنْدَهَا جَنَّةُ الْمَأْوَى » وقوله عليه السلام : سقف الجنة عرش الرحمان ، والنار تحت الارضين السبع ، والحق تفويض ذلك الى علم العليم الخبير انتهى ، وقال الصدوق اعتقادنا في الجنة والنار أنها مخلوقتان وأن النبي « ص » قد دخل الجنة ورأى النار حين عرج

(١) سورة هود آية ١٠٨ .

(٢) سورة النجم آية ١٣ .

(٣) سورة آل عمران آية ١٣٣ .

(٤) سورة الحديد آية ٢١ .

(٥) سورة الشعراء آية ٩٠ .

به واعتقادنا أنه لا يخرج احد من الدنيا حتى يرى مكانه من الجنة أو النار الى آخر كلامه ، وذهب بعض المحققين من العرفاء إلى أن الجنة والنار مخلوقتان كالدار المسورة بالحيطان الخالية من العارة وعمارتهما إنما تكون باعمال العباد من الطاعات والمعاصي ويرشدا الى ذلك كثير من الآيات والأخبار قال تعالى (وَقَرِّدْهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةَ (١)) وقال تعالى (وَمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ حَصَبُ جَهَنَّمَ (٢)) وعن الصادق «ع» قال من قرأ سورة الزمر واستخفها من لسانه بُني له في الجنة الف مدينة وفي كل مدينة الف قصر وفي كل قصر مائة حوراء ، وله مع هذا عينان تجريان وعينان نضاًختان وعينان مدهامتان وحور مقصورات في الخيام وذواتا أفنان ومن كل فأكة زوجان ، وعن الصادق عليه السلام عن آبائه قال قال رسول الله « ص » : من قال سبحان الله غرس الله له بها شجرة في الجنة ، ومن قال لا إله الا الله غرس الله له بها شجرة في الجنة ، ومن قال الله اكبر غرس الله له بها شجرة في الجنة ، فقال رجل من قريش يا رسول الله إن شجرنا في الجنة لكثير ، قال نعم ولكن اياكم أن ترسلوا عليها نيراناً فتجرقوها وذلك ان الله عزوجل يقول : (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَلَا تُبْطِلُوا أَعْمَالَكُمْ (٣)) ، وفي الكافي عن النبي « ص » قال لا إله الا الله غرست له في الجنة شجرة من ياقوتة حمراء منبتها في مسك أبيض أحلى من العسل وأشد بياضاً من الثلج وأطيب ريحاً من المسك فيها أمثال ثدي الابكار وتعلو عن سبعين حلة ، الخبر ، وعن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وآله قال : لو علمتم مالكم في شهر رمضان زدتم الله شكراً اذا كان أول ليلة منه غفر الله عزوجل لأمتي الذنوب كلها سرها وعلايتها ورفع لكم التي التي في درجة وبني لكم خمسين مدينة ، الحديث ، وفي تفسير الامام العسكري عليه السلام قال : من مسح يده برأس يتيم

(١) سورة البقرة آية ٢٤ .

(٢) سورة الانبياء آية ٩٨ .

(٣) سورة محمد آية ٣٣ .

رفقاً به جعل الله له في الجنة بكل شعرة صرّت تحت يده قصرأ أوسع من الدنيا وما فيها وفيها ما تشتهي الانفس وتلذ الاعين وهم فيها خالدون ، ثم قال : قال الحسن بن علي من كفل لنا يتيماً قطعته عنا غيبتنا واستتارنا فواساه من علمنا التي سقطت اليه حتى ارشده وهداه قال الله عزوجل يا ايها العبد الكريم المواسي إني أولى بهذا الكرم اجعلوا له ياملائكتي في الجنان بعدد كل حرف علمه الف الف قصر واضيفوا اليها ما يليق بها من ساير النعم ، ثم قال عليه السلام قال رسول الله « ص » : إني والله عزوجل أمر جبرئيل ليلة المعراج فعرض علي قصور الجنان فرأيتها من الذهب والفضة بلاطها المسك والعنبر غير اني رأيت لبعضها شرفاً عالية ولم أر لبعضها ثقلت يا حبيبي يا جبرئيل ما بال هذه بلا شرف كما لسائر تلك القصور فقال يا محمد هذه قصور المصلين فرأيتهم الذين يكسلون عن الصلاة عليك وعلى آلك بعدها فإن بعث مادة لبناء الشرف من الصلاة على محمد وآله الطيبين بنيت له الشرف وإلا بقيت هكذا الحديث ، وعن أمير المؤمنين عن النبي « ص » قال : لما اسري بي الى السماء دخلت الجنة فرأيت فيها قيعان ورأيت فيها ملائكة يبنون لبنة من ذهب ولبنة من فضة وربما أمسكوا فقلت لهم ما بالكم قد أمسكتم ؟ فقالوا : حتى تجيئنا النفقة فقلت وما نفقتكم ؟ قالوا : قول المؤمن : سبحان الله والحمد لله ولا إله الا الله والله اكبر ، فإذا قال بنينا وإذا أمسك أمسكنا إلى غير ذلك من الاخبار ، وقال الله تعالى (وَالَّذِينَ يَكْتُمُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يُنْفِقُوهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ يَوْمَ يُحْمَى عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَتَكْوَى بِهَا جِبَاهُهُمْ وَجُنُوبُهُمْ وَظُهُورُهُمْ هَذَا مَا كُنْتُمْ تَكْتُمُونَ) (١) ، وقال تعالى (مَنْ كَانَ يُرِيدِ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوفِ إِلَيْهِمْ أَعْمَالَهُمْ فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لَا يُبْخَسُونَ أُولَئِكَ الَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ فِي الآخِرَةِ إِلَّا النَّارُ وَحَبِطَ مَا صَدَعُوا فِيهَا وَبَاطِلٌ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ) (٢) وقال تعالى (يَوْمَ يَغْشَاهُمْ الْعَذَابُ مِنْ فَوْقِهِمْ وَمِنْ تَحْتِ أَرْجُلِهِمْ وَيَقُولُ ذوقوا ما كنتم

(١) سورة التوبة آية ٣٥ .

(٢) سورة هود آية ١٥ .

تعملون (١) وقال تعالى (وإن للطاغين لشر مآب جهنم يصلونها فبئس المهاد هذا فليذوقوه حميمٌ وغساقٌ وآخرٌ من شكله أزواج هذا فوجٌ مقتحمٌ معكم لا مرحباً بهم إنهم صالوا النار قالوا بل أنتم لا مرحباً بكم أنتم قد متموه لنا فبئس القرار (٢) وقال تعالى (أفمن يفتي بوجهه سوء العذاب يوم القيامة وقيل للظالمين ذوقوا ما كنتم تكسبون (٣) وقال تعالى (يوم يدعون إلى نار جهنم دعا هذه النار التي كنتم بها تكذبون أفسحراً هذا أم أنتم لا تبصرون اصلوها فأصبروا أو لا تصبروا سواء عليكم إنما تجزون ما كنتم تعملون (٤) ، الى غير ذلك من الآيات والأخبار وربما يستدل بحجة منها على تجسيم الأعمال وفيه تأمل فتدبر .

الحديث الرابع

ما روينا عن ثقة الاسلام في الكافي عن السكوني عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال رسول الله (ص) : انكم في دار هدنة ؛ وانتم على ظهر سفر ، والسير بكم سريع ، وقد رأيتم الليل والنهار والشمس والقمر يبليان كل جديد ، ويقربان كل بعيد ، ويأتیان بكل موعود ، فاعدوا الجهاز لبعده المجاز ، قال فقام المقداد بن الاسود فقال : يا رسول الله وما دار الهدنة ؟ فقال : دار بلاغ وانقطاع فاذا التبت عليكم الفتن كقطع الليل المظلم فعليكم بالقرآن فانه شافع مشق ، وما حل مصدق ، من

(١) سورة العنكبوت آية ٥٥ .

(٢) سورة ص آية ٥٥ - ٦٠ .

(٣) سورة الزمر آية ٢٤ .

(٤) سورة الطور آية ١٣ - ١٦ .

جملة أمامه قاده الى الجنة ومن جملة خلفه ساقه الى النار ؛ وهو الدليل بدل على خير سبيل ، وهو كتاب فيه تفصيل ، وبيان وتحصيل ، وهو الفصل ليس بالهزل ، وله ظهر وبطن ، وظاهره انيق ؛ وباطنه عميق ، له نخوم ، وعلى نخومه نجوم ، لا تحصى عجائبه . ولا تبلى غرايبه . وفيه مصاييح الهدى . ومنار الحكمة . ودليل على المعرفة لمن عرف الصفة . فأيجل جالٍ بصره . وليبلغ الصفة . نظر يُنج من عطب ويخلص من نشب . فان التفكير حياة قلب البصير كما يمشي المستنير في الظلمات بالنور فعليكم بحسن التخلص وقلة التربص .

ماحل : أي يحل بصاحبه اذا لم يتبع ما فيه يعني يسعى به الى الله **بإياه** تعالى وقيل : معناه خصم مجادل ، والأنيق : الحسن المعجب ، والتخوم : بالتاء الفوقية والمعجمة جمع تخم بالفتح وهو منتهى الشيء ، وفي بعض النسخ بالنون والجيم ، وقوله (لمن عرف الصفة) أي صفة التعرف وكيفية الاستنباط ، والعطب : الهلاك ، والنشب : الوقوع فيما لا يخلص منه ، وفي هذا الخبر دلالة على حججية ظاهر الكتاب .

لا ريب في كون القرآن الكريم والفرقان الحكيم معجزاً باقياً **تبصرة** مدى الدهر ، وليس لني معجز باق سواه ، إذ تحدى به بلفاء اخلق وفصحاء العرب ، وجزائر العرب يومئذ مملوءة بالآلاف منهم والفصاحة صنعتهم وبها مباحاتهم ومنافستهم وكان ينادي بين اظهرهم مرة بعد اخرى وكرة بعد اولى على أن يأتوا بمثله أو بعشر سررٍ مثله أو بسورة مثله إن شكوا فيه ، وقال معلناً لهم (قل لأن اجتمعت الائنسُ والجنُّ على أن يأتوا بمثل هذا القرآن لا يأتون بمثله ولو كان بعضهم لبعض ظهيرا (١) ، فعجزوا عن ذلك حتى عرضوا أنفسهم للقتل ونساءهم وذراتهم للسبي ، وما استطاعوا أن يعارضوا ولا أن يقصدحوا في جزائه وحسنه وكان ذلك من أهم الأشياء عندهم فاعترفوا بالمعجز والقصور وأن

خارج عن المقدور واختاروا المحاربة بالأسنة والسيوف ، على المعارضة بالكلمات والحروف ، ورضوا بإعطاء الجزية والنذل والهوان ولو قدروا على ذلك لأتوا به يقيناً ولم يعرضوا انفسهم لهذه الأهوال العظيمة والشدايد الجسيمة ، مع كثرة الفصحاء والبلغاء فيهم ، ولما سمع الوليد بن المغيرة من النبي « ص » (إن الله يأمر بالعدل والإحسان (١) قال والله إن له لحلاوة ، وإن عليه لطلاوة ، وإن أسفله لمغدق ، وإن أعلاه لمثمر ، ما يقول هذا بشر ، وحكى الأصمعي أنه سمع كلام جارية فقال قاتلك الله ما أفصحك ، فقالت ما ترك كتاب الله لأحد فصاحة ولقد سمعت منه آية وهي قوله تعالى (وأوحينا إلى أم موسى أن أرضعيه فإذا خفت عليه فألقيه في اليم ولا تخافي ولا تحزني إنا رادوه اليك وجاعلوه من المرسلين (٢) فجمع في آية بين أمرين ونهيين وخبرين وبشارتين هذا كله مع غرابة الأسلوب والعجوب النظم حتى قال الكفار (إن هذا إلا سحر يؤثر (٣) مع اشتماله على العلوم والاشرار ، والمعارف والأنوار ، وتضمنه جوامع الكلم ولوامع الحكم الذي تعجز العقول عن ادراكها مع عدم الاختلاف (ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافاً كثيراً (٤)) فإنه لا يصدر من البشر كلام بهذا الطول خال من التناقض ، وإذا تكلم أفصح الفصحاء بكلام طويل رأيت كلامه في غاية الاختلاف في الفصاحة ، والقرآن لا اختلاف في فصاحته وبلاغته مع تضمنه كمال معرفة الله مما عجزت عنه عقول الحكماء ، واشتماله على الآداب القويمة والشرايع المستقيمة ، ونظام العباد والبلاد والنعمان والمعاد ، ورفع النزاع والفساد واشتماله على الإخبار بالضمائر والغيوب ، مما لا يطلع عليه إلا اعلام الغيوب ، واشتماله على الوقائع المستقبلية كما هي من عدم ايمان أبي لهب وضرب الذلة على اليهود وارتداد جملة من الأمة بعد موت النبي « ص »

(١) سورة النحل آية ٩٠ .

(٢) سورة القصص آية ٧ .

(٣) سورة المدثر آية ٢٤ .

(٤) سورة النساء آية ٨٢ .

وفتح البلدان ودخول مكة للعمرة وغير ذلك .

قد اختلف الناس في وجه إعجاز القرآن ، فالجمهور على أنه لاجل
تزييل كونه في أعلى طبقة من الفصاحة واقصى درجة البلاغة على ما يعرفه
 فصحاء العرب بسليقتهم وعلماء الفرق بمهارتهم في البيان واحاطتهم بأساليب الكلام
 مع اشتماله على ما تقدم من الإخبار بالمغيبات والحكم والاسرار وغير ذلك ، وذهب
 جمع من المعترلة والسيد المرتضى منا الى أن إعجازه بالصفة يعنى أن الله سبحانه صرف
 فهم المتحدثين عن معارضته ، مع اقتدارهم عليها ، وذلك إما بسلب قدرتهم ، أو
 صرف دواعيهم ، أو سلب العلوم التي لا بد منها في الإتيان بمثل القرآن بمعنى أنها
 لم تكن حاصلة لهم ، أو أنها كانت كاملة حاصلة فازالها الله ، والأخير هو المختار عند
 المرتضى واحتجوا على ذلك بوجهين : أحدهما : أنا تقطع بأن فصحاء العرب كانوا
 قادرين على التكلم بمثل مفردات السورة ومركباتها القصيرة مثل : الحمد لله رب
 العالمين ، وهكذا الى الآخر فيكونون قادرين على الإتيان بمثل السورة ، وثانيهما :
 أن الصحابة عند جمع القرآن كانوا يتوقعون في بعض السور والآيات الى أن تشهد
 الثمات بأنها من القرآن وكان ابن مسعود قد بقي متردداً في الفاتحة والمعوذتين ولو
 كان نظم القرآن معجزاً بفصاحته لكان كافياً بالشهادة ، واجيب عن الأول : بأن
 حكم الجملة قد يخالف حكم الاجزاء وهذه بعينها شبيهة من نفي قطعية الإجماع والخبر
 المتواتر ولو صح ما ذكر لكان كل من آحاد العرب قادراً على الإتيان بمثل قصائد
 فصحاءهم كما مرى القيس واضرابه واللازم قطعي البطلان ، وعن الثاني : بعد
 صحة الرواية وكون الجمع بعد النبي صلى الله عليه وآله لا في زمانه وكون كل
 سورة مستقلة بالإعجاز أن ذلك بعد تسليمه كان للاحتياط والاحتراز عن أدنى
 تغيير لا يخل بالإعجاز وإن إعجاز كل سورة ليس مما يظهر لكل أحد بحيث لا يبقى
 له تردد أصلاً .

تتمه أعلم أن فصحاء العرب وحنذاق أرباب البلاغة والخطب مع كمال
 حذاقتهم في اسرار بلاغة القرآن وفرط عداوتهم للمسلمين
 والاسلام لم يجدوا فيه للطن مجالاً ولم يوردوا في القدح مقالاً حتى نسبوه الى
 السحر على ما هو دأب المحجوج المبهوت ، تعجباً من فصاحته وحسن نظمه وبلاغته
 حتى انتهى الأمر من بعدهم الى قوم من الزنادقة اعداء الدين وفرقة من الملحدين
 فاخترعوا مطاعن بديوية البطلان مخالفة للوجدان يشهد بكذبها الانس والجان .
 « منها » : أن فيه كتابات غير عربية كالاستبرق ، والسجل ، والنسطاس ، والمتمايد
 والله يقول فيه : بلسان عربي مبين ، ورُد بأن ذلك من توافق اللغتين كاللتبور
 والصابون ، أو المراد أنه عربي النظم والاسلوب ، أو الكسل عربي على سبيل التغليب
 « ومنها » : أن فيه خطأ من جهة الاعراب مثل (إن هذان لساحران (١) وقرله
 (إن الذين آمنوا والذين هادوا والصابئون (٢) وقرله (لكن الراسخون في العلم
 منهم والمؤمنون يؤمنون بما أنزل اليك وما أنزل من قبلك والمقيميين الصلاة (٣)
 وورد بأن ذلك صحيح ومرافق للعربية كما بين في محله ، وقد ذكره المفسرون
 وابن هشام في مغني اللبيب فلا نطيل الكلام بذكره ، « ومنها » : أن فيه ما يكذبه
 حيث أخبر بأنه لا يتيسر للانس والجن أن يأتوا بمثل سورة منه واقل السورة ثلاث
 آيات ثم حكى تعالى عن موسى مع اعترافه بأن هارون أفصح منه لساناً مقدار أحد
 عشر آية منه وهو قوله تعالى (رب اشرح لي صدري ويسر لي أمري واحلل عقدة
 من لساني يقهرا قولي (٤) الى قوله إنك كنت بنا بصيراً ، ورُد بأن المحكي لا يلزم
 أن يكون بهذا النظم بمعنى بل حكاه الله تعالى بالمعنى على أن اللغات السابقة لم تكن
 غريبة ضرورة على أن المختار عند البعض في المتجدي به سريرة من الخوال أو عشر
 من الاوساط ، « ومنها » : أن فيه متشابهات يتمسك بها أهل الضلال كالمجسمة

(٢) سورة المائدة آية ٦٩ .

(١) سورة طه آية ٦٣ .

(٤) سورة طه آية ٢٥ .

(٣) سورة النساء آية ١٦٢ .

والمجبرة والقدرية كقوله تعالى (الرحمان على العرش استوى (١) ، « وجاء ربك والملك صفاً صفاً » (٢) « فيضل الله من يشاء ويهدي من يشاء » (٣) وغير ذلك ، وُرد بأن المتشابهات فيها فوايد لا تحصى وحكم لا تستقصى من الاذعان والتسليم والرجوع الى الراسخين في العلم والنظر والاجتهاد في طلب المراد ونحو ذلك ، « ومنها » : أن فيه قوله تعالى (لو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافاً كثيراً (٤) و انت تجد فيه من الاختلاف المسموع من اصحاب القراءة مالا يحصى ورد بأن الاختلاف المنفي هو التفاوت في مراتب البلاغة بحيث يكون بعضه قاصراً عن مرتبة الاعجاز أو مشتملاً على تناقض الاحكام والاخبار ، « ومنها » : أن فيه التناقض كقوله (فيومئذ لا يُسئل عن ذنبه إنسٌ ولا جان (٥) مع قوله (فوربك لذئبتهم أجمعين عما كانوا يعملون (٦) وكقوله تعالى (ليس لهم طعام إلا من ضريع (٧) مع قرله (ولا طعام إلا من غسلين (٨) الى غير ذلك من المواضع التي يتروم منها التنافي بين الكلامين ، ورد بمنع وجود شرايط التناقض بل لكل من الآيات الظاهرة التنافي معانٍ صحيحة مذكورة في التناسير وغيرها ، « ومنها » أن فيه الكذب المحض كقوله تعالى (ولقد خلقناكم ثم صورناكم ثم قلنا للملائكة اسجدوا لآدم (٩) للقطع بأن الأمر بالسجود قبل خلقنا وتصويرنا ، وُرد بأن المراد خلق أدينا آدم وتصويره ، « ومنها » : أن فيه الشعر من كل بحر وقد قال تعالى (وما علمناه الشعر وما ينبغي له إن هو إلا ذكر وقرآن مبين (١٠) فمن بحر الطويل (فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر (١١) ومن المديد (واصنع

- | | |
|---------------------------|---------------------------|
| (١) سورة طه آية ٥ . | (٧) سورة الغاشية آية ٦ . |
| (٢) سورة الفجر آية ٢٢ . | (٨) سورة الحاقة آية ٣٦ . |
| (٣) سورة ابراهيم آية ٤ . | (٩) سورة الاعراف آية ١١ . |
| (٤) سورة النساء آية ٨٢ . | (١٠) سورة يس آية ٦٩ . |
| (٥) سورة الرحمان آية ٣٩ . | (١١) سورة الكهف آية ٢٩ . |
| (٦) سورة الحجر آية ٩٢ . | |

الأفلاك بأعيننا (١) ومن البسيط (ليقضي الله أمراً كان مفعولاً (٢) ومن الوافر (ويخزيهم ويُنصرم عليهم ويشف صدور قوم مؤمنين (٣) ومن الكامل (والله يهدي من يشاء الى صراطٍ مُستقيم (٤) ومن الهزج (تالله لقد آثرك الله تخلينا (٥) ومن الرجز (دانية عليهم ظلالها (٦) ومن الرمل (وجفان كالجواب وقدور راسيات (٧) ومن السريع (قال فما خطبك يا سامري (٨) ومن المنسوخ (إنا خلقنا الإنسان من نطفة (٩) ومن الخفيف (أرأيت الذي يكذب بالدين فذلك الذي يدع اليتيم (١٠) ومن المضارع (يوم التناد يوم تولون مدبرين (١١) ومن المقتضب (في قلوبهم مرض (١٢) ومن المجث (المطوعين من المؤمنين في الصدقات (١٣) (ومن المتقارب (وأمل لهم إن كيدي متين (١٤) ورد بأن مجرد كون اللفظ على هذه الأوزان لا يكفي في كونه شعراً بل لابد من تعمد الوزن ولا بد عند البعض من التقفية على أن في كثير مما ذكر نزع تغييرولو سلم فالتغليب باب واسع على أن الظاهر أن المراد من الشعر المنفي والمنهي عنه هو التخييلات والمبالغات في تحسين الأشياء كما يقال هذا كلام شعري .

- | | |
|---------------------------|-----------------------------|
| (١) سورة هود آية ٣٧ . | (٨) سورة طه آية ٩٥ . |
| (٢) سورة الانفال آية ٤٢ . | (٩) سورة الدهر آية ٢ . |
| (٣) سورة التوبة آية ١٤ . | (١٠) سورة الماعون آية ٢٢١ . |
| (٤) سورة النور آية ٤٦ . | (١١) سورة غافر آية ٣٢ . |
| (٥) سورة يوسف آية ٩١ . | (١٢) سورة البقرة آية ١٠ . |
| (٦) سورة الدهر آية ١٤ . | (١٣) سورة التوبة آية ٧٩ . |
| (٧) سورة سبأ آية ١٣ . | (١٤) سورة الاعراف آية ١٨٣ . |

الهمية الخادى والار بهونه

مارويناه عن الثقة الجليل علي بن ابراهيم في تفسيره عن ابيه عن علي بن مهزيار
والحسن بن محبوب عن النظر بن سويد عن درست عن ابي بصير عن ابي جعفر (ع)
قال : اذا دخل اهل الجنة الجنة واهل النار النار جيء بالموت فيذبح ثم يقال : خلود
فلاموت ابدأ .

اختلف الناس في معنى الخلود ، فالإمامية والمعتزلة على أنه بمعنى
الثبات والدوام الذي لا ينقطع لظواهر الآيات والأخبار وقوله تعالى
﴿ وَمَا جَعَلْنَا لبشرٍ من قبلكَ اُخْلُودَ ﴾ (١) فنفى الخلود عن البشر مع تحقق العمر
الطويل لبعضهم فالمنفي غير المثبت ، والمحكي عن الاشاعة أنه بمعنى الثبات المؤبد دام
أم لم يدم واحتجوا بقوله تعالى (خالدین فیها ابدأ) (٢) ولو كان التأييد داخلًا في
معنى الخلود لكان ذلك تكراراً ، ولذلك قيل للاحجار خوالد ، وللجزء الذي يبقى من
الانسان على حاله ما دام حياً خلد ، ويستعمل أيضاً فيما لا دوام له كقولهم « وقف
مخلد » وربما يقال إن الاشتراك والمجاز على خلاف الأصل ولازم شيء منهما أن يكون
موضوعاً للأعم ويستعمل في الأخص من جهة اندراجه تحت الأعم كاطلاق الجسم
على الانسان والمراد به هاهنا المعنى الاخص لدلالة الآيات والأخبار وشهادة العقل
على انه بمعنى الدوام الذي لا ينقطع والا لكان خوف الانقطاع ينغص عليهم تلك
النعمة وكما كانت النعمة أعظم كان خوف انقطاعها اشد فيلزم أن لا ينفك أهل
الثواب البتة عن الغم والحسرة والجهل بسوء العاقبة أو عدمها وهو غير جائز لأن
الدار دار اليقين لا دار الشك والتخمين فضلاً عن اعتقاد خلاف الحق ، واعترض
هاهنا بأن الأبدان مركبة من اجزاء متضادة الكيفية معرضة للاستحالات

(١) سورة الأنبياء آية ٣٤ . (٢) سورة النساء آية ٥٦ .

والانقلابات المؤدية الى الاينفكاك والايانحلال فكيف يعقل خلودها في النيران أو الجنان
واجيب بأنه تعالى يعيدها بحيث لا يعترىها الاستحالة ولا يعورها الفساد بأن يجعل
اجزائها متقاربة في الكيفية متساوية في القوة لا يقوى شيء منها على احالة الآخر
مباعدة لا ينفك بعضها عن بعض كما يشاهد في بعض المعادن ، وأورد عليه الفاضل
العارف الشيرازي أن تجوز كون الأجزاء العنصرية غير قابلة للاستحالة والانقلاب
خروج بها عن طبائرها الأصلية واستحكامها في المزاج لبعض المعدنية لا يفيد
التأييد والتساوي في الكيفية والقوة بحسب الاعتدال الحقيقي على تقدير امكانه
وحدوثه مما يحيل بقاءها أبداً لتناهي الأفاعيل والانفعالات والقوى الجسمانية كما
برهن عليه في محله سيما والجواهر الطبيعية المادية كلها لازمة السيلان والتجدد غير
منفكة عن الانتقال والحدثان في كل آن بحسب جوهرها وطبيعتها كما في قوله :
(وَتَرَى الْجِبَالَ تَحْسُبُهَا جَامِدَةً وَهِيَ تَمُرُّ مَرَّ السَّحَابِ (١)) ، نعم يمكن دوامها
من جهة الامداد العلوي والايجاد الفاعلي امداداً بعد امداد وايجاداً بعد ايجاد ،
فلحق أن الحافظ للمزاج ايضاً والمديم لاجزاء المركب عن التبدد والتفرق ليس ضرور
تلك الأجزاء لأنها متداعية الى الانفكاك مقتضية للحركة الى أحيائها الطبيعية وانما
هي مجبورة بقسر قاسر وجبر جابر سلطه الله عليها يجبرها على الالتئام ويمنعها عن
الافتراق والانزمام وهي ضرورة أو نفس أو ملك جسماني متعلق بها حافظ لها ومبقي
ليها لا بالعدد بل بالنوع ونوعيتها وتجدها العددي لا ينافي شخصية المركب
وبقاءه بالضرورة لأن مناط الشخصية بالضرورة لا بالمادة فالحيوان مثلاً بدنه في التحلل
والذوبان لمكروف الحرارة الغريزية والغريبية ونار الطبيعة على تحليدها واذا بتها
ما دامت حياته ومع ذلك شخصيته باقية تلك المدة بالضرورة الحيوانية وهي نفسه
أو أمر آخر ، لكن الفاعل المديم إن كان أمراً قائماً بالجسم في وجوده أو في فاعليته
فلا يمكن دوامه بالشخص وإلا فيمكن دوامه بالشخص ولهذا يجب الحشر فيما يحتمل
البقاء من النفوس ، فالصواب أن يقال في كيفية بقاء الأبدان الأخرزية وصيرورة

هذه مع تلك مع انخفاض الشخصية بالعدد أن العبرة في ذلك بالنفس لا بالبدن فالنفس باقية حافظة للبدن أما في الدنيا فبايراد البدل عليه لانضياف الأجسام الغذائية اليه وأما في الآخرة فباينشاء الذنأة الآخرة بمجرد التصورات والجهات الفاعلية لأن انشاء الجسم وتصويرها لا عن مادة وحركة بل بمجرد التصور من ديدن القوى المجردة فان وجود الافلاك عن مبادئها من الملائكة الفعالة بإذن الله من هذا القبيل وكذا الحكم فيما تحظره نفس الانسان في عالم باطنه وغيبه من الأجسام العظيمة والأشكال العجيبة التي لم تعهد من هذه الأجساد والبساتين الزهية التي لم يخلق مثلها في البلاد فإنها جميعاً حصلت من جانب الفاعل بلا مشاركة القابل وقياس أمور الآخرة وأحرامها على ما يجده الانسان ويشاهده من هذا العالم من نقص العقل وقصور الحكمة وضعف البصيرة) انتهى كلامه .

الحديث الثاني والاربعون

ما رويناہ بالأسانيد السابقة عن ثقة الاسلام في الكافي عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن عبد الحميد بن ابي العلاء عن ابي عبد الله عليه السلام قال : إن الله عزوجل إذا اراد بعبد خيراً نكت في قلبه نكتة من نور ، فاض لها سمعه وقلبه حتى يكون احرص على ما في ايديكم منكم ، واذا اراد بعبد سوءاً نكت في قلبه نكتة سوداء فاطم لها سمعه وقلبه ، ثم تلا هذه الآية (فمن يُرد الله أن يهديه يشرح صدره للاسلام ومن يُرد أن يضله يجعل صدره ضيقاً حرجاً كأنما يصمد في السماء) (١) .

انطباق هذا الخبر على قواعد الإمامية يقتضي تأويله فيقال المعنى **بيان** إن الله عزوجل اذا أراد بعبد خيراً لصفاء قلبه وميله اليه أو علم منه ذلك ، نكت في قلبه نكتة من نور العلم والايمان ، واللفظ والتوفيق ، والفيض والهداية ، فاضاء لها ، أي لاجل تلك النكتة النورانية سمعه وقلبه وسائر أعضائه ، فيبهدي كل عضو الى ما هو مطلوب منه ويتوجه اليه ويعرض عن غيره حتى يكون حرصه على الايمان والولاية اشد من حرصكم عليهما ، واذا اراد الله بعبد سوءاً لميله الى الباطل والباطل لاستمداده الفطري أو علم منه السوء باختياره نكت في قلبه نكتة سوداء هي نكتة الجهل والكفر والخذلان انذي هو سلب اللطف والتوفيق فاطلم لها سمه ، وقلبه فلا يسمع الحق ولا يعقل الخير وهو الختم المانع من إدراك الخير ، ثم تلى هذه الآية استشهاداً لما ذكر (فمن يرد الله أن يهديه يشرح صدره للاسلام) أي فمن يرد الله أن يهديه الى طريق الجنة في الآخرة والى الخيرات في الدنيا لميله اليها يشرح صدره للاسلام ويوسعه لقبول أحكامه ومعارفه حتى يتأكد عزمه عليها ويقوى الداعي على التمسك بها ، وذلك لطف من الله تعالى عليه ، ومن يرد أن يضله عن طريق الجنة الى طريق النار وعن سبيل الخيرات الى الشرور لابطال استعداد الفطري بسلب لطفه عنه يجعل صدره حرجاً لا تقبضه بقبض الكفر والعصيان وتقييده بقيد الظلمة والطغيان فهو في قبول الايمان ولوازمه كأنما يصعد في السماء فيمتنع من دخول الايمان في قلبه كما يمتنع الصعور في السماء .

إعلم أن مسألة اسناد الاضلال وما يجري مجراه الى الله تعالى في **نبهرة** هذه الآية وفي قوله « فيضل الله من يشاء ويهدي من يشاء » ١ » وغيرها قد صارت معارك للاراء ومصارع للاهراء سيما بين الاشاعرة والمذلية وتحقيق الكلام أن أهل اللغة قد ذكروا أن همزة الإفعال قد تجيء لتعدي غير المتعدي ، كما في خرج وأخرج ، وقد تجيء بعكس ذلك فينتقل المتعدي الى غير المتعدي ، كما في كبته فأكب ، وقد تجيء لمجرد الوجدان تقول : أتيت أرض فلان

فأعمرتها اي وجدتها عامرة ، واذا ثبت هذا فقولنا اضلّه الله لا يمكن حمله الا على وجهين ، أحدهما : صبره ضالاً ، والثاني : أنه وجده ضالاً ، فعلى الاول إما أن يراد به صيره ضالاً عن الدين أو صيره ضالاً عن الجنة ، ثم إن معنى الاضلال عن الدين في عرف اللغة عبارة عن الدعاء الى ترك الدين وتقبيلحه في عينه ، أو ايقاع الوسوسة في قلبه وهذا هو الاضلال الذي اضافّه الله الى الشيطان فقال (إنه عدوٌ مُضِلٌّ مُبين (١) وقال حكاية عنه « ولأضلّتهم ولأمنيتهم » ٢ ، وقال « قال الذين كفروا ربنا أرنا الذين أضلانا من الجن والإنس نجعلها تحت أقدامنا » ٣ الى غير ذلك من الآيات التي اضاف الله فيها الاضلال الى ابليس وأضاف الاضلال الى فرعون وغيره ايضاً كما في قوله « وأضلّ فرعون قومه وما هدى » ٤ وقوله « وأضلّهم السامري » ٤ ثم إن الاجماع متحقق من هذه الامة بل الامم كلها على أن الاضلال بهذا المعنى لا يجوز على الله لانه تعالى مادعى احداً الى الكفر بل نهى عنه وزجر وتوعد بالعقاب عليه كما أنه رغب في الهداية وأمر بالهدى ووعد بالثواب وعند هذا افتقر اهل الجبر والقدر الى التأويل وفتحوا باب التصرف في الأقوال ، أما الجبرية والاشاعرة فلعدم التزامهم قاعدة التحسين والتقبيلح العقليين وعدم محافظتهم على القوانين العقلية وعزلهم العقل عن منصب الحكومة حملوا الاضلال المنسوب اليه تعالى على كونه خالق الضلال والكفر فيهم فصدّم عن الايمان وحال بينهم وبينه ، وربما قالوا هذا هو حقيقة اللفظ بحسب اللغة لأن الاضلال عبارة عن جعل الشيء ضالاً كما أن الإخراج والإدخال عبارتان عن جعل الشيء خارجاً ودخلاً وردّهم العدلية بأن هذا التأويل غير جائز لغةً وعقلاً أما اللغة فلوجوه ، أحدها : أنه لا يقال لمن منع غيره عن سلوك الطريق جبراً إنه اضله بل يقال صرفه ومنعه ، وانما يقال اضله اذا أغواه ولبس عليه ، وثانيها : أنه وصف ابليس وفرعون وغيرهما بالاضلال وهم ما كانوا خالقين للضلال في قلب أحد بالاتفاق مع أن اطلاق لفظ

(١) سورة القصص آية ١٥ . (٢) سورة النساء آية ١١٨ .
 (٣) سورة فصلت آية ٢٩ . (٤) سورة طه آية ٧٩ ، ٨٥ .

المضل عليهم على سبيل الحقيقة اللغوية دون المجاز ، وثالثها أن الاضلال في مقابل الهداية كما صح أن يقال هديته فاهتدى وجب صحة أن يقال اضلته ، فأضل ، وإذا كان كذلك استحال حمل الاضلال على خلق الضلال ، ثم استدلو مع ذلك بادلة عقليه ، أو لها : أنه تعالى لو خلق الضلال في العبد ثم كانه بالإيمان لكان قد كانه بالجمع بين الضدين ، وذلك سفه وظلم وهما محالان ، ثانيها : أنه لو كان تعالى خالفاً للتجمل وملبساً على المكلفين لما كان مبيناً لما كلف به العبد والاجماع محقق على كونه تعالى مبيناً ، ثالثها : أنه لو كان كذلك لم يكن لانزاع الكتب وبعثة الرسل فائدة بل كان عبثاً وسفهاً ، رابعها : أنه يضاد كثيراً من الآيات كقوله تعالى « فما لهم عن التذكرة معرضين (١) » وقوله تعالى « وما منع الناس أن يؤمنوا إذ جاءهم الهدى (٢) » وقوله تعالى (أنى يُصر فون (٣) « أنى يُؤفكرون (٤) » ، خامسها أنه تعالى ذم إبليس وحزبه ومن سلك سبيله في الاضلال والاغراء وأسر بالاستمادة منهم بقوله (قل أعوذ برب الناس من شر الوسواس (٥) وقوله (وقل رب أعوذ بك من همزات الشياطين (٦) ، (فإذا قرأت القرآن فاستعذ بالله (٧) فلو كان الله فاعل الضلال لوجب الاستمادة منه كما وجبت منهم ولاستحق المذمة كما استحقوا ولو جب أن يتخذوه عدواً كما وجب اتخاذ إبليس عدواً ، بل تكون حصته تعالى في جميع ذلك أكثر فانه المؤثر في الضلال بل يلزم تنزيه إبليس عن هذه القبائح كلها واحالتها على الله فيكون الذنب منقطعاً عنه بالكلية وعائداً الى الله ، تعالى عما يقول الظالمون علواً كبيراً ، سادسها : أنه تعالى أضاف الاضلال عن الدين الى غيره وذمهم لأجله فقال (وأضل فرعون قومه وما هدى) ، (وأضلهم السامري) : (إن الذين يصلون عن سبيل الله لهم عذاب اليم) وهكذا في كثير من الآيات فإن كان

(٥) سورة الناس آية ١ .

(١) سورة المدثر آية ٤٩ .

(٦) سورة المؤمنون آية ٩٧ .

(٢) سورة الأسراء آية ٩٤ .

(٧) سورة النحل آية ٩٨ .

(٣) سورة زمر آية ٦٩ .

(٤) سورة التوبة آية ٣٠ .

المضل الحقيقي أو المشارك القوي في الاضلال هو الله فكيف ذمهم عليه ، سابعها :
 أنه تعالى يذكر هذا الضلال جزاء لهم على سوء جذيعهم وعقوبة عليه : فلو كان المراد
 به ما هم عليه من الضلال لكان ذلك تهديداً لهم بشيء هم عليه مقبلون وبه ملتذنون
 ولو جاز ذلك لجازت العقوبة بالزنا على الزنا وبشرب الخمر على شرب الخمر وهذا غير
 جائز ، ثامنها : أن قوله (وما يُضِلُّهُ إِلَّا الْفَاسِقِينَ الَّذِينَ يَنْقُضُونَ عَهْدَ اللَّهِ مِنْ
 بَعْدِ مِيثَاقِهِ) (١) صريح في أن هذا الاضلال فعل بهم بعد فسقهم ونقضهم عهد الله
 باختيار أنفسهم فيكون مغايراً لنفسهم وكفرهم ، تاسعها : أنه تعالى ذكر أكثر
 الآيات التي فيها ذكر الضلال منسوبة إلى العصاة الضلال على ما قال (وما يُضِلُّهُ إِلَّا
 الْفَاسِقِينَ) يُضِلُّ اللَّهُ مَنْ هُوَ مُسْرِفٌ مُرْتَابٌ (٢) . فلو كان المراد بالاضلال المضاف
 هو ما هم فيه كان ذلك اثباتاً للثابت وهو محال قالوا فرجب المصير الى وجهه أخرى
 من التأويل ، « الاول » أن الرجل اذا ضل باختياره عند حضور شيء من غير أن
 يكون لذلك الشيء اثر في ضلاله فيقال لذلك الشيء إنه اضله قال تعالى في حق
 الاصنام (رَبِّ إِنَّهُمْ أَضَلَّنَا كَثِيراً مِنْ النَّاسِ (٣) أي ضلوا بهم ، وقال : (وَلَا
 يَغُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسْرًا وَقَدْ أَضَلُّوا كَثِيراً (٤) أي ضل بهم كثير من الناس ،
 وكذلك قوله (فَلَمْ يَزِدْهُمْ دُعَائِي إِلَّا فِرَارًا (٤) وقوله (وَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ
 مَرَضٌ فَزَادَتْهُمْ رِجْسًا إِلَى رِجْسِهِمْ (٥) فالاضلال بهذا المعنى يجوز أن ينسب الى
 الله تعالى على معنى أن الكافرين ضلوا بسبب الآيات المشتملة على الامتحانات ، « الثاني »
 ان الاضلال هو التسمية بالاضلال فيقال اضله أي سماه ضالاً وحكم عليه به ، واكفر
 فلاناً اذا سماه كافراً ، قال الكميث الأسدي رحمه الله :

وطائفة قد اكفروني بحكم وطائفة قالوا مسيء ، ومذنب

- | | |
|-----------------------------|------------------------------|
| (١) سورة البقرة آية ٢٧ . | (٢) سورة غافر آية ٣٤ . |
| (٣) سورة ابراهيم آية ٣٦ . | (٤) سورة نوح آية ٢٣ ، ٦٤ . |
| (٥) سورة التوبة آية ١٢٥ . | |

وقال طرفة :

وما زال شرب الراح حتى اضلني صديقي وحتى سائني بعض ذلكا
 أراد سماني ضالاً ، « الثالث » : أن يكون الاضلال هو التخلية وترك المنع
 بالقهر والجبر فيقال : اضله ، أي خلاه وضلاله كما يقال أضل فلان ابنه اذا لم
 يتعاهده بالتأديب ، « الرابع » : أن الضلال والاضلال هو العقاب والتعذيب بدليل
 قوله تعالى (إن المجرمين في ضلال وسعر (١) ، « الخامس » : أن يحمل الاضلال
 على الهلاك والابطال كقوله تعالى : (الذين كفروا وصدوا عن سبيل الله أضل
 أعمالهم (٢) قيل أهلكها وأبطلها من قوهم ضل الماء في اللبن اذا صار مستهلكاً
 فيه ، وقوله تعالى (وقالوا إذا ضللنا في الارض إنا لفي خلق جديد (٣)
 « السادس » : أن يحمل الاضلال على الاضلال عن الجنة ، « السابع » : أن تحمل
 الهمة لاعلى التعبدية بل على الوجدان كما مر ابتداءً والجبرية في هذا المقام قالوا
 مداراة بلسان الحال لقد سمعنا كلامكم واعترفنا لكم بجودة الايراد وحسن الترتيب
 وقوة الكلام ولكن لكم اعداء ثلاثة يشوشون عليكم هذه الوجوه الحسنة احدهم
 مسألة الداعي وهي أن القادر المختار على العلم والجهل والاهتداء والضلال لم يفعل
 أحدهما ولم يفعل الآخر ، ثانيهم مسألة العلم وهي أن خلاف ما علمه الله في الأزل محال
 فكما اعترفنا لكم بقوة الذكاء وحسن الكلام فانصفوا ، وثالثهم أن فعل العبد لو كان
 باختياره لما حصل الا الذي أحبه واراده فكل أحد لا يريد الا تحصيل العلم والاهتداء
 ويحتز كل الاحتراز عن الجهل والضلال مع انه قد يحصل على خلاف ما قرره
 وأراده « ٤ » هذا وقد تقدم الجواب عن هذه الشبهة مفصلاً ولا نعيده

(١) سورة القمر آية ٤٧ .

(٢) سورة محمد آية ١ .

(٣) سورة السجدة آية ١٠ .

« ٤ » والى هذا المعنى اشار بشار بن برد بقوله :

طبعت علي ما في غير نخير ولو اني خيرت كنت المهذباً

فراجع ان شئت « ١ » .

زعم العارف الصدر الشيرازي في توجيه نسبة الاضلال الى الله

تزييل تعالى ما ملخصه : وهو أن الله تعالى متجل للخلق بجميع صفات

كماله واسمائه ومفيض على عباده وعوالمه بكل نعوت جماله وجلاله فاول ما تجلى في ذاته

لذاته فظهر من تجليه عالم أسمائه وصفاته فهي أول حجب الأحديّة ثم تجلى بها على عالم

الجبروت فحصلت من تجليه أنوار عقلية وملائكة مهيمنة قدسية وهي سرادقات

جبروتية ثم تجلى من خلق تلك الأنوار على العالم الملكوت الأعلى والأسفل ثم على

أشباحا الغيبية والمثالية ثم على عالم الطبيعة السماوية والأرضية ، ولكل من هذه

العوالم والحضرات منازل وطبقات متفاوتة وكما وقع النزول أكثر فكلت هذه الأنوار

الأحدية بكثرة هذه الحجب الامكانية وتراكت النقايس والشورور بمصادمات

الاعدام ، أو لا ترى أن كلاً من الصفات السبعة الإلهية التي هي أئمة ساير الصفات

برية من النقصان والامكان والكثرة والحدثان ، ثم اذا وقعت ظلالها في هذا العالم

الأدنى حجبها الآفات والشورور ، ولزمتها الاعدام والنقايس فاذا ارتفعت عن علم

الأجسام زالت عنها تلك النقايس والشورور ورجعت الى اقليم الوحدة ، ثم زعم أن هذا

هو معنى الأمرين من الجبر والقدر وهو أن النقايس والقصورات اللازمة

في هذا العالم لبعض الصفات المنسوبة الى الحق تارة والى الخلق اخرى إنما نشأت

ولزمت من خصوصية هذا الموطن فعادت الينا لا الى الصفة الإلهية وهو معنى قوله

تعالى في الحديث القدسي : انت أولى بسئئاتك مني ، ومعنى قوله : لا اسئل عما

افعل ، أن الافعال الصادرة منه بلا واسطة وكذا الصفات الإلهية الثابتة له في مقام

التوحيد قبل عالم الكثرة ليس فيها شائبة النقص والقبح حتى يرد فيها السئوال لأن

عالم الإلهية كله نور وكال ، ثم نقل عن بعض أصحاب القلوب والظاهر أنه ابن العربي

أنه ذكر تقريباً للطبايع والافهام وتسهيلاً لفهم التوحيد الافعالي على العقول فيما يضاف

الى الجمادات والاعجاب فان الحجاب عن ادراك هذا التحقيق أمران ، أحدهما : اختيار

« ١ » راجع الحديث ٣١ من الجزء الاول .

الانسان والحيوان ، وثانيتها : ما يذنب الى الجمادات وسائر الأجرام ، اما الأول : فان نسبة ارادة الانسان الى مشية الله كنسبة ادراك الحراس الى ادراك العقل كما في قوله (وَمَا تَشَاوُنْ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ (١)) ونسبة مصادير أفعالها من الأبدان والاعضاء كنسبة الجوارح الى القلب الذي هو أمير الجوارح كما دل عليه قوله : (يَدُ اللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ (٢)) (قَاتِلُوهُمْ يُعَذِّبُهُمُ اللَّهُ بِأَيْدِيكُمْ (٣)) وقوله (وما زمت إذ زمت ولكن الله رمى (٤)) واما الثاني : فقد انكشف لذي البصائر المستنيرة أن الشمس والقمر والغيم والمطر والارض وكل حيوان وجماد مسخرات بأمره تعالى ومقبوضات بقبض قدرته كالقلم الذي هو مسخر للكاتب وعلمه و ارادته وقدرته وقوته التي في عصبه واصبعه كما أن علمه ومشيته و اردتانه عليه من خزائن غيب الملكوت وكتابة قلم اللاهوت على ترتيب ونظام وتقدم وتأخر من الأعلى فالأعلى الى الأدنى حتى انتهى اثر القدرة من إحدى حاشيتي الوجود الى الأخرى ومن القلم الأعلى الى القصب الأدنى وهذا مما يشاهده من انشرح صدره بنور الله ويسمع بسمعه المنور من يدرك ويفهم تسبيح الجمادات وتقديسها وشهادتها على انفسها بالعجز والمسخرية بلسان ذلق أنطقها الله به الذي انطق كل شيء بلا حرف وصوت مالا يسمعه الذين هم عن السمع لمعزولون فقال بعض الناظرين من هذا المشكاة للكاغد وقد رآه اسود وجهه لم تسود وجهك وتشوش بياضك بهذا السواد فقال بلسان الحال سلوا هذا المداد الذي ورد علي وغير هيئتي وجبلي فقال للمداد لم فعلت ذلك ؟ فقال كنت مستقراً في قعر الدواة لاصعود لي بنفسي عن ذلك القعر فوزدت علي قصبه تسمى القلم فرقاني من مقعري ولولا نزوله ما كان لي صعود فقال للقلم لم فعلت ذلك فقال كنت قصباً نابتاً في بعض البقاع لا حركة مني ولا سعي فورد علي قهرمان سكين بيد قاطع فقطعني عن أصلي وضرق علي ثيابي وشق رأسي ثم غمسنني في سواد الحبر ومهارته ، فقال للسكين لم فعلت ؟ فأشارت الى اليد ، فاعترض عليها فقالت ما انا

(١) سورة الدهر آية ٣٠ .

(٣) سورة التوبة آية ١٤ .

(٢) سورة الفتح آية ١٠ .

(٩) سورة الانفال آية ١٧ .

إلا لحم ودم وعظم حر كني فارس يقال له القدرة فأسألهما فلما سألهما عن ظلمها وتعدّيها على اليد أشارت الى الإرادة فقال لها ما الذي قواك على هذه القدرة الساكنة المطمئنة فقالت لا تعجل لعل لنا عذراً وانت تلوم ، فإني ما انبعثت بنفسي ولكن بعثني حكم حاكم وأمر جازم من حضرة القلب وهو رسول العلم على لسان العقل بالاشخاص للقدرة والالتزام لها في الفعل فإني مسكين مسخر تحت قهر العلم والعقل فلا أدري بأي جرم سخرت لها والزمت لها الطاعة لكي أدري أن تسخيري اياها بامر هذا الحاكم العادل أو الظالم فأقبل على العلم والعقل طالباً ومعاتباً أيام على سبب استنهاض الإرادة وانهاضها للقدرة ، فقال العقل أما أنا فسراج ما اشتعلت بنفسي ولكن أشعلت ، وقال القلب أما انا فلوح ما انبسطت ولكن بسطت ، وما انتشرت ولكن نشري من بيده نشر الصحايف ، وأما العلم فقال إنما انا نقش في منقوش وصوره صورت في بياض لوح القلب ، لما اشرق العقل وما انحطت بنفسي فكأن هذا اللوح قبلي خالياً فأسأل القلم عنى وأسأله عن هذا فرجع الى القلم تارة أخرى بعد قطع هذه المنازل والبرادي وسير هذه المراحل والمقامات فوقع في الحيرة حيث لم يعلم قلماً إلا من القصب ولا لوحاً إلا من العظم والخشب ولا خطأً إلا بالخبز ولا سراجاً إلا من النار وكان يسمع في هذا المنزل هذه الاسامي ولا يشاهد شيئاً من مسماها فقال له العلم زادك قليل ، وبضاعتك مزجاة ، ومركبك ضعيف ، فالصواب لك أن تؤمن بهذه المسميات ايماناً بالغيب وتصرف وتدع ما أنت فيه ، فلما سمع السالك ذلك استشعر قصور نفسه ، فاشتعل قلبه ناراً ، من حدة غضبه على نفسه لما رآه بعين الزنص ، وانمد كان زيتته في مشكاة قلبه ، فكان يضيء ولو لم تمسه نار لقوة استعداد كبريتيته في مادته فلما نفخ فيه العلم بحدته اشتعل زيتته فأصبح نوراً على نور ، فقال له العلم اغتتم الفرصة ، وافتح بصرك ، فلعلك تجد على هذه النار هدى ، ففتح بصره فرأى القلم الإلهي كما سمع نعتة من العلم إنه ليس من قصب ولا خشب ، ولا له رأس وذنب ، وهو يكتب على الدوام في صحايف قلوب الانام اصناف العلوم والحقايق ، وكان له في كل قلب رأس ولا رأس له فقضى منه العجب

فودع عند هذا العلم وشكره وقال : لقد طال مقامي عندك وانا عازم على السفر الى حضرة الفلم ، فلما جاءه وقص عليه القصص وسأله ما بالك تخط على الدوام في القلوب من العلوم ما تبعث به الارادات الى إشخاص القدرة وصرها الى المقدورات ، فقال لقد نسيت ما رأيت في عالم الملك وسمعت من جواب الفلم عن سؤالك ، قال لم انس فقال جرابي مثل جرابه ، لتطابق علمي الملك والملكوت أما سمعت أن الله خلق آدم على صورته فاسأل عن شأني الملقب بيمين الملك فاني مقهور في قبضته مسخر فلا فرق بين قلم الآدمي والخلق الإلهي في معنى التسخير انما الفرق في ظاهر الصورة والتصوير قال ومن يمين الملك قال أما سمعت قوله تعالى (والسموات مطويات بيمينه) هو الذي يرددها فسأل اليمين عن شأنه وتحريكه للقلم ، فقال جرابي ما سمعت من اليمين الذي في عالم الشهادة وهو الحوالة الى القدرة فلما سار الى عالم القدرة فرأى فيه من العجايب ما استحقر غيرها فأقبل عند ذلك عليها فسأها عن تحريك اليمين فقالت انا صفة فاسأل القادر إذ العهدة على المرصوفات لا على الصفات وعند هذا كاد أن بزيع وينطق بالجرأة على السؤال فثبت بانقول الثابت ونودي من سرادقات الحضرة لا يسئل عما يفعل وهم يسئلون فغشيته الحضرة فخر صعبا ، فلما أفاق قال سبحانك ما اعظم شأنك تبت اليك وتوكلت عليك وآمنت بانك الملك الجبار الواحد القهار فلا أخف غيرك ولا أرجو سواك ، ولا أعوذ إلا بعفوك من عقابك وبرضاك من سخطك وبك منك فأقول اشرح لي صدري لاعرفك واحلل عقدة الصمت من لساني لاتي عليك فعند هذا رجيع السالك واعتذر عن سؤاله ومعاتبته فقال لليمين والقلم والعلم والارادة والقدرة وما بعدها اقبلوا عذري فاني غريبا كنت في بلادكم ولكل داخل دهشة فما كان انكارى عليكم إلا عن قصوري وجهلي والآن قد صح عندي عذركم وانكشف لي أن المتفرد بالملك والملكوت والعزة والجبروت هو الواحد القهار والكل تحت تسخيره وهو الاول والآخر والظاهر والباطن فهذا هو الكلام في تفسير الاضلال انتهى ، أقول : هذا عين الجبر وليس من الأمرين بين الأمرين في شيء كما لا يخفى فتدبر .

الميراث الثالث والاربعون

ما روينا عن الصدوق في العمل باسناده الصحيح عن جميل عن ابي عبد الله عليه السلام أنه سأله عن شيء من الحلال والحرام فقال إنه لم يحمل شيء الا لشيء .

بيان بسبب وغرض كما عليه الايمانية والمعتزلة من أن أفعال الله معللة بالأغراض أم لا سبب لها ولا غاية إلا محض التعبد ؟ فاجابه بأنه لا يكون شيء من الحلال والحرام إلا بسبب وغاية ، ويرشد اليه ما رواه في العمل ايضاً باسناده عن محمد ابن سنان عن الرضا عليه السلام في حديث أنه كتب اليه جائي كتابك تذكر فيه أن بعض أهل القبلة يزعم أن الله تبارك وتعالى لم يحل شيئاً ولم يحرمه لعله أكثر من التعبد لعباده بذلك وقد ضل من قال ذلك ضلالاً بعيداً وخسر خسراناً مبيئاً ولو كان ذلك كذلك لكان جازياً أن يستعبدهم بتحليل ما حرم وتحريم ما احل حتى يستعبد بترك الصلاة والصيام وأعمال البر كلها والانكار له ولرسله وكتبه والجحود بازنا والسرقه وتحريم ركوب ذوات المحارم وما اشبه ذلك من الأمور التي فيها فساد التدبير وفناء الخلق ، إذ العلة في التحريم والتحليل التعبد ، لا غيره فكان كما أبطل الله عزوجل قول من قال ذلك إنا وجدنا كل ما احل الله تعالى ففيه صلاح العباد وبقاؤهم ولهم اليه الحاجة التي لا يستغنون عنها ووجدنا المحرم من الأشياء لا حاجة للعباد اليه ووجدناه مفسداً داعياً الى الفناء والهلاك ثم رأينا تبارك وتعالى قد احل بعض ما حرم في وقت الحاجة لما فيه من الصلاح في ذلك الوقت ، والاخبار في ذلك كثيرة متظافرة ، وقد أورد هنا اشكال وهو : أن الله لا يفعل فعلاً لأجل غرض لأنه لو كان كذلك لكان تعالى مستكماً بذلك الغرض والمستكمل بغيره ناقص وذلك على الله محال لأنه منبع كل خير وكمال وهذا اصل مستحکم الاساس عند الحكماء

الأوائل ، لا يقال : أن فعله تعالى معلل بفرض لا يعود إليه بل إلى غيره لأننا نقول
 عود ذلك الفرض إلى ذلك الغير أهو أولى به تعالى من عدمه أو ليس بأولى ؟ فإن كان
 أولى به تعالى فيعود المحذور المذكور وإن لم يكن تخصيصه غرضاً مؤثراً أصلاً
 والمغروض له غرض معلل به فعله تعالى وإيضاً من فعل فعلاً لفرض كان قاصراً عاجزاً
 عن تحصيل ذلك الفرض إلا بواسطة ذلك الفعل ، والقصور والعجز محالان على الله
 تعالى ، وأجاب الفيلسوف الصدر الشيرازي في تفسيره عن ذلك بأن فعل الله تعالى
 ليس فعلاً واحداً بل أفعال كثيرة حسب كثرة الموجودات الممكنة والتي قامت
 للبراهين على أنه لا يكون معللاً بغيره ولا ذا غاية سواه هو فعله الخاص الذي صدر
 عنه أولاً ولذات أو فعله المطلق فإن ما هو أحد هذين فالفاعل والغاية فيه هو ذات
 الأحدية الصمدية وأما فعله الذي صدر بعد ذلك فهو معلل بفرض وهكذا لكل فعل
 ذي غرض حتى تنتهي الدواعي والاعراض والغايات إلى غاية لا غاية لها وداعي لا داعي
 له وهو ذاته الذي هو غاية الغايات ومنتهى الدواعي والرغبات فالتراب مثلاً فعلاً
 من أفعاله الصادرة عنه باستخدام فاعل طبيعي يسمى الطبيعة الأرضية وهي ملك من
 ملائكة التسخير يستخدمه فاعل فوقه يسمى ملك الأرض وهو ملك من ملائكة
 التدبير ، وفرقه ملك آخر من ملائكة الأفاضة والتنوير اسمه قابض الأرواح وهو
 تحت اسمه تعالى القابض ، وكل منها في فعله غاية فوقه حتى ينتهي إلى الله تعالى
 وهذه الغايات والاعراض هي التي تكون فرق الأكوان وأما التي تكون تحت الأكوان
 فغاية التراب والغرض من خلقه أولاً هو المركبات الأرضية كالمعدنية ثم البذور
 وقواها النباتية ثم النطف والاعذية ثم الاخلاط ثم الدموية ثم الأشباح والاعضاء
 اللجمية ثم الأرواح البخارية ثم النفوس الحيوانية ثم الغرض منها الأرواح الانسية
 الصاعدة إلى للدرجات السماوية والغرض منها معرفة الله والاتقطاع عن العوالم الكلية
 والاتصال إلى الحضرة الاحدية فهذا المعنى صحح أن يقال أن لافعاله تعالى اغراضاً
 عديدة إليه بشرط أن يدرك تحقيقه على وجه لا يؤدي إلى انشلال قاعدة التوحيد
 والتنزيه بل تحفظ قاعدة أن العالي لا يتفعل عن منفعله ، ولا يستكمل الفاعل من

فعله ، ومن لم يهتد الى هذا التفسير ولم يتنور بباطنه بهذا التنوير تكلم في هذا الكلام ، انتهى .

الحديث الرابع والاربعون

ماروباناه عن الصدوق في العيون باسناده عن الهروي عن الرضا عليه السلام عن آبائه عن علي عليه السلام أنه قال : قال رسول الله (ص) ما خلق الله خلقاً أفضل مني ولا اكرم عليه مني ، قال علي (ع) فقلت يا رسول الله افأنت افضل أو جبرئيل فقال : يا علي إن الله تبارك وتعالى فضل انبياء المرسلين على ملائكته انقرين وفضلي على جميع النبيين والمرسلين والفضل بيديك يا علي والائمة من بعدك وإن الملائكة لخدامنا وخدام محبينا ، يا علي الذين يحملون العرش ومن حوله يسبحون بحمد ربهم ويستغفرون للذين آمنوا بولايتنا ، يا علي لولا نحن ما خلق الله آدم ولا حواء ، ولا الجنة ولا النار ، ولا السماء ولا الأرض ، فكيف لا نكون أفضل من الملائكة وقد سبقناهم الى معرفة ربنا وتسيحجه وتهليله وتقديسه ، لأن أول ما خلق الله عز وجل خلق ارواحنا فانطقها بتوحيده وتمجيده ثم خلق الملائكة فلما شاهدوا ارواحنا نوراً واحداً استعظمت امرنا فسيحنا لتعلم الملائكة انا خلق مخلوقون وأنه مُنزّه عن صفاتنا فسيحت الملائكة بعبادتنا ونزهته عن صفاتنا فلما شاهدوا عظم شأننا هللنا لتعلم الملائكة أن لا إله إلا الله وإنا عبيد وانا لسنا بألهة يجب أن نُعبد معه أو دونه ، فقالوا لا إله إلا الله ، إلى أن قال : ثم إن الله تبارك وتعالى خلق آدم فأودعنا في صلبه وامر الملائكة بالسجود له تعظيماً لنا واكراماً ، وكان سجودهم لله عز وجل عبودية ولآدم اكراماً وطاعة لكوننا في صلبه فكيف لا نكون أفضل من الملائكة وقد سجدوا لآدم كلهم

اجمعون وأنه لما عرج بي الى السماء اذن جبرئيل منى منى واقام منى منى ثم قال لي تقدم يا محمد فقلت له يا جبرئيل اتقدم عليك فقال نعم لأن الله تعالى فضل انبياءه على ملائكته اجمعين وفضلك خاصة ، (الحديث) .

لا خلاف بين أصحابنا الإمامية رضوان الله عليهم في **حقيق النبي** أن الأنبياء أفضل من الملائكة ووافقنا على ذلك أكثر الأشاعرة وخالف في ذلك طائفة من المعتزلة وغيرهم من الجمهور فقوالوا إن الملائكة أفضل وستأتيك أدلة الطرفين ، وأما التفاضل بين الأنبياء فالولوا العزم أفضل من غيرهم ونبينا أفضل أولي العزم ، وبعده أمير المؤمنين وأولاده المعصومون كما نطق به هذا الحديث الشريف وغيره من الأخبار المروية من طرقنا ، وأما التفاضل بين الأئمة فأمير المؤمنين أفضلهم وبعده الحسنان كما دلت عليه جملة من الأخبار ، وأما التسعة الطاهرة فالأخبار في تفضيلهم ظاهرها مختلف ففي بعضها تسعة أئمة هم في الفضل سواء وفي بعضها تسعة أفضلهم قائمهم وإيكال علم ذلك اليهم عليهم السلام أحوط وأولى ، ثم لنذكر لك أدلة القائلين بأن الأنبياء أفضل من الملائكة وهم أصحابنا وأكثر الأشاعرة وأدلة القائلين بالعكس على طريق أنيق وطرز رشيق قل ما يوجد في مؤلف من كتب الاصحاب ، فنقول : احتج الاولون بوجوه « الاول » : أن الله تعالى أمر الملائكة بالسجدة لآدم عليه السلام وثبت أنه لم يكن كالقبلة بل كانت السجدة في الحقيقة له وهي نهاية التواضع وتكليف الاشرف بنهاية التواضع للادنى قبائح في العقول فدل ذلك على أن آدم أفضل منهم ، « الثاني » : أن آدم كان أعلم والاعلم أفضل كما دلت عليه الآية ، « الثالث » : أن الله تعالى جعل آدم خليفة في الارض والمراد منه الولاية لقوله تعالى : (يا داؤد إنا جعلناك خليفة في الارض فاحكم بين الناس بالحق (١)) ومعلوم أن أعلى الناس منصباً عند الملك من كان قائماً مقامه في الولاية والتصرف وخليفة له فدل على أن آدم اشرف الخلائق ويتأكد هذا بقوله تعالى :

(وهو الذي سخّر البحر (١) وبقره : (هو الذي خلق لكم ما في الأرض جميعاً (٢) فبلغ آدم في منصب الخلافة أعلى الدرجات فالدنيا خلقت متعة لبقائه والآخرة مملكة لجزائه ، وصارت الشياطين بسبب التكبر عليه والجن رعيته والملائكة في طاعتهم وسجودهم والتواضع له صار بعضهم خافضين له ولذريته وبعضهم منزلين لارزاقهم وبعضهم مستغفرين لزلاتهم ، « الرابع » : قوله تعالى (إن الله أسطفى آدم ونوحاً وآل إبراهيم وآل عمران على العالمين (٣) والعالم عبارة عن كل ما سواه تعالى فمعنى الآية أن الله اصطفاهم على المخلوقات فكانوا أفضل من الملائكة ، لا يقال أنه منقوض بقوله تعالى (يا بني إسرائيل اذكروا نعمتي التي أنعمت عليكم وأني فضلتكم على العالمين (٤) إذ يلزم أن يكونوا أفضل من محمد وآله ، لانا نقول : الخطاب بهذه الآية كان قبل وجوده صلى الله عليه وآله وجبرئيل كان موجوداً فيلزم أن يكونوا قد اصطفاهم على الملائكة دون محمد وآله عليهم السلام على أن تلك الآية لا مخصوص لها وهذه قد خصصت بدليل منفصل ، « الخامس » : قوله تعالى (وما أرسلناك إلا رحمة للعالمين (٥) والملائكة من جملة العالمين فكان (ص) رحمة لهم فوجب أن يكون أفضل منهم ، وقد يقال أن كونه (ص) رحمة لهم لا يلزم كونه أفضل منهم كما في قوله (فانظر إلى آثار رحمة الله كيف ينجي الأرض بعد موتها (٦) مع أنه لا يمتنع أن يكون صلى الله عليه وآله رحمة لهم من وجه وهم رحمة له من آخر ، « السادس » : أن عبادة البشر أشق فوجب أن يكون أفضل أما الاول فلوجوه ، منها كثرة الموانع لهم عن الطاعات وكثرة الدواعي لهم الى المعاصي فالفعل مع المعارض النعوي أشد منه بدون المعارض والمبتلى بكثرة الدواعي والشهوات تكون الطاعة عليه أشق ، ومنها أن شبهاتهم أكثر والحجب بينهم وبين المعبود أكثر فاحتاجوا الى الاستدلال وبذل الجهد ، ومنها أن الشياطين مسلطون عليهم بالسوسة

(١) سورة النحل آية ١٤ .

(٢) سورة البقرة آية ٢٩ .

(٣) سورة آل عمران آية ٣٣ .

(٤) سورة البقرة آية ٤٧ .

(٥) سورة الأنبياء آية ١٠٧ .

(٦) سورة الروم آية ٥٠ .

والاغراء بل جارون في عروقهم ودماءهم بخلاف الملائكة واذا ثبت ذلك كانوا اكثر
 ثواباً من الملائكة لقوله صلى الله عليه وآله : أفضل الاعمال أحزها ، « السابع » :
 أن الله تعالى خلق الملائكة عقولا فقط ، وخلق البهائم شهوات بلا عقول ، وخلق
 الانسان جامعاً للامرئين فصار بسبب العقل فوق البهيمة بدرجة لا حد لها فوجب
 أن يصير بسبب الشهوة دون الملائكة ثم وجدنا الآدمي اذا غلب هواه عقله صار
 كالبهيمة أو دون البهائم كما قال تعالى (إنهم إلا كالانعام بل هم أضل سبيلاً (١))
 فوجب أن يقال اذا غلب عقله هواه كان فوق الملائكة ، { أقول } : وهذا المضمون
 إن كان رواية فيها والافقيه نظر لا يخفى ، « الثامن » : أن الملائكة حفظة وآدم
 محفوظ والمحفوظ أعز واشرف من الحافظ ، وفيه نظر فإن الاميرالكبير قد يكون
 موكلًا على المتهمين من الجن ، « التاسع » : ما روي أن جبرئيل اخذ بركاب نبينا
 صلى الله عليه وآله حتى أركبه البراق ليلة المعراج ولما وصل الى بعض المقامات
 تخلف عنه جبرئيل وقال لودنوت أئمة لا تحترقت ، « العاشر » : ما روي أنه (ص)
 قال إن لي وزيرين في السماء وأشار الى جبرئيل وميكائيل ، واعلم : أنه وان امكن
 المناقشة في اكثر هذه الأدلة إلا أن العمدة في ادلتنا إنما هي اجماع الامامية وأخبارهم
 المستفيضة الصريحة ومنها الخبر المتقدم .

فصل

إحتياج المفضلون للملائكة بوجوه « الاول » : أن الملائكة روحانيون
 والبشر جسمانيون والاول أفضل من الثاني ضرورة ، والجواب : أن المستجمع للروحاني
 والجسماني أفضل مما له طرف الروحاني فقط ولهذا جعل آدم عليه السلام مسجوداً
 للملائكة ، « الثاني » : أن الجواهر الروحانية مبرئة عن الشهوة والغضب الذين هما
 منبع الفساد وسفك الدماء ، والخالقي من الشر مطلقاً والبعيد عنه أفضل من المبتلى به

والجواب : أن الخدمة مع كثرة العلايق أدل على الاخلاص ، « الثالث » : أنها برينة من الطبيعة والقوة والاستعداد لأن كل ما كان ممكناً لها بحسب انواعها فقد خرج الى الفعل والأنبياء ليسوا كذلك ولهذا قال (ص) إني لاستغفر الله في كل يوم سبعين مرة ، وما بالفعل التام اشرف مما بالقوة ، واجيب : بمنع الدعوى أولاً فقد قيل إن تحريكها للافلاك لأجل استخراج التعلمات من القوة الى الفعل كالتحريكات المعارضة لأرواحنا الحاملة لقوى الفكر والتخيل ومنع أن الأنبياء ليسوا كذلك ثانياً ، « الرابع » : أن الروحانيات أبدية الوجود مبرأة عن التغير والفساد والنفوس البشرية ليست كذلك ، وورد بأنه لا قديم في الوجود إلا الله وللجميع ابتداء وفناء ، « الخامس » : أنها زرانية علوية لطيفة والنفوس العنصرية ظلمانية سفلية كثيفة واين أحدها من الآخر ، والجواب : أن الشرف ليس بالمادة بل هو بالقرب من رب العالمين ، « السادس » : الارواح السماوية تفضل الأرضية بقوى العلم والعمل ، أما الاول فللتفاق على أن الارواح السماوية يحيطون بالمغيبات ولأن علومهم فطرية كلية دائمة تامة وعلوم البشر بالضد من ذلك ، وأما الثاني فلقوله تعالى (يسبحون الليل والنهار لا يفترون) (١) ، والجواب : أن المراتب على تناول الأغذية اللطيفة لا يلتذ بها كما يلتذ المبتلى بالجوع فلا تكون لذة الملائكة بالعلم والعمل كلأمة البشر لعروض الفترات لهم في اكثر الأوقات بسبب العلايق الجسمانية والحجب الظلمانية فهذه المزية في اللذة مما يختص بها البشر ولذلك قال الأطباء إن الحرارة في حمى السل اشد منها في حمى الغب « ٢ » لكن الحرارة في السل لما دامت واستمرت بطل الشعور بها فهذه اللذة لعلها ليست للملائكة لأجل الاستمرار ولا لغير الانسان لعدم الاستعداد فكان الانسان لها بالمرصاد ، « السابع » : أن الروحانيات لها قوة على تقليب الاجسام وقوائم ليست من القوى المزاجية حتى يعرض لها الكلال والغوب وإنك ترى التربة اللطيفة في بدو نموها تفتق الحجر وتشق

(١) سورة الانبياء آية ٢٠ .

« ٢ » حمى الغب تاخذ يوماً وتتركه آخر .

الصخرة السماء وما ذلك إلا لقوة نباتية فاضت عليها من الجواهر العلوية فما ظنك بتلك الجواهر انفسها والارواح السفلية ليست كذلك ، والجواب : أنه لا مانع من أن تتفق نفس ناطقه مستولية على الاجرام العنصرية بالتقليب والتصريف ،

« الثامن » : أن الملائكة لهم اختيارات فأيضا عن أنوار جلال الله متوجهة الى الخيرات واختيارات البشر مترددة بين جهتي العلوي والسفلي والخير والشر ، وانما توجه باعانة الملك على ما ورد في الاخبار أن لكل انسان ملكا يسدده ويهديه ، والجواب : أنا نقول يكون اذا أعمالهم اشق فجزاؤهم أعظم وثوابهم اكثر ، « التاسع » : أن الافلاك كالأبدان والكواكب كالقلوب والملائكة كالارواح فنسبة الارواح الى الارواح كنسبة الابدان اليها وكما أن اختلافات أحوال الافلاك مبادي لحصول الاختلافات في هذا العالم فيجب أن يكون أرواح العالم العلوي مستولية على ارواح العالم السفلي بل تكون عللا ومبادي لها فهذه هي الآثار وهناك المعادن والمنابع فكيف يليق بالعقل ادعاء المساوات فضلا عن الزيادات ، واجيب : بأنه لا مؤثر في الوجود الا الله عندنا ، « العاشر » : أن الروحانيات الفلكية مبادي لروحانيات هذا العالم ومعادنها منها نزلت فتمسخت بالجسمانيات ثم تطهرت بالاخلاق الزكية وصعدت الى عالمها ومصدر الشيء ومصدره اشرف إذ منه المبدأ واليه المنتهى ، والجواب : أن هذا مبني على عدم حشر الاجساد وبعثها في المعاد ، ودرن ذلك خرط القتاد ، وهو قول الزنادقة ، والمسلمون على خلافه ، « الحادي عشر » : أن الانبياء لا ينطقون الا عن الوحي والملائكة يعينونهم في المضايق ويهدونهم الى المصالح كما في قصة لوط وكيوم بدر وحنين وكما في قصة نوح من نجر السفينة فمن اين لكم تفضيل الانبياء مع افتقارهم الى الملائكة في كل أمر ، والجواب : أنه لا يلزم من كون الشيء واسطة كونه أفضل والسلطان قد تعينه الرعية بمش ذلك ، « الثاني عشر » : قوله تعالى (وَمَنْ عِنْدَهُ لَا يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِهِ (١)) إلى قوله : يسبحون الليل والنهار لا يفترون ، والاستدلال بهامن وجهين الاول : أن هذه العنصرية ليست مكانية لتزهره

تعالى عن الجهة فهي معنوية ثبتت للملائكة دون غيرهم ، الثاني : أنه تعالى وصفهم بعدم الاستكبار فيكون غيرهم ليس كذلك ، والجواب : أن الاول معارض بقوله تعالى (في مقعد صدق عند مليك مقتدر (١)) وبقوله عليه السلام حكاية عن ربه : انا عند المنكسرة قلوبهم ، وهذا أكثر إشعاراً بالتعظيم اذ كون الله عند أحد أعظم اجلالاً من كونه عند الله ، وعن الثاني أنه لا نزاع في أن الملك أشد قوة وقدرة من البشر ولا يكفي في صحة الاحتجاج هذا القدر من التفاوت وإنما النزاع في الأفضلية بمعنى الشرف والقرب أو كثرة الثواب ، « الثالث » : أن عبادة الملائكة أشق من عبادة البشر فيكون ثوابهم أكثر ، أما الصغرى فلأن كلاً منهم مواظب على عمل واحد لا يعدل عنه الى غيره والانتقال من عبادة الى اخرى أسهل فتكون عبادتهم أشق ، وأما الكبرى : فلقوله أفضل الأعمال أحزها ، والجواب : منع الصغرى أولاً لأن الشيء اذا صار عادة صار كالطبيعة الثابتة مع أن العبادة والتسبيح منهم كالغذاء والتنفس منا ليس يعود عليهم لأجل ذلك تعب ومشقة ، وثانياً : بمنع الكبرى فإن بعض المبتدعة يتحملون من المشاق والمتاعب والرياضات ما يقطع بأن النبي والأئمة عليهم السلام لم يتحملوه مع أن درجته بالعكس من درجتهم عليهم السلام وكثرة المشقة في العبادة لا تقتضي زيادة الثواب بل مبنها على الدواعي والقصود ، « الرابع عشر » : أن عبادة الملائكة أدوم فكانت أفضل ، أما الاول فلقوله سبحانه (يسبحون الليل والنهار ولا يفترون) ، وأما الثاني فلأن الأدوم أشق والأشق أفضل لما مر ولقوله (ص) أفضل العباد من طال عمره وحسن عمله ، والجواب : أن كثيراً من الأنبياء كان أطول عمراً من نبينا (ص) مع كونه أفضل منهم والمراد من الحديث أن يثبت أن العباد اذا كانوا متساوين في الايمان والاخلاص فلا أدوم عبادة منهم أفضل ، « الخامس عشر » : أنهم أسبق السابقين في كل العبادات لا خصلة من الخصال الا وهم أئمة متقدمون فيها وهم المذشئون العاصرون لمساجد الله والمهدون لطرق الدين والسبقة والعبادة جهة تفضيل وتعظيم لقوله تعالى (السابقون

السابقون أولئك المقرَّبون (١) وكذا اتَّهيد لها لقوله (ص) من سنَّ سنة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها الى يوم القيامة ، فهذا يقتضي أن يكون حصل للملائكة من الثواب كل ما حصل للانبياء مع زيادة ، والجواب : أن ذوات الانبياء وما لهم من الزلفى عند الله هي نتائج عبادات الملائكة وجزاء اعمالهم وغاية مساعدتهم العائدة اليهم والغاية أفضل من ذي الغاية كما ثبت في الحكمة الالهية ، « السادس عشر » أن الملائكة رسل الله تعالى الى الانبياء والرسل أفضل من الامة ، أما الأول فلقوله تعالى (جاعل الملائكة رُسلاً اولى أجنحة مثنى وثلاث ورباع (٢)) وقوله تعالى علمه شديد القوى (٣) ، وقوله تعالى (نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ عَلَى قَلْبِكَ (٤)) والثاني : فبالقياس على الانبياء من البشر فانهم أفضل من اممهم فكذا هاهنا ، والجواب : أن أفضلية الانبياء على اممهم ليس من جهة الرسالة وتبليغ الامر ، بل لما علم من حالهم وقرَّبهم بما أبدوه من المعجزات والكرامات بل ربما قيل إن السائس للدواب خادم لها من هذا الوجه والخادم بما هو خادم أنقص منزلة من مخدومه إلا أن لخادم الدابة جهة انسانية في نفسه ، بها يكون فضيلته على الدابة فكذا حال النبي مع الامة « السابع عشر » : أن الملائكة أتقى من البشر فوجب أن يكونوا أفضل منهم أماتقراهم فلانهم مبرأون عن الزلات وعن الميل وأما الانبياء فلم أن يكونوا غير معصومين كما عليه العامة أو معصومين كما عليه الامامية فعلى الاول الامر واضح وعلى الثاني فهم لم يخلوا عن الميل اليها بحسب الطبيعة البشرية فثبت أن تقوى الملائكة أشد وأما كون الاتقى أفضل فلقوله تعالى (إن أكرمكم عند الله أتقاكم (٥)) والجواب : أنا لا نسلم أن تقواهم أشد لان التقوى مشتقة من الوقاية فلما كانت الدواعي والشهوات اكثر كان التوقي عنها أشد ولما كان المقتضي للمعصية في حق البشر كان التوقي منهم عنها أشد ، « الثامن عشر » : قوله تعالى (لَنْ يَسْتَنْكِفَ الْمَسِيحُ أَنْ

(١) سورة الواقعة آية ١٠ .

(٢) سورة فاطر آية ١ .

(٣) سورة النجم آية ٥ .

(٤) سورة الشعراء آية ١٩٢ .

(٥) سورة الحجرات آية ١٣ .

يكونَ عبداً لله ولا الملائكة المقربون (١) ووجه الاستدلال أن قوله تعالى ولا الملائكة المقربون خرج مخرج التأكيـد للاول ومثل هذا التأكيـد إنما يكون بذكر الافضل كما في قولك هذه الخشبة لا يقدر على حملها العشرة ولا المائة ، وكذا في كثير من الامثلة ، والجواب : أولاً أن الدليل أخص من المدعى اذ غاية ما فيها بعد التسليم أفضلية الملائكة المقربين على المسيح لا على من هو أفضل منه ، وثانياً : أن قوله تعالى (ولا الملائكة) ليس فيه إلا واو العطف التي لمطلق الجمعية ، والامثلة الجزئية غير مفيدة في الدعوى الكلية على أنها معارضة بامثلة أخرى كقوله : ما اعاني على هذا الامر زيد ولا عمرو فهذا لا يفيد أفضلية عمرو على زيد سلمنا أنه يفيد التفاوت أما أنه من جميع الوجوه أو من جهة كثرة الثواب فغير مسلم والمستند أن النصارى لما شاهدوا من المسيح إحياء الموتى وبراء الأكمه والابرص أخرجه عن العبودية الى المعبودية بسبب هذا القدر من القدرة فقال تعالى إن عيسى لا يستنكف بسبب هذه القدرة عن عبوديتي بل ولا الذين فوقه في القوة والقدرة والبطش والاستيلاء على عالم السموات والارضين فعلى هذا الوجه دلت الآية على أنهم أفضل من البشر في القوة والشدة لا في كثرة الثواب كما هو المقصود ، ويمكن الجواب بوجهين آخرين الاول : أن الآية إنما تدل بعد التسليم على أن مجموع الملائكة أفضل من المسيح لا كل واحد كما هو المدعى ، والثاني : أن هذا الخطاب لعله مع أقوام اعتقدوا فضل الملك على البشر فاورد الكلام على حسب معتقدهم كما في قوله وهو أهون عليه ، « التاسع عشر » : قوله تعالى حكاية عن ابليس (ما نهاك ربك عن هذه الشجرة إلا أن تكونا ملكين) (٢) وهذا وإن كان قول إبليس إلا أن آدم وحواء لو لم يكونا معتقدين لكون الملك أفضل من البشر لما غرها ابليس بذلك ، والجواب : أن آدم عليه السلام حينئذ لم يكن نبياً فلم يثبت فضل الملائكة على الانبياء ، حيث كونهم أنبياء ، وثانياً أن ما ذكر لا يدل على كون الملك أفضل عناية وأعظم مثوبة عند الله بل إن لهم ضرباً من الفضيلة غير ذلك ولا شبهة لاحد

أن لهم جهات فضل بالفعل على نوع البشر كالقوة والقدرة والحسن والجمال والصفاء والنقاء من الكدورات المزاجية والامراض والعاهات وغيرها فلاجلها رغب آدم في أن يكون مثلهم في العاجل وإن كان أفضل منهم في الاجل ، « العشرون » : قوله تعالى (لا أقول لكم عندي خزائن الله ولا أعلم الغيب ولا أقول لكم إني ملك (١) لم يرد به نفي الصورة إذ لا يفيد الغرض وإنما نفي أن يكون له مثل ما لهم من الصفات الكمالية ، والجواب : أن الصدق حاصل بنفي المماثلة في الصفات من كل الوجوه ولا دلالة فيه على وقوع التفاوت بينهما في كل الصفات ، « الحادي والعشرون » : قوله تعالى (ما هذا بشراً إن هذا إلا ملكٌ كريم (٢) ، والجواب : أن المراد المشابهة في الصورة الظاهرة أو في المجموع من الصورة الحسنة والسيرة الكريمة ولا يلزم منه أن يكون المشبه به أقوى في الاخرة سيما بمعنى اكثرية الثواب ، « الثاني والعشرون » : قوله تعالى (وفضلناهم على كثير ممن خلقنا تفضيلاً (٣) وظاهر أن ما عدا هذا الكثير المفضل عليه لا يمكن ان يكون الا الملائكة فسقوط غير المكلف عن درجة الاعتبار وانحصار جنس المكلف في اربعة انواع ولا شك ان الانس افضل من الجن والشياطين فلو كان افضل من الملك ايضا لكان افضل من جميع المخلوقات وحينئذ لم يبق للتقييد بالكثير فائدة فعلم ان الملك افضل من البشر ، واجيب عنه بجوابين : احدهما ان في الكلام تمسكا بدليل الخطاب وهو ضعيف لا يعول عليه سيما في العقائد الكلية ، وثانيها انه لا يلزم منه الا تفضيل الجنس على الجنس لا تفضيل الكل على الكل ، « الثالث والعشرون » : ان الانبياء ما استغفروا الا احد إلابدأوا بالاستغفار لأنفسهم ثم المؤمنون ، قال آدم عليه السلام (رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنفُسَنَا وَإِن لَّمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا (٤) الآية ، وقال نوح : (رَبِّ اغْفِرْ لِي وَلِوَالِدَيَّ وَلِمَن دَخَلَ بَيْتِي مُؤْمِنًا (٥) ، وقال ابراهيم : (رَبَّنَا اغْفِرْ لِي وَلِوَالِدَيَّ (٦) ، وقال

(٢) سورة يوسف آية ٣١ .

(١) سورة الانعام آية ٥٠ .

(٤) سورة الاعراف آية ٢٣ .

(٣) سورة الاسراء آية ٧٠ .

(٦) سورة ابراهيم آية ٤١ .

(٥) سورة نوح آية ٢٨ .

موسى عليه السلام : (رَب اغفر لي ولأخي (١) ، وقال تعالى لمحمد (ص) (واستغفر لذنبك وللمؤمنين والمؤمنات (٢) ، وأما الملائكة فلم يستغفروا إلا لغيرهم من المؤمنين كما حكى الله عنهم بقوله : (فاغفر للذين تابوا وأتبعوا سبيلك وقرهم عذاب الجحيم (٣) : وقال (ويستغفرون للذين آمنوا (٣) ، ولو كانوا محتاجين للاستغفار لبدؤوا أولاً بانفسهم ثم بغيرهم لأن دفع الضرر عن النفس مقدم على دفعه عن الغير لقوله « ص » ابدأ بنفسك فهذا يدل على أنهم أفضل من البشر ، والجواب : بعد تسليم دلالة عدم الاستغفار على عدم الزلة أنا لا نسلم أن التفاوت في ذلك مناط الأفضلية كما تقدم ، ومنهم من قال إن استغفارهم للبشر كان لعذر لما طعنوا فيهم كما حكى الله عنهم بقوله : (قالوا أجمعلُ فيها من يُفسدُ فيها ويسفكُ الدماءَ ونحنُ مُسبِّحُ بحمدك و مُتقدِّسُ لك (٤) ، « الرابع والعشرون » : قوله تعالى (وإن عليكم لحافظين كراماً كاتبين (٥) ، وهذا عام للجيمين فيدخل فيهم الأنبياء وغيرهم ودلالته على أفضليتهم من وجهين أحدهما : أن الحافظ للشيء يجب أن يكون أبعد عن الخطأ والزلّة والمعصية من المحفوظ فيكون أفضل ، وثانيهما : أنه تعالى جعل كتابتهم حجة للبشر وعليهم في الطاعات والمعاصي فقوله أقوى بالقبول من قول البشر فلماذا يدل على أنهم أعظم قدراً ، وقد أوجب بمنع كلا الوجهين لأن الملك قد يوكل بعض عبده على حفظ ولده فلا يلزم أن يكون الحافظ اشرف من المحفوظ وبأن الشاهد قد يكون أدون من المشهود له وعليه ، « الخامس والعشرون » قوله تعالى (يومَ يَقومُ الروحُ والملائكة صفاً لا يتكلمون إلا من أذن له الرحمن (٦) والمقصود من ذكر أحوالهم شرح عظمتة تعالى يوم الآخرة ولو كان في الخلق طائفة قيامهم وتضرعهم أقوى في ذلك من قيامهم لكان أولى ، واجيب : بنحو ما مر من أن المزية لهم من بعض الوجوه لا تنافي المفضولية من جهة الشرف

(١) سورة الاعراف آية ١٥١ . (٤) سورة البقرة آية ٣٠ .

(٢) سورة محمد آية ١٩ . (٥) سورة الانفطار آية ١٠ ، ١١ .

(٣) سورة غافر آية ٧ . (٦) سورة النبأ آية ٣٩ .

والمشوية ، « السادس والعشرون » : قوله تعالى : (والمؤمنون كل آمن بالله وملائكته وكتبه ورسله (١) بين أنه لا بد في صحة الايمان من الاذعان بوجود هذه الأشياء ثم بعاً بنفسه وثنى بالملائكة وثلاث بالكتب ورابع بالرسول وكذا في قوله « شهد الله (٢) الآية ، والتقديم في الذكر يدل على التقديم في الدرجة ، واجيب : بأن هذه الحجة في غاية الضعف على أنها منقوضة بكثير من المواضع كتقديم سورة (تبت) على (التوحيد) ، « السابع والعشرون » : قوله (إن الله وملائكته يصلون على النبي (٣) حيث جعل مجموع الصلاة تشريفاً للنبي فيكونون أشرف ، والجواب : التقض بقوله (يا ايها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا تسليماً (٣) ، « الثامن والعشرون » : تتكلم بالمفاضلة بين جبرئيل ومحمد صلى الله عليه وآله ويعلم منه حكم غيرهما من الأنبياء والملائكة فنقول قوله تعالى (إنه لقول رسول كريم ذي قوة عند ذي العرش مكين مطاع ثم أمين وما صاحبكم بمجنون (٤)) وصف جبرئيل بستة أوصاف شريفة من أوصاف الكمال ووصف محمدأ بصفة واحدة هي عدم آفة الجنون ولو كانا مثليين في الكمال لكن وصفه بهذه الصفة الواحدة بعد وصف جبرئيل بهذه الصفات خطأ لشأنه « ص » وتحميراً لمنصبه وهو غير جاز فدللت الآية على كون جبرئيل أفضل ، والجواب : أنكم توافقونا في أن لمحمد فضائل اخرى لم تذكر في هذا الموضع فلم لا يجوز أن يكون هو « ص » بتلك الفضائل أفضل من جبرئيل فإنه تعالى كما وصف جبرئيل هنا بهذه الصفات الستة وصف محمدأ « ص » بصفات ستة في قوله (إنا أرسلناك شاهداً ومبشراً ونذيراً وداعياً الى الله باذنه وسراجاً منيراً (٥) ، وبالجملة : فلإفراد أحد الشخصين بالوصف في مقام لا يدل على انتفاء تلك الأوصاف عن الثاني ، « التاسع والعشرون » : إن الملائكة أكثر علماً فيما يتعلق بأحوال المبدء والمعاد لأن جبرئيل هو الواسطة بين محمد صلى الله عليه وآله

(١) سورة البقرة آية ٢٨٥ . (٢) سورة آل عمران آية ١٨ .

(٣) سورة الاحزاب آية ٥٦ . (٤) سورة التكويد آية ١٩ ، ٢٢ .

(٥) سورة الاحزاب آية ٤٥ .

وبين الله تعالى فيستحيل أن يكون النبي أفضل منه لكونه عالماً بجميع الشرائع الماضية والحاضرة وعالماً بشرائع الملائكة وأديانهم وسنتهم فيكون أكثر علماً فيكون أفضل لقوله تعالى (هل يستوي الذين يعلمون والذين لا يعلمون (١) ، والجواب أنا نمنع كون الملائكة أكثر علماً فيما يتعلق بأحوال المبدء والمعاد ولا نسلم أنهم أعلم من البشر في معرفة الأشياء بدليل استفادتهم علوم الأسماء من آدم عليه السلام على أن الأفضلية مبنية على الاخلاص في العمل ولا نسلم أن اخلاص الملائكة أكثر ، « الثلاثون » : قوله تعالى « ومن يقل منهم إني آله من دونه فذلك نجزيه جهنم » (٢) دلت الآية على أنهم بلغوا في الرتبة أنهم لو خالفوا أمر الله لما خالفوه إلا بادعاء الآلهية لا بشيء آخر من متابعة الشهوات وذلك يدل على نهاية جلالتهم واجيب : بأن علو درجتهم في القوة والجلالة والتبري عن آفات الشهوات مسلم لكن الخلاف معكم في كثرة الثواب ، « الحادي والثلاثون » : قوس النبي صلى عليه وآله عن الله تعالى واذا ذكرني عبدي في ملا ذكرته في ملا خير من ملاه وهذا يدل على أن الملائكة العلوية اشرف ، واجيب : بأنه بعد تسليم حجيته إنما يدل على أن ملا الملائكة أفضل من ملا البشر وملا البشر ومحتشدهم عبارة عن مجمع العوام لا الأنبياء فلا يلزم من كون الملائكة أفضل من عوام البشر كونهم أفضل من الأنبياء والله العالم بالحال .



الحديث الخامس والاربعون

مارويناه بالأسانيد المتقدمة عن رئيس المحدثين في العيون عن احمد بن زياد ابن جعفر الهمداني والحسين بن ابراهيم بن احمد بن هيثم المكتوب وعلي بن عبد الله الوراق قالوا حدثنا علي بن ابراهيم بن هاشم قال حدثنا القاسم بن محمد البرمكي قال حدثنا ابوالصلت الهروي قال : لما جمع المأمون لعلي بن موسى الرضا اهل المقالات من اهل الاسلام والديانات من اليهود والنصارى والمجوس والصابئين وسائر اهل المقالات فلم يبق احد الا وقد الزمه حجته كأنه التمه حجراً ، ثم قام اليه علي بن محمد بن الجهم فقال له يا بن رسول الله اتقول بعصمة الانبياء ؟ فقال نعم ، قال فما تعمل في قول الله عزوجل (وَعَصَى آدَمُ رَبَّهُ فَغَوَى) ، وفي قوله عزوجل (وَذَا النُّونِ إِذْ ذَهَبَ مُغَاضِبًا فَظَنَّ أَنْ لَنْ نَقْدِرَ عَلَيْهِ) (١) ، وفي قوله في يوسف عليه السلام (ولقد هممت به وهم بها (٢)) ، وفي قوله عزوجل في داود عليه السلام وظن داود انما فتناه (٣) ، وقوله عزوجل في نبيه محمد صلى الله عليه وآله (وتحنى في نفسك ما الله مبديه (٤)) ، فقال الرضا عليه السلام ويحك يا علي اتق الله ولا تنسب الى انبياء الله الفواحش ولا تتأول كتاب الله برأيك فان الله عزوجل يقول (وما يعلم تأويله الا الله والراسخون في العلم (٥)) ، اما قوله عزوجل في آدم عليه السلام « وعصى آدم ربه (٦) فان الله عزوجل خلق آدم حجة في ارضه وخليفة في بلاده ولم يخلقه للجنة ، وكانت المعصية من آدم في الجنة لا في الارض لتتم مقادير امر الله ، فلما اهبط الى الارض وجعل حجة وخليفة عصم ، بقوله عزوجل « إن

(١) سورة الانبياء آية ٨٧ . (٢) سورة يوسف آية ٢٤ .

(٣) سورة ص آية ٢٤ . (٤) سورة الاحزاب آية ٣٧ .

(٥) سورة آل عمران آية ٧ . (٦) سورة طه آية ١٢١ .

الله اصطفى آدمَ ونوحاً وآلَ ابراهيمَ وآلَ عمرانَ عليَ العالمينَ (١) ، واما قوله عزوجل (وذا النون اذ ذهب مغاضياً فظن ان لن نقدر عليه) إنما ظن بمعنى استيقن . إذ الله لن يضيق عليه رزقه ألا تسمع قول الله عزوجل (وأما إذا ما ابتلاه فقدر عليه رزقه (٢) أي ضيق عليه رزقه ولو ظن أن الله لا يقدر عليه لكان قد كفر وأما قوله عزوجل في يوسف عليه السلام (ولقد هممت به وهم بها) فانها همت بالمعصية وهم يوسف بقتلها ، إن أجبرته لعظم ما تداخله فصرف الله عنه قتلها والفاحشة وهو قوله عزوجل (كذلك لنصرف عنه السوءَ والفحشاءَ (٣) يعني الزنا ، وأما داود فما يقول من قبلكم فيه ، فقال علي بن محمد بن الجهم يقولون إن داود عليه السلام كان يصلي في محرابه إذ تصور له ابليس على صورة طير أحسن ما يكون من الطيور فقطع داود صلواته وقام ليأخذ الطير فخرج الطير الى الدار فخرج في اثره فطار الطير الى السطح فصعد في طلبه ، فسقط الطير في دار اوريا بن حنان فاطلع داود في اثر الطير فاذا بامرأة اوريا تغتسل فلما نظر اليها هو بها وكان قد أخرج اوريا في بعض غزواته فكتب الى صاحبه أن قدم اوريا امام الحرب فقدم فظفر بالمشركين فصعب ذلك على داود فكتب اليه ثانية أن قدمه أمام التابوت فقدم فقتل اوريا رحمه الله وتزوج داود بامرأة اوريا ، قال : فضرب عليه السلام يده على جبهته وقال إنا لله وإنا اليه راجعون لقد نسبتم نبياً من أنبياء رحمة الله الى التهاون بصلاته حتى خرج في اثر الطير ثم بالفاحشة ثم بالقتل ، فقال يابن رسول الله فما كانت خطيئته ؟ فقال عليه السلام ويحك إن داود عليه السلام إنما ظن أن ما خلق الله عزوجل خلقاً هو أعلم منه فبعث الله عزوجل اليه الملائكين فتسورا في المحراب فقالا : (خصمان بغى بعضنا على بعض فاحكم بيننا بالحق ولا تبسطوا واهدنا إلى سواء الصراط ، إن هذا أخي له تسع وتسعون نعجةً ولي نعجةً واحدةً فقال اكفلنيها وعزني في الخطاب (٤) ، فعجل داود على المدعى عليه فقال : « لقد

(١) سورة آل عمران آية ٣٣ . (٢) سورة الفجر آية ١٦ .

(٣) سورة يوسف آية ٢٤ . (٤) سورة ص آية ٢٢ .

ظلمك بسؤال نعتك إلى نعاجه» ولم يسأل المدعي البيضة على ذلك ، ولم يقبل على المدعى عليه فيقول له ما تقول ؟ ، فكان هذا خطيئته رسم حكم ، لا ما ذهبتم اليه ، ألا تسمع الله عزوجل يقول : « يا داود إنا جعلناك خليفة في الارض فاحكم بين الناس بالحق الى آخر الآية ، فقال ابن رسول الله فما قصته مع اوريا ؟ فقال الرضا عليه السلام : إن المرأة في أيام داود كانت اذا مات بعلمها أو قتل لا تزوج بعده أحداً ، فأول ما أباح الله عزوجل له أن يتزوج بامرأة قتل بعلمها كان داود فتزوج بامرأة اوريا لما قتل وانقضت عدتها منه فذلك الذي شق على اوريا ، واما محمد صلى الله عليه وآله وقول الله عزوجل : « وتختفي في نفسك ما الله مبديه وتخشى الناس والله أحق أن تخشاه » فان الله عزوجل عرف نبيه اسماء أزواجه في دار الدنيا واسماء أزواجه في دار الآخرة وأذن أمهات المؤمنين وإحدى من سمى له زينب بنت جحش وهي يومئذ تحت زيد بن حارثة فاختفى صلى الله عليه وآله وإسمها في نفسه ولم يبدئه لكيلا يقرب أحد من المنافقين إنه قال في امرأة في بيت رجل أنها إحدى أزواجه من أمهات المؤمنين ، وخشي قول المنافقين قال الله عزوجل : وتخشى الناس والله أحق أن تخشاه ، يعني في نفسك ، وان الله عزوجل ما تولى تزويج أحد من خلقه الا تزويج حواء من آدم وزينب من رسول الله صلى الله عليه وآله بقوله تعالى « ولما قضى زيد منها وطراً زوجناكها » الآية وفاطمة من علي عليه السلام قال : فبكي علي بن محمد بن الجهم وقال ابن رسول الله انا تأيب انى الله عزوجل من أن أنطق في انبياء الله بعد يومي هذا الا بما ذكرته .

وكانت المعصية من آدم في الجنة لا في الارض : ظاهره يوم جواز

بيان الخطيئة عليه إما في الجنة لان العصمة لا تجب الا في الدنيا أو قبل البعثة ومعصية آدم عليه السلام كانت قبلها وكلاهما خلاف ما عليه الامامية وخلاف الاخبار المتظاهرة الدالة على العصمة في جميع الاحوال والاقوات وقد وجه بوجوه الاول : أن المراد بالخطيئة ارتكاب المكروه ويكفون بعد البعثة معصومين عن

مثله ايضاً وذكر الجنة لبيان كون النهي للترزية والارشاد اذ لم تكن الجنة دهر تكليف حتى يتصور فيها النهي التحريمي ، الثاني : أن يكون ايراد الكلام على هذا النمط ممشاة مع العامة لأنه موافق لبعض مذاهبيهم فان المنقول عن اكثر الأشاعرة وابي الهذيل والجبائي تزيههم عن المعصية وقت النبوة وجوازها عليهم قبلها ، الثالث ، أنه كلام على سبيل التنزل والاستظهار رداً على من جوز الذنب مطلقاً على الانبياء ، قال السيد المرتضى رحمه الله إن تزيه الانبياء عن كل ذنب ودنائة ومنقصة قبل النبوة وبعدها صار من قبيل الضروريات في مذهب الامامية ، والجواب مجمل عما استدل به المخطئون من اطلاق لفظ العصيان والذنب فيما صدر من آدم عليه السلام هو أنه لما قام الدليل على عصمتهم تحمل هذه الألفاظ على ترك المستحب والاولى او فعل المكروه مجازاً والنكتة فيه كون ترك الاولى ومخالفة الأمر النبوي ، وارتكاب النهي التزيهية منهم عليهم السلام مما يعظم موقعه لعلو درجاتهم ، وارتفاع شأنهم لتم مقادير الله اي في الهبوط الى الأرض ، لأنه سبحانه أسمع الملائكة قبل خلق آدم وعنده وبعده أن العلة في خلقه ليكون خليفة في الارض لا ليعتق في الجنة لكن كان الاولى لآدم عليه السلام أن لا يخرج من الجنة على تلك الحالة التي اخرج منها انتهى كلام المرتضى ، قوله عليه السلام : انما ظن بمعنى استيقن ، قيل في تفسير الظن باليقين فائدتان : احدها أنه لو لم يستيقن ذلك لما خرج من بين القوم وإن كان مغاضباً ، الثاني : أن لا يتوهم فيه نسبة خطأ ومنقصة على هذا التفسير ايضاً بأنه لم يستيقن كون الله سبحانه قادراً ، قوله عليه السلام : إن اجبرته أي الحت عليه لأن من قدر على القتل يقدر على ازالة الجبر عنه ، وأما قصد القتل فحيث أنه من الخراطير والنيات التي لم يترتب عليها فعل في الخارج كانت خارجة عن الذنوب ، قوله « ع » فسقط الطير في دار (اوريا) هذا المعنى قدورد في أخبارنا ايضاً وأن محاكمة الملاكين الى داود عليه السلام كان في هذا الأمر وأنه عليه السلام كان عنده تسع وتسعون امرأة ما بين ماهرة الى جارية ، واوريا كانت عنده امرأة واحدة الا أن ذلك الخبر جملة الأصحاب على التقية وهو جيد كما يرشد اليه هذا الخبر ، قوله عليه السلام : (انما

ظن أن ما خلق الله عزوجل خلقاً هو أعلم منه (قيل إن هذا الظن من داود وإن كان حقاً وصدقاً بالنسبة الى أهل زمانه إلا أنه كان الأولى له أن لا يفعله فذلك استحق التأديب عليه ، وإن كان ظنه بالنسبة الى من تقدمه من الانبياء مع أن منهم من كان أعلم منه فليحمل على أنه الى ذلك الوقت لم يكن عالماً بالحال ، وأما تعجيله حال المرافعة فليس المراد أنه حكم بظلم المدعى عليه قبل البينة لأن معنى قوله عليه السلام « لقد ظلمك » أنه لو كان كما تقول فقد ظلمك وكان الاولى أن لا يقول له ذلك إلا بعد وضوح الحكم ، قوله عليه السلام (فتسورا في المحراب فقالا) أي فصعدا سور العرفة ففرع منهما لأنهما نزلا عليه من فوق في يوم الاحتجاب والحرس على الباب ، (ولا تشطط) أي لا نجر علينا في حكمك ، (سواء الصراط) وسطه وهو العدل « اكفليها » أي مذكرتها وحقيقتها اجعلني اكفلها كما اكفل ما تحت يدي وقيل اجعلها كفلي أي نصيبي « وعزني في الخطاب » أي غلبي في مخاطبته أي حاجته بأن جاء بحجاج لم أقدر على رده أو في مغالبتة أي في الخطبة ، قوله « وتخشى الناس والله احق ان تخشاه » ذكر المفسرون أن هذه الآية نزلت كيلا يمتنع من فعل المباح خشية الناس ولم يرد بقوله « والله احق أن تخشاه » خشية التقوى لأنه صلى الله عليه وآله كان يتقى الله حق تقائه ويخشاه فيما يجب أن يخشى فيه ، ولكنه أراد خشية الاستحياء لان الحياء كان غالباً على شيمته الكريمة ، كما قال سبحانه : « إن ذلكم كان يؤذي النبي فيستحي منكم » ١ « إلا تزويج حواء من آدم وذلك أنه لما خلقه الله التي عليه السبات فلما انتبه رأى حواء والقي الله سبحانه عليه الشهوة فأمره الله تعالى أن يخطفها منه فخطبها وجعل مهرها أن يعلمها معالم الدين فقال عزوجل قد شئت ذلك وقد زوجتكها فضمها اليك فقال أقبلي فقالت بل انت فاقبل الي فأمره الله أن يقوم اليها ولولا ذلك لكان النساء يدفعن الى الرجال ، وزينب من رسول الله صلى الله عليه وآله فان الله سبحانه زوجها منه في السموات ولما نزلت الآية جاء رسول الله « ص » فدخل عليها بغير اذن لقوله (زوجناكها) وورد أن زينب كانت

تفتخر على نساء النبي فتقول زوجي الله من النبي وانني إنما زوجكن اولياؤكن ،
 وكانت تقول للنبي « ص » إني لادل عليك بثلاث ما من نساءك امرأة تدل بهن
 عليك ، جدي وجدك واحد ، وانكحنيك الله في السماء ، وإن السفير لجبرئيل ،
 وأما تزويج فاطمة في السماء فهو أمر عجيب ، ونقل غريب ، وقد ذكرناه مبسوطاً في
 (جلاء العيون) فراجعه إن شئت .

ما يتوهم صدوره عن الأنبياء من القبائح إما أن يكون منافياً لما
تبصرة يقتضيه المعجز كالكذب ، فيما يتعلق بالتبليغ ؛ ولا ، والثاني إما
 أن يكون كفراً أو معصية غيره ، والثاني إما أن يكون كبيرة كالقتل والزنا ، أو
 صغيرة ، والثانية إما أن تكون منفرة كسرقة لقمة أو التطفيف بحجة ، أو غير
 منفرة كالكذب وكل ذلك إما عمداً أو سهواً وإما بعد البعثة أو قبلها فجمهور أهل
 الاسلام اتفقوا على وجوب عصمتهم عما ينافي مقتضى المعجزة وما يتعلق بالتبليغ ،
 والا لارتفع الوثوق بالأداء واتفقوا على أن ذلك كما لا يجوز عمداً لا يجوز سهواً
 إلا القاضي على ما حكى عنه فجوزه سهواً زعماً منه أنه لا مدخل له في التصديق
 بالمعجزة واتفقوا أيضاً على وجوب عصمتهم عن الكفر الا الازارقة من الخوارج بناء
 على تجوزهم الذنب عليهم مع قولهم بأن كل ذنب كفر وكذا عن تعمد الكبار بعد
 البعثة فعند الأشاعرة سمعاً وعند غيرهم عقلاً ، وجوزه الحشوية ، والجمهور على
 عصمتهم أيضاً عن الصغار المنفرة لإخلائها بدعوة الأنبياء الى الاتباع ، وذهب
 كثير من المعتزلة الى نفي الكبار عنهم قبل البعثة أيضاً والأشاعرة الى نفي الكبار عنهم
 بعد البعثة ، والصغار عمداً لا سهواً لكن لا يصرّون ولا يقرون ، بل ينهون
 وينتهون ، وذهب امام الحرمين منهم وأبو هاشم من المعتزلة الى تجوز الصغار عمداً
 والامامية على نفي الكبار والصغار المنفرة وغيرها قبل البعثة ويعدها عمداً وسهواً
 الا الصدوق محمد بن بابويه فإنه جوز الاسهاء من الله في غير التبليغ ، وحكي عن
 شيخه محمد بن الحسن بن الوليد أنه قال أول درجة الغلو نفي السهو عن النبي (ص)
 ونسبته اساطين الأصحاب الى السهو والخطاء بل الضلال والتضليل بذلك وإن استند

في ذلك الى اخبار آحادٍ لا توجب علماً ولا عملاً تضمنت وقوع السهو من النبي وأنه سلم في الركعتين من الرباعية سهواً وجعلوا نسبة السهو الى رواية هذه الأخبار والقائل بها أولى من نسبته اليه صلى الله عليه وآله .

استدل الأصحاب على وجوب عصمتهم عن جميع ما تقدم
تنبيه بوجوه : « الأول » إنه لو جاز شيء من ذلك عليهم لزم تنفر
 الناس منهم وعدم قبول أقوالهم وأفعالهم وهو نقض للغرض ، « الثاني » : أنا
 مأمورون باتباع النبي صلى الله عليه وآله والامام عليه السلام وترك الاعتراض عليهم
 فلو جاز الخطأ والسهو والنسيان لوجب متابعتهم فيها للأمر بها والأمر باتباع الخطأ
 قبيح ، « الثالث » : إن وجه الاحتياج الى النبي والامام هو جواز الخطأ على الأمة
 فلو جاز عليهما لاحتاجا الى نبي او إمام لا يشارك العادة ولزوم الترجيح بلا مرجح ثم
 إما أن يدور أو يتسلسل وهما باطلان ، « الرابع » : إن تبليغ النبي (ص) والامام
 عبادة وعبادتهما تبليغ لما علم من وجوب المتابعة وكون فعلهما وقولهما حجةً والمتمدتان
 قطعيتان فلا سهو ولا نسيان ، « الخامس » : إنه لو جاز عليهما الخطأ والسهو
 والنسيان لاحتاجا الى الرعية لينبهوهما على خطأهما في تساوى المعصوم وغير المعصوم ،
 « السادس » : إنه لو جاز عليهما السهو في العبادة لجاز في التبليغ والفرق غير واضح
 وحينئذ يلزم عدم الوثوق بأقوالهم وأفعالهم ، « السابع » : إنهم حافظون للشرع
 وجواز الخطأ والسهو والنسيان عليهم مؤد الى التضليل والاغراء بالجهل والتبديل ،
 « الثامن » : إنه لو جاز السهو على المعصوم للزم عدم الوثوق بشيء من أفعاله وأقواله
 وهو نقض للغرض من نصبه ، بيان ذلك : أن التبليغ يحصل بالمرّة الاولى من قوله
 وفعله وهي غير معلومة لمن بعده بل ولا لاكثر الصحابة فان أفعاله وأقواله منقولة من
 غير تأريخ فيلزم أن يجوز السهو والخطأ في الكل وهو باطل قطعاً ، « التاسع » :
 انه لو جاز على المعصوم السهو والنسيان لجاز تركه للواجبات وفعله للمحرمات سهواً
 لأن فعل الواجب عبادة وترك المحرم عبادة وإذا جاز السهو في ترك بعضها جاز في
 ترك الجميع فلا تصدق العصمة التي تستلزم انتفاء المعاصي مطلقاً والتفصيل يحتاج

الى دليل وينافي العصمة قطعاً ، « العاشر » : إنه لو جاز السهو والنسيان والخطأ على المعصوم في العبادة دون التبليغ لجازت جميع المعاصي والكفر قبل كونه نبياً وإماماً واللازم باطل بالأدلة العقلية والنقلية ، واعتراك الخصم هنا فكذا المزوم ، وبيان الملازمة عدم الاحتياج الى العصمة في الموضوعين كما ادعيتهمه لأن الضرورة الى استحالة الخطأ والسهو والنسيان إن كانت مخصصة بالتبليغ فلا تبليغ في الحالة السابقة وهو واضح بل ذلك اولى بالجواز مع ظهور بطلانه . « الحادي عشر » : انه لو جاز الخطأ والسهو على المعصوم لزم الخامة لان للرعية أن لا تتبعه الا فيما علمت صوابه ولا يعلم صوابه الا منه فيدور ، (الثاني عشر) : انه لو جاز ذلك لم يحصل العلم بقوله ان هذا العمل سهو أو غير سهو لجواز السهو على ذلك القول ايضاً لانه خارج عن التبليغ الا ترى أنه على قول من جوز السهو عليه صلى الله عليه وآله قد نفى (ص) السهو عن نفسه بقوله كل ذلك لم يكن ولم يكن مطابقاً للواقع ، (الثالث عشر) : إنه لو جاز عليه السهو والنسيان في غير التبليغ لجاز منه الكذب سهواً في غير التبليغ ايضاً فلا يوثق بشيء من أقواله وأفعاله في غيره وبطلانه قطعي (الرابع عشر) : إنه لو كانت العصمة مختصة بالتبليغ لجاز عليه وقوع المعصية سهواً بعد تبليغ أنها معصية ، ووجب علينا أمره بالمعروف ونهيه عن المنكر وهو ينافي نصبه او سقرط وجوبها وهو خلاف الأدلة ، (الخامس عشر) : انه لو جاز ذلك لما امكن الاحتجاج والاستدلال بشيء من أقواله وأفعاله لاحتمالها السهو والنسيان وهو باطل قطعاً للاجماع على الاستدلال بها من غير فرق اصلاً والتبليغ يحصل بالمرّة الاولى من القول والفعل على انه يحتاج الى ثبوت قصد التبليغ ولم ينقل ولا يمكن معرفة ذلك الآن قطعاً ، (السادس عشر) : انه اذا صدر منه فعل على سبيل السهو والنسيان فاما أن يجب اتباعه فيه وهو باطل قطعاً ومناف للغرض من نصبه واما أن لا يجب اتباعه وهو خلاف نص قوله تعالى (إن كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله) (١) ، (السابع عشر) : انه لو جاز عليه السهو والخطأ والنسيان لما قبلت

شهادته وحده فضلاً عن دعواه لنفسه ولجاز تكذيبه ، واقله التوقف في تصديقه وقد ورد في باب ما يقبل من الدعاوى بغير بينة في القضية وغيره أحاديث دالة على وجوب قتل من لم يقبل دعوى الرسول صلى الله عليه وآله الا ببينة مع أن ذلك ليس من التبليغ قطعاً ، (الثامن عشر) إنه اذا كان نصب النبي والامام واجباً على الله استحال عليهما الخطأ والنسيان مطلقاً والمقدم حق فالتالي مثله ، بيان الشرطية انه لو جاز ذلك لجاز الخطأ في جميع عباداتهما وفي ذلك فساد عظيم ، (التاسع عشر) انه لو جاز ذلك لامكن وقوع اتلاف مال الغير منهنما وغصبه نسياناً ولأمكن نسيانها للحق الذي في ذمتها بل يمكن حينئذ صدور القتل منها لبعض المؤمنين نسياناً ووجوب الدية عليهما واذا ادعى اصحاب هذه الحقوق يحتاج الى امام آخر يحكم عليهما ويدور او يتسلسل وجميع ذلك باطل قطعاً ، (العشرون) : انه اذا وقع منها الشروع في مقدمات القتل والنهب والغصب ونحو ذلك نسياناً فالما أن يجب الانكار عليهما فيسقط محلها من القلوب ويصير الرئيس مرئوساً ويحتاجان الى غيرها واما أن لا يجب وهو خلاف النص والاجماع وكذا الكلام اذا تركا واجباً نسياناً ، (الحادي والعشرون) . ان الامر بالمعروف والنهي عن المنكر عبادة واجبة بالضرورة من الدين واحق الناس بهما النبي « ص » والامام وليس ذلك من قسم التبليغ لاختصاصهما بالآحاد والجزئيات وظهور كون التبليغ بقواعد كلية الاحكام الشرعية سلمنا لكن الأمر والنهي باليد من ضرب وغيره خارج عن التبليغ قطعاً وحينئذ يجوز عليهما السهو والنسيان والخطأ والغلط فيأمران بالمنكر وينهيان عن المعروف وبطلانه ضروري ، (الثاني والعشرون) : ان النبي صلى الله عليه وآله لو لم يكن معصوماً من السهو والنسيان لما صح أن يكون شهيداً على الناس لاحتمال نسيانه الشهادة فانها ليست من قسم التبليغ قطعاً فينافي قوله تعالى (وكذلك جعلناكم أمة وسطاً لتكونوا شهداء على الناس ويكون الرسول عليكم شهيداً (١) (الثالث والعشرون) : ان النبي والامام يجب أن يُخشيا والا لاتفتت فائدة نصبهما

والأمر بطاعتها وبقوله تعالى (فليحذر الذين يخالفون عن أمره أن تصيبهم فتنة أو يُصيبهم عذاب اليم (١)) ومن فعل معصية سهواً فهو ظالم وكذا كل من سهى لأنه وضع الشيء في غير موضعه والظالم لا يجوز أن يُخشى لقوله تعالى (إلا الذين ظلموا منهم فلا تخشوهم (٢)) ، « الرابع والعشرون » : انه لو جاز السهو والنسيان على المعصوم في غير التبليغ لجاز عليه تعدي حدود الله سهواً وإذا صدر منه ذلك كان ظالماً لقوله تعالى (ومن يتعد حدود الله فقد ظلم نفسه (٣)) وقوله (ومن يتعد حدود الله فأولئك هم الظالمون (٤)) ، والظالم لا يناله عهد الامامة لقوله تعالى (لا ينال عهدي الظالمين (٥)) ، « الخامس والعشرون » : إنه لو جاز عليه السهو والنسيان لجاز عليه الكذب سهواً في غير التبليغ وكل كاذب ظالم لقوله تعالى (فمن افترى على الله الكذب من بعد ذلك فأولئك هم الظالمون (٦)) ، والظالم لا يكون اماماً كما مر ، « السادس والعشرون » : إنه لو سهى في صلاة جماعة فاختلف عليه من خلفه فقال بعضهم صليت ركعتين وقال غيره صليت اربعاً فاما أن يجب عليه أن يحكم بينهم ولا سبيل له الى ذلك لجهاً وعدم امكان الترجيح لاحتمال التساوي وإما أن لا يجب عليه فيجوز لهم التمادي في الخصومة ، وإن انتهى الى الحرب وقتل النفوس وهو فساد عظيم لا يجوز على الحكيم الامر به ولا التعريض له وهو موجب لنقض الغرض من نصب المعصوم ، « السابع والعشرون » : لو جاز عليه السهو والنسيان لجاز أن يكون غير ضابط ويكون كثير السهو اذ لا فرق بين القليل والكثير في التجريز والفارق خارق للاجماع ولو جاز عليه ذلك لكان غير مقبول الشهادة ولا الرواية وكان حاله أسوأ من حال كثير من رعيته فيلزم تقديم المفضول على الفاضل وهو قبيح عقلاً وشرعاً ، « الثامن والعشرون » : ان كل فعل وقول للمعصوم حجة ، ودليل على حكم من احكام الشرع قطعاً ، وكل دليل يمتنع معه

- | | |
|-------------------------------|--------------------------------|
| • (١) سورة النور آية ٦٣ . | • (٢) سورة البقرة آية ١٥٠ . |
| • (٣) سورة الطلاق آية ١ . | • (٤) سورة البقرة آية ٢٢٩ . |
| • (٥) سورة البقرة آية ١٢٤ . | • (٦) سورة آل عمران آية ٩٤ . |

تقيض المدلول ، والا لم يكن دليلاً فقولها وفعلها يمتنع تقيضه ويستحيل كونه خطأ غير صواب وذلك يستلزم العصمة ونفي السهو ، « التاسع والعشرون » : إنه يلزم من عدم عصمة الانبياء ردّ شهادتهم لقوله تعالى (إن جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا (١) الآية لكن الثاني منتف للقطع بأن من ترد شهادته في القليل من متاع الدنيا لا يستحق القبول في امر الدين القائم الى يوم الدين ، « الثلاثون » : وجوب منعهم وجرم لعموم ادلة الامر بالمعروف والنهي عن المنكر لكنه منتف لاستلزامه ايذائهم وهو محرم بالاجماع وبقوله تعالى : (إن الذين يؤذون الله ورسوله (٢) الآية ، « الحادي والثلاثون » : انه يلزم استحقاقهم العذاب واللعن لدخولهم تحت قوله تعالى (و من يعص الله ورسوله فإن له نارا جهنم (٣) وقوله تعالى (ألا لعنة الله على الظالمين (٤) ، وقوله تعالى (تقولون ما لا تفعلون كبر مقتاً عند الله (٥) الآية ، وقوله تعالى (اتأمرون الناس بالبر وتنسون انفسكم (٦) لكن كل ذلك منتف عنهم بالاجماع ولكون وقوعها من اعظم المنفرات « الثاني والثلاثون » عدم نيلهم عهد النبوة لقوله تعالى (لا ينال عهد الظالمين) ، « الثالث والثلاثون » يلزم كونهم غير مخلصين لان المذنب قد اغواه الشيطان والمخلص ليس كذلك لقوله تعالى حكاية عن ابليس (ولأغويتهم أجمعين إلا عبادك منهم المخلصين (٧) لكن اللازم منتف بالاجماع وبقوله تعالى في ابراهيم واسحاق ويعقوب (إنما أخلصناهم بخالصة ذكرى الدار (٨) وفي يوسف (إنه من عبادنا المخلصين (٩) ، « الرابع والثلاثون » : يلزم كونهم حزب الشيطان ومتبعيه واللازم قطعي البطلان وذلك لانه تعالى قسم الخلق صنفين يقال لأحدهما اولئك حزب الشيطان (الا إن حزب

(٦) سورة البقرة آية ٤٤ .

(٧) سورة الحجر آية ٤٠ .

(٨) سورة ص آية ٤٦ .

(٩) سورة يوسف آية ٢٤ .

(١) سورة الحجرات آية ٦ .

(٢) سورة الاحزاب آية ٥٧ .

(٣) سورة الجن آية ٢٣ .

(٤) سورة هود آية ١٨ .

(٥) سورة الصف آية ٣ .

الهيطانه هم الخماسون (١٠) ، وللآخر (اولئك حزب الله الا ان حزب الله هم
 المفلحون (١)) ، وحزب الشيطان من يفعل ما يرتضيه وهو المعصية ، « الخامس
 والثلاثون » : يلزم عدم كونهم مسارعين في الخيرات معدودين عند الله من المصطفين
 الأختيار اذ لا خير في الذنب لكن اللزوم منتف لقوله تعالى في حق بعضهم :
 « يسارعون في الخيرات » (٢) « وإنهم عندنا لمن المصطفين الأختيار » (٣) ونفط
 الخيرات للعموم يتناول الكل والثاني ايضا يتناول جميع الافعال والتروك بدليل
 جواز الاستثناء فيقال فلان من المصطفين الأختيار الا في فعله الفلاني والاستثناء
 يخرج من الكلام ما لولاه لدخل تحته فثبت انهم اختيار في كل الامور وذلك ينافي
 صدور الذنب عنهم وقال تعالى « الله يصطفى من الملائكة رُسلًا ومن الناس » (٤)
 وقال « إن الله اصطفى آدم ونوحاً وآل إبراهيم وآل عمران على العالمين » (٥)
 وقال في ابراهيم « ولقد اصطفيناه في الدنيا » (٦) وفي موسى « إني اصطفيتك على
 الناس رسالتي وبكلامي » (٧) وقال تعالى (واذكر عبادنا ابراهيم واسحاق ويعقوب
 اولي الأيدي والأبصار إنا أخلصناهم بخالص ذكرى الذار وانهم عندنا لمن
 المصطفين الأختيار) فكل هذه الآيات دالة على كونهم موصوفين بالاصطفاء والخيرية
 وذلك ينافي صدور الذنب عنهم ، « السادس والثلاثون » : ان النبي صلى الله عليه
 وآله أفضل من الملك كما مر والملائكة معصومون من المعصية لقوله تعالى :
 « لا يعصون الله ما امرهم ويفعلون ما يؤمرون » (٨) واذا كان الملك معصوماً وجب
 كون المساوي له في القضيية معصوماً ، فضلاً عن الافضل وذلك لقوله تعالى « أم
 تجعل المتقين كالفجار » (٩) ، « السابع والثلاثون » : قوله تعالى « لقد كان لكم

(١) سورة المجادلة آية ١٩ ، ٢٢ (٢) سورة آل عمران آية ١١٤ .

(٣) سورة ص آية ٤٧ . (٤) سورة الحج آية ٧٥ .

(٥) سورة آل عمران آية ٣٣ . (٦) سورة البقرة آية ١٣٠ .

(٧) سورة الاعراف آية ١٤٤ (٨) سورة التحريم آية ٦ .

(٩) سورة ص آية ٢٨ .

في رسول الله أسوة حسنة لمن كان يرجو الله واليوم الآخر (١) ، حيث دلت على حسن الاقتداء والتاسي به صلى الله عليه وآله ولو صدر منه العصيان أو احتمال بفعاله السهو لما جاز الاقتداء به مطلقاً ولما كان فعله حجة على الجواز وتركه حجة على المرجوحية واللازم باطل اجماعاً ، « الثامن والثلاثون » : قوله تعالى (إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيراً) (٢) حيث دلت على عصمة النبي وآله الطاهرين بالوجوه المعروفة ولا قائل بالفرق بينهم وبين غيرهم من الأنبياء . « التاسع والثلاثون » : قوله تعالى (وما ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى) (٣) دلت على أنه صلى الله عليه وآله لا ينطق إلا عن وحي ، فيستحيل عليه أن يسلم في الصلاة في غير محله ويتكلم قبل تمام الصلاة ثم يكذب ذا الشمالين «*» « الأربعون » : قوله تعالى (وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا) (٤) حيث دلت على وجوب التسليم والانتفاء لأقواله وأفعاله على وجه العموم والاطلاق فلو جاز عليه السهو لاحتمل كل قول وفعل ذلك ، وهو ينافي مدلول الآية ، « الحادي والأربعون » : قوله تعالى (وتعيها أذن واعية) (٥) ، روى العامة والخاصة أنها نزلت في أمير المؤمنين عليه السلام وأنه عليه السلام قال ما سمعت من رسول الله شيئاً فذسيته فيستحيل النسيان على النبي صلى الله عليه وآله بطريق أولى ، « الثاني

(١) سورة الاحزاب آية ٢١ . (٢) سورة الاحزاب آية ٣٣ .

(٣) سورة النجم آية ٤ .

«*» حديث سهو النبي يرويه من يرويه عن ذي اليدين لا ذي الشمالين فإن ذا اليدين رجل من بني سليم يقال له الخرباق ، ولقب بذي اليدين لطول يديه أو لأنه كان يعمل بيديه جميعاً وهو حجازي شهد النبي صلى الله عليه وآله ومات في خلافة معاوية ، وذو الشمالين رجل من خزاعة حليف لبني زهرة قتل يوم بدر واسمه عمير بن عبد عمرو الخزاعي ، وحديث السهو شهده ابوهريرة وكان اسلامه بعد بدر بسنتين فلا يهمل كون حديث السهو من ذي الشمالين .

(٤) سورة الحشر آية ٧ . (٥) سورة الحاقة آية ١٢ .

والأربعون » : قوله تعالى (سنقرئك فلا تنسى (١) وهي عامة ، « الثالث والأربعون » ،
 قوله تعالى « صلوا عليه وسلموا تسليما » حيث ورد في جملة من الروايات أن المراد
 بالتسليم الانقياد الى أقراله وافعاله وهو ينافي بعدم عصمته وجواز سهوه ،
 « الرابع والأربعون » : قوله تعالى « يتبعون الرسول النبي الأمي (٢) والتقريب
 ما تقدم ، « الخامس والأربعون » : قوله تعالى « فآمنوا بالله ورسوله النبي الأمي
 الذي يؤمن بالله وكلماته واتبعوه لعلكم تهتدون (٣) والتقريب ما تقدم « السادس
 والأربعون » : الأخبار المتظافرة الدالة على ذلك منها ما رواه الصدوق في الفقيه
 عن الرضا عليه السلام قال : للامام علامات ، يكون أعلم الناس واحكم الناس واتيقي الناس
 واحلم الناس وأعبد الناس ويكون مطهراً ويرى من خلقه كما يرى من بين يديه ولا
 يحتمل وتنام عينه ولا ينام قلبه الحديث ، ومنها ما في الخبر المشهور الذي رواه المحدثون
 في الاصول من أن جنود العقل التي لا تجتمع الا في نبي او وصي نبي ، أو مؤمن قد
 امتحن الله قلبه للايمان ، العلم وضده الجهل والتسليم وضده الشك ، والتذكر
 وضده السهو ، والحفظ وضده النسيان ، فهو صريح في عدم جواز السهو والنسيان
 على المعصوم عليه السلام ، ومنها قول امير المؤمنين عليه السلام في حديث ما سميت
 آية من كتاب الله ولا علماً أملاه علي رسول الله صلى الله عليه وآله منذ دعى الله
 بما دعى وما ترك شيئاً علمه الله من حلال ولا حرام ولا أمر ولا نهي كان اويكون
 ولا كتاب منزل على احد قبله من طاعة او معصية الا علمنيه وحفظته فلم انس حرماً
 واحداً ، الحديث ، ومعلوم ان حال النبي « ص » اعظم فكيف يجوز عليه النسيان
 وما رواه الشيخ في التهذيب عن عبد الله بن بكير عن ابي عبد الله (ع) قال : قلت
 له هل سجد النبي سجدي السهر ؟ قال لا ولا يسجدها فقيه ، وهو رد على احاديث
 اسهانه في الصلاة وأنه سلم في الركعتين وتكلم ، وقوله صلى الله عليه وآله صلوا
 كما رأيتموني اصلي ، وقوله خذوا عني مناسككم والتقريب فيها ما تقدم ، وما ورد

(١) سورة الاعلى آية ٦ . (٢) سورة الاعراف آية ١٥٧ .

(٣) سورة الاعراف آية ١٥٨ .

من أن الاملم مؤيد بروح القدس الى غير ذلك من الأخبار الكثيرة .
 { أقول } : واكثر هذه الأدلة مدخولة سيما الأدلة العقلية فإنها لا تدل على
 عدم جواز صدور الصغائر الغير المنفرة قبل البعثة سيما خفاء وخفية والعمدة في
 الاستدلال اجماع الامامية وبعض الآيات المتقدمة والنصوص وما اظن دليلاً عقلياً تاماً
 على وجوب العصمة عن جميع ما تقدم بنحو ما تقدم فتدبر .

وصل

احتج المخالفون بما نقل من افاصيص الأنبياء وما شهد به كتاب الله وسنة
 نبية من نسبة المعصية والذنب الى الانبياء وتوبتهم واستغفارهم ونحو ذلك والجواب
 عنه أما اجمالاً فالأحد منه لا يعارض المقطوع والمتواتر والمتمسك في القرآن
 محمول على ترك الاولى وقيل خلاقه وأما تفصيلاً فهو مذكور في كتب اصحابنا سيما
 في كتاب (تنزيه الانبياء) للسيد المرتضى علم الهدى ولنشر اجمالاً الى التفصيل
 فنقول : قالوا في قصة آدم سبع دلالات على معصيته ، الاولى : كونه عاصياً لقوله
 تعالى (وعصى آدم ربه) الثانية : الغي لقوله (فغوى) وهو ضد الرشد ، والثالثة
 التوبة لقوله (فتلقى آدم من ربه كلمات فتاب عليه) ١٠ وهي لا تكون الا عن
 الذنب ، والرابعة : ارتكاب النهي في قوله تعالى « ألم أنهيكم عن تلك الشجرة » ٢٠
 والخامسة : سبها ظالماً في قوله تعالى « فتكرونا من الظالمين » ، وهو سمى نفسه ظالماً
 في قوله « ربنا ظلمنا أنفسنا » ، والسادسة : كونه خاسراً لولا مغفرة الله لقوله « وان
 لم تغفر لنا وترحمنا لنكونن من الخاسرين » ٢٠ وذلك يقتضي كبره ذاكبيرة ،
 للسابعة : أنه أخرج من الجنة ، والجواب اجمالاً إن النهي للتنزيه وانما سمي ظالماً
 وخاسراً لأنه ظلم نفسه وخسر حظه بترك ما هو الاولى له وأما اسناد الغي والمعصيان
 اليه فسيأتي تأويله وانما أضر بالتوبة تلافياً لما فات منه وجرى عليه ما جرى معاتبه

له على ترك الاولى لأن حسنات الارار سيئات المقرين ، واما قوله تعالى (هو الذي خلقكم من نفس واحدة وجعل منها زوجها ليكن اليها فلما تشاها) الى قوا (جملا له شركاء ، فيما آتاها (١) قالوا هذه الكليات كلها عابدة اليها فيقتضي صدور الشرك عنها ، والجواب إنه لم يقل احد في حق الانبياء الشرك في الألوهية مطلقاً ، فالوجه ان يقال : لا نسلم ان النفس الواحدة هي آدم وليس في الآية ما يدل عليه بل قيل الخطاب لقريش وهم آل قصي ، والنفس الواحدة قصي ومعنى هو جعل منها زوجها جعلها من جنسها عربية قرشية وامر اكها فيما آتاها الله تسمية أولادها بعبد مناف ، وعبد العزى وعبد الدار ، أو يقال إنه على حذف مضاف اي جملا أولادها شركاء له بدليل قوله تعالى (فتعالى الله عما يشركون (١) أو المراد ما وقع له من الميل الى طاعة الشيطان وسوسته ميلا نفسانياً ، واما الشبهة في حق نوح فهو أن قوله تعالى (يا نوح إنه ليس من اهلك (٢) تكذيب له في قوله (إن ابني من أهلي (٢) والجواب إنه ليس للتكذيب بل للتبنيح على أن المراد بالأهل في الوعد هو الاهل الصالح أو المعنى إنه ليس من اهل دينك بحسب القرابة المحضوية ولو كان ابنك صورة ، وأما الشبهة في حق ابراهيم عليه السلام فهو أنه كذب في قوله (هذا ربي) وقوله (بل فعله كبيرهم) وقوله (اني سقيم) والجواب : ان الأول على سبيل للفرض والتقدير كما يوضع الحكم الذي يراد ابطاله أو على الاستنباط الانكاري اي على أنه كان في مقام النظر والاستدلال والثاني على سبيل التبريض والاستبصار ، والثالث على أن به مرض الهم والحزن من عنادهم أو الحمى على ما قيل ، واما الشبهة في حق يعقوب فمن جهة الافراط في المحبة والحزن الشديد والبكاء ، والجواب : إنه لا معصية في ميل النفس سيما الى من به آثار الخير والصلاح وانواع المعارف والكمال ، ولا في بث الشكوى والحزن الى الله ، وأما من جهة يوسف فبالهم المشوار اليه في قوله تعالى (ولقد هممت به وهم بها) ومن جهة جمل السقاية في رجل أخيه والرضا بسجود اخوته وأبويه له ، والجواب : ان المراد وهم بها لولا ان رأى برهان

ربه والبرهان هو ما عنده من الصوارف العقلية الزاجرة للنفس عن فعل القبيح أو المراد من ألهم الميل الشهوي الحيواني الموجود في الطبايع البشرية ولولا الزاجر العقلي والشرعي لما انتهى عن كل ما يمكنه من القبائح ، ولولا المعرفة الكافية للقوة العقلية المنورة بحقيقة التقوى لوقع منه فعل ما لا ينبغي أحياناً وايس المراد بالهم بالمعصية القصد اليها ومن جوز صدور الذنب عن الانبياء فقد فسّر (هم) يوسف عليه السلام بأنه حل سراويله وجلس منها مجلس المجمع وفسر البرهان بأنه سمع صوتاً اياك واياها ، فلم يرتدع ، ثم سمعه ثانياً ، فلم يذته ثم سمعه ثالثة : أعرض عنها ، فلم ينزجر حتى تمثل له يعقوب عاضاً على اناملته ، وقيل سمع صوتاً يا يوسف لا تكن كالظاير كان له ريش فلما زنى عاد لاريش له ، وقيل بدت كف فيما بينهما مكتوب فيها (وإن عليكم لحافظين كراماً كاتبين (١) فلم ينصرف عما هو عليه ثم رأى فيها (ولا تقربوا الزنا إنه كان فاحشة وساء سبيلاً (٢) فلم يذته ثم رأى فيها (واتقوا يوماً ترجعون فيه الى الله (٣) فلم يتأثر من ذلك فقال الله سبحانه لجبرئيل ادرك عبدي قبل أن يصيب الخطيئة فانحط جبرئيل وهو يقول يا يوسف أتعمل عمل السفهاء وأنت مكتوب في ديوان الانبياء ، فانظر الى هؤلاء الفسقة الفجرة كيف نسبوا الى نبي الله ما يستقبح نسبه الى ارض خلق الله .

ولقد أجاد الامام الرازي في هذا المقام حيث قال إن الذين لهم تعلق بهده الواقعة هم يوسف والمرأة وزوجها والنسوة والشهود ورب العالمين وابليس وكلهم ظالموا براءة يوسف عن الذنب فلم يبق لمسلم توقف في هذا الباب ، أما يوسف فلقوله (هي زاودتي عن نفسي) وقوله (رب السجن احب الي مما يدعوني اليه) وأما المرأة فلقولها (ولقد راودته عن نفسه فاستعصم ، وقالت الآن حصحص الحق انا راودته عن نفسه) واما زوجها فلقوله « انه من كيدك ان كيدك عظيم » واما النسوة فلقولهن « امرأة العزيز تراود فتاها عن نفسه قد شغفها حباً انا لراها في ضلال

(١) سورة الانفطار آية ١١ . (٢) سورة الاسراء آية ٣٣ .

٣ سورة البقرة آية ٢٨١ .

مبين « وقوله من » حاش لله ما علمنا عليه من سوء « واما الشهود فقوله تعالى « وشهد شاهد من اهلها » ، واما شهادة الله بذلك فقوله تعالى « كذلك لنصرف عنه السوء والفحشاء » وقوله تعالى « انه من عبادنا المخلصين » ، واما اقرار ابليس بذلك فقوله (فبِعزتك لأغوينهم اجمعين الا عبادك منهم المخلصين) وقد قال تعالى (انه من عبادنا المخلصين) فقد اقر ابليس بأنه لم يغوه وعند هذا نقول لهؤلاء الجهال الذين نسبوا الى يوسف الفضيحة ان كانوا من اتباع دين الله فليقبلوا شهادة الله بطهارته ، وان كانوا من اتباع ابليس فليقبلوا اقرار ابليس بطهارته ، وقس البواقي ، انتهى كلامه ، واما جعل السقاية في رحل اخيه : فقد كان باذنه ورضاه بل باذن الله ، ونسبة السرقة الى اخوته تورية عما كانوا فعلوا بيوسف ما يجري مجرى السرقة أو هو قول المؤذن والسجود كان عندهم تحيةً وتكرمة كالقيام والمصافحة أو كان مجرد الخناء وتواضع لا وضع جبهة ، واما الشبهة في قصة موسى بقتل القبطي وتوبته واعترافه بكونه من عمل الشيطان فمحمول عندنا على انه لترك ما هو الاولى ، واما اذنه للسحرة في اظهار السحر في قوله : بل القوا ما انتم ملقون فليس رضاءً به بل الغرض اظهار بطلانه واظهار معجزته ولا يتم الا به ، واما القاء الألواح فكان من دهشته وتحيره لا لشدة غضبه ، والأخذ برأس هارون وجره اليه لم يكن على سبيل الايذاء بل بدنيه الى نفسه ليتفحص منه حقيقة الحال يخاف هارون ان يحمله بنو اسرائيل على سبيل الايذاء ويقضي الى شماتة الأعداء فلم يثبت بذلك ذنب لموسى ولا هارون فانه كان ينهائم عن عبادة العجل ، واما قوله للخضر : لقد جئت شيئاً نكراً ، أي عجباً ، وما فعله الخضر كان باذن الله تعالى ، واما الشبهة في قصة داود فقد عرفت ما دل عليه الحديث السابق ، ومع قطع النظر عنه لم يثبت سوى انه خطب امرأة كان خطبها اوريا فزوجها اولياؤها داود دون اوريا أو كانت زوجة أوريا فسأله داود ان ينزل عنها فيطلقها وكان ذلك عادة في عهده فكانت زلةً منه لاستغنائها بتسعة وتسعين ، والخضمان كانا ملكين وسياق الآيات يدل على كرامة داود عند الله تعالى ، واما الشبهة في قصة سليمان من انه سُغِلَ بالخيل

عن الصلاة حتى غربت الشمس وانه اغتم لذلك فعقرها ، وجوابه مذکور بوجوده منها : أن ذلك كان لحبه للجهاد واعلاء كلمة الله وضمير (توارت) للجياد للشمس وانما طفق مسحاً بالسوق والأعناق تشريفاً لها وامتدحاناً ، واما ما اشير اليه بقوله تعالى (ولقد فتنا سليمان والقيينا على كرسيه جسداً ثم اناب) وما روي من الآحاد انه كان له ولد ابن وكان يغذوه في السحابة خوفاً من أن تقتله الشياطين فمراءه الا أن اتي على كرسيه ميتاً فتذبه خطأه فاستغفر وتاب فهذا على تقدير صحته لا باس به وغايته ترك الاولى ، وكذا ما روي انه قال لأطوفن الليلة على سبعين امرأة كل واحدة تأتي بفارس يجاهد في سبيل الله ، ولم يقل ان شاء الله فلم تحمل إلا امرأة واحدة جاءت بشق ولد له عين واحدة ويد واحدة ورجل واحدة فالقته القابلة على كرسيه ، وأما ما روي من حديث الخاتم والشيطان وعبادة الوثن في بيته ، وجلس الشيطان على كرسيه فهو من خرافات العامة وعلى تقدير صحته يجوز أن يكون اتخاذ التماثيل غير محرم في شريعته ، واما ما يشعر به قوله : وَهَبْ لِي مُلْكاً لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِنْ بَعْدِي ، من البخل والحسد ، فالجواب ان ذلك لم يكن حسداً بل طلباً للمعجزة على وفق ما غلب في زمانه ولا قبيح فيه فانهم كانوا يفتخرون بالملك والجاه وهو كان ناشئاً في بيت الملك والنبوة ووارثاً لها أو اظهاراً لامكان طاعة الله وعبادته مع هذا الملك العظيم ، وقيل : اراد ملكاً لا يورث منه وهو ملك الدين والدنيا أو ملكاً لا أسلبيه ولا يقوم فيه غيري مقامي . وقيل : ملكاً خفياً لا يذبغي للناس وهو القنعة . وقيل : كان ملكاً عظيماً يخاف ان لا يقوم غيره بشكره ولا يحافظ فيه على حدود الله ، واما التهمة في قصة يونس فقد عرفت جوابها من كلام الامام ، وكذا في حق نبينا واكثر ما في حقه «ص» فهو من قبيل : اياك اعني واسمعي يا جاره ، وأما قوله تعالى (ووجدك ضالاً فهدى) فقد ورد أنه ضل في بعض الشعاب فاخذ جبرئيل بزمام ناقته ورده الى الجادة ، وأما قوله (ووضعتنا عنك روزك) فهو ما كان يتقل عليه من حمل اعباء النبوة في أوائل البعثة ، وقوله (عني الله عنك) لم اذنت

حديث يُوثق بالشمس والقمر يوم القيامة في صورة ثورين ١٤٧

لهم (١) فهو تल्पف في الخطاب مع الأحاب وربما كان عتاباً على ترك الأفضا وارشاداً الى تدبير الحروب والاحتياط ، والباقي من قبيل اياك اعني ، والله العالم

الحديث السادس والاربعون

ما رويناہ بالأسانيد المتقدمة عن الصدوق في العلل عن أبيه عن سعد عن ابراهيم بن مہزيار عن أخيه عن احمد بن محمد عن حماد بن عثمان عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال : إذا كان يوم القيامة أتى بالشمس والقمر في صورة ثورين عقيرين فيقذف بهما وبمن يعبدهما في النار وذلك أنها عبدا قرصيا .

الظاهر أن هذا الحديث قد ورد من طرق العامة ايضاً ، قال ابن الأثير

بيان فيه ما هذا لفظه : العقير أي الجزور المنحور ، يقال : جعل عقير وناقاة عقير ، قيل : كانوا اذا أرادوا نحر البعير عقروه أي قطعوا إحدى قوائمه ثم نحروه ، وفيه : إنه من بحار عقير أي أصابه عقير ولم يمت بعد ، وفي حديث كعب إن الشمس والقمر ثوران عقيران في النار ، قيل : لما وصفها الله تعالى بالسباحة في قوله تعالى (وكل في فلك يسبحون) (٢) ثم اخبر أنه يجعلهما في النار يمدب بها أهلها بحيث لا يرحان بها صاراً كأنها زمنان عقيران ، حكى ذلك ابو موسى وهو كما تراه ، انتهى ولا يخفى أن الاشكال باق بحاله ، فيحتمل أن يكون المراد بالشمس والقمر الاول والثاني وتكون عبادتهما كناية عن طاعتها فيما نهى الله عنه وزجر به كما قال تعالى (ألم أعهد اليكم يا بني آدم أن لا تعبدوا الشيطان) (٣) ، ويدل على ذلك مارواه القمي في تفسيره عن الرضا عليه السلام في قوله (الشمس والقمر بحسبان) (٤) قال هما بعذاب الله ، قيل : الشمس والقمر يعذبان ، قال : سألت عن شيء فاتقنه إن

(١) سورة التوبة آية ٤٣ .

(٢) سورة يس آية ٤٠ .

(٣) سورة الرحمن آية ٥٥ .

(٤) سورة يس آية ٦٠ .

الشمس والقمر آبتان من آيات الله يجريان بأمره مطيعان له ضوءهما من نور عرشه وحرهما من جهنم فإذا كانت القيامة عاد إلى العرش نورهما وعاد إلى النار حرهما فلا يكون شمس ولا قمر وإنما عنها ، أو ليس روى الناس أن رسول الله صلى الله عليه وآله قال إن الشمس والقمر نوران في النار ؟ قال بلى ، قال أما سمعت قول الناس : فلان وفلان شمسا هذه الامة ونورها ، فهما في النار والله ما غنى غيرها ، ويحتمل أن يكون للشمس والقمر شعور كما عليه جملة من العرفاء والحكماء ، ويدل عليه ظواهر الآيات والأخبار كقولته تعالى (كل في فلك يسبحون) (١) ، وقوله عليه السلام ايها الخلق المطيع « * » إلى آخر الدعاء ، ويكون قوله عليه السلام « يمدان لرضاءها بذلك » فلا بعد في ذلك ، ويحتمل أن يكون رضاها مجازاً وكناية عن عدم شعورها ، وسكوتها ظاهراً يوم الرضا . ولعذبيها لا يضرها بل يضر من عبدها والحاصل : أن كل من عبد ولم ينه عبده عن عبادته يدخل النار سواء كان مكافئاً أم لا إذ لو كان مكافئاً ولم ينه يكون راضياً بذلك كافراً ولو لم يكن مكافئاً لا يتضرر بالعذاب وإنما يدخل النار لزيادة تعذيب عابديه . وأما الملائكة وبعض الأنبياء والأوصياء فهم ينكرون ذلك ولا يرضون به . فاولئك عنها مبعدون ولهذا قال تعالى (إنكم وما تعبدون من دون الله حصب جهنم) (٢) ولم يقل ومن تعبدون . وروي عن الصادق عليه السلام عن أبيه إن رسول الله صلى الله عليه وآله قال إن الله تبارك وتعالى يأتي يوم القيامة بكل شيء يعبد من دونه من شمس أو قمر أو غير ذلك ثم يسئل كل إنسان عما كان يعبد فيقول كل من عبد غيره ربنا انا كنا نعبدها لتقربنا إليك زلفي قال فيقول الله تبارك وتعالى للملائكة اذهبوا بهم وبما كانوا يعبدون إلى النار ما خلا من استثنيت فإن اولئك عنها مبعدون .

(١) سورة الانبياء آية ٣٣ . (٢) سورة الانبياء آية ٩٨ .

« * » من ادعية الصحيفة يدعى به عند رؤية الهلال .

الحديث السابع والاربعون

مارويناه عن ثقة الاسلام في الكافي عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن الحسن بن محبوب عن سدير الصيرفي قال : قال ابو عبد الله جعفر بن محمد الصادق عليه السلام في حديث طويل : اذا بعث الله المؤمن من قبره خرج معه مثال يقدمه أمامه كلما رأى المؤمن هولاً من أهوال يوم القيامة قال له المثال : لا تفزع ولا تحزن وابشر بالسرور والكرامة من الله عزوجل حتى يقف بين يدي الله تعالى فيحاسبه حساباً يسيراً ويأمر به الى الجنة والمثال أمامه فيقول له المؤمن يرحمك الله نعم الخارج خرجت معي من قبري ومازلت تبشرنى بالسرور والكرامة من الله عزوجل حتى رأيت ذلك فمن انت فيقول أنا السرور الذي كنت ادخلته على أخيك المؤمن في الدنيا خلقتي الله منه .

في هذا الحديث دلالة على تجسم الأعمال في النشأة الأخروية ، بل **مقيد** قد ورد في بعض الأخبار تجسم الاعتقادات ايضاً ، ولا بعد في أن الأعمال الصالحة ، والاعتقادات الصحيحة تظهر في الآخرة صوراً نورانية ، مستحسنة موجبة لصاحبها كمال السرور والابتهاج ، والأعمال السيئة بعكس ذلك ، ويرشد الى ذلك ظواهر كثير من الآيات والروايات ، قال الله تعالى (يوم تجسد كل نفس ما عملت من خيرٍ محضراً وما عملت من سوءٍ تود لو أن بينها وبينه أمداً بعيداً (١)) وقال تعالى (يومئذ يصدُر الناس أشتاتاً ليروا أعمالهم فمن يعمل مثقال ذرة خيراً يره ومن يعمل مثقال ذرة شراً يره (٢)) ، ومن جعل التقدير ليروا جزاء أعمالهم ولم يرجع ضمير (يره) الى العمل فقد ابعد ، وقال الشيخ البهائي رحمه الله : الحق أن الموزون في النشأة الآخرة هو نفس الأعمال لا صحابها ، وما يقال من أن تجسم العراض طوراً خلاف طور العقل فكلام ظاهري عامي ،

(١) سورة آل عمران آية ٣٠ . (٢) سورة الزلزال آية ٦ .

والذي عليه الخواص من أهل التحقيق أن سنخ الشيء وحقيقته أمر مغاير للصورة التي يتجلى بها على المشاعر الظاهرة ، ويلبسها لدى المدارك الباطنة وأنه يختلف ظهوره في تلك الصور بحسب اختلاف المواطن والنشآت فيلبس في كل موطن لباساً ويتجلبب في كل نشأة بجلباب ، كما قالوا إن لون الماء لون أناته وأما الاصل الذي تتوارد هذه الصور عليه ويعبرون عنه تارة بالسنخ ومره بالوجه وأخرى بالروح فلا يعلمه إلا عالم الغيوب ، فلا بعد في كون الشيء في موطن عرضاً وفي آخر جوهرأ ، ألا ترى الى الشيء المبصر فإنه إنما يظهر لحس البصر اذا كان محموراً بالجلايب الجسمانية ، ملازماً لوضع خاص ، وتوسط بين القرب والبعد المنظرين ، وأمثال ذلك وهو يظهر في الحس المشترك عراً من تلك الأمور التي كانت شرط ظهوره لتلك الحس ألا ترى الى أن ما يظهر في اليقظة من صورة العلم فإنه في تلك النشأة أمر عرضي ، ثم إنه يظهر في النوم بصورة اللب ، فالظاهر في الصورتين سنخ واحد ، تجلى في كل موطن بصورة ، وتجلي في كل نشأة بجليمة وتزياً في كل عالم بزي ، وتسمى في كل مقام باسم ، فقد تجسم في مقام ما كان عرضاً في مقام آخر وقال ايضاً تجسم الاعمال في النشآت الأخروية وأن يكون قرين الانسان في قبره وحشره قد ورد في احاديث متكررة من طرق المخالف والموافق ، وقدروى اصحابنا عن قيس بن عاصم قال : وفدت مع جماعة من بني تميم على النبي صلى الله عليه وآله فدخلت عليه وعنده الصلصال بن الدهمس فقلت يا رسول الله عظنا موعظة نتفع بها فانما قوم نقر بالبرية ، قال رسول الله « ص » يا قيس إن مع العز ذلاً ، وإن مع الحياة موتاً ، وإن مع الدنيا آخرة ، وإن لكل شيء رقيباً ، وعلى كل شيء حسيباً وإن لكل اجل كتاباً وأنه لا بد لك يا قيس من قرين يدفن معك وهو حي وتدفن معه وأنت ميت ، فإن كان كريماً اكرمك الله ، وإن كان لئيماً أساءك ثم لا يحشر إلا معك ولا تحشر إلا معه ، ولا تسئل إلا عنه ، فلا تجعله إلا صالحاً ، فإنه إن صلح أنست به ، وإن فسد لا تستوحش إلا منه ، وهو فعلك ، فقال يانبي الله أحب أن يكون هذا الكلام في أبيات من الشعر نفتخر به على من يلينا من العرب وندخره ، فأمر النبي

من يأتيه بحسان ، قال قيس : فاستبان لي القول قبل مجيء حسان فقلت يا رسول الله قد حضرني أبيات أحسبها توافقي ما ترصد فقلت :

تخيّر خليطاً من فعالك إنما قرين النقي في القبر ما كان يفعل
ولا بد بعد الميرت من أن تعده ليوم ينادي المرء فيه فيقبل
فان تك مشغوفاً بشيء فلا تكن بغير الذي يرضى به الله تشغل
فلن يصحب الانسان من بعد موته ومن قبله إلا الذي كان يعمل

« ثم قال البهائي » : قال بعض أصحاب القلوب إن الحيات والعقارب بل والنيران التي تظهر في القيامة هي بعينها الأعمال القبيحة ، والاخلاق الذميمة ، والعقائد الباطلة ، التي ظهرت في هذه النشأة بهذه الصورة وتجلبت بهذه الجلايب كما أن الروح والريحان ، والخور والثمار ، هي الاخلاق الزكية ، والاعمال الصالحة ، والاعتقادات الحقّة التي برزت في هذا العالم بهذا الزبي وتسمت بهذا الاسم إذ الحقيقة واحدة ، تختلف صورها باختلاف المرآطن ، فتتحلى في كل موطن بحلية ، وتزييا في كل نشأة بزى ، وقالوا إن اسم الفاعل في قوله تعالى (يستعجلونك بالعذاب وإن جهنم لمحيطة بالكافرين (١) ليس بمعنى الاستقبال بأن يكون المراد إنها ستحيط بهم في النشأة الأخرى كما ذكره الظاهريون من المفسرين بل هو على حقيقة من معنى الحال فان قبائحهم الخلقية والعملية والاعتقادية محيطة بهم في هذه النشأة ، وهي بعينها جهنم التي ستظهر لهم في النشأة الآخرة ، بصورة النار وعقاربها وحياتها ، وقس على ذلك قول الله عز وجل (إن الذين يأكلون أموال اليتامى ظلماً إنما يأكلون في بطونهم ناراً وسيصلون سعيراً (٢) وكذلك قوله سبحانه (يوم تجد كل نفس ما عملت من خير محضراً) اذ ليس المراد أنها تجد جزاءه بل تجده بعينه لكن ظاهراً في جلابب آخر وقوله تعالى (فاليوم لا تُظلم نفس شيئاً ولا تجزون إلا ما كنتم تعملون (٣) كالصريح في ذلك ومثله في القرآن العزيز كثير ، وورد في الأحاديث

(١) سورة العنكبوت آية ٥٤ . (٢) سورة النساء آية ٩ .

(٣) سورة يس آية ٥٤ .

النبوية منه ما لا يحصى كقوله : الذي يشرب في آنية الذهب والفضة إنما
يجر جر في جوفه نار جهنم وقوله (ص) : الظلم ظلمات يوم القيامة ، وقوله : الجنة
قيعان وإن غراسها سبحان الله وبحمده ، الى غير ذلك من الأحاديث المتكررة والله
الهادي ، انتهى . { اقول } : قد تقدم في احاديث الجنة والنار أحاديث كثيرة من
هذا القبيل إلا أن حملها على خلق الله تعالى ما يماثل الاعمال والاعتقادات غير بعيد
كما يشهد بذلك كثير من الروايات السابقة فتدبر ، قال العلامة المحدث المجلسي
رحمه الله في البحار بعد نقل كلام البهائي الأخير القول باستحالة انقلاب الجوهر
عرضاً والعرض جوهر آ في تلك النشأة مع القول بإمكانه في الدشأة الآخرة قريب
من السفسطة إذ النشأة الآخرة ليست إلا مثل تلك النشأة وتحلل الموت والأحياء
بينهما لا يصلح أن يصير منشأ لامثال ذلك ، والقياس على حال النوم واليقظة أشد
سفسطة إذ ما يظهر في النوم إنما يظهر في الوجود العلمي وما يظهر في الخارج
فإنما يظهر بالوجود العيني ولا استبعاد كثير في اختلاف الحقائق بحسب الوجودين
وأما النشأتان فهما من الوجود العيني ولا اختلاف بينهما إلا بما ذكرنا وقد عرفت
أنه لا يصلح لاختلاف الحكم العقلي في ذلك ، وأما الآيات والأخبار فهي غير صريحة
في ذلك إذ يمكن حملها على أن الله تعالى يخلق هذه بازاء تلك أو هي جزاؤها ومثل
هذا المجاز شائع وبهذا الوجه وقع للتصريح في كثير من الأخبار والآيات والله يعلم
وحججه عليهم السلام ، انتهى كلامه رفع مقامه .



حديث في آية (ويخافون سوء الحساب) وحديث انظار المعسر في الدين ١٥٣

الهمية التامة والاربعون

مارويناه عن العياشي عن هشام بن سالم عن أبي عبد الله في قوله تعالى :
(ويخافون سوء الحساب (١) ، قال الاستقصاء والمدافة ، وقال يحسب عليهم
السيئات ولا يحسب عليهم الحسنات .

لا ينافي ذلك عدله تعالى ، لأن عدم حسات الحسنات لهم إما لعدم

بيانه إتيانهم بها على وجهها ، أولاً لخلالهم بشرائطها إذ (إنما يتقبل الله

من المتقين (٢) .

الهمية التاسع والاربعون

مارويناه عنه أنه عليه السلام قال لرجل شكاه بعض اخوانه : ما لأخيك فلان
يشكوك ؟ فقال أيشكوني اذا استقضيت حقي ؟ . قال : فجلس عليه السلام مفضباً
ثم قال : كأنت اذا استقضيت لم تُسيء رأيت ما حكى الله تبارك وتعالى (ويخافون
سوء الحساب) أخافوا الله أن يجور عليهم لا والله ما خافوا الا الاستقصاء فسماها الله
سوء الحساب فمن استقصى فقد أساء .

المراد بالسوء هنا الاساءة والاضرار والتعذيب لا فعل القبيح ،

بيانه والحاصل : أن المدافة في الحساب سماها الله سوءاً وفعله بمن

يستحق على وجه التعذيب فاذا فعلت ذلك باخيك فحق له أن يشكوك .

(٢) سورة المائدة آية ٢٧ .

(١) سورة الرعد آية ٢٣ .

الحشر الخمسونه

ما رويناه عن الصدوق في الفقيه عن الصادق عليه السلام قال : أي بهير حج عليه ثلاث سنين يجعل من نعم الجنة ، وروي سبع سنين .

هذا الحديث يدل على حشر الحيوانات ، وقد ذكره المتكلمون من

بيانه الخاصة والعامّة ودلت عليه الآيات والاخبار قال الله تعالى .

(وإذا الوحوش حُشِرَت (١) ، عن قتادة : يحشر كل شيء حتى الذباب للقصاص وقال تعالى (وما من دابة في الارض ولا طائر يطير بجناحيه إلا آتممنا لكم ما فرطنا في الكتاب من شيء ثم إلى ربهم يحشرون (٢) ، قيل : يحشرون الى الله بعد موتهم يوم القيامة كما يحشر العباد فيه وض الله ما يستحق العوض منها ، وينتصف لبعضها من بعض ، وروى الجمهور عن أبي ذر قال : بينا انا عند رسول الله (ص) اذ أنتطحت عنان ، فقال النبي أتدرون فيم انتطحا ؟ فقالوا لا ندري ، فقال لكن الله يدري ، وسيقضي بينهما ؛ وعلى هذا فهي أمثالنا في الحشر والقصاص ، وقال الرازي في تفسير قوله تعالى (واذا الوحوش حُشِرَت) قال قتادة : يحشر كل شيء حتى الذباب للقصاص ، وقالت الممتزلة إن الله يحشر الحيوانات كلها في ذلك اليوم ليعوضها عن آلامها التي وصلت اليها في الدنيا بالموت والقتل وغير ذلك ، فاذا عوضت عن تلك الآلام فإن شاء الله أن يبتى بعضها في الجنة اذا كان مستحسناً فعل وإن شاء أن يفنيه أفناه على ما جاء به الخبر ، وأما أصحابنا فعندهم أنه لا يجب على الله شيء بحكم الاستحقاق ، ولكنه تعالى يحشر الوحوش كلها فيقتص لاجاء من القرناء ثم يقال لها موتي فتموت انتهى ؛ والاخبار الدالة على ذلك من طرقنا كثيرة منها الخبر المتقدم ؛ ومنها : ما رواه الصدوق في الفقيه عن السكوني باسناده أن النبي أبصر ناقة معقولة وعليها جهازها ؛ فقال ابن صاحبها ؟ مره فليستعد غدآ لخصومة

وروي عن النبي (ص) قال : استفرها وضحاياكم فانها مطاياكم على الصراط ، وروي أن خيول الغزاة في الدنيا خيولهم في الجنة ، وورد عنهم عليهم السلام في أن مانع الزكوة تنهشه كل ذات ناب بناها وتطأه كل ذات ظلف بظلفها .

الحديث الحادي والخمسون

ما رويناها بالأسانيد عن الصدوق في العيون باسناده عن الرضا عليه السلام عن أبيه عن آبائه عن أمير المؤمنين عليه السلام قال قال رسول الله «ص» : من لم يؤمن بحوضي فلا أورده الله حوضي ، ومن لم يؤمن بشفاعتي فلا أناله الله شفاعتي ، ثم قال عليه السلام إنما شفاعتي لأهل الكباير من أمتي فأما المحسنون فما عليهم من سبيل قال الحسين بن خالد فقلت للرضا عليه السلام يابن رسول الله فامضى قول الله عز وجل (ولا يشفعون إلا لمن ارتضى) قال لا يشفعون إلا لمن ارتضى دينه ، قال الصدوق المؤمن هو الذي تسره حسنة وتسره سيئة لقوله (ص) : من سرته حسنة وسأته سيئة فهو مؤمن ، ومن سأته سيئة ندم عليها والندم توبته ، والتائب مستحق للشفاعة والغفران ومن لم تسره سيئة فهو ليس بمؤمن ، وإذا لم يكن مؤمناً لم يستحق الشفاعة ، لأن الله غير مرتضى لدينه .

الظاهر أنه لا خلاف بين المسلمين في ثبوت الشفاعة للنبي (ص)

تحقيق وإنما الخلاف في كيفيةها ، فالذي عندنا معشر الامامية وسائر

المحققين أنها مختصة بدفع المضار واسقاط العقاب عن مستحقه من مذنب المؤمن وقالت المعتزلة الوعيدية : إنها عبارة عن طلب زيادة المنافع للمؤمنين المطيعين التائبين دون العاصين ، { أقول } : وهي ثابتة عندنا لاني (ص) وأهل بيته الطاهرين ، بل لصالح المؤمنين وللملائكة ، قال الصدوق في الاعتقادات : اعتقادنا في الشفاعة أنها لمن ارتضى دينه من أهل الكباير والصغاير ، فأما التائبون من الذنوب فغير محتاجين الي الشفاعة ، وقال النبي صلى الله عليه وآله : من لم يؤمن بشفاعتي فلا أناله الله

شفاعتي ، وقال « ص » : لا شفيع أنجح من التوبة والشفاعة للانبياء والاصوياء
 والمؤمنين والملائكة ، وفي المؤمنين من يشفع في مثل ريبة ومضر ، واقل المؤمنين
 شفاعة من يشفع لثلاثين انساناً ، والشفاعة لا تكون لأهل الشرك ولا لأهل
 الكفر والجحود بل انما تكون للمؤمنين من أهل التوحيد انتهى ، ولنا على ذلك
 قوله تعالى (عسى أن يبعثك ربك مقاماً محموداً) (١) وقوله (لا يملكون
 الشفاعة إلا من أخذ عند الرحمن عهداً) (٢) ، وقوله تعالى (يومئذ لا تنفع
 الشفاعة إلا من أذن له الرحمن ورضى له قولاً) (٣) وقوله تعالى (ولا يشفعون
 إلا لمن ارتضى) ، وما اتفق عليه الفريقان من قوله « ص » : ادخرت شفاعتي
 لأهل الكبار من امتي ، وقوله « ص » : لكل نبي دعوة قد دعى بها وقد سأل
 سئوالاً وقد خبات دعوتي لشفاعتي لأمتي يوم القيامة ، ومن طرق الأصحاب عن
 الصادق عليه السلام عن آبائه عن النبي « ص » قال : ثلاثة يشفعون الى الله تعالى
 فيشفعون : الانبياء ، ثم العلماء ، ثم الشهداء ، وعن أمير المؤمنين : لا تغنونا في
 الطلب ، والشفاعة لكم يوم القيامة فيما قدمتم ، وقال عليه السلام : لنا شفاعة ولأهل
 مودتنا شفاعة ، وعن الصادق عليه السلام قال : شيعتنا من نور الله خلقوا واليه
 يعودون والله إنكم لملحقون بنا يوم القيامة وإنا لنشفع فنشفع ، والله انكم لتشفعون
 فتشفعون ، وما من رجل منكم إلا وسترفع له نار عن شماله ، وجنة عن يمينه فيدخل
 احبائه الجنة واعداه النار ، وعنه عليه السلام عن آبائه قال قال رسول الله (ص) :
 اذا قت المقام المحمود تشفعت في أصحاب الكبار من امتي فيشفعني الله فيهم والله
 لا تشفعت فيمن آذى ذريتي ، وعن الصادق عليه السلام قال : من انكر ثلاثة
 أشياء فليس من شيعتنا ، المعراج ، والمسائلة في القبر ، والشفاعة ، وعن الصادق
 والباقر عليهما السلام قالا : والله لنشفعن في المذنبين من شيعتنا حتى يقول اعداؤنا
 إذا رأوا ذلك (فما لنا من شافعين ولا صديق حميم فلو أن لنا ككرة فنكون

(١) سورة الاسراء آية ٧٩ .

(٢) سورة مريم آية ٨٧ .

(٣) سورة طه آية ١٠٩ .

(٤) سورة الانبياء آية ٢٨ .

من المؤمنين (١) ، وعن الباقر قال : ما من أحد من الأولين والآخرين إلا وهو محتاج الى شفاعة محمد « ص » يوم القيامة ، ثم قال « ع » : ان لرسول الله الشفاعة في امته ولنا الشفاعة في شيعتنا ولشيعتنا شفاعة في أهاليهم ، ثم قال « ع » : وإن المؤمن ليشفع في مثل ربيعة ومضر وإن المؤمن ليشفع حتى لخادمه ، ويقول يارب حق خدمتي كان يقيني الحر والبرد ، وعن ابن عباس عن النبي « ص » قال : اعطيت خمساً لم يعطها أحد قبلي : جعلت لي الارض مسجداً وطهوراً ، ونصرت بلارعب وأحل لي المغنم ، واعطيت جوامع الكلم ، واعطيت الشفاعة ، وعنه « ص » قال : وأما شفاعتي ففي أصحاب الكبار من امتي ما خلا أهل الشرك والظلم ، وعن الرضا « ع » قال : من كذب بشفاعة رسول الله « ص » لم تنله ، وعن الصادق عليه السلام : إن المؤمن ليشفع لحميمه إلا أن يكون ناصبياً ، ولو أن ناصبياً شفع له كل نبي مرسل وملك مقرب ما شفعوا ، وعنه عليه السلام في قوله (من ذا الذي يشفع عنده إلا بإذنه (٢)) ، قال : نحن اولئك الشافعون ، الى غير ذلك من الأخبار المتواترة والآثار المتظافرة ، ولو كانت الشفاعة كما يقول الوعيدية في زيادة المنافع لا غير لكننا شافعين في النبي « ص » حيث نطلب له من الله علو الدرجات والتغالي باطل قطعاً لأن الشفيع أعلى من المشفوع فيه فالمقدم مثله .

استدل المعتزلة القائلون بنفي الشفاعة بالمعنى الذي ذكرناه وبخلود

فصل

مرتكب الكبيرة ولو مرة واحدة في النار بوجوه : منها قوله تعالى (واتقوا يوماً لا تجزي نفس عن نفس شيئاً ولا يقبل منها شفاعة ولا يؤخذ منها عدل ولا هم ينصرون (٣)) ووجه الاستدلال من ثلاثة وجوه الأول قوله تعالى « لا تجزي نفس عن نفس شيئاً » ولو آرت الشفاعة في اسقاط العقاب لكان قد جرت نفس عن نفس شيئاً ، الثاني : ولا يقبل منها شفاعة فإنه نكرة في سياق النفي فيعسم ، الثالث : قوله « ولا ينصرون » إذ الشفاعة ضرب من النصرة ، والجواب : مع قطع

(٢) سورة البقرة آية ٥٥ .

(١) سورة الشعراء آية ١٠٢ .

(٣) سورة البقرة آية ٤٨ .

النظر عما تقدم من الأخبار في توجيه الآية من وجهين ، الاول : أن اليهود كانوا يزعمون أن آباءهم يشفعون لهم فالآية نزلت فيهم فهي مخصوصة بهم ، الثاني : أن الآية وإن كان ظاهرها العموم إلا أنها مخصوصة بغيرها من الآيات المؤيدة بالأخبار ومنها العمومات الواردة في وعيد الفساق ، والآيات الدالة على الخلود المتناولة للكافر وغيره كقوله (ومن يعص الله ورسوله ويتعد حدوده يدخله ناراً خالداً فيها (١)) وليس المراد تعدي جميع الحدود بارتكاب المعاصي كلها تركاً وابتائاً فإنه محال لما بين البعض من التضاد كاليهودية والنصرانية والمجوسية فيحمل على مورد الآية من حدود الموارث وقوله (ومن يقتل مؤمناً متعمداً فجزاؤه جهنم خالداً فيها (٢)) ، وقوله تعالى (وأما الذين فسقوا فأرأهم النار كما أرادوا أن يخرجوا منها أعيدوا فيها (٣)) ومثل هذا مسوق للتأييد ونفي الخروج ، وقوله تعالى (وإن الفجار لفي آجيم يصلونها يوم الدين وما هم عنها بغائبين (٤)) وعدم الغيبة عن النار الخلود فيها ، وقوله تعالى (بلى من كسب سيئة وأحاطت به خطيئته فاولئك أصحاب النار هم فيها خالدون (٥)) وقوله تعالى (إن الذين يأكلون أموال اليتامى ظلماً إنما يأكلون في بطونهم ناراً (٦)) ، ومنها العمومات الدالة على نفي الشفاعة كقوله تعالى « ما للظالمين من حميم ولا شفيع يطاع » (٧) والظالم هو الآتي بالظلم وهو يعم الكافر وغيره ، وقوله تعالى « من قبل أن يأتي يوم لا بيع فيه ولا خلة ولا ولا شفاعة (٨)) وقوله تعالى (وما للظالمين من أنصار (٩)) ولو كان النبي شفيعاً لأمته لكان لهم ناصر ، وقوله تعالى (ولا يشفعون إلا لمن ارتضى) والفاسق ليس بمرتضى عند الله وإذا لم تشفع له الملائكة فكذا الأنبياء إذ لا قائل بالفرق ، وقوله

(١) سورة النساء آية ١٤ .

(٢) سورة النساء آية ٩٣ .

(٣) سورة السجدة آية ٢٠ .

(٤) سورة الانقطار آية ١٤ .

(٥) سورة البقرة آية ٨١ .

(٦) سورة النساء آية ١٠ .

(٧) سورة غافر آية ١٨ .

(٨) سورة البقرة آية ٢٥٤ .

(٩) سورة البقرة آية ٢٧٠ .

(فما تنفعهم شفاعة الشافعين (١) وقوله تعالى (ويستغفرون للذين آمنوا ربنا وسمت كل شيء رحمة وعلماً فاغفر للذين تابوا واتبعوا سبيلك (٢)) ولو كانت الشفاعة حاصلة للفاسق لم يكن لتقييدها بالتوبة ومتابعة السبيل معنى ، واستدلوا أيضاً بالآخبار الدالة على الوعيد كقوله « ص » : من شرب الخمر في الدنيا ولم يتب عنها لم يشرب في الآخرة ، وقوله « ص » : من قتل نفساً مُعاهدة لم يرح راحته الجنة * » ، وقوله « ص » : الذي يشرب في آنية الذهب والفضة إنما يُجر جرفي بطنه نار جهنم ، الى غير ذلك من الأخبار ، والجواب : بالمنع من كون هذه الصيغ للعموم بدليل صحة إدخال الكل والبعض عليها نحو كل من دخل داري فله كذا أو بعض من دخل داري فله كذا ولا يلزم منه تكرير ولا تناقض ولأن الأكثر قد يورد بلفظ الكل ، وبعد تسليم كون الصيغ للعموم فاحتمال المخصصات قائم فإن العموم غير مراد في الآية الأولى للقطع بخروج التائب وأصحاب الصغائر ونحو ذلك فليكن مرتكب الكبيرة من المؤمنين خارجاً بالادلة المتقدمة ، وبالجملة فالعام المخرج منه البعض لا يفيد القطع وفاقاً ولو سلم فغايته الدلالة على استحقاق العذاب المؤبد لا الوقوع كما هو المتنازع فيه لجواز الخروج بالعموم ، ويحاج عن الآية الثانية : بأن معنى متممداً مستحلاً قتله على ما ذكره جملة من المفسرين والتعمد على الحقيقة إنما يكون من المستحل أو بأن التعليق بالوصف مشعر بالعلية فيختص بمن قتل مؤمناً لأجل إيمانه أو بأن الخلود وإن كان ظاهراً في الدوام إلا أن المراد به هنا المكث الطويل جمعاً بين الأدلة ، ويحاج عن الآية الثالثة بأنها في حق الكفار المنكرين للحشر بقرينة قوله « ذوقوا عذاب النار الذي كنتم تكذبون » ٣ مع ما في دلالتها على الخلود من المناقشة لجواز أن يخرجوا عند عدم أرائهم الخروج بالياس أو الدهول أو نحو ذلك ، وعن الرابعة : بعد تسليم إفادتها النبي عن كل فرد ودلالتها على دوام

(١) سورة المدثر آية ٤٨ .

(٢) سورة غافر آية ٧ .

(٣) سورة السجدة آية ٢٠ .

* « أي لم يشم ريحها ، يقان : راح يريح ، اذا وجد رائحة الشيء . »

عدم الغيبة أنها تختص بالكفار جمعاً بين الأدلة ، وكذا الخامسة والسادسة حملاً
للحدود على حدود الاسلام وحملاً لاحاطة الخطيئة على غابتها بحيث لا يبقى معها الايمان
هذا مع ما في الخلود من الاحتمال المتقدم ، وعلى هذا القياس الجواب عن ساير ادلتهم
التقليدية ، واستدلوا ايضاً بأدلة عقلية على ثبوت مذهبهم ، منها ان الفاسق لو دخل
الجنة لكان باستحقاق لمنع دخول غير المستحق كالكافر واللازم منتف لبطلان
الاستحقاق بالاحباط والموازنة . والجواب بمنع المقدمتين وبطلان الاحباط والموازنة
ومنها أنه لو انقطع عذاب الفاسق لانقطع عذاب الكافر قياساً عليه بجامع تناهي
المعصية ، والجواب على تقدير عليه التناهي بمنع تناهي الكفر قدرأ . ومنع اعتبار
القياس في مقابلة النص في الاعتقادات ، ومنها أن الوعيد بالعقاب الدائم لطف بالعباد
لكونه اشد زجراً عن المعاصي فان منهم من لا يكثرث بالعذاب المنقطع عند الميل
الى المستلذات ، ومنها أنه لا بد من تحميم الوعيد تصديقاً للخبر وصوناً للقول عن
التبديل ، والجواب منع انحصار اللطف في وعيد الدوام فان من لم يكثرث باللبث في
الجحيم احقاً بالاعتقاد لا يستكثر الخلود فيها عقاباً وإذ قد كان كل وعيد لطفاً ولا شيء
من الوعيد لطفاً للكل فليكن لطف الخلود في النار محتصاً بالكفار وكفى بوعيد
النيران بل وعد الجنان لطفاً زاجراً لأهل الايمان .

وهاهنا فرقة اخرى قالت بنفي العقاب عن أهل الكبار محتجين بقوله

فصل تعالى « إن الخزي اليوم والسوء على الكافرين » ١ ، وقوله

« يا عبائي الذين أسرفوا على أنفسهم لا تقنطوا من رحمة الله إن الله يغفر الذنوب
جميعاً » ٢ ، وقوله تعالى « وإن ربك لذو مغفرة للناس على ظلمهم » ٣ . وقوله
تعالى « لا يصلها الا الأشقى الذي كذب وتولى » ٤ ، وبالمعمومات الواردة
في الوعد مثل « والذين يؤمنون بما أنزل اليك وما أنزل من قبلك » ٥ الى قوله

(١) سورة النحل آية ٢٧ . (٢) سورة الزمر آية ٥٣

(٣) سورة الرعد آية ٦ . (٤) سورة الليل آية ١٦ .

(٥) سورة البقرة آية ٤ .

« هم المفلحون » حيث حكم بالفلاح لكل من آمن ، واجيب بانها معارضة بعمومات الوعيد وفايدة ذلك كون المؤمن بين الخوف والرجاء والله العالم .

الحديث الثاني والخمسة

ما رويناه بالأسانيد عن العلامة المحدث المجلسي رحمه الله عن الصادق « ع » قال : لا يكون في الجنة من البهائم سوى حمارة بلعم بن باعورا ، وناقه صالح ، وذئب يوسف ، وكلب أهل الكهف .

حمارة بلعم بن باعورا : إشارة الى ما روي عن الرضا عليه السلام أنه **بيان** أعطى الاسم الأعظم ، وكان يدعو فيستجاب له ، فلما مر فرعون في طلب موسى وأصحابه ، قال فرعون لبلعم أدع الله على موسى وأصحابه ليحبسه عنا ، فركب حمارته لير في طلب موسى فامتعت عليه ، فأقبل يضربها فأنطقها . الله عز وجل فقات وبلك على مّ تضربني ؟ أتريد أن أجيء معك لتدعو على نبي الله وقوم مؤمنين ؟ . فلم يزل يضربها حتى قتلها فأنسلخ الاسم من لسانه ، وهو قوله : (فأنسلخ منها فاتبعه الشيطان فكان من الغاوين (١)) ثم قال عليه السلام لا يدخل الجنة من البهائم إلا ثلاثة : حمارة بلعم ، وكلب أصحاب الكهف ، وذئب يوسف ، وكانه اقتصر على الثلاثة دون الناقة لامتيازها بنسبتها الى الله تعالى فإنها ناقة الله تعالى وبقى الكلام في ذئب يوسف فإن يوسف لم يكن له ذئب ، ولعله إن أخوة يوسف لما ادعوا أن الذئب قد أكله أتوا بذئب لا ذئب له فضربوه وادعوا أنه هو الذي أكله ، قال في مجمع البحرين بعد ذكر الحديث الأخير ما لفظه : وكان سبب الذئب أنه بعث ملك ظالم رجلاً شريطياً ليحضر قوماً من المؤمنين ويعذبهم وكان الشرطي ابن يحميه فجاء الذئب فأكل ابنه فحزن الشرطي عليه فأدخل ذلك الذئب الجنة لما احزن الشرطي انتهى كلامه ، وكان ابن الشرطي على هذا التقدير إسمه يوسف والله العالم

الحديث الثالث والخمسون

ما روينا عن ثقة الاسلام في الكافي باسناده عن مقرن عن الصادق «ع» قال : جاء ابن الكبرياء إلى أمير المؤمنين عليه السلام فقال : يا أمير المؤمنين (وعلى الاعراف رجال يعرفون كلاً بسياهم) (١) فقال نحن على الاعراف نعرف أنصارنا بسياهم ، ونحن الاعراف الذي لا يعرف الله عز وجل إلا بسبيل معرفتنا ، ونحن الاعراف يعرفنا الله تعالى يوم القيامة على الصراط ؛ فلا يدخل الجنة الا من عرفنا وعرفناه ، ولا يدخل النار إلا من انكرنا وانكرناه ؛ إن الله تعالى لو شاء لعرف العباد نفسه ، ولكن جعلنا ابوابه وصراطه وسبيله ، والوجه الذي يؤتى منه ؛ فنعدل عن ولايتنا ، أو فضل علينا غيرنا فانهم عن الصراط لنا كيون ، فلا سواء من اعتصم الناس به ، ولا سواء حيث ذهب الناس الى عيون كدرة ؛ يفرغ بعضها في بعض ، وذهب من ذهب اليها الى عيون صافية تجري بأمر ربها لا تنقاد لها ولا انقطاع .

قوله عليه السلام (نعرف أنصارنا بسياهم) إنما خص الانصار بالذكر **ببانه** مع أنهم يعرفون أعدائهم أيضاً بسياهم للتبنيه على أن معرفة الانصار واعانتهم في ذلك المقام أهم وأقدم من معرفة الاعداء وأهانتهم ، ونحن الاعراف الاعراف هنا جمع عريف وهو النقيب نحو الشريف والأشرف ، (ونحن الاعراف يعرفنا الله) بالتشديد ، أي يجعلنا عرفاه على الصراط ، (لو شاء لعرف العباد نفسه) تليل لقوله عليه السلام : لا يعرف الله إلا بسبيل معرفتنا يعني لو شاء لعرف العباد نفسه كما عرف الأنبياء نفسه واكنه لم يشأ ذلك لعدم قابليتهم له بل جعلنا أبواب معرفته بما يليق به من الحكم الالهية وأسرار التوحيد ، وجعلنا (صراطه) في دينه من الشرايع والأخلاق أو السياسات (وسبيله) الى الجنة وبيان

مقاماتها ودرجاتها ، (والوجه الذي يؤتى منه) ، (لنا كبون) ، أي عادلون عن الطريق المستقيم ، (فلا سواء من اعتصم الناس به) ضمير المجرور راجع الى (مَنْ) وإفراده باعتبار لفظه ، وإن كان معناه متعدداً ، والمقصود نفي المساوات بين جماعة اعتصم الناس بهم وجعلهم أئمة أمر في مبدأهم ومعادهم ومعاشهم وغيرها « ولا سواء حيث ذهب الناس » لا سواء تأكيدياً سبق وحيث تعليل لنفي المساوات « الى عيون كدرة » أي غير صافية من السكر خلاف الصفو ، « يفرغ » صفة لها ، يقال : فرغ الماء ، أي انصب ، والمراد بتلك العيون شبهات أئمة الجور ومخترعاتهم التي أحدثوها وعاونوا بعضهم بعضاً في اختراعها واحداثها ، « الى عيون صافية » متعلق بذهب الاول أي من ذهب الينا ذهب الى عيون صافية هي الذواميس الايضية والاسرار الربانية والاحكام الفرقانية التي تجري بأمر ربها في قلوب صافية تقية نقية مقدسة مطهرة عن الرين ثم يجري منها الى قلوب المؤمنين وصدور العارفين الى يوم الدين .

قال الصدوق في الاعتقادات : اعتقادنا في الاعراف أنه سور

تزييل بين الجنة والنار عليه رجال يعرفون كلاً بسياهم والرجال هم النبي وأوصياؤه لا يدخل الجنة الا من عرفهم وعرفوه ولا يدخل النار إلا من أنكرهم وانكروه وعند الاعراف المرجون لأمره أما يعذبهم أو يتوب عليهم ، وقال الشيخ المفيد رحمه الله في (تصحيح الاعتقاد) قد قيل إن الاعراف جبل بين الجنة والنار وقيل ايضاً سور بين الجنة والنار ، وجملة الأمر في ذلك أنه مكان ليس من الجنة ولا من النار ، وقد جاء الخبر بما ذكرناه وأنه اذا كان يوم القيامة كان به رسول الله صلى الله عليه وآله وأمير المؤمنين والأئمة من ذريته وهم الذين عنى الله بقوله (وعلى الاعراف رجال) الآية ، وذلك أن الله تعالى يعلمهم أصحاب الجنة وأصحاب النار سنياء يجعلها عليهم وهي العلامات وقد بين ذلك في قوله تعالى (يعرفون كلا بسياهم) (يعرفون المجرمون بسياهم (١) وقال تعالى « إن في ذلك لآيات للمتوسمين وإنها

لبسبيل مقيم « ١ » فاخبر تعالى أن في خلقه طائفة يتوسمون الخلق فيعرفونهم بسميهم ، وروي عن امير المؤمنين أنه قال في بعض كلامه : اناصحاب العصا والميسم يعني علمه بمن علم حاله بالتوسم ، وروي عن ابي جعفر الباقر « ع » أنه سئل عن قوله تعالى « إن في ذلك لآيات للمتوسمين » قال فينازلت أهل البيت يعني في الأئمة وقد جاء في الحديث بأن الله تعالى ليسكن الاعراف طائفة من الخلق لم يستحقوا باعمالهم الجنة على الثبات من غير عقاب ولا استحقوا الخلود في النار وهم المرجون لأمر الله ولهم الشفاعة ولا يزالون على الاعراف حتى يؤذن لهم في دخول الجنة بشفاعة النبي وأمير المؤمنين والأئمة « ع » من بعده « ص » ، وقيل أيضاً إنه مسكن طوايف لم يكونوا في الارض مكلفين فيستحقون باعمالهم جنة ونار أفيسكنهم الله تعالى ذلك المكان ويعوضهم على الآلام في الدنيا بنعيم لا يبلغون به منازل أهل الثواب المستحقين له بالأعمال وكل ما ذكرناه جاز في العقول ، وقد وردت به اخبار والله أعلم بالحقيقة من ذلك إلا أن المقطوع به من جملة أن الاعراف مكان بين الجنة والنار يقف فيه من سميناه من حجج الله على خلقه ، ويكون به يوم القيامة قوم مرجون لأمر الله وما بعد ذلك فالله اعلم بالحال فيه ، انتهى كلامه رفع مقامه .

{ أقول } : من الأخبار التي اشار اليها ما رواه النعمي في تفسيره قال : سئل العالم عليه السلام عن مؤمني الجن يدخلون الجنة ؟ فقال لا ولكن لله حظائر بين الجنة والنار يكون فيها مؤمنوا الجن وفساق الشيعة ، وفي البصائر عن الباقر « ع » في قوله تعالى (وعلى الاعراف رجال) قال انزلت في هذه الامة والرجال هم الأئمة من آل محمد ، قلت : فما الاعراف ؟ قال : صراط بين الجنة والنار فن شفع له الأئمة منا من المؤمنين المذنبين نجا ، ومن لم يشفعوا له هوى . وعن الصادق عليه السلام في الآية قال الأئمة منا أهل البيت في باب من ياقوت أحمري على سور الجنة يعرف كل امام منا ما يليه ، قال رجل ما معنى ما يليه ؟ قال : من القرن الذي هو فيه الى القرن الذي كان .

الحديث الرابع والخمسون

ما رويناه عن الثقة الجليل أحمد بن عبد الله البرقي في المحاسن ورئيس المحدثين الصدوق في كتاب التوحيد عن محمد بن الحسن عن الصفار عن محمد بن الحسين عن علي بن محمد القاساني عن ذكره عن عبد الله بن القاسم الجعفري عن أبي عبد الله «ع» عن آباءه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله من وعده الله على عمل ثواباً فهو منجزه له ، ومن أوعده على عمل عقاباً فهو فيه بالخيار .

قال الصدوق في « الاعتقادات » : إعتقادنا في الوعد والوعيد **حقيق** هو أن من وعده الله على عمل ثواباً فهو منجزه له ، ومن أوعده على عمل عقاباً فهو فيه بالخيار إن عذبه فبِعَدَلِهِ ، وإن عفى عنه فبِفَضْلِهِ ، وما الله بظلام للعبيد ، وقد قال الله عز وجل (إن الله لا يَغْفِرُ أن يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ ما دون ذلك لمن يشاء (١) ، واعتقادنا في العدل هو أن الله تبارك وتعالى أمرنا بالعدل وعاملنا بما هو فوقه وهو التفضل وذلك أنه عز وجل قال : (مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرٌ أَمْثَلِهَا وَمَنْ جَاءَ بِالسَّيِّئَةِ فَلَا يُجْزَى إِلَّا مِثْلَهَا وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ (٢)) انتهى وقال الشيخ المفيد في « تصحيح الاعتقاد » : العدل هو الجزاء على العمل بتدر المستحق عليه ، والظلم هو منع الحقوق ؛ والله تعالى كريم جواد متفضل رحيم قد ضمن الجزاء على الأعمال والعوض على البلاء من الآلام ، ووعد التفضل بعد ذلك بزيادة من عنده ، وقال تعالى (للذين أحسنوا الحسنى وزيادة (٣) ، فخير أن نلمحسن الثواب المستحق وزيادة من عنده ، وقال : من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها يعني له عشر أمثال ما يستحق عليها (وَمَنْ جَاءَ بِالسَّيِّئَةِ فَلَا يُجْزَى إِلَّا مِثْلَهَا وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ) يريد أنه لا يجازيه بأكثر مما يستحقه ثم ضمن بعد ذلك العفو ووعد

(١) سورة النساء آية ٤٨ .

(٢) سورة الانعام آية ١٦٠ .

(٣) سورة يونس آية ٢٦ .

بالغفران ، وقال سبحانه وتعالى (وإن ربك لن ذو مغفرة للناس على ظلمهم (١)) وقال تعالى (إن الله لا يغفر أن يُشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء) ، وقال (قل بفضل الله وبرحمته فبذلك فليفرحوا (٢)) والحق الذي هو للعبد هو ما جمعه الله حقاً له واقتضاه جود الله وكرمه وإن كان لو حاسبه بالعدل لم يكن له عليه بعد النعم التي أسلفها حق لأنه تعالى ابتداء خلقه بالنعم وأوجب عليهم بها الشكر وليس أحد من الخلق يكافي انعم الله تعالى عليه بعمل ولا يشكره أحد الا وهو مقصر بالشكر عن حق النعمة ، وقد أجمع أهل القبلة على أن من قال اني وفيت جميع ما لله علي وكفأت نعمته بالشكر فهو ضال ، وأجمعوا على أنهم مقصرون عن حق الشكر وأن لله عليهم حقوقاً ، لو مد في أعمارهم الى آخر مدى الزمان لما وفوا لله سبحانه بما له عليهم فدل ذلك على أن ما جمعه حقاً لهم فأنما جمعه بفضله وجوده وكرمه ولأن حال العامل الشاكر خلاف حال من لا عمل له في العقول ، وذلك بأن الشاكر يستحق في العقول الحمد ومن لا عمل له فليس له في العقول حمد ، واذا ثبت الفضل بين العامل ومن لا عمل له كان ما يجب في العقول من حمده هو الذي يحكم عليه بحقه ويشار اليه بذلك واذا أوجبت العقول له منية على من لا عمل له كان العدل من الله تعالى معاملته بما جعل في العقول له حقاً وقد أمر تعالى بالعدل ونهى عن الجور فقال : (إن الله يأمر بالعدل والإحسان (٣) الآية انتهى : وقال العلامة في « شرح التحرير » : ذهب جماعة من معتزلة بغداد إلى أن العفو جائز عقلاً غير جائز سمعاً ، وذهب الصريون الى جوازه سمعاً وهو الحق ، واستدل المصنف رحمه الله بوجوه ثلاثة ، الاول : أن العقاب حق الله تعالى فجاز تركه فالمقدمتان ظاهرتان ، الثاني : ان العقاب ضرر بالمكلف ولا ضرر في تركه عن مستحقة ، وكلما كان كذلك كان تركه حسناً أما انه ضرر بالمكلف فضروري واما عدم الضرر في تركه فقطعي لأنه تعالى غني بذاته عن كل شيء ، واما أن ترك مثل هذا حسن فضروري ، واما السمع فالآيات

(١) سورة الرعد آية ٦ .

(٢) سورة يونس آية ٥٨ .

(٣) سورة النحل آية ٩٠ .

الدالة على العفو كقوله تعالى (إن الله لا يَغفرُ أنْ يُشركَ بِهِ وَيَغفرُ ما دونَ ذلك)
فأما أن يكون هذان الحُكْمَانِ مع التوبة أو بدونها ، والاول باطل ، لأن الشرك يَغفرُ
مع التوبة فتمين الثاني ، وايضاً المعصية مع التوبة يجب غفرانها ، ولأن الواجب
لا يعلق بالمشية فما كان يحسن قوله (لمن يشاء) فوجب عود الآيه الى معصية لا يجب
غفرانها ولقوله تعالى (إن ربكَ لندو مغفرةً للناسِ على ظلمهم) و « على » يدل على
الحال والفرض ، كما يقال : ضربت زيدا على عصيانه ، أي لأجل عصيانه ، وهو غير
مراد هنا قطعاً فتمين الاول ، والله تعالى قد نطق في كتابه العزيز بأنه عفوٌ غفور
واجمع المسلمون عليه ، ولا معنى له الا اسقاط العقاب على المعاصي انتهى

المشهور بين متكلمي الامامية بطلان الاحباط والتكفير بل قالوا

تمثيل باشتراط الثواب والعقاب بالمؤافة بمعنى أن الثواب على الايمان

مشروط بأن يعلم الله منه أنه يموت على الايمان والعقاب على الكفر ، والفسوق مشروط
بأن يعلم الله منه أنه لا يسلم ولا يتوب ، وبذلك اولوا الآيات الدالة على الاحباط
والتكفير ، واستدلوا بان الجمع بين الكفر والايمان في شخص واحد مستحيل ولو في
زمانين وذلك لأن أحدهما يوجب استحقاق الثواب الدائم والآخر يوجب استحقاق
العقاب الدائم ، والجمع بين الثواب الدائم والعقاب الدائم محال ، فكذا الجمع بين
الاستحقاقين معاً محال فحدوث كل منهما إما أن يكون مزبلاً للآخر أو كاشفاً عن
عدمه رأساً والاول باطل إذ القول بالاحباط باطل فبقي الثاني وهو المطلوب فإذا
فرض كون واحد مؤمناً ثم ظهر منه الكفر بعد ذلك علم أن المفروض محال فإذا
كانت الخاتمة لواحد على الكفر علمنا أن الصادر منه أولاً لم يكن إيماناً ، ولا يخفى
ما في ذلك من التكلف والتعسف إذ لما منع أن يمنع أن مجرد الايمان في أي وقت كان
يوجب استحقاق الثواب الدائم إلا أن يكون استمرارياً الى خاتمة العمر وكذا يمنع
أن مجرد الكفر يوجب العقاب الدائم إلا أن يكون استمرارياً او أرتدادياً عن فطرة
اللهم الا أن يقال ان الايمان الحقيقي ليس مجرد القول بالشهادتين بل عبارة عن
اعتقادات مخصوصة تعينية وعلوم حتمية برهانية يمتنع زوالها وكذا الكفر الحقيقي

عبارة عن اعتقاد الشرك مع الرسوخ فيه والجحود بقول الحق وقول الرسول وأئمة الدين وإلا فجرد الجهل البسيط باصول الايمان لا يوجب استحقاق العذاب الدائم بل يوجب الجهل المركب المشفوع بهيئة نفسانية وملكية ظلمانية يتأكد منها في النفس سُدُّ بين يدي القلب وغشاوة على البصيرة ، وقال شارح المقاصد : لا خلاف في أن من آمن بعد الكفر والمعاصي فهو من أهل الجنة بمنزلة من لا معصية له ومن كفر نعوذ بالله بعد الايمان والعمل الصالح فهو من أهل النار بمنزلة من لا حسنة له وإنما الكلام في من آمن وعمل عملاً صالحاً وآخر سيئاً كما يشاهد من الناس فعندنا مآله الى الجنة ولو بعد النار واستحقاقه للثواب والعقاب بمقتضى الوعد والوعيد ثابت من غير جبوط . والمشهور من مذهب المعتزلة انه من أهل الخلود في النار اذا مات قبل التوبة فأشكلك عليهم الامر في ايمانه وطاعته وما ثبت من استحقاقاته اين طارت وكيف ذلك ، فقالوا بجموب الطاعات ومالوا الى أن السيئات يذهبن الحسنات حتى ذهب الجهور منهم إلى أن الكبيرة الواحدة تحبب ثواب جميع العبادات وفساده ظاهر ، اما سمماً للنصوص الدالة على أن الله تعالى لا يضيع أجر من أحسن عملاً وعمل صالحاً ، واما عقلاً فللقطع بأنه لا يحسن من الحكيم الكريم ابطال ثواب ايمان العبد ومواظبته على الطاعات طول العمر بنناول لقمة من الربا أو جرعة من الخمر قالوا الاحباط مصرح به في التنزيل كقوله تعالى (وَلَا تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَن تَحْبَطَ أَعْمَالِكُمْ) (١) (اولئك حببت أعمالهم) (٢) (ولا تبطلوا صدقاتكم بالمن والأذى) (٣) قلنا لا بالمعنى الذي قصدتم بل المعنى أن من عمل عملاً استحق به الذم وكان يمكن أن يعمل على وجه يستحق به المدح والثواب يقال انه أحبط عمله كالصدقة مع المن والأذى وبدونها ، واما احباط الطاعات بالكفر بمعنى انها لا يثاب عليها البتة فليس من المتنازع في شيء وحين تنبه أبو علي وأبو هاشم لفساد هذا الرأي رجعا عن التآدي بعض الرجوع فقالا إن المعاصي إنما تحبب الطاعات إذا

(١) سورة الحجرات آية ٢ . (٣) سورة البقرة آية ٢٦٤

(٢) سورة التوبة آية ١٧ .

وردت عليها وإن وردت الطاعات أحببت المعاصي ثم ليس النظر الى اعداد الطاعات والمعاصي بل الى مقادير الاوزار والأجور فرب كبيرة يغلب وزرها إجر طاعات كثيرة ولا سبيل إلى ضبط ذلك بل هو مفوض الى علم الله تعالى ، ثم افترقا ، فزعم أبو علي ان الأقل يسقط ولا يسقط من الاكثر شيء ، ويكون سقوط الأقل عقاباً اذا كان الساقط ثواباً ، وثواباً اذا كان الساقط عقاباً ، وهذا هو الاحباط المحض ، وقال أبو هاشم الأقل يسقط ويسقط من الاكثر ما يقابله ، مثلاً : من له مائة جزء من العقاب واكتسب الف جزء من الثواب فإنه يسقط منه العقاب ومائة جزء من الثواب بمقابله ، ويبقى له تسعمائة جزء من الثواب ، وكذا العكس وهذا هو القول بالموازنة انتهى ، وقال العلامة المحدث المجلسي رحمه الله بعد نقل ذلك أقول الحق انه لا يمكن انكار سقوط ثواب الايمان بالكفر اللاحق الذي يموت عليه وكذا سقوط عقاب الكفر بالايمان اللاحق الذي يموت عليه وقد دلت الاخبار الكثيرة على أن كثيراً من المعاصي توجب سقوط ثواب كثير من الطاعات وإن كثيراً من الطاعات كفارة لكثير من السيئات والاخبار في ذلك متواترة ، وقد دلت الآيات على (أن الحسنات يذهبن السيئات ، ولم يقم دليل تام على بطلان ذلك واما أن ذلك عام في جميع الطاعات والمعاصي فغير معلوم واما ان ذلك على سبيل الاحباط والتكفير بعد ثبوت الثواب والعقاب أو على سبيل الاشتراط بأن الثواب في علمه تعالى على ذلك العمل مشروط بعدم وقوع ذلك الفسق بعده وان العقاب على تلك المعصية مشروط بعدم وقوع تلك الطاعة بعده فلا يثبت أولاً ثواب وعقاب فلا يهمننا تحقيق ذلك بل يرجع النزاع في الحقيقة الى اللفظ لكن الظاهر من كلام المعتزلة واكثر الامامية انهم لا يعتقدون اسقاط الطاعة شيئاً من العقاب أو المعصية شيئاً من الثواب سوى الاسلام والارتداد والتوبة ، واما الدلائل التي ذكروها لذلك فلا يخفى وهنها وليس هذا الكتاب موضع ذكرها ، ثم اعلم انه لا خلاف بين الامامية في عدم خلود أصحاب الكبائر من المؤمنين في النار واما انهم هل يدخلون النار أو يعذبون في البرزخ والمحشر فتمط فتمتد اختلفت فيه الاخبار وسيأتي تحقيقها انتهى كلامه (ره)

والحق ما حققه ولنذكر الآيات الواردة في الاحباط والتكفير ، فمنها قوله تعالى :
 (وَمَنْ يَرْتَدِدْ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فِيمْتَّ وَهُوَ كَافِرٌ فَلَوْلِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا
 وَالْآخِرَةِ وَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ (١) ، وقوله تعالى (أُولَئِكَ
 الَّذِينَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَمَا لَهُمْ مِنْ نَاصِرِينَ (٢) ، ومنها قوله
 تعالى (إِنْ تَجْتَنِبُوا كِبَارَ مَا تُتَهَوَّنَ عَنْهُ نُنْكَفِرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ (٣) ؛ وقال تعالى
 (وَالَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا وَلِقَاءِ الْآخِرَةِ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ (٤) ومنها قوله تعالى (يَا أَيُّهَا
 الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ تَتَّقُوا اللَّهَ يَجْعَلْ لَكُمْ فُرْقَانًا وَيُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ
 وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ (٥) ، ومنها قوله تعالى (مَا كَانَ لِلْمُشْرِكِينَ أَنْ يَعْمُرُوا
 مَسَاجِدَ اللَّهِ شَاهِدِينَ عَلَى أَنْفُسِهِم بِالْكَفْرِ أُولَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي النَّارِ هُمْ
 خَالِدُونَ (٦) ، ومنها قوله تعالى (أُولَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ (٦)
 ومنها قوله تعالى (أُولَئِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِ رَبِّهِمْ وَلِقَاءِهِمْ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ (٧) ،
 ومنها قوله تعالى (وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَنُكَفِّرَنَّ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ
 أَحْسَنَ الَّذِي كَانُوا يَعْمَلُونَ (٨) ، ومنها قوله تعالى (أُولَئِكَ لَمْ يُؤْمِنُوا فَأَحْبَطَ
 اللَّهُ أَعْمَالَهُمْ وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا (٩) ، ومنها قوله تعالى (لِيُكَفِّرَ اللَّهُ عَنْهُمْ
 أَسْوَأَ الَّذِي عَمِلُوا وَيَجْزِيَهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ الَّذِي كَانُوا يَعْمَلُونَ (١٠) ، ومنها قوله
 تعالى (كَفَرْنَا عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَأَصْلَحَ بَالَهُمْ (١١) ، ومنها قوله تعالى (ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ اتَّبَعُوا
 مَا أَسْخَطَ اللَّهَ وَكَرِهُوا رِضْوَانَهُ فَأَحْبَطَ أَعْمَالَهُمْ (١٢) ، ومنها قوله تعالى (إِنْ
 الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَشَاقُوا الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ الْهُدَى

- | | |
|-----------------------------|------------------------------|
| (١) سورة البقرة آية ٢١٧ . | (٢) سورة آل عمران آية ٢٢ . |
| (٣) سورة النساء آية ٣١ . | (٤) سورة الاعراف آية ١٤٧ . |
| (٥) سورة الانفال آية ٢٩ . | (٦) سورة التوبة آية ١٧ . |
| (٧) سورة الكهف آية ١٠٥ . | (٨) سورة العنكبوت آية ٧ . |
| (٩) سورة الاحزاب آية ١٩ . | (١٠) سورة الزمر آية ٣٥ . |
| (١١) سورة محمد آية ٢ . | (١٢) سورة محمد آية ٢٨ . |

لن يضرّوا الله شيئاً وسيُجِبتُ أعمالهم (١) ، ومنها قوله تعالى (ويكفر عنهم سيئاتهم) ، ومنها قوله تعالى (ولا تجبروا له بالقول كجبر بعضهم لبعض أن تحبّط أعمالكم) ، ومنها قوله (ذلك بأنهم كرهوا ما أنزل الله فاحبط أعمالهم (٢)) ، ومنها قوله تعالى (وَمَنْ يُؤْمِن بِاللَّهِ وَيَعْمَلْ صَالِحاً يُكَفِّرْ عَنْهُ سَيِّئَاتِهِ) ، وقوله تعالى (وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَكْفُرْ عَنْهُ سَيِّئَاتِهِ) ، وقوله تعالى (عَسَى رَبُّكُمْ أَنْ يُكَفِّرَ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ) ، وقوله تعالى (مَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْراً يَرَهُ) ومن يعمل مثقال ذرة شراً يره) ، وقال المحدث الحر العاملي في الفصول المهمة بعد أن نقل رواية الجعفري وما رواه الشيخ في التهذيب عن زرارة عن أبي جعفر عليه السلام قال : من كان مؤمناً فخرج وعمل في إيمانه ثم أصابته فتنة فكفر ثم تاب وآمن ، قال يحسب له كل عمل صالح في إيمانه ولا يبطل منه شيء ، وما رواه في الكافي عن أبي حمزة قال كنت عند علي بن الحسين عليه السلام فجاءه رجل فقال يا أبا محمد اني مبتلى بالنساء فازني يوماً وأصوم يوماً فيكون ذا كفارة لذا فقال له علي بن الحسين عليه السلام انه ليس شيء أحب الى الله عز وجل من أن يطاع فلا يعصى فلا تزن ولا تصم ، فاجتذبه ابو جعفر عليه السلام اليه فأخذ بيده فقال يا ابا زيد تعمل عمل أهل النار وتدخل الجنة { أقول } : الآيات والروايات في ثبوت الاحباط والتكفير كثيرة لا تحصى والآيات والروايات المعارضة لها أيضاً كثيرة جداً متفرقة والذي يظهر من مجموعها في وجه الجمع بينهما هو أن الكفر الذي يموت صاحبه عليه يحبط ثواب الطاعات السابقة عليه ، والايان الذي يموت صاحبه عليه يكفر عقاب المعاصي السابقة عليه وما سوى ذلك فالاحباط والتكفير فيه ليس بواجب ولا كلي كما يقوله بعض مخالفينا على اختلاف مذاهبهم الفاسدة فيه من اسقاط اللاحق للسابق مطلقاً أو بقدره مع بقاء المقابل أو عدمه على ما حرر في كتب الكلام بل الصحيح الذي دلت عليه الآيات والروايات المتواترة هو أن من عمل طاعة استحق ثواباً وقد يكون ذلك الثواب اسقاط عقاب سابق أو لاحق وقد يكون نوعاً آخر من الثواب ومن فعل

معصية استحق عقاباً وقد يكون ذلك العقاب اسقاط ثواب سابق أو لاحق وقد يكون نوعاً آخر ومقادير ذلك الثواب والعقاب الذي يسقط أحياناً لا يعلمها إلا الله ومما يدل على ذلك ما وقع من الوعد على طاعة معينة بانها كفارة لما مضى من الذنوب أو لنوع خاص منها أو لما تقدم منها وما تأخر وما ورد فيها بعينها من استحقاق فاعلمها لثواب آخر غير اسقاط العقاب وكذا ورد الامران في عقاب المعاصي ، ومما يدل على ذلك وقوع الطاعات المذكورة من أهل العصمة ونحوهم مما لا يستحق شيئاً من العقاب ووقوع المعاصي المذكورة ممن لا يستحق شيئاً من الثواب كالكافر والمسلم في أول اسلامه والظنل في أول بلوغه وغير ذلك ولم يرد أن شيئاً من المعاصي يسقط ثواب الايمان والاسلام ، وهذا مما لا شبهة فيه عند من تأمل الآيات والروايات انتهى..

الحديث الخامس والخمسون

ما روينا عن ثقة الاسلام في النكافي عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن النضر بن سويد عن يحيى الحلبي عن ابن مسكان عن عبد الرحيم قال : قلت لأبي جعفر حدثني صالح بن ميثم عن عباية الأسدي انه سمع علياً « ع » يقول : والله لا يبغضني أحد أبداً يموت على بغضني الا رأيتني عند موته حيث يكره ولا يحبني أحد أبداً يموت على حيي الا رأيتني عند موته حيث يحب ، فقال نعم ورسول الله باليمين .

إن الاخبار بهذا المعنى متظافرة بل كادت أن تكون متواترة وفي

بيان

بعضها حضور سائر الأئمة عليهم السلام وهو من المشهورات بين الشيعة وانكار مثل ذلك بمحض استبعاد العقول القاصرة والافهام الحاسرة مما لا ينبغي لأهل الدين والشيعة المؤمنين فيجب الايمان بذلك إجمالاً على ما صدر عنهم عليهم السلام ولا يجب الفحص عن نحو الحضور والكيفية ، واما ما ورد من الاشكال هنا

من أن هذا خلاف الحس والعقل ، أما أولاً فلا نأخذ الموتى إلى قبض أرواحهم ولا نرى عندهم أحداً ، وأما الثاني فلا يمكن أن يتفق في آن واحد قبض أرواح آلاف من الناس في مشارق الأرض ومغاربها ولا يمكن حضور الجسم في زمان واحد في أمكنة متعددة ؛ فالجواب عنه ، أما عن الأول فمن وجوه : الأول إن الله تعالى قادر على أن يحجبهم عن أبصارنا لضرب من المصلحة ولذلك نطأير بكثيرة شهد بها البرهان والوجدان ، وقد ورد من طرق الخاصة والعامّة في قوله تعالى (جعلنا بينك وبين الذين لا يؤمنون بالآخرة حجاباً مستوراً (١) ، إن الله تعالى اخفى شخص النبي « ص » عن أعدائه مع أن أوليائه كانوا يرونه ، الثاني : أنه يمكن أن يكون حضورهم بجسد مثالي لطيف لا يراه غير المحتضر كحضور ملك الموت وأعوانه وقد ورد في الاموات ان أرواحهم بعد الموت تتعلق باجساد مثالية لطيفة والحي من الأئمة ايضاً لا يبعد تصرف روحه لقوته في جسد مثالي ايضاً ، الثالث : انه يمكن أن يخلق الله لكل منهم مثالا بصورته وفي هذه الامثلة يكلمون الموتى ويبشرونهم من قبلهم عليهم السلام كما ورد في بعض الأخبار بلفظ التمثيل ، وأما الجواب عن الثاني : فإن قياس الأئمة على أشخاصنا قياس مع الفارق فإن عليهم مسح من الصفات الالهية على أنا اذا قلنا بحضورهم وهم باجساد مثالية يمكن أن يكون لهم عليهم السلام أجساد مثالية كثيرة لما جعل الله لهم من القدرة الكاملة التي بها اجتازوا عن سائر البشر والاحوط والاولى الايمان بذلك إجمالاً واكسال العلم التفصيلي الى الله ورسوله وخلفائه والله العالم بالحقيقة .

الحديث السادس والخمسون

ما رويناه عن شيخ الطائفة في التهذيب باسناده عن اديم بن الحر قال سألت
أبا عبد الله عليه السلام عن المرأة ترى في منامها ما يرى الرجل ؛ عليها غسل ؟ قال :
نعم ولا تحدثوهن فيتخذنه علة .

أي ترى في منامها وتُنزل فإن الرؤية من دون انزال لا توجب الغسل
حتى في الرجال ، وقوله عليه السلام فيتخذنه علة ، يحتمل أن يراد **بها**
به انكم لا تخبروا النساء بأن عليهن الغسل بالاحتلام فانهم يتخذون ذلك وسيلة الى
الخروج من البيوت والتردد الى الحمامات فيظهرن لأزواجهن متى أردن الخروج
انهن قد احتلمن لئلا يمنعن عنه ، وفيه دلالة حينئذ على أنه لا يجب على العالم بهذه
المسائل أن يعلمها للجاهل بها ، اذا ظن ترتب مثل هذه المفسدة على تعليمه ، ويحتمل
أن يكون المراد أنهم يجعلون ذلك وسيلة الى الفجور فإن ضرورة الاغتسال طبعاً
وعدم استقرار الجنب ، واطمئنانه بدون الغسل بحسب جبلته مع قطع النظر عن
الأمر الشرعي ربما يمنه عن الفجور لئلا يفتضح ، فاذا وجدن الى الاغتسال
سبيلاً آخر فرجوا تجرّين عليه ، لا أنهن يجعلن ذلك وسيلة الى الخروج الى الحمامات
إذ لم يكن يخرجن يومئذ للغسل ؛ بل كن يفتسلن في بيوتهن ، وبدل الحديث على
نفي وجوب الغسل عليهن رأساً فيرتفع الاشكال الناشي منه ، وهو صحة
صلاتهن مع الجنابة اذا جهلنها وجواز كتمان العلم المتعلق بالعمل من غير تقيّة ولا سيما
مع رؤية تضييع العمل بل رجحان الكتمان الا أن يقال بسقوط التكليف مع الجهل
المستلزم لسقوط التعليم اما مطلقاً كما ذهب اليه بعض المحققين ؛ واما مع الغفلة كما
اخترناه والله العالم .

الحديث السابع والخمسون

ما رويناها بالأسانيد عن الصدوق في « نواب الأعمال » بأسناده عن عمار عن الصادق عن أبيه الباقر عليها السلام قال : لو يعلم الناس ما في السواك لأبأزوه معهم في لحافهم ،

يحتمل وجوهاً ، الاول : أنهم يبيتوه معهم لتأكده لصلاة الليل ،
بيان الثاني : أن يكون تأكده لاستحبابه بعد النوم مطلقاً ، الثالث : أن يكون المراد أنهم لو علموا فضله لاستأكروا في اللحف حين ينامون ، الرابع : أن يكون المعنى لو علموا فضله لاستأكروا كلما انتبهوا .

الحديث الثامن والخمسون

ما رويناها عن ثقة الاسلام في الكافي عن علي عن أبيه والمدة عن البرقي جميعاً عن أبيه عن خلف بن محمد بن حماد الكوفي ؛ قال : تزوج بعض أصحابنا جارية معصراً لم تطمئ ، فلما افتضها سال الدم فمكث سائلاً لا ينقطع نحواً من عشرة أيام قال فأروها القوابل ومن ظنوا أنه يبصر ذلك من النساء فاختلن ، فقال بعض هذا من دم الحيض ، وقال بعض هو من دم العذرة ، فسئلوا عن ذلك فقهاءهم كابي حنيفة وغيره من فقهاءهم فقالوا هذا شيء قد أشكل والصلاة فريضة واجبة فلتتوضأ وتصلي ولتسك عنها زوجها حتى ترى البياض ، فإن كان دم الحيض لم تضرها الصلاة ، وإن كان دم العذرة كانت قد أدت الفريضة ، ففعلت الجارية ذلك فحججت في تلك السنة فلما صرنا بمنى بعث إلي أبو الحسن موسى عليه السلام فقلت جعلت فداك إن لنا مسألة قد ضقنا بها ذرعاً فإن رأيت أن تأذن لي فأتيك واسألك عنها فقال اذا

هدأت العيون وانقطع الطريق فأقبل إن شاء الله قال خلف فراغت الليل حتى اذا رأيت الناس قد قل اختلافهم بمنى توجهت الى مضر به فلما كنت قريباً منه اذا انا باسود قاعد على الطريق فقال من الرجل قلت رجل من الحاج قال فقال ما اسمك قلت خلف بن حماد قال ادخل بغير اذن فقد أمرني أن أقعد هاهنا واذا أتيت آذنت لك فدخلت فسلمت فرد السلام وهو جالس على فراشه وحده وما في الفسطاط غيره فلما صرت بين يديه سألتني وسألته عن حاله فقلت له ان رجلاً من مواليك تزوج جارية معصراً لم تطمث فلما افتضها سال الدم فمكث سائلاً لا ينقطع نحواً من عشرة أيام وإن القوابل تختلفن في ذلك ، فقال بعضهم دم الحيض ، وقال بعضهم دم العذرة فما ينبغي لها أن تصنع قال : فلتتق الله فان كان من دم الحيض فلتمسك عن الصلاة حتى ترى الطهر ولتمسك عنها زوجها وإن كان من العذرة أولتتوضأ ولتصل وليأتها بعلمها إن أحب ذلك ، فقلت وكيف لهم أن يعلموا مما هو حتى يفعلوا ما ينبغي ، قال فالتفت يميناً وشمالاً في الفسطاط مخافة أن يسمع كلامه أحد قال ثم نهد الي فقال يا خلف سر الله فلا تذيعوه ، ولا تعلموا هذا الخلق أصول دين الله بل ارضوا لهم ما رضي الله لهم من ضلال ، قال ثم عقد بيده اليسرى تسعين ثم قال تستدخل القطنه ثم تدعها ملياً ثم تخرجها إخراجاً رقيقاً ، فان كان الدم مطوقاً في القطنه فهو من العذرة ، وإن كان مستنقحاً في القطنه فهو من الحيض ، قال خلف : فاستخفي القرع فبكتيت فلما سكن بكائي : قال ما أبكاك ؟ قلت : جعلت فداك من كان يحسن هذا غيرك ، قال : فرفع يده الى السماء وقال : والله إني ما أخبرك إلا عن رسول الله عن جبرئيل عن الله تعالى .

« المعصر » : بالعين والصاد المهملتين على وزن : مكرم ، الامرأة
 التي أشرفت على الحيض يقال لها قد أعصرت ، لأنها قد دخلت في
 عصر شبابها أو بلغته ، « ولم تطمث » : أي لم تحض ، « وافتضها » : بالفاء والصاد
 المعجمة ، أزال بكارتها ، « يبصر ذلك » : أي له بصارة فيها وبصيرة بمعرفتها ،
 « والعذرة » : بضم العين المهملة وإسكان الذال المعجمة البكارة وأريد بالبياض الطهر

ويقال ضاق بالأمر ذرعاً ، « وضاق الأمر ذرعاً » : أي ضعفت طاقته عنه « وهدأ » بالمهملة كنع ، أي سكن والمراد اذا سكنت الرجل عن التردد وانقطع الاستطراق وقوله « توجهت الى مضربه » : بالضاد المعجمة والباء الموحدة وميم مكسورة أي فسطاطه والمضرب الفسطاط العظيم ، « والافتراع » : بالفاء والراء وآخره عين مهملة اقتضاض البكر ، « ونهد إلي » : بالنون والذال المهملة : أي نهض وتقدم إلي وقوله عليه السلام « ولا تعلموا هذا الخلق أصول دين الله » لعله أراد بالخلق أعداءه من المخالفين المعاندين الممتنين بغير علم ولا يقين فان تعليمهم عند الحاجة غم ، ومنعهم العلم المحتاج اليه ظلم ، كما قيل آخذاً من كلام عيسى عليه السلام :

وَمَنْ مَنَعَ الْجَاهِلَ عِلْمًا أَضَاعَهُ وَمَنْ مَنَعَ الْمُسْتَوْجِبِينَ فَقَدْ ظَلَمَ

ولعل المراد (باصول دين الله) الأحكام الكلية التي يستنبط منها الجزئيات والقواعد الأصلية التي يستخرج منها الفرعيات ، أي لا تعرفوهم من أين أخذتم دلائلها ، وقوله عليه السلام « ارضوا لهم مارضي الله لهم » أي اقرؤهم على ما اقرهم الله عليه ، وليس المراد حقيقة الرضا ، فان الله لا يرضى لعباده الكفر والضلال ، تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً ، وقول الراوي « وعقد بيده اليسرى تسعين » لعل المراد به أنه عليه السلام وضع رأس ضمير مسبحة يسراه على المفصل الأسفل من إبهامها فان ذلك بحساب عقود الأصابع موضوع للتسعين اذا كان باليد اليمنى ، والتسع مائة اذا كان باليد اليسرى ، وذلك لأن وضع عقود أصابع اليد اليمنى للأحاد والعشرات ، وأصابع اليد اليسرى للمئات والألوف وعقود المئات في اليسرى على صورة عقود العشرات في اليمنى من غير فرق كما تقدم في حديث اسلام أبي طالب ولعل الراوي وهم في التعبير ، واعتمد على قرينة جمعه بين قوله : (تسعين) وقوله : (بيده اليسرى) ولا اكتفى بالأول ، أو أن ما ذكره إصطلاح آخر في العقود غير مشهور قبل قد وقع مثله في حديث العامة ان النبي صلى الله عليه وآله وضع يده اليمنى في التشهد على ركبته اليمنى وعقد ثلاثة وخمسين ، فقد قيل : أن الموافق لذلك الاصطلاح أن يقال : وعقد تسع وخمسين ، والغرض أنه عليه السلام فعل بيده هذه

الهيئة إشارة إلى ما يأتي وإنما آثر عليه السلام العقد باليسرى مع أن العقد باليمنى أخف وأسهل تنبيهاً على أنه ينبغي لتلك المرأة إدخال القطنه ييسرها صوتاً لليد اليمنى عن مزاوله أمثال هذه الأمور كما كره الاستنجاء بها ، وفيه أيضاً دلالة على أن ادخالها ينبغي أن يكون بالابهام صوتاً للمسبحة عن ذلك ، وقوله عليه السلام « ثم تدعها مائياً » بفتح الميم وكسر اللام وتشديد المثناة التحتانية أي وقتاً طويلاً ، « والرفيق » : من الرفق ، و « مطوَّقا » بكسر الواو وتشديدها أي يطوق القطنه فالقطنه مطوقة بالفتح ، « والاستنقاع » : الانفاس ، « فاستخفي » : بائخاء المعجمة من الخفة بمعنى النشوة ، ويمكن أن يكون بالمهمله من الحَف بمعنى الشمول والاحاطة وقوله « من كان يحسن هذا » أي يعلم هذا فإن الإحسان قد جاء بمعنى العلم ، والله العالم بحقيقة الحال .

الحديث التاسع والخمسون

ما رويناه بالأسانيد عن ثقة الاسلام باسناده عن اسماعيل الجعفي قال : قلت لأبي جعفر عليه السلام إن المغيرة بن سعيد روى عنك أنك قلت له إن الحيض تقضي الصلاة ، فقال ما له لا وفقه الله ان امرأة عمران نذرت ما في بطنها محرراً ، والمحرم للمسجد يدخله ثم لا يخرج منه أبداً فلما وضعتها قالت رب اني وضعتها انثى وليس الذكر كالانثى ، فلما وضعتها أدخلتها المسجد فسامعت عليها الأنبياء فاصابت القرعة زكريا فكفلها فلم يخرج من المسجد حتى إذا بلغت ما تبلغ النساء خرجت فهل كانت تقدر على أن تقضي تلك الايام التي خرجت وهي عليها أن تكون الدهر في المسجد .

هذا الخبر من متشابهات الأخبار ومعضلات الآثار ، وقد رواه
بيانه الصدوق في الملل بتفاوت ما ، ولعل المغيرة هر المغيرة ابن سيد
الكذاب الوضع ، وقد روى الكشي روايات كثيرة تدل على لئنه وأنه كان يضع
الايخبار ، وكيف كان فيمكن توجيه الخبر بوجوه ، الأول : أنه كان للمحرر في
الشرع السابق عبادات مخصوصة تستوعب جميع أوقاته وحينئذ فلو كان عليها قضاء
الصلوات التي فاتتها لكان تكليفاً بما لا يطاق إذ لا وقت لأدائها والظاهر أنه باعتبار
أصل الكون في المسجد فإنه عبادة ، الثاني : أنه يحتمل أن يكون في تلك الشريعة
يجب على الحايض قضاء ما فاتها من الصلاة في محل الفوات فكان يلزمها مع وجوب
القضاء أن تبقى بعد الطهر خارجة من المسجد بقدر القضاء وقد كان عليها أن تكون
الدهر في المسجد وربما يستأنس لذلك بقوله : فهل كانت تقدر على أن تقضي (الخبر)
ويكون المعنى هل تقدر على الخروج لأجل القضاء خارج المسجد وكيف تبقى خارجاً
بعد الطهر لأجل القضاء وهي عليها أن تكون الدهر في المسجد مع عدم مانع كالحايض ،
الثالث : أن يكون مراده أن التكليف بالقضاء وغيره إنما هو بأمر من الله تعالى
وليس كل ما فات الانسان يجب عليه قضاؤه فإن مريم لما خرجت من المسجد فاتها
الكون في المسجد وما عليها من خدمة في تلك الأيام ، وإذا كان عليها أن تكون
الدهر في المسجد فكيف يمكنها قضاء الأيام التي فاتت إذ لا وقت للقضاء مع استغراق
الدهر ، ولعل وقوع هذا الكلام منه في مقام يتمتضي ما ذكر من كون الواجب
قضاء كل ما فات ، الرابع : أن يكون الكون اللازم في المسجد وخدمته على وجه
لا يحصل معه إلا الصلاة المؤدات لا المقضية فلا وقت لقضاء ما فات ، وعلى كل حال
ففيه مناسبة لعدم قضاء الحايض للصلاة ، الخامس : أن يكون القضاء هنا بمعنى
الأداء والفعل كما يستعمل كثيراً فيه وله شواهد كثيرة من الكتاب والسنة فتطابق
أجزاء الحديث ويرتفع الاشكال ويكون حاصل السؤال أن المغيرة روى عنك : أن
الحايض تؤدي الصلاة حين الحيض فأجابه عليه السلام بأن مريم لما بلغت ما يبلغ
النساء خرجت من المسجد لعدم جواز لبث الحايض في المسجد فهل كانت تقدر على

أن تصلي أيام الحيض خارج المسجد والحال أن عليها أن تؤدي جميع العبادات في المسجد مدة الدهر ، السادس : أن يكون ذلك الزاماً للمخالفين موافقاً لما كانوا يعتقدونه من أمثال تلك الاستحسانات ويؤيده نسبة وقوع الحيض الى مريم فإنه ربما كان معتقد السائل ، وإلا فقد وردت بعض الأخبار بأنها عليها السلام لا تحيض ويحتمل أن يكون ذكر قصة مريم لفائدة ان الله تعالى لم يكلف الحائض بقضاء الصلاة لهذه العلة وهي قصة مريم عليها السلام والله العالم .

الحديث الستون

ما روينا بالأسانيد عن الصدوق في العلل بإسناده عن أبي عبيدة الخداه عن الباقر عليه السلام قال : الحيض من النساء نجاسة رماهن الله بها ، قال : وقد كن النساء في زمن نوح عليه السلام إنما تحيض المرأة في كل سنة حيضة حتى خرجن نسوة من حجابهن وهن سبعمائة امرأة فانطلقن فلبسن المعصفرات من الثياب وتحلين وتعطرن ، ثم خرجن ففترقن في البلاد فجلسن مع الرجال وشهدن الأعياد معهم ، وجلسن في صفوفهم ، فرماهن الله بالحيض عند ذلك في كل شهر ، اولئك النسوة باعياهن فسالت دمائهن ؛ فخرجن من بين الرجال وكن يحضن في كل شهر حيضة ، قال : فاشغلن الله تبارك وتعالى بالحيض وكسر شهوتهن ، قال : وكان غيرهن من النساء اللواتي لم يفعلن مثل فعلهن يحضن في كل سنة حيضة ، قال : فزوج بنو اللاتي يحضن في كل شهر حيضة بنات اللاتي يحضن في كل سنة حيضة ، قال : فامتزج القوم فحضن بنات هؤلاء في كل شهر حيضة ، قال : وكثر أولاد اللاتي يحضن في كل شهر حيضة لاستقامة الحيض ، وقل أولاد اللاتي لا يحضن في السنة الا حيضة لفساد الدم ، قال : فكثر نسل هؤلاء وقل نسل اولئك .

رواه في الفقيه مرسلًا بتفاوتٍ ما ، وقوله عليه السلام : « وكسر بيانه شهوتهن » يظهر منه أن اشتداد شهوتهن كان بسبب احتباس الحيض ويحتمل أن يكون كسر شهوتهن للاشتغال بالحيض ، وقوله عليه السلام : « فامتزج القوم » أي تزوج أولاد كل منهن بنات الصنف الآخر ، « فحضن بنات هؤلاء » أي بنات أولاد اللاتي يحضن في كل سنة حيضة بعد تزويجهم ببنات اللاتي يحضن في كل شهر حيضة ، وفي الفقيه : فحضن بنات هؤلاء وهؤلاء في كل شهر حيضة ؛ أي البنات الحاصلة من امتزاج اولاد اللاتي يحضن في كل سنة حيضة وبنات اللاتي يحضن في كل شهر حيضة ، والحاصل : أن الغرض بيان سبب كثرة من ترى في الشهر مرة بالنسبة إلى من ترى في السنة مرة بأنه لما كان تزوج أولاد السنة ببنات الشهر سبباً لحصول بنات الشهر والعكس سبباً لتولد بنات السنة ، وكان أولاد بنات الشهر لاستقامة حيضهن أكثر فلذا صرن أكثر ، ويحتمل أن يكون الغرض بيان الحكمة لهذا الابتلاء ، والمعنى أن حدوث تلك العلة فيهن صار سبباً لكثرة النسل ، إذ بسبب الامتزاج كثير هذا القسم في الناس وأولاد من تحيض في الشهر أكثر ، فبذلك كثر النسل في الناس ، فقوله : فحضن بنات هؤلاء أي الممتزجين مطلقاً سواء كان آباؤهم من هذا القسم أو أمهاتهم ، وقوله عليه السلام : لاستقامة الحيض يحتمل أن يكون اللام للتعليل أي للاستقامة الحاصلة في المزاج بسبب كثرة ادرار الحيض فتكون من إضافة السبب إلى المسبب أو لاستقامة نفس الحيض فإنه مادة وغذاء للولد فإذا استقام وصفي بكثرة ادرار جاء الولد تاماً صحيحاً وكثرت الاولاد ، بخلاف ما لو كان ادرار قليلاً فإنه يوجب فساد الدم والمزاج ، ويقبل الولد ، ويحتمل أن تكون اللام للعاقبة كقوله تعالى حكاية عن موسى عليه السلام (فالتقطه آل فرعون ليكون لهم عدواً وحزناً) (١) أي كان عاقبته العداوة وهنا كانت عاقبته الاستقامة ، والله العالم .

الحديث الحادي والستون

ما روينا عن الصدوق في الملل باسناده عن علي بن مهزيار قال : كتبت اليه امرأة طهرت من حيضها ، أو من دم نفاسها في أول يوم من شهر رمضان ثم استحاضت فصلت وصامت شهر رمضان كله من غير أن تعمل كما تعمل المستحاضة من الفسل لكل صلاتين ، هل يجوز صومها وصلاتها أم لا ؟ فكتب : تقضي صومها ولا تقضي صلاتها لأن رسول الله « ص » كان يأمر المؤمنات من نساءه بذلك ، ورواه في الكافي ايضاً إلا أن فيه كان يأمر فاطمة صلوات الله عليها والمؤمنات من نساءه بذلك .

« والاشكال فيه من وجهين » الأول : انه مخالف على تقدير رواية الكافي للاخبار الكثيرة المتلقات بالقبول أن فاطمة عليها السلام لم تر حمرة قط وأنها لذلك سميت (التول) ؛ والثاني : أن فرقه عليه السلام بين الصوم والصلاة لا يظهر له وجه بل العكس بحسب الأصول الشرعية والقواعد المقررة المرعية كان أولى من جهة أن الصلاة مشروطة بالطهارة بخلاف الصوم فانه قد يجتمع مع الحدث في الجملة وكيف كان فالاشكال الاول قد أجيب عنه بوجهين ، الأول : انه كان يأمر فاطمة عليها السلام أن تأمر المؤمنات بذلك ، الثاني : أن يكون المراد بفاطمة فاطمة بنت جحش فانها كانت مشهورة بكثرة الاستحاضة والسؤال عن مسائلها فيكون قوله (صلوات الله عليها) زيد من النساخ أو الرواة لتوهمهم أنها الزهراء ، واما الاشكال الثاني فقد وجه بوجود ذكرها العلامة المحدث المجلسي في البحار ، « الأول » : ما ذكره الشيخ في التهذيب حيث قال : لم يأمرها بقضاء الصلاة اذا لم تعلم أن عليها لكل صلاتين غسلا ، أو لا تعلم ما يلزم المستحاضة ، فاما مع العلم بذلك والترك له على العمد يلزمها القضاء ، وأورد عليه أنه إن بقي الفرق بين الصوم والصلاة فالاشكال محال ، وان حكم بالمساوات بينهما ونزل قضاء الصوم على حالة العلم وعدم قضاء الصلاة

حديث في المستحاضة التاركة للفعل وانها تقضي صومها دون صلاتها ١٨٣

على حالة الجهل فتعسف ظاهر ، « الثاني » : ما ذكره المحقق الأردبيلي رحمه الله حيث قال : الفرق بين الصلاة والصوم مع شدة العناية بحالها مشكل ، ولا يكون المقصود تقضي صوم الشهر كله ولا الصلاة كذلك إذ تقدم بعدد أيام الحيض ولا تقضي صلاة تلك الأيام والمؤيد أنه موجود في بعض الروايات الأمر بقضاء صوم أيام الحيض بدون الصلاة وقال فيه إن رسول الله كان يأمر بذلك فاطمة عليها السلام وكانت تأمر بذلك المؤمنات ، « الثالث » : ما ذكره المحقق المذكور أيضاً حيث قال : ويمكن تأويل آخر وهو أن يكون المراد لا تقضي صلاة أيام الحيض وتقضي صوم أيامها ، وهذا هو الموافق لأخبار آخر وأصل المذهب من أمر فاطمة فانها لا تترك عمل أيام المستحاضة ولا تقضي صومها إلا أن يكون المراد أمرها بأن تأمر غيرها من المؤمنات من نساءه وغيرهن أو يكون ذلك منه (ص) لها في أول الأحكام والاسلام ، وقال الفاضل الاسترابادي : السائل سأل عن حكم المستحاضة التي صلت وصامت في شهر رمضان ولم تعمل أعمال المستحاضة والامام (ع) ذكر حكم الحائض وعدها عن جواب السائل من باب التقيية لأن الاستحاضة من باب الحدث الأصغر عند العامة فلا توجب غسلهم ، واما ما أفاده الشيخ فلم يظهر له وجه ، بل أقول : لو كان الجهل عذراً لكان عذراً في الصوم أيضاً مع أن سياق كلامهم الوارد في حكم الأحداث يقتضي أن لا يكون فرق بين الجاهل بحكمها وبين العالم به ، « الرابع » : أن يكون كتب تحت قول السائل صومها لا تقضي وتحت قول صلاتها تقضي فاشتبه على الراوي وعكس أو كان حكم الحائض أيضاً مذكوراً في السؤال وكان هذا الجواب متعلقاً به فاشتبه على الراوي قال أفضل المدققين في (المنتقى) : الذي يختلج بخاطري أن الجواب الواقعي في الحديث غير متعلق بالسؤال المذكور فيه والانتقال الى ذلك من وجهين ؛ أحدهما : قوله فيه إن رسول الله صلى الله عليه وآله كان يأمر فاطمة (الحديث) ، فان مثلاً هذه العبارة إنما تستعمل فيما يكثر وقوعه ويتكرر ، وكيف يعقل كون تركه لما عمله المستحاضة في شهر رمضان جهلاً كما ذكره الشيخ أو جهلاً وهو مما يكثر وقوعه والثاني : إن هذه العبارة بعينها مضت في حديث من أخبار الحيض ، في كتاب

الطهارة مُرادٌ بها قضاء الحايض الصوم دون الصلاة ، الى أن قال : ولا يخفى أن العبارة بذلك الحكم مناسبة ظاهرة تشهد بها السليقة لكثرة وقوع الحيض وتكرره والرجوع اليه (ص) في حكمه ، { وبالجملة } : فارتباطها بهذا الحكم ومنافرتها لقضية الاستحاضة مما لا يرتاب فيه أهل النوق السليم ، وليس بمستبعد أن يبلغ الوهم إلى موضع الجواب مع غير سؤره فان من شأن الكتابة في الغالب أن تجمع الأسئلة المتعددة فاذا لم يعمن الناقل نظره فيها يقع له نحو هذا الوهم ؛ « الخامس » : ما ذكره بعض الأفاضل حيث قال : خطر لي احتمال لعله قريب لمن تأمله بنظر صائب وهو انه لما كان السؤال مكتوبة وقع (ع) تحت قول السائل (فصّلت) تقضي صلواتها ، وتحت قوله (صامت) تقضي صومها ولاء أي متوالياً والقول بالتوالي ولو على وجه الاستحباب موجود دليله كذلك فهذا من جملة ذلك كما هو متعارف في التوقيع من الكتابة تحت كل مسألة ما يكون جواباً لها حتى انه قد يكتبني بنحو (لا) و (نعم) بين السطور أو أنه عليه السلام كتب ذلك تحت قوله هل يجوز صومها وصلواتها وهذا أنسب بكتابة التوقيع وبالترتيب من غير تقديم وتأخير والراوي نقل ما كتبه عليه السلام ولم يكن فيه واو العطف (تقضي صلواتها) أو أنه كان تقضي صومها ولاء وتقضي صلواتها بواو العطف من غير اثبات همزة فتوهمت زيادة الهمزة التي التبتت الواو بها وأنه ولا تقضي صلواتها على معنى النهي فتركت الواو لذلك واذا كان التوقيع تحت كل مسألة كان ترك الهمزة أو المد في خطه وجهه ظاهر لو كان فان قوله عليه السلام تقضي صومها ولاء مع انفصاله لا يحتاج فيه الى ذلك فليفهم ؛ ووجه ذكر توجيه الواو احتمال أن يكون عليه السلام جمع في التوقيع بالعطف أو أن الراوي ذكر كلامه وعطف الثاني على الاول ، « السادس » : أن يحمل على الاستفهام الانكاري ولا يخفى بعده في المكتوبة لا سيما مع التعليل المذكور بعده ، « السابع » أن يحمل على أنها كانت اغتسلت للفجر وتركت الغسل لسائر الصلوات بقرينة قوله من الغسل لكل صلاتين فانها تقضي صومها للاخلال بسائر الاغسال النهارية ولا تقضي صلاة الفجر والمراد بصلواتها صلاة الفجر أو المراد نفي قضاء جميع الصلوات

ولا يخفى بعده ايضاً ، « الثامن » : أن يقرأ تقضي في الموضعين بتشديد الضاد من باب التفعيل أي انقضى حكم صومها وبيس عليها القضاء إما لعدم اشتراط الصوم بالطهارة مطلقاً أو لأن الجاهل معذور فيه بخلاف الصلاة للاشتراط مطلقاً ، انتهى كلامه رفع مقامه .

الهربت التالي والستون

ما روينه بالأسانيد عن الراوندي في نوادره بإسناده عن الكاظم عن آباءه عليهم السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله : تمسحوا بالارض فانها امم وهي بكم برّة .

يحتمل وجوه ، الاول : أن المراد بالتمسح التيمم بها عند الضرورة ، **بيان** الثاني : أن يكون المراد بالتمسح بها التمسح على وجه البركة ، الثالث : أن يكون ذلك كناية عن الجلوس عليها ، ويؤيدها ما رواه الراوندي ايضاً أنه أقبل رجلان الى رسول الله (ص) فقال أحدهما لصاحبه اجلس على اسم الله تعالى والبركة فقال رسول الله (ص) : اجلس على استك ، فأقبل يضرب الارض بعصا ، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله : لا تضربها فانها امم وهي بكم برّة ، الرابع : أن يكون المراد بذلك مباشرة تراها بالجباه في السجود من غير حائل ، ويكون الامر للاستحباب ، وقونه عليه السلام فانها بكم برّة أي مشفقة عليكم كالوالدة البرّة بأولادها يعني أن منها خلقكم وفيها معاشكم واليها بعد الموت معادكم .

الحديث الثالث والستون

ما رويناه عن مكارم الأخلاق عن الصادق عليه السلام قال : لاعيابة في وجع العين ، ولا تكون العيابة في أقل من ثلاثة أيام ، فاذا شئت فيوم ويوم لا أو يوم ويومان لا ، واذا طالت العلة ترك المريض وعياله .

يحتفل وجوها ثلاثة ، الأول : وهو الأظهر أن المراد به أنه لا ينبغي **بيانه** أن يعاد المريض في أول ما يمرض الى ثلاثة أيام ، فان برأ قبل مضيها وإلا فيوماً تعود ويوما لا تعود ، أو يوم تعود ويومين لا تعود ، الثاني : أن يكون المراد أن أقل العيابة أن يراه ثلاثة أيام متواليات ، وبعد ذلك غيباً ، الثالث أن أقل العيابة أن يراه في كل ثلاثة أيام فلما ظهر منه أن عيادته كل يوم أفضل استثنى من ذلك حالة وجوب العيابة والله العالم .

الحديث الرابع والستون

ما رويناه عن الصدوق في العلل باسناده عن الكاظم « ع » أنه سُئل عن الميت لم يُغسل غسل الجنابة ؟ قال : إن الله تبارك وتعالى أعلا وأخلص من أن يبعث الاشياء بيده إن الله تبارك وتعالى ماكين خلاقين فاذا أراد أن يخلق خلقاً أمر الملائكة الخلاقين فآخذوا من التربة التي قال الله عز وجل في كتابه (منها خلقناكم وفيها نعيدكم ومنها نخرجكم تارةً اخرى) (١) فعجزوها بالنتفة المسكنة في الرحم فاذا عجننت النتفة بالتربة قالا يا رب ما تخلق ؟ قال : فيوحي الله تعالى ما يريد من ذلك ذكراً أو انثى ، مؤمناً أو كافراً ، أسوداً أو أبيضاً ، شقيماً أو سعيداً ، فاذا مات سالت منه تلك النتفة بعينها لا غيرها ، فمن صار الميت يغسل غسل الجنابة .

حدث فيما يقال في الصلاة على الميت : اللهم انا لا نعلم منه الا خيراً ١٨٧
 (قال التقي المجلسي) : لا يستبعد أن تكون النطقه أو بعضها
ايضاح محفوظه ، أو المراد بالنطقه الروح الحيراني ، والمزاد أنه لما
 خرجت منه صار نوحاً فيجب تطهيره بالفسل فإنه إنما كان انساناً بأرواح النقيه اللطيفه
 فلما فارقت البدن وجب تداركه بالفسل حتى يصير قابلاً للصلاة قريباً من رحمة الله
 وقال ولده العلامة : الأظهر أن المراد أن الماء الغليظ الذي يخرج من عينه لما كان
 شبيهاً بالنطقه فلذا يفسل غسل الجنابه انتهى .

الحديث الخامس والستون

ما رويناها باسانيد عديدة ومتون سديده عن الأئمة عليهم السلام أنه يقال في
 صلاة الميت : اللهم انا لا نعلم منه إلا خيراً .
 وفيه اشكال مشهور وهو أن هذه الكيفيه للصلاة على المؤمن برآ كان أو فاجراً
 فكيف يجوز لنا هذا القول فيمن نعلم منه الشرور والفسوق ، واجيب عنه بوجوه :
 الأول : أن يقال : يجوز أن يكون هذا مما استثنى من الكذب مسوغاً لنا رحمه منه
 تعالى على الموتى ليصير سبباً لغفران ذنوبهم كما جاز في الاصلاح بين الناس بل تقول
 هذا ايضاً كذب في الصلاح وقد ورد في الخبر إن الله يحب الكذب في الصلاح
 ويبغض الصدق في الفساد ، الثاني : أن يخص الخير والشر بالعقائد لكن التردد
 المذكور بعده لا يلايمه ، الثالث : أن يقال : إن شرهم غير معلوم لاحتمال توبتهم أو
 شمول عفو الله أو الشفاعة لهم مع معلومية ايمانهم ، لا يقال : كما أن شرهم غير معلوم
 بناءً على تلك الاحتمالات فكذا خيرهم ايضاً غير معلوم فما الفرق بينهما لأننا نقول :
 يمكن أن يقال بالفرق بينهما في العلم الشرعي فانا مأمورون بالحكم بالايمان الظاهر
 وباستصحابه بخلاف الشرور والمعاصي فانا امرنا بالاغضاء عن عيوب الناس وحمل اقوالهم
 وأعمالهم على الحامل الحسنه وإن كانت بعيدة فليس لنا الحكم فيها بالاستصحاب ،
 وقيل : المراد بالخير الخير الظاهري وبالشر الشر الواقعي ولا يخفى بعده ، الرابع :

أن يخصص هذا الدعاء بالصلاة على المشهورين الذين لا يعلم منهم ذنب وهو بعيد جداً ونقل المجلسي رحمه الله عن العلامة في المنتهى أنه قال : لو لم يعرف الميت لم يُقَلِّ إنا لا نعلم منه إلا خيراً لأنه يكون كذباً بل يقول كذا ، وساق رواية تشتمل على دعاء بنحو آخر ، قال : وكذلك من علم منه الشر لا يقال ذلك في حقه لأنه يكون كذباً انتهى ، قال : ولعله رحمه الله أراد من لا يعرف منه الايمان أو يعرف منه عدمه .

الحديث السادس والستون

ما رويناه عن ثقة الاسلام في الكافي والبرقي في المحاسن باسنادها عن النبي صلى الله عليه وآله أنه قال في حديث طويل عند موت ابراهيم وانكساف الشمس في ذلك الوقت : أيها الناس إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله تجريان بأمره ؛ مطيعان لا ينكسفان لموت أحد ، ولا لحياته فلو انكسفتا أو أحدهما فصلاوا .
 ووجه الاشكال : انه لا يظهر للترديد معنى إذا انكسافهما معاً في وقت واحد محال ، والجواب : إن أحسن التوجيهات لذلك أن يكون الترديد من الراوي بمعنى شكه في أنه صلى الله عليه وآله قال : اذا انكسفتا فصلاوا أو قال : اذا انكسفت أحدهما فصلاوا .

الحديث السابع والستون

ما رواه الصدوق في الفقيه مرسلًا عن أمير المؤمنين والبرقي في المحاسن عن أبيه عن محمد بن سنان عن أبي الجارود عن الأصمغ بن نباتة قال : قال أمير المؤمنين عليه السلام : من جدد قبراً أو مثل مثالا فقد خرج من الاسلام ، قال الصدوق في الفقيه : واختلف مشايخنا في معنى هذا الخبر ، فقال محمد بن الحسن الصفار (ره) جدد بالجيم لا غير ، وكان شيخنا محمد بن الحسن بن احمد بن الوليد رضي الله عنه

يحكى عنه أنه قال لا يجوز تجديد القبر ، ولا يطين جميعه بعد مرور الأيام وبعد ما طين في الاول ، ولكن اذا مات ميت فطين قبره فجاز أن يُرم ساير القبور من غير أن يجدد ، وذكر عن سعد بن عبد الله رحمه الله أنه كان يقول إنما هو من جدد قبراً بالخاء غير المعجمة يعني به من ستم قبراً ، وذكر عن احمد بن ابي عبد الله البرقي أنه قال إنما هو من جدد قبراً وتفسير الجدد القبر فلا ندري ما غنى به ، والذي أذهب اليه أنه جدد بالجيم ومعناه نبش قبراً لأن من نبش قبراً فقد جدد ، وأحوج الى تجديده فقد جعله جديداً محفوراً ، « وأقول » : أن التجديد على المعنى الذي ذهب اليه سعد بن عبد الله والذي قاله البرقي من أنه جدد كذا داخل في معنى الحديث وأن من خالف الامام في التجديد والتسين والنبش واستحل شيئاً من ذلك فقد خرج من الاسلام ، والذي أقوله في قوله : من مثل مثالا يعني من أبدع بدعة ودعى اليها ووضع ديناً فقد خرج من الاسلام ، وقولي في ذلك قول أئمتي « ع » فان أصبت فمن الله على سنتهم وان اخطأت فمن عند نفسي انتهى ، وقال المجلسي في البحار بعد نقل كلام الصدوق قال الشيخ في التهذيب بعد نقل كلام البرقي ويمكن أن يكون المعنى بهذه الرواية النهي أن يجعل القبر دفعة أخرى قبراً لا إنسان آخر لأن الجدد هو القبر فيجوز أن يكون الفعل مأخوذاً منه ، ثم قال : وكان شيخنا محمد بن محمد بن النعمان يقول : إن الجدد بالخاء والدالين ذلك مأخوذ من قوله تعالى (قُتِلَ أَصْحَابُ الْأُخْدُودِ (١) وَالْجُدَّةُ هُوَ الشَّقُّ ، يقال : خددت الارض خدّاً اي شقققتها وعلى هذه الروايات يكون النهي متناولاً شق القبر ، إما ليُدفن فيه أو على جهة النبش على ما ذهب اليه محمد بن علي ، وكما ذكرناه من الروايات والمعاني محتملة والله أعلم بالمراد ، والذي صدر عنه عليه السلام الخبر ، وقال الشهيد في (الذكري) قلت : اشتغال هؤلاء الأفاضل بتحقيق هذه اللفظة مؤذن بصحة الحديث عندهم وإن كان طريقه ضعيفاً كما في أحاديث كثيرة اشتهرت ، وعلم موردها وإن ضعف اسنادها فلا يرد ما ذكره في المعتبر من ضعف محمد بن سنان وأبي الجارود راويه على أنه قد

ورد نحوه من طريق أبي الهياج قال قال علي عليه السلام أبعثك على ما بعثني عليه رسول الله صلى الله عليه وآله لا ترى قبرا مشرفا إلا سويته ولا تمثالا إلا طمسته، وقد نقله الشيخ في الخلاف وهو من صحاح العامة وهو يعطي صحة الرواية بالخاء المهملة للدلالة الإشراف والتسوية عليه، ويعطي أن المثال هنا هو المثال هناك وهو الصورة، وقد روي في النهي عن التصوير وازالة التصاوير أخبار مشهورة، وأما الخروج عن الاسلام بهذين فاما على طريق المبالغة زجراً عن الاقتحام على ذلك، وإما لأنه فعل ذلك مخالفة للإمام انتهى، وربما يقال على تقدير أن يكون اللفظ جَدَدَ بالجيم والبدال وجَدَّتْ بالجيم والثناء يحتمل أن يكون المراد قتل مؤمن عدواناً لأن من قتله فقد جدد قبرا مجدداً بين القبور وجعله جَدَنًا وهو مستقل في هذا التجديد فيجوز اسناده اليه بخلاف ما لو قتل بحكم الشرع وهذا أنسب بالمبالغة بخروجه من الاسلام، ويحتمل أن يكون المراد بالمثال الصنم للعبادة، { أقول } : لا يخفى بعد ما ذكره في التجديد، وأما المثال فهو قريب، وربما يقال : المراد به إقامة رجل بمخذه كما يفعله المتكبرون، ويؤيده ما ذكره الصدوق مرواه في كتاب معاني الاخبار باسناده عن الصادق عليه السلام قال : من مثل مثالا أو اقتنى كلباً فقد خرج من الاسلام، فقيل له إذا هلك كثير من الناس، فقال : ليس حيث ذهبتم إنما عنيت بقولي من مثل مثالا، من نصب ديناً غير دين الله ودعى الناس اليه، وبقولي من اقتنى كلباً مبغضاً لنا أهل البيت اقتناه وأطعمه وسقاه ومن فعل ذلك فقد خرج من الاسلام، « ثم اعلم » : ان للاسلام والايمان في الاخبار معان شتى فيمكن أن يراد هنا معنى يخرج ارتكاب بعض المعاصي عنه وأما اثبات حكم بمنجرد تلك القراءات والاحتمالات لخبر واحد فلا يخفى ما فيه وما ذكره القوم من التفسير والتأويل لا يدل على تصحيحها والعمل بها نعم يصلح مؤيداً لأخبار آخر وردت في كل من تلك الاحكام ولعله يصلح لاثبات الكراهة او الاستحباب وان كان فيه ايضاً مناقشة انتهى .

الحديث الثامن والستون

ما روينا عن العلامة المجلسي رحمه الله في البحار عن الشيخ في المجالس والكراجكي في الكنز باسنادها عن أمير المؤمنين عليه السلام قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول : لا تتخذوا قبوري عيداً ، ولا تتخذوا قبوركم مساجد ولا بيوتكم قبوراً ، (الخبر) .

قال المجلسي رحمه الله : هذا الخبر رواه في فردوس الاخبار وغيره

بيانه من كتب المخالفين عن علي عليه السلام ، وقال الطيبي في « شرح المشكاة » في قوله صلى الله عليه وآله : لا تتخذوا قبوري عيداً ، أي لا تجعلوا زيارة قبوري عيداً أو قبوري مظهر عيدٍ أي لا تجتمعوا لزيارتي اجتماعكم للعيد فإنه يوم هلو وسرور وحال الزيارة بخلافه ، وكان دأب أهل الكتاب فلورثهم القسوة ، ومنهج عبدة الأوثان حتى عبدوا الأموات ، أو اسم من الاعتياد من عاده واعتاده ، إذا صار عادة له واعتياده يؤدي الى سوء الأدب وارتفاع الحشمة ، ويؤيده قوله « ص » : فإن صلواتكم تبلغني حيث كنتم ، أي لا تتكافوا المعاودة إلي فقد استغنيتم عنه بالصلاة علي ، وقال في (شرح الشفا) ويحتمل كون النهي لدفع المشقة عن امته أو الكراهية أن يتجاوزوا في تعظيم قبره ، فيتمسوا به وربما يؤدي الى الكفر ، وقال الكرمانى في (شرح البخاري) بيان ملائمة الصدر للعجز أن معناه لا تجعلوا بيوتكم كالقبور الخالية من عبادة الله وكذا لا تجعلوا القبور كالبيوت محلاً للاعتياد لحوائجكم ومكاناً للعبادة أو رجماً للسرور والزينة كالعيد وفي (النهاية) في قوله لا تجعلوا بيوتكم مقابٍ أي لا تجعلوها لكم كالقبور فلا تصلوا فيها لأن العبد إذا مات فصار في قبره لم يصل ويشهد له قوله « ص » فيه : اجعلوا من صلواتكم في بيوتكم ولا تتخذوها قبوراً ، وقيل معناه لا تجعلوها كالمقابر التي لا تجوز الصلاة فيها والاول أوجه انتهى وقال الطيبي في (شرح المشكاة) هذا محتمل لوجوه : أحدها : أن القبور مساكن الأموات

الذين سقط عنهم التكليف فلا يُصلى فيها ، وليس كذلك البيوت فصلوا فيها ولا تشبهوها بها ، ثانيها : أنكم نهيتم عن الصلاة في المقابر لا عنها في البيوت فصلوا فيها ولا تشبهوها بها ، ثالثها : مثل النذاكر كالحلي وغير النذاكر كالليت فمن لم يصل في البيوت جعل نفسه كالليت ، وبيته كالقبر ، رابعها : قول الخطابي لا تجعلوا بيوتكم أوطاناً للنوم فلا تصلوا فيها فإن النوم أخو الموت ، وقد حمل بعضهم النهي عن الدفن في البيوت وذلك ذهاب عما يقتضيه نسق الكلام على أنه « ص » دُفن في بيت عائشة مخافة أن يتخذوه مسجداً ، وقال الطيبي في شرح ما رووه عن النبي « ص » لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد كانوا يجعلونها قبلة يسجدون اليها في الصلاة كالوثن أما من سجد في جوار رجل صالح ، أو صلى في مقبرة فأصداً بها الاستظها بروحه ، أو ووصول أثر من آثار عبادته اليه لا التوجه اليه والتعظيم له فلا حرج عليه ألا ترى أن مرقد اسماعيل في الحجر في المسجد الحرام والصلاة فيه أفضل انتهى .

الحديث التاسع والستون

ما رويناه عن العلامة المجلسي رحمه الله عن كتاب (دعائم الاسلام) عن علي عليه السلام أنه رفع اليه أن رجلاً مات بالري فحملوه الى الكوفة فانهم عمقوه وقال ادفنوا الأجساد في مصارعها ولا تفعلوا كفعل اليهود ينقلون موتاهم الى بيت المقدس ، وقال انه لما كان يوم أحد اقبلت الانصار لتحمل قتلاها الى دورها فأمر رسول الله صلى الله عليه وآله منادياً فنادى : ادفنوا الأجساد في مصارعها .

هذا الحديث يدل على النهي عن نقل الموقى حتى الى الامكنة
حقيق الشريفة وهو خلاف ما عليه الشيعة الامامية من النقل الى المشاهد
ويؤيده الاخبار الواردة بالأمر بالتعجيل وأنه اذا مات ليلاً لا ينتظر به النهار ،
وبالعكس ويمكن تخصيصه بما عدى المشاهد المشرفة فان المشهور بين الأصحاب
الاستحباب حتى قال في المعتبر إنه مذهب علمائنا خاصة قال وعليه عمل الأصحاب
من زمن الأئمة الى الآن وهو مشهور بينهم لا يتناكرونه ، ونقل عمل الامامية
واجماهم على ذلك العلامة في (التذكرة) والشهيد في (الذكرى) واستثنى بعضهم
الشهيد فقال الاولى دفنه حيث قتل لما روي عن النبي « ص » ادفنوا القتلى في
مصارعهم ، وقال الشهيد الثاني : يجب تقييد جواز النقل الى المشاهد بما اذا لم يُخَف
هتك الميت لبعد المسافة وغيرها لأنه هتك لحرمة الميت واضرار بالمؤمن ، ثم هذا كله
قبل الدفن وأما بعده فالأكثر على عدم الجواز ، وعن ابن ادريس : أنه بدعة في
شريعة الاسلام سواء كان النقل الى مشهد بعد الدفن أو غيره ، وعن ابن حمزة أنه
مكروه ، وعن الشيخ وجماعة جواز النقل الى المشاهد بعد الدفن ، اذا عرفت
هذا فاعلم : أنه يمكن الاستدلال على جواز النقل بما رواه الديلمي في الارشاد عن
أمير المؤمنين عليه السلام إنه كان اذا أراد الخلو بنفسه توجه الى طرف الغري فيبينما
هو ذات يوم هناك مشرف على النجف فاذا رجل أقبل من البرية راكباً على ناقصة
وقدامه جنازة فحين رآه علي عليه السلام قصده حتى وصل اليه وسلم عليه فرد عليه
السلام وقال : من أين ؟ قال : من اليمن ، قال : وما هذه الجنازة التي سمك ؟ قال :
جنازة أبي لأدفنه في هذه الارض ، فقال لم لا دفنته في أرضكم ؟ قال هو أوصى
بذلك وقال إنه يُدفن هناك رجل يدخل في شفاعته مثل ربيعة ومضر ، فقال « ع »
له أنعرف ذلك الرجل ؟ قال لا ، قال أنا والله ذلك الرجل ثلاثاً فأدفن فقام ودفنه ،
وما رواه في « الكافي » عن زيد الكناسي عن أبي جعفر عليه السلام قال
في حديث أوحى الله الى موسى عليه السلام أن أحمل عظام يوسف من مصر قبل أن
تخرج منها الى الارض المقدسة بالشام ، وعن علي بن سليمان قال كتبت اليه أسأله

عن الميت يموت بعرفات يدفن بعرفات أو ينقل الى الحرم. فأيهما أفضل؟ فكتب يحمل الى الحرم ويدفن فهو أفضل، ورواه في التهذيب عنه قال كتبت الى ابي الحسن (الحديث)، وما رواه ابن قولويه في (كامل الزيارة) باسناده عن المفضل عن أبي عبد الله عليه السلام قال: إن الله تعالى أوحى الى نوح «ع» وهو في السفينة أن يطوف بالبيت اسبوعا فطاف كما أوحى الله اليه ثم نزل في الماء الى ركبته فاستخرج تابوتا فيه عظام آدم عليه السلام فحمل التابوت في جوف السفينة حتى طاف بالبيت ما شاء الله أن يطوف ثم ورد الى باب الكوفة في وسط مسجدنا فميتها قال الله تعالى للارض (ابلعي ماءك) فبلعت ماءها من مسجد الكوفة كما بدء الماء من مسجدنا وتفرق الجمع الذي كان مع نوح في السفينة فأخذ نوح التابوت فدفنه في الغري، وما رواه الراوندي في قصص الأنبياء باسناده عن محمد بن مسلم عن أبي جعفر عليه السلام قال: لما مات يعقوب حملة يوسف عليه السلام في تابوت الى أرض الشام فدفنه في بيت المقدس، وما رواه الصدوق في (العيون) و (العلل) و (الخصال) عن أبيه عن سعد بن عبد الله عن أحمد بن محمد بن عيسى عن الحسن بن فضال عن أبي الحسن عليه السلام إنه قال: احتبس القمر عن بني اسرائيل فأوحى الله عز وجل الى موسى عليه السلام أن أخرج عظام يوسف من مصر ووعده طلوع القمر إن أخرج عظامه، فسأل موسى من يعلم موضعه فقبل له هاهنا عجوز تعلم علمه فبعث اليها فأتي بعجوز متمدة عمياء، فقال لها أنعرفين موضع قبر يوسف قالت نعم، قال فأخبرني به، قالت لا، حتى تعطيني أربع خصال، تطلق رجلي، وتعيد لي شبابي، وتعيد لي بصري، وتجعلني معك في الجنة، قال فكبر ذلك على موسى، فأوحى الله عز وجل اليه يا موسى اعطها ما سألت فانك إنما تعطى علي، ففعل فدلته عليه، فاستخرجه من شاطئ النيل في صندوق مرمر فلما أخرجه طلع القمر فحملة الى الشام، فلذلك يحمل أهل الكتاب موتاهم إلى الشام؛ وروى الشيخ في (المصباح) قال: لا ينقل الميت من بلد الى بلد فإن نقل الى المشاهد كان فيه فضل ما لم يدفن، وقد رويت بجواز تقابه الى بعض المشاهد رواه والأول أفضل

وقال في (النهاية) فاذا دُفن في موضع فلا يجوز تحويله من موضعه ، وقد وردت رواية بجواز نقله الى بعض مشاهد الأئمة عليهم السلام سمعناها مذكورة ؛ والأصل ما قدمناه انتهى . وروى الطبرسي في مجمع البيان عن محمد بن مسلم عن أبي جعفر عليه السلام في حديث قال لما مات يعقوب حمله يوسف في تابوت الى أرض الشام فدفنه في البيت المقدس ، ويؤيد ذلك ما ورد في أخبار كثيرة في فضل الدفن في المشاهد الشريفة سيما الغري والحير والله العالم بالحال .

الحديث السبعون

ما رويناه بالأسانيد عن ثقة الاسلام وشيخ الطائفة في الكافي والتهذيب عن ابن سنان عن أبي عبد الله عليه السلام في رجل أصابته جنابة في السفر وليس معه ماء إلا قليل وخاف إن هو اغتسل أن يعطش ، قال إن خاف عطشاً فلا يهريق منه قطرة ، ليتيمم بالصعيد فإن الصعيد أحب إلي .

قوله عليه السلام : فلا يهريق منه قطرة يعني على جسده للاغتسال

بيانه وقوله : أحب إلي ، أي أحب إلي من الغسل بذلك الماء مع خوف

العطش وإن جاز ذلك ايضاً

الحديث الحادي والسبعون

ما رويناه عن شيخ الطائفة باسناده عن الحسين بن أبي العلاء عن أبي عبد الله عليه السلام قال سألته عن الرجل يجنب ومعه من الماء بقدر ما يكفيه لوضوء الصلاة أيتوضأ بالماء أو يتيمم ؟ قال : يتيمم ألا ترى أنه جعل عليه نصف الظهور ، ورواه الصدوق في الفقيه الا انه قال في آخره : نصف الوضوء .

قال المحدث الكاشاني : إنما نشأ هذا السؤال من اعتقاد السائل
ببإياه كون الوضوء أفضل من التيمم وكونه مقدوراً للجنب فأجابه (ع)
 بمنع كونه أفضل على الاطلاق بل التيمم للجنب أفضل من الوضوء لأنه مأثور بالتيمم
 غير مأثور بالوضوء مع أن في التيمم من الطهور نصف ما في الوضوء حيث اسقط
 الممسوحان وأثبت المسحولان ، فإن الدين لا يقاس بقوله عليه السلام أفضل لا يناق
 كونه متميماً عليه لأنه قابل به ما اعتقده السائل ولم يُرد به اثبات بعض الفضل
 للوضوء انتهى .

الحديث الثاني والسبعون

ما رويناها بالأسانيد عن ثقة الاسلام في الكافي والصدوق في الفقيه عن
 الجعفري عن ابي الحسن موسى عليه السلام قال : الحمام يوم ويوم لا ، يكثر اللحم
 وإدماؤه في كل يوم يذيب شحم الكليتين .

قال بعض الأفاضل : اليوم الاول في قوله يوم ويوم لا ، خبر
ابضاع مبتدأ محذوف أي دخوله يوم ، وقوله : ويوم لا ؛ أي ويوم لا
 دخول فيه ويكثر على وزن يكرم خبر ثان للمبتدأ المحذوف ، فهو من قبيل الرمان حلو
 حامض في عدم تمام الكلام بدون الخبر الثاني فتأمل ، وكتب في وجه التأمل أن
 اليوم الاول لا يصح حمله على المبتدأ فكيف يجعل خبراً عنه فليس هذا التركيب من
 قبيل : الرمان حلو حامض ، لا يمكن الاقتصار على خبر واحد ويمكن دفعه بنوع من
 التكلف والسبب في اكثار اللحم في الاول أن بالتفريق تخرج الفضلات البلغمية
 ويدخل مكانها البلغم الصحيح ، ونحو هذا الحديث ما رواه في الكافي أيضاً عن
 سليمان الجعفري قال مرضت حتى ذهب لحمي فدخلت على الرضا عليه السلام فقال :
 أيسرك أن يعود اليك لحمك ؟ قلت بلي ، قال : ازم الحمام غباً فإنه يعود اليك
 وياك أن تدمنه فإن إدماؤه يورث السل ، قال البهائي : غباً بكسر الغين المعجمة
 وتشديد الباء الموحدة المراد به أن يدخل الحمام يوماً ويتركه يوماً كما أن الغب في

الحمي أن تأخذ يوماً وتترك يوماً ، وأما تفسير اللغويين الغيب في زر غيباً تزد حباً بالزيارة في كل اسبوع فهو مخصوص بالغيب في الزيارة لا غير ، والسئل بكسر السين قرحة في الرية يلزمها حمى هادئة دقيقة ويطلق عند بعض الاطباء على مجموع الالزم والملزوم انتهى .

الحديث الثالث والسبعون

ما روينا عن ثقة الاسلام في الكافي والصدوق في الفقيه عن الحسن بن علي عليه السلام أنه خرج من الحمام فلقيه انسان فقال له طاب حمامك فقال « ع » : اذا طاب الحمام فما راحة البدن منه ، فقال : طاب حميمك ، فقال : ويحك أما علمت أن الحميم العرق ، فقال له طاب استحمامك ، فقال عليه السلام يالكع وما تصنع بالآست هاهنا ، فقال له كيف أقول ؟ فقال (ع) قل : طاب ما طهر منك وطهر ما طاب منك .

(لكع) : كضرد ، وهو السفيه الأحمق ، وكان القائل كان **يباه** مخالفاً للحق أو أنه عليه السلام قال له ذلك للتأديب ، (وما تصنع بالآست هاهنا) يعني أن الآست إنما يرد لافادة الطلب وإنما يتصور ذلك قبل دخول الحمام لا بعده ، وان لفظ (الآست) لفظ قبيح فإنه بمعنى الدبر ، ويمكن أن يكون قاله بما يتوهم منه استحمامك ولهذا أدبه عليه السلام ، أولم يكن قاله كذلك ولكن لما كانت هذه الكلمة قابلة لأن تقال هكذا فلا ينبغي التكلم بالكلمة المستهجنة ويؤيد الأول قوله قبل ذلك طاب حمامك فقال له عليه السلام : (اذا طاب الحمام فما راحة البدن) يعني أن هذا دعاء للحمام لا للبدن فقال طاب حميمك فقال : (ويحك) ويح كلمة يراد بها هنا التهجين ، وقد تطلق على التحسين لكن الأنسب الاول لأن اللابح بحاله أن يقول ما قاله أخيراً من الاستفهام لا أن يتكلم برأيه ، (أما علمت أن الحميم العرق) يعني يطلق عليه وأن المتكلم قصد به العرق وان كان قصده الماء الحار فيرجع

الى طاب حمامك (طاب ما طهر منك وطهر ما طاب منك أي طيب الله ما طهر
منك من القلب والعقل والروح والسر الخفي بالأقوار الملكوتية والجبروتية واللاهوتية
وطهرها الله من الفواشي الناسوتية الظلمانية الحاجبة عن جناب قدسه تعالى ، أو
طيب الله الاعضاء الظاهرة بالعبادات والطاعات ، وطهر الله الاجزاء الباطنة الطيبة
من المخالقات والتوجهات الى غير وجهه المقدس ، أو أن المراد بالطهارة النظافة من
الادناس وبالطيبة الزهارة من الذنوب أو بالعكس ، أو المراد بالطهارة الزهارة من
الادناس وبالطيبة السلامة من الآلام .

الحديث الرابع والسبعون

ما روينا بالاسانيد عن الصدوق في العلل باسناده عن العسكري عليه السلام
أنه سأله بعض مواليه عن الصلاة يقطعها شيء فقال لا ، ليست الصلاة تذهب هكذا
بخيال صاحبها إنما تذهب مساوية لوجه صاحبها .

لعل المراد أنها تذهب الى السماء من جهة وجه صاحبها أي من
بينه سمت رأسه لا من سمت مقابله حتى يكون الخايل مانعاً ، ويحتمل
أن يكون المراد أنها تذهب الى الجهة التي توجه قلبه اليها فإن كان قلبه متوجهاً الى
الله تعالى وعمله خالصاً له سبحانه فإنه يعود اليه ويقبل عنده ، سواء كان في مقابله
شيء أم لا ، وإن كان وجه قلبه متوجهاً الى غيره تعالى وعمله مشوباً بالاغراض
الفاسدة والاعراض الكاسدة فعمله ينصرف الى ذلك الغير ، سواء كان ذلك الغير في
مقابل وجهه أو لم يكن ، ولذا يقال له يوم القيامة : خذ عملك ممن عملت له .

الحديث الخامس والسبعون

ما رويناه عن الصدوق في الفقيه عن زرارة قال قلت لأبي جعفر عليه السلام أرأيت الميت اذا مات لم تجمل معه الجريدة ؟ فقال : يتجافى عنه العذاب والحساب مادام العود رطباً ، إنما الحساب والعذاب كله في يوم واحد في ساعة واحدة قدر ما يدخل القبر ويرجع القوم وإنما جعل السعفتان لذلك فلا يصيبه عذاب ولا حساب بعد جفوفها ان شاء الله تعالى .

هذا بظاهره ينافي ببعض الأخبار الدالة على اتصال نعيم القبر وعذابه **بيان** الى يوم القيامة اللهم إلا أن يجعل اتصال العذاب مختصاً بالكافر ، (قال التقي المجلسي) بعد هذا الخبر الطريق صحيح وبدل على أن العذاب في القبر في ساعة واحدة وينافي الأخبار الكثيرة أن قبر المؤمن روضة من رياض الجنة ، وقبر الكافر حفرة من حفر النيران ، وغيره من الاخبار فيمكن أن يكون مخصوصاً بالمؤمن ويكون حسابهم وعذابهم سؤال منكر ونكير ، أو الضغطة وإن تقدم سابقاً أن المؤمن لا تصيبه الضغطة ايضاً فيكون محمولا على الالتقاء ويمكن أن يكون الحصر باعتبار الاشدية .

الحديث السادس والسبعون

ما رويناه بالاسانيد عن الصدوق في الفقيه قال : قال رسول الله « ص » : للمؤذن فيما بين الأذان والاقامة مثل أجر الشهيد المتشحط بدمه في سبيل الله عز وجل فقال علي عليه السلام إنهم يجتلدون على الأذان فقال كلاً إنه يأتي على الناس زمان يطر حون الأذان على ضعفائهم فتلك لحوم حرمها الله على النار .

قوله صلى الله عليه وآله : فيما بين الأذان والاقامة ، يحتمل أن يكون الثواب للاذان أول الفعل الواقع فيما بينهما من الجلوس والسجدة والتسبيح كما ورد هذا بعينه في الجلسة بينهما في المغرب ، ويحتمل أن يكون المراد أن له هذا الثواب من أول الأذان الى آخر الاقامة أو اذا فرغ من الاذان الى أن يأخذ في الاقامة ، (والمتشحط بدمه) هو المخلوط به مع الاضطراب في الجهاد في سبيل الله وهو من أعلى مراتب الشهداء ، (أنهم يجتهدون على الاذان) من الجلاء أي يقاتلون ، وفي بعضها يجتارون بالجيم من الجوار أي يحصل منهم الجور على الضعفاء المرادين للاذان ولا يدعونهم يؤذون فقال « ص » : كلا ، يعني حاشا لا يبقى هكذا أو مع هذه المبالغة حتى لا يصير سبباً للاختيار والمجاهدة ، (إنه يأتي زمان يطرحون الاذان على ضعفاءهم) في أمور الدنيا ، (وتلك) أي الضعفاء المطروح عليهم الاذان ، (لحوم حرمها الله على النار) بمعنى أنهم لا يدخلونها والظاهر أن المراد بذلك اذان الإعلام ، والافلاطرح في الاذان لنفسه في الصلاة أو اذان الجماعة

الحديث السابع والسبعون

ما رويناه عن العلامة المجلسي عن كتاب (دعائم الاسلام) عن الصادق عن آباءه عن علي قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله : ثلاثة لو تعلم امتي ما فيها لضربت عليها بالسهم : الأذان ، والغدو الى الجمعة ، والصف الاول .

لعل المعنى أنهم كانوا يتنازعون عليها حتى يحتاجون الى القرعة بالسهم لتعيين من يأتي بها ، ويحتمل أن يكون المراد المقاتلة بالسهم ويؤيد المعنى الاول ما روي عنه « ص » قال : لو يعلم الناس ما في الاذان والصف الاول ثم لم يجدوا الا أن يستهموا عليه لفعلوا .

الحديث التامه والسبعون

مارويناه عن الصدوق في الفقيه باسناده عن بلال قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول : المؤذنون امانه المؤمنين على صلاتهم وصورهم ولحومهم ودماءهم ، لا يسئلون الله عزوجل شيئاً الا أعطاهم ، ولا يشفعون في شيء الا شفّعوا (الحديث) .

أما أنهم امانه على الصلاة والصوم بالنسبة الى ذوي الاعذار **ايضاح** فظاهر ، وكذا بالنظر الى غيرهم مع حصول العلم باذاتهم أو اذا كانوا عدولاً ثقة عارفين بالاوقات ، كما يستفاد من جملة من الروايات ؛ أو اذا كانت اخبارهم محفوفة بالقرائن ، وأما على اللحوم فقليل في توجيهه الظاهر أن المراد أن المؤذنين اذا لم يؤذنوا يعتاب الناس أهل تلك المدينة أو القرية أو المحلة بأنهم ليسوا بمسلمين لأنهم لا يقيمون شعائر الاسلام ، ويحتمل أن تكون اللحوم مقرونة مع الدماء لأن أهل القرية أو المدينة اذا اتفقوا على ترك الاذان يحل للامام قتالهم حتى يقيموا الاذان ، كما أن الحاج اذا تركوا زيارة النبي « ص » يحل قتالهم ، وان كان كل من الاذان والزيارة مسنوناً ولا يصير بذلك واجباً فإن الواجب ما يستحق بتركه العقوبة الاخرية ، وهذه دنيوية بل لا بعد في أن نقول إن الايمان بالمكروهات وترك المستحبات يترتب عليها عقاب أو ضرر دنيوي كما يستفاد من الاخبار ، ويمكن أن يكون الامانة في اللحوم باعتبار أن من صدر منه ذلك جاز استحلال لحمه الذي يؤخذ منه ولحم يؤخذ من بلد هو فيه ، وأما في الدماء فمن حيث أن من سحناه يؤذن وصدر منه اوراق دم جاز استحلاله لدلالة الاذان على اسلامه بخلاف غيره اذا كان مجهول الاسلام وقوله (لا يشفعون) الحديث ، يحتمل أن يراد أنهم لا يدعون لاحد في شيء من الامور الدنيوية او الاخرية الا قبلت شفاعتهم فيه ، ويحتمل الاعم من الدنيا والآخرة .

الحديث التاسع والسبعون

ما رويناه عن (الدعائم) عن الصادق عليه السلام قال : اذا قال المؤمن : قد قامت الصلاة حرّم عليه الكلام وعلى ساير أهل المسجد الا أن يكونوا اجتمعوا من شتى وليس لهم امام .

من شتى : أي من مواضع مختلفة ، وفي بعض النسخ بدون (من) بيان أي متفرقين ، ووجه الاستثناء حينئذ ليس لهم امام معين فلا بد لهم من تعيين امام فيتكلمون لذلك ضرورة ، ويوضحه ما رواه الشيخ عن الصادق عليه السلام وقد سُئل عن الرجل يتكلم في الاقامة ؟ قال نعم ، فاذا قال المؤذن : قد قامت الصلاة ، فقد حرّم الكلام على أهل المسجد إلا أن يكونوا اجتمعوا من شتى وليس لهم امام فلا بأس أن يقول بعضهم لبعض : تقدّم يا فلان .

الحديث الثمانون

ما رويناه عن العلامة المجلسي عن تفسير النعماني باسناده عن امير المؤمنين عليه السلام قال : حدود الصلاة أربعة ، معرفة الوقت ، والتوجه الى القبلة ، والركوع ، والسجود ، وهذه عوام في جميع العالم وما يتصل بها من جميع أفعال الصلاة والأذان والاقامة وغير ذلك ، ولما علم الله سبحانه أن العباد لا يستطيعون أن يؤدوا هذه الحدود كلها على حقائقها جعل فيها فرائض وهي الاربعة المذكورة وجعل فيها من غير هذه الاربعة المذكورة من القراءة والدعاء والتسبيح والتكبير والأذان والاقامة ، وما شاكل ذلك سنة واجبة واجب من يعمل بها فهذا ذكر حدود الصلاة .

قال (رحمه الله) : لعل المراد بالفرائض الاركان والشروط وظاهره بيان استحباب غيرها ؛ وينبغي حملها على أنه لا تبطل الصلاة بنسيانها أو أن من لا يعلمها تسقط عنه ، ويؤيده ما في بعض النسخ من أحسنها يعمل بها ، أو المراد أنه ليس فيها من الاهتمام بادائها والعمل بمستحباتها مثل ما في الاربعة ، وبالجملة لا يعارض بمثله سائر الاخبار الصحيحة المشهورة فلا بد من تأويل فيه .

الحديث الحادى والثمانون

ما رويناه عن الصدوق في مجالسه مسنداً عن الثمالي عن السجاد عليه السلام قال : المنافق ينهى ولا ينتهى وبأمر بما لا يأتي اذا قامت الصلاة اعترض واذا ركع ربض واذا سجد نقر واذا جلس شفر .

قوله عليه السلام (اعترض) قد فسر في رواية اخرى بالالتفات ، ويحتمل أن يكون المراد أنه يعترض القرآن فيكتفي بشيء منه من غير أن يقرء الفاتحة كما هو مذهب بعض العامة ، أو سورة كاملة معها كما هو مذهب بعضهم (واذا ركع ربض) قال في الصحاح : ربض الغنم والفرس والبقر والكلب مثل بروك الابل ، فيحتمل أن يكون المعنى أنه يدلي رأسه وينحني كثيراً كأنه رابض أو يسقط نفسه من الركوع الى السجود من غير مكث فيه ، أو من غير أن يستقيم قائماً كالغنم ، أو كناية عن عدم الانفراج والتجافي بين الاعضاء (واذا جلس شفر) شفر الكلب كمنع ، رفع احدى رجليه بال أو لم يبل ، ولعله اشارة الى بعض معاني الاقعاء .

الحديث الثاني والثمانون

ما رويناه عن (قرب الاسناد) مسنداً عن الصادق عليه السلام عن أبيه عن علي عليه السلام قال : نهى رسول الله « ص » عن نقر الغراب وفرشة الاسد . قال في (النهاية) نقر الغراب تخفيف السجود وأنه لا يمكث فيه **بيان** الا قدر وضع الغراب منقاره فيما يريد اكله ، وقال فيه : إنه نهى عن افتراش السبع في الصلاة وهو أن يبسط ذراعيه في السجود ولا يرفعها عن الارض كما يبسط الكلب والذئب ذراعيه ؛ والافتراش افتعال من الفرش انتهى ، وفي بعض النسخ فريسة بالمهملة وهو تصحيف وعلى تقدير صحته فالمعنى انه لا يستتم افعال الصلاة كالأسد يا كل بعض فريسته ويدع بعضها .

الحديث الثالث والثمانون

ما رويناه عنه ايضاً باسناده عن الصادق عليه السلام عن آبائه قال : قال رسول الله « ص » : إن أمتكم وفدكم الى الله فانظروا من توفدون في دينكم وصلاتكم الوافد القادم الوارد رسولاً وقاصد الأمير للزيارة والاسترفاد ونحوهما **بيان** والابل السابق للقطار فعلى الاول وهو الاظهر المعنى أنه رسوله الى الله ليسأل ويطلب لهم الحاجة والمغفرة منه سبحانه ولا محالة يكون مثل هذا أفضل القوم وأعلمهم وأشرفهم ، وقيل إنه وافد من الله سبحانه اليهم ليقرء كلام الله عليهم وفيه بعد وتوجيهه على الاخير ظاهر .

الحديث الرابع والثمانون

ما روينا عن العلامة المجلسي رحمه الله عن الدرّة الباهرة قال قال ابو الحسن الثالث عليه السلام : اذا كان زمان العدل فيه أغلب من الجور فخرام أن يُظن بأحد سوء حتى يعلم ذلك منه ، واذا كان زمان الجور فيه أغلب من العدل فليس لأحد أن يُظن بأحد خيراً حتى يبدو ذلك منه .

هذا يتنافى الاخبار الدالة على الامر بحسن الظن والنهي عن اسائته **بيناها** وحمله المجلسي رحمه الله على بلاد المخالفين أو على كوف الأكثر مشهورين بالفسق ولم يعلم منهم خيراً أو على رعاية الحزم في المعاملات كما يدل عليه سائر الروايات .

الحديث الخامس والثمانون

ما روينا عن الكشي عن يونس بن يعقوب قال : قال لي أبو عبد الله « ع » يا يونس قل لهم مؤلفة قد رأيت ماتصنعون اذا سمعتم الأذان أخذتم نعالكم وخرجتم من المسجد .

(قل لهم) : أي للشيعمة ، وخطابهم بالمؤلفة تأديب لهم وتنبيه على **بيناها** أنهم ليسوا من شيعتهم واقعاً بل من المؤلفة قلوبهم ، وذلك لأنهم كانوا يسمعون قوله ولا يتبعونه في التقية لأنهم بعد الأذان كانوا يخرجون من المسجد لئلا يصلوا مع المخالفين فيدل على لزوم الصلاة خلفهم عند التقية .

الحديث السادس والثمانون

ما رويناه عن الصدوق في (ثواب الاعمال) مسنداً عن الصادق عليه السلام قال قال رسول الله « ص » : يا أيها الناس اقيموا صفوفكم ، وامسحوا بمناكبكم لئلا يكون فيكم خلل ولا تخالفوا فيخالف الله بين قلوبكم ألا واني اريكم من خلفي .
 (وامسحوا بمناكبكم) : أي اجعلوها متلاصقة يمسح بعضها بعضاً **بيان** ولا يكون بينها خلل و فرج ، وقوله (ولا تخالفوا فيخالف الله بين قلوبكم) : أي اذا تقدم بعضهم على بعض في الصفوف تأثرت قلوبهم ونشأ بينهم الخلف ، كذا في (النهاية) قال ومنه الحديث الآخر لتسؤن صفوفكم أو ليخالفن الله بين وجوهكم ، يريد أن كلاً منهم يصرف وجهه عن الآخر يوقع بينهم التباغض فان إقبال الوجه على الوجه من اثر المودة والالفة ، وقيل أراد بهاتحويلها الى الادبار وقيل تغير صورها الى صور اخرى .

الحديث السابع والثمانون

ما رويناه بالاسانيد عن الفاضل الحلبي في (السراير) نقلاً من كتاب أبي عبد الله السيارى قال : قلت لابي جعفر الثاني (ع) : قوم من مواليك يجتمعون فتحضر الصلاة فيقدم بعضهم فيصلي جماعة ، فقال : إن كان الذي يؤم بهم ليس بينه وبين الله طلبه فليفعل ، قال وقت له مرة اخرى إن القوم من مواليك يجتمعون فتحضر الصلاة فيؤذن بعضهم ويتقدم أحدهم فيصلي بهم ، فقال : إن كانت قلوبهم كلها واحدة فلا بأس ، فقلت : ومن لهم بمعرفة ذلك ؟ قال : فدعوا الامامة لأهلها

حديث من شرب الخمر لم تحسب صلواته أربعين صباحاً ٢٠٧

هذا الحديث يخالف الاخبار المتظافرة الدالة على الاكتفاء في الامام **ببانه** بحسن الظاهر بل لم تقف في امام الجماعة على خبر صريح في اشتراط العدالة فيه مع نهاية الحث والتأكيد عليها فلمعله محمول على استحباب انصاف الامام بذلك ، قال العلامة المجلسي بعد ايراده الخبر : هذا الخبر يخالف للحاديث الصحيحة الدالة على المساهلة والتوسعة في عدالة الامام ، والاكتفاء فيها بحسن الظاهر ، وعدم التظاهر بالفسوق والحث والترغيب العظيم الوارد في فعلها وعادة السلف في الاعصار من مواظبتهم عليها ، والتأمل في حال الجماعة الذين عينتهم النبي والائمة عليهم السلام لذلك ؛ مع أن الخبر ضعيف ، ولو سلم فيمكن حمله على استحباب كون الامام متصفاً بتلك الصفات أو يحمل قوله : ليس بيده وبين الله طلبه ، على أنه لم يكن عليه كبيرة لم يتب منها ، فإن الصغائر مكفرة مع اجتناب الكبائر ، فلا طلبه عنها ، فيدل على أنه يشترط في الامامة اعتقاد الامام بعدالة نفسه ، واما كون قلوبهم واحدة فيمكن أن يراد به عدم الاختلاف في العقائد ، وقوله (دعوا الامامة لاهلها) يمكن حمله على أن مع وجود الافضل ينبغي أن لا يعدل عنه الى غيره ، على أنه يمكن أن يكون غرضه منع الراوي وأمثاله عن الامامة لأنه كان ضعيفاً فاسد المذهب ، قال النجاشي كان ضعيف الحديث فاسد المذهب ، وقال ابن الغضائري : انه قال بالتناسخ ، ويمكن حمله على التقيية ايضاً لئلا يتضرروا من المخالفين ، { وبالجملة } : يشكل ترك هذه السنة المتواترة تمسكاً بمثل هذه الرواية انتهى .

الحديث الثامن والثمانون

ما روينا عن الصدوق في العلل باسناده عن الحسين بن خالد قال : قلت للرضا عليه السلام إنا روينا عن النبي « ص » : أن من شرب الخمر لم تحسب صلواته أربعين صباحاً ، فقال : صدقوا ، فقلت وكيف لا تحسب صلواته أربعين صباحاً لا أقل من ذلك ولا أكثر؟ قال : لأن الله تعالى قدر خلق الانسان فصير النطفة

حديث من شرب الخمر لم تحسب صلواته أربعين صباحا

أربعين يوماً ، ثم نقلها فصيرها علقة أربعين يوماً ، ثم نقلها فصيرها مضغة أربعين يوماً ، وهذا اذا شرب الخمر بقيت في حشاشته على قدر ما خلق منه وكذلك يجتمع غذاؤه واكله وشربه تبقى في حشاشته أربعين يوماً .

(قال العلامة المجلسي رحمه الله) : لعل المراد أن بناء بدن الانسان

على وجه يكون التغيير الكامل فيه بعد أربعين يوماً كالتغيير من النطفة

بيان

الى العلقه الى ساير المراتب فالتغيير عن الحالة التي حصلت في البدن من شرب الخمر الى حالة اخرى بحيث لا يبقى فيه اثر منها لا يكون الا بعد مضي تلك المدة ، قال شيخنا البهائي : لعل المراد بعدم القبول هنا عدم ترتب الثواب عليها في تلك المدة لا عدم اجزائها فانها مجزية اتفاقاً وهو يؤيد ما يستفاد من كلام السيد المرتضى من أن قبول العبادة أمر مغاير للاجزاء فالعبادة المجزية هي المبرأة للذمة المخرجة عن عبدة التكليف ، والمقبولة هي ما يترتب عليها الثواب ولا تلازم بينهما ولا اتحاد كما يظن ، ومما يدل على ذلك قوله تعالى : (إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ (١) مع أن عبادة غير التي مجزية اجماعاً ، وقوله تعالى حكاية عن ابراهيم واسماعيل (رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا) مع أنهما لا يفعلان غير المجزي وقوله تعالى (فَتَقَبَّلَ مِنْ أَحَدِهِمَا وَلَمْ يُتَقَبَّلْ مِنَ الْآخَرِ (١) مع أن كلا منهما فعل ما أمر به من القران ، وقوله « ص » : إن من الصلاة ما يتقبل نصفها وثلثها وربعا وإن منها لما تلاف كما يلاف الثوب الخلق فيضرب بها وجه صاحبها ، والتقريب ظاهر ولأن الناس لم يزالوا في سائر الأعصار والامصار يدعون الله تعالى بقبول أعمالهم بعد الفراغ منها ، ولو اتحد القبول والاجزاء لم يحسن هذا الدعاء الا قبل الفعل كما لا يخفى فهذه وجوه خمسة تدل على انفكاك الاجزاء عن القبول وقد يجاب عن الاول بأن التقوى على مراتب ثلاث : أولها التنزه عن الشرك وعليه قوله تعالى : (وَالزَّمِيمَ كَلِمَةَ التَّقْوَى (٢) ، قال المفسرون هي قول : لا إله إلا الله ، وثانيها التجنب عن المعاصي ، وثالثها التنزه عما يشغل عن الحق تعالى ، ولعل المراد بالمتقين أصحاب المرتبة الاولى وعبادة غيرالمتقين

بهذا المعنى غير مجزية وسقوط القضاء لأن الاسلام يجب ما قبله ، وعن الثاني بأن السؤال قد يكون للواقع والقرض منه بسط الكلام مع المحبوب وعرض الافتقار لديه كما قاله في قوله تعالى (رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا (١)) على بعض الوجوه ، وعن الثالث بأنه يعبر بعدم القبول عن عدم الاجزاء ، ولعله خلل في الفعل وعن الرابع أنه كناية عن نقض الثواب وفوات معظمه ، وعن الخامس أن الدعاء لعله لزيادة الثواب وتضعيفه ، وفي النفس من هذه الإجابة شيء ، وعلي ما قيل في الجواب عن الرابع يلزم عدم قبول صلاة شارب الخمر عند السيد المرتضى رحمه الله انتهى كلامه والحق انه يطلق القبول في الاخبار على الاجزاء تارة بمعنى كونه مسقطاً للقضاء أو للعقاب أو موجباً للثواب في الجملة ايضاً وعلى كمال العمل وترتب الثواب الجزيل والآثار الجليلة عليه كما مر في قوله تعالى (إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْتَهِي عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ (٢)) وعلى الأعم منها كما سيأتي في بعض الاخبار ، وهذا الخير منزل على المعنى الثاني عند الاصحاب .

المعرب التابع والثمانون

مارويناه عن السيد الرضي رحمه الله في المجازات النبوية قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله : لكل شيء وجهٌ ووجه دينكم الصلاة فلا يشين أحدكم وجه دينه ، ولكل شيء أنفٌ وأنف الصلاة التكبير .

(قال السيد الرضي رحمه الله) : وهذا القول مجاز ، والمراد أن

بيانه الصلاة يعرف بها جملة الدين كما أن الوجه يعرف به جملة الإنسان ، لأنها أظهر العبادات وأشهر المفروضات ؛ وجملاً أنفها التكبير لأنه أول ما يبدو من شرايطها ، ويسمع من أذكارها وأركانها انتهى ؛ ويحتمل أن يكون المعنى إنه كما أن الإنسان بلا أنف ناقص مميب وكذا الصلاة بغير تكبير مشوهة قبيحة فلوحمل على ما يشمل تكبيرة الاحرام كان كناية عن البطلان ، ولو كان المراد غيرها كان كناية عن نقصان الكمال

الحديث التسويبه

ما روينا عنه قدس سره قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله : كل صلاة لا يقرأ فيها بفاتحة الكتاب فهي خداجٌ ، وروي بلفظ آخر وهو قوله : كل صلاة لا قرأه فيها فهي خداجٌ .

(قال السيد) : هذه استعارة مجيبة ، لأنه عليه السلام جعل الصلاة التي لا يقرأ فيها ناقصة بمنزلة الناقة اذا ولدت ولدأ ناقص الخلقه ، أو ناقص المده ، ويقال : أخذج الرجل صلاته ، اذا لم يقرء فهو مُخدج وهي مخدجة وقال بعض أهل اللغة يقال : خدجت الناقة ، اذا التقت ولدها قبل أوان النتاج وإن كان تام الخلقه ، وأخذجت ، إذا القته ناقص الخلق وإن كان تام الحمل فكانه (ص) قال : كل صلاة لا يقرأ فيها فهي نقصان إلا انها مع نقصانها مجزئة انتهى

بيان

الحديث الحادي والتسويبه

ما روينا عن الشيخ في المهذيب مسنداً عن النبي صلى الله عليه وآله قال : الاتكاء في المسجد رهبانية العرب .

يحتمل الذم للاتكاء ، لأن الرهبانية في هذه الامه مذمومة ، فالمعنى ينبغي أن يكون اتكأؤه في بيته لأنه صومعته ومحل استراحتة ، ويحتمل أن يكون مدحاً ويكون المراد الاتكاء لا انتظار الصلاة بلا نوم ويؤيد الأخير ما روي عن علي عليه السلام قال : الجلوس في المساجد رهبانية العرب والمؤمن مجلسه مسجده وصومعته بيته ، فالمراد بالصومعة محل النوم ، وقد روى العامة أن عثمان بن مظعون أتى النبي « ص » فقال : ، اذن لنا في الترهيب ، فقال : إن ترهب امتي الجلوس في المساجد وانتظار الصلاة .

بيان

الحديث الثاني والتسعون

ما رويناه عن الصدوق في (المحاسن) مسنداً عن النبي صلى الله عليه وآله قال : الجلوس في المسجد لا تنتظر الصلاة عبادة ما لم يُحْدِث ، قيل يا رسول الله وما الحدث ؟ قال : الاغتياب .

لعل المراد بالحدث الأمر المنكر القبيح ، كما ورد في حديث المدينة **بيان** من أحدث فيها حدثاً ، وفسر بذلك ، أو شبه صلى الله عليه وآله الاغتياب بالحدث ، لأنه ناقض لفضل الكون في المسجد كما أن الحدث ناقض للصلاة ويؤيده ما ورد في بعض الاخبار أن الغيبة تنقض الوضوء ، وقد روى المخالفون هذا الخبر عن أبي هريرة ، ورووا أنه سُئِلَ عن معنى الحدث ففسره بما يناسب لحيته الشريفة .

الحديث الثالث والتسعون

ما رويناه عن الصدوق في العلل مسنداً عن الصادق عن أبيه عليه السلام قال اذا أخرج أحدكم الحصاة من المسجد فليردها مكانها ، أو في مسجد آخر فانها تسبِّح (قال المجلسي رحمه الله) يمكن أن يكون تسبيحها كناية عن كونها **بيان** من أجزاء المسجد ؛ فإن المسجد لكونه محلاً لعبادة الله سبحانه يدل على عظمته وجلالته فهو بجميع أجزائه ينزهه الله تعالى عما لا يليق به ، أو المعنى أنها تسبِّح أحياناً كما سبَّحت في كيف النبي صلى الله عليه وآله ، أو تسبِّح مطلقاً للمعنى الذي اريد في قوله تعالى (وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ (١)) ووجه الاختصاص كونها سائناً فيه ، والحاصل : لا نقول إنها جماد ولا يضر إخراجها ،

٢١٢ حديث حُبَّ إِلِيَّ مَنْ دَنِيَ كَمَ النِّسَاءِ وَالطَّيِّبِ وَجَعَلَ قِرَّةَ عَيْنِي فِي الصَّلَاةِ

إِذْ لِكُلِّ شَيْءٍ تَسْبِيحٌ فَلَا يَنْبَغِي إِخْرَاجُهَا وَإِخْلَاءُ الْمَسْجِدِ مِنْ تَسْبِيحِهَا (وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ مَنَعَ مَسَاجِدَ اللَّهِ أَنْ يُذَكَرَ فِيهَا اسْمُهُ (١)) وَيُمْكِنُ أَنْ يَقْرَأَ : تَسْبِيحٌ بِالْفَتْحِ أَيُّ تَنَزَّهَ عَنِ النَّجَاسَاتِ وَسَائِرِ مَا لَا يَلِيقُ بِالْمَسْجِدِ فَيَكُونُ كِنَايَةً أَيْضًا عَنِ الْجُزْئِيَّةِ ، وَالْمَشْهُورِينَ الْأَصْحَابَ حَرَمَةَ إِخْرَاجِ الْحَصَى مِنَ الْمَسْجِدِ ، وَقِيْدَهُ جَمَاعَةٌ بِمَا إِذَا كَانَتْ تَعَدُّ مِنْ أَجْزَاءِ الْمَسْجِدِ أَوْ مِنَ الْآلَةِ أَمَا لَوْ كَانَتْ قَامَةً كَانَتْ إِخْرَاجُهَا مُسْتَحْبًّا ، وَإِخْتَارَ الْمُحْتَمِقُ فِي الْمَعْتَبَرِ وَجَمَاعَةٌ كَرَاهَةَ إِخْرَاجِ الْحَصَى وَكَذَا حَكْمُ الْأَكْثَرِ بِوَجُوبِ الْإِعَادَةِ إِلَى ذَلِكَ الْمَسْجِدِ ، وَقَالَ الشَّيْخُ لَوْ رَدَّهَا إِلَى غَيْرِهَا مِنَ الْمَسَاجِدِ أَجْزَأُ كَمَا دَلَّ عَلَيْهِ الْخَبَرُ أَنْتَهَى .

الحديث الرابع والتسعون

ما رويناه عن الصدوق في (الخصال) بإسناده عن أنس عن النبي « ص » قال : حُبَّ إِلِيَّ مَنْ دَنِيَ كَمَ النِّسَاءِ وَالطَّيِّبِ وَجَعَلَ قِرَّةَ عَيْنِي فِي الصَّلَاةِ .
« قَالَ الصَّدُوقُ رَحِمَهُ اللَّهُ » : إِنْ الْمَلْحِدِينَ يَتَعَلَّقُونَ بِهَذَا الْخَبَرِ وَيَقُولُونَ إِنْ النَّبِيِّ « ص » قَالَ : حُبَّ إِلِيَّ مَنْ دَنِيَ كَمَ النِّسَاءِ وَالطَّيِّبِ وَأَرَادَ أَنْ يَقُولَ الثَّلَاثَ فَندَمَ وَقَالَ : وَجَعَلَ قِرَّةَ عَيْنِي فِي الصَّلَاةِ ، وَكَذَبُوا لِأَنَّهُ « ص » لَمْ يَكُنْ مَرَادَهُ بِهَذَا الْخَبَرِ إِلَّا الصَّلَاةَ وَحَدَّهَا لِأَنَّهُ قَالَ : رَكَعَتَانِ يُصَلِّيهِمَا الْمَرْجُوحُ أَفْضَلُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ سَبْعِينَ رَكَعَةً يُصَلِّيهِمَا غَيْرُ مَرْجُوحٍ وَإِنَّمَا حُبُّ إِلِيَّ النِّسَاءِ لِأَجْلِ الصَّلَاةِ وَهَكَذَا قَالَ : رَكَعَتَانِ يُصَلِّيهِمَا مَتَعَطَّرٌ أَفْضَلُ مِنْ رَكَعَاتٍ يُصَلِّيهِمَا غَيْرَ مَتَعَطَّرٍ وَإِنَّمَا حُبُّ إِلِيَّ الطَّيِّبِ أَيْضًا لِأَجْلِ الصَّلَاةِ نَهْمًا قَالَ « ص » وَجَعَلَ قِرَّةَ عَيْنِي فِي الصَّلَاةِ ، لِأَنَّ الرَّجُلَ لَوْ تَطَيَّبَ وَتَزَوَّجَ نَهْمًا لَمْ يَصِلْ لَمْ يَكُنْ لَهُ فِي التَّزْوِيجِ وَالطَّيِّبِ فَضْلٌ وَلَا ثَوَابٌ أَنْتَهَى ، وَقَالَ الْعَلَمَةُ الْجَمَلِيُّ (رَه) أَقُولُ : مَا ذَكَرَهُ رَحِمَهُ اللَّهُ جَيِّدٌ مَتِينٌ لَكِنَّهُ إِنَّمَا يَسْتَقِيمُ عَلَى زَوَايِةٍ لَيْسَ فِيهَا ثَلَاثٌ ، وَأَمَّا عَلَى الرَّوَايَةِ الَّتِي ذَكَرَ فِيهَا ثَلَاثٌ فَلَا يَسْتَقِيمُ مَا ذَكَرَهُ قَدْسٍ سِرِّهِ ، وَلَيْتَ شَعْرِي

حديث في آية (ان الصلاة كانت على المؤمنين كتاباً موقوتاً) ٢١٣

أي إلحاد فيما ذكره ، ولعله نسب اليهم الإلحاد من جهة اخرى علمها منهم وإنما ارتكبوا هذا في رواية ليس فيها لفظ الثلاث ايضاً لأن الصلاة ليست من أمور الدنيا بل من امور الآخرة وأفضلها ، ولو كان المراد ما يقع في الدنيا فلا وجه ظاهراً لتخصيص تلك الامور بالذكر ، ويمكن أن يقال : المراد ما يقع في الدنيا مطلقاً والغرض بيان أن الأولين من اللذات الدنيوية أهم وأفضل من سائرهما والأخير من العبادات الدينية أهم من سايرها ، والحاصل : اني احببت من اللذات هذين ومن العبادات هذه ، ويحتمل وجه آخر بأن يقال : قررة العين في الصلاة ايضاً من اللذات التي تحصل للمقربين في الدنيا وإن كانت الصلاة من الاعمال الاخرية فإن التذاذ المقربين بالصلاة والمناجات اشبه عندهم من جميع اللذات فلذا عدتها من لذات الدنيا بل يمكن أن يقال : انما عدتها في تلك الامور اشعاراً بأن التذاذه (ص) بالنساء والطيب ايضاً من تلك الجهة أي لأن الله تعالى ارتضاها واختارها لالاشهوة النفسانية ، وسيأتي في ذلك تحقيق منا يقتضي أن التذاذهم بنعم الجنة ايضاً من تلك الجهة ولو كان النار والعياذ بالله دار الاختيار ومرضياً للعزيز الجبار لكانوا طالبين لها فلذاتهم في الدارين مقصورة على ما اختاره مولايم ولا يذعن بهذا الكلام حق الاذعان الا من سعد بالوصول الى مقامات المحبين رزقنا الله ذلك وسائر المؤمنين ، « ثم اعلم » : أن القرم بالضم ضد الحمر ، والعرب تزعم أن دمع الباكى من شدة السرور بارد ومن الحزن حار ، فقررة العين كناية عن السرور والظفر بالمطلوب يقال قررت عينه تقر بالكسر والفتح قررة بالفتح والضم انتهى .



الحديث الخامس والتسعون

ما رويناه عن الصدوق في الفقيه وفي العلل والعبارة للفقيه قال : قال زرارة والفضيل قلنا لأبي جعفر عليه السلام أرأيت قول الله عزوجل (إن الصلاة كانت على المؤمنين كتاباً موقوتاً) (١) قال : يعني كتاباً مفروضاً ، وليس يعني وقت فوتها إن جاز ذلك الوقت ثم صلاها لم تكن صلاة مؤداة ولو كان ذلك كذلك هلك سليمان بن داود عليه السلام حين صلاها بغير وقتها ولكن متى ذكر صلاها .

« أرأيت » بمعنى أخبرني « وكانت » أي صارت ، أو كانت من

قبيل الأمم السالفة يعني كتاباً مفروضاً ظاهره تفسير الوقت بالفرض **بيانه**

ويحتمل أن يكون تفسيراً للكتاب ، وفي العلل كتاباً موقوتاً قال موجباً وظاهره أنه تفسير لقوله موقوتاً فيكون تأكيداً لقوله كتاباً موقوتاً وليس يعني وقت فوتها إن جاز ذلك ثم صلاها لم تكن مؤداة : لعل المراد أن الوقت الذي قرره الله تعالى للاداء ليس مخصوصاً بها حتى لو فاتت من أحد سهواً أو عمداً لا يجب قضائها متى ذكرها ؛ ويحتمل أن يكون المراد به وقت الاختيار والفضيلة بأنه اذا مضى وقتها يجب فيما بعد أو الأعم ولو كان ذلك كذلك هلك سليمان بن داود عليه السلام وفي العلل بعد هذا حين أخر الصلاة حتى توارت بالحجاب لأنه لو صلاها قبل أن تميب كان وقتاً وليس صلاة أطول وقتاً من العصر ، قال العلامة المجلسي رحمه الله قوله (لو كان) نفي لما فهمه المخالفون من تضيق الاوقات ولعله عليه السلام حمل التوارى بالحجاب على أنها توارت خلف الجدران وخرج وقت الفضيلة فاستردها عليه السلام لا إدراك الفضيلة ، فقوله « ع » : لأنه لو صلاها ؛ بيان لأنه لم يكن خرج وقت الأداء ، ولو أراد أن يصلي في تلك الحال كانت أداءً لكن إنما طلب ردها لا إدراك الفضل ، ويحتمل أن يكون المراد لو صلاها المصلي ، ويمكن حمل

حديث في آية (ان الصلاة كانت على المؤمنين كتاباً مرفوعاً) ٢١٥

التواري على الغروب ؛ ويكون قوله : لأنه لو صلاها ؛ علة لترتب الهلاك على قولهم أي بناء على قولهم لا يكون للصلاة وقت إلا قبل الغروب فيكون سليمان تاركاً للصلاة بالكلية بتأخيرها عن الغروب على قولهم ، وأما اذا قلنا أن الوقت وقت للعامة ولمن لا يكون له عذر ويجوز القضاء بعد الوقت لا يرد هذا لكن حمل تأخيره (ع) الصلاة لهذا العذر مشكل وتجويز النسيان أشكل ، وما ذكرناه أولاً بالأصول أوفق قوله وليس صلاة أطول وقتاً من العصر أي وقت الفضيلة فيكون بياناً خطأ آخر منهم فإنهم ضيقوا وقت الفضيلة ايضاً أو وقت الأداء فلما راد بعد كونه أطول لها معناه الحقيقي فكون الظهر مساوية لها في الوقت لا ينافي ذلك أو معناه المجازي المتبادر من تلك العبارة وهو كرها أطول الصلاة وقتاً فيكون الحصر إضافياً وعلى التقديرين يفهم منه عدم امتداد وقت الاجزاء للمعشائين الى الفجر ولا ينافي ما اخترناه لأننا لا نجوز التأخير عن نصف الليل في حال الاختيار لكن يرد عليه أن العشاء على عدم القول بالاختصاص وقتها نصف الليل ، والعصر وقتها نصف النهار ، فلا يكون وقت العصر أطول ، وعلى القول بالاختصاص يكون وقت العشاء أطول بمقدار ركة ووقت المغرب على التقديرين مساوٍ لوقت العصر ، فإن قيل : نصف الليل الشرعي أقصر من نصف النهار ، إذ ما بين طلوع الفجر إلى طلوع الشمس مع كونه داخلاً في حساب الليل محسوب شرعاً من النهار وكذا ما بين الغروب الى ذهاب الحمرة ، قلنا : الوقتان المضافان الى النهار غير ملحوظين في اعتبار النصف بل الزوال نصف ما بين الطلوع الى الغروب ، بل الجواب إن الوقتين وإن لم يحسبا في أخذ نصف النهار وليكنها خارجان من حساب الليل فيكون نصف الليل أقصر فإن أول الحمل مثلاً عند تساوي الليل والنهار اليوم الذي يعتبر نصفه في وقت العصر اثنتا عشرة ساعة والليل الشرعي على المشهور عشر ساعات وعلى مذهب من يكتفي بغيوبة القرص يزيد نصف ساعة تقريباً فعلى التقديرين يزيد نصف النهار على نصف الليل ، وعلى مذهب ذهاب الحمرة ينقص ما بينه وبين غيبوبة القرص من الليل ويزيد في النصف الثاني من النهار ويزيد به وقت العصر ؛ فهذا الخبر مما يدل على أن ما بين طلوع الفجر الى

حديث لم يصار الصلاة ركعتين وأربع سجعات

طلوع الشمس داخل في النهار كما هو مختار العلماء على أنه يمكن أن يكون الحصر
إضافياً إلى غير العشاء أيضاً لكنه بعيد ، ويحتمل أيضاً أن يكون الكلام مبنياً على
العادة فإن الوقت الذي يمكن للناس الاتيان بالمشائين فيه غالباً قليل لاشتغالهم بالأكل
والنوم بخلاف العصر فإنه وقت فراغهم منها ومن أمثالها فيكون أطول بتلك الجهة
فيظهر منه وجه ترجيحها على الظهر أيضاً لأن أكثر وقتها مصروف في القيولة
والاستراحة .

الحديث السادس والتسعون

ما روينا عن الصدوق في العلل مسنداً عن أبي بصير قال : قلت لأبي عبد الله
عليه السلام لم يصار الصلاة ركعتين وأربع سجعات ؟ قال : لأن ركعة من قيام
بركعتين من جلوس .

لا يخفى عدم انطباق التعليل ظاهراً ، ولعل الغرض أن العلة في
قيامه الحكيم واحدة ، لأن علة كون الركعتين من جلوس بركعة من قيام
كون الصلاة من جلوس أخف على المصلي وأسهل ، وهذه العلة بعينها متحققة في
الركوع والسجود .

الحديث السابع والتسعون

ما روينا عن الصدوق في الفقيه عن عبد الله بن سنان في (الصحيح) عن
أبي عبد الله عليه السلام إنه قال : تزول الشمس في النصف من حزيران على نصف
قدم ، وفي النصف من تموز على قدم ونصف ، وفي النصف من آب على قدمين
ونصف ، وفي النصف من ايلول على ثلاثة أقدام ونصف ، وفي النصف من تشرين
الأول على خمسة ونصف ، وفي النصف من تشرين الآخر على سبعة ونصف ، وفي

النصف من كانون الأول على تسعة ونصف ، وفي النصف من كانون الآخر على سبعة ونصف ، وفي النصف من شباط على خمسة ونصف ، وفي النصف من آذار على ثلاثة ونصف ، وفي النصف من نيسان على قدمين ونصف ، وفي النصف من أيار على قدم ونصف ، وفي النصف من حزيران على نصف قدم .

قوله عليه السلام : على نصف قدم ، أي نزول الشمس بعد ما بقي من

بيان الظل نصف قدم ، والتقدم على المشهور سُبُحِ الشاخص ، فإن الأكثر يقسمون كل شاخص بسبعة أقسام ويسمون كل قسم قدماً بناءً على أن قامة الإنسان المستوي الخلقية تساوي سبعة أضعاف قدم ؛ قال العلامة رحمه الله : الظاهر أن هذه الرواية مختصة بالعراق والشام وما قاربهما ، وقال الشيخ البهائي : الظاهر إن هذا الحديث مختص بالعراق وما قاربها كما قاله بعض علمائنا لأن عرض البلاد العراقية يناسب ذلك لأن الراوي لهذا الحديث وهو عبد الله بن سنان عراقي ، فالظاهر إنه عليه السلام بين علامة الزوال في بلاده انتهى ، وقال التقي المجلسي : الظاهر إن هذه المقادير للكوفة وحواليها وعندنا يبقى أزيد من النصف بقليل ، وكذا البواري وقال : وهذا التحديد في بلدة أصبهان وحواليها تقريري والظاهر إنه في العراق أيضاً تقريري كما قاله بعض الثقات انتهى ، وقال ولده العلامة في (البحار) بعد أن روي هذه الرواية عن الصدوق في (الخصال) ما لفظه : ولنفصل الكلام بعض التفصيل ليتضح إشتباه بعض الأعلام في هذا المقام ، ويندفع ما يرد على هذا الخبر بعد التأمل وفي بادي النظر ، فأما ما يرد عليه في بادي الرأي فهو إنه لا يرتاب أحد في أن العروض المختلفة في الآفاق المائلة لا يكاد يصح إتفاقها في هذا التقدير ، والجواب إنه لا فساد في ذلك إذ لا يلزم أن تكون القاعدة المنقولة عنهم في تلك الأمور عامة شاملة لجميع البلاد والعروض والآفاق بل يمكن أن يكون الغرض بيان حكم بلد الخطاب أو بلد المخاطب أو غيرها مما كان معهوداً بين الإمام عليه السلام وبين الراوي من البلاد التي كان عرضها أزيد من الميل الكلي إذ ما كان عرضه مساوياً للميل يعدم فيه الظل يوماً واحداً حقيقة وبحسب الحس اياماً ، وما كان عرضه أقل يعدم

فيه الظل يومين حقيقة وأياماً حساً ، وأما ما يرد عليه بعد التأمل وإمعان النظر فأمر ، الأول : أن انقسام السنة الشمسية عند الروم إلى هذه الشهور الاتية عشر التي بعضها كشباط ثمانية وعشرون يوماً في غير الكبيسة وفيها تسعة وعشرون يوماً وبعضها كحزيران وابلول وتشرين الآخر ونيسان ثلاثون يوماً ، وبعضها كبقاقي الشهور واحد وثلاثين يوماً ، إنما هو محض إصطلاح منهم لم يذكر أحد من المحصلين له وجهاً ولكنه بهذا الاختلاف ، وما توهم بعضهم من أنه مبني على اختلاف مدة قطع الشمس من البروج الاتية عشر ظاهر البطلان غير خفي على من تذكر مدة مكث الشمس في تلك البروج أن الأمر فيه ليس على طبقه كيف وكأون الاول الذي اعتبروه أحد وثلاثين يوماً هو بين القوس والجدي وكل منهما تسعة وعشرون إذا عرفت هذا فقد ظهر لك أن انتقاص الظل أو زيادته المبنيين على ارتفاع الشمس وانخفاضها في البروج واجزائها لا يطابق الشهور الرومية تحقيقاً ، ألا ترى أن انتقال الشمس من أول الحمل إلى أول الميزان الذي يعود فيه الظل إلى مثل ما كان في أول الحمل إنما يكون في قريب من مائة وسبعة وثمانين يوماً ، ومن نصف أيار إلى نصف ابلول الذي جعل في الرواية موافقاً للوقتتين إنما يكون في أقل من مائة وأربعة وثمانين يوماً ، وعلى هذا القياس ، الثاني : أن ظل الزوال يزداد من أول السرطان إلى أول الجدي ، وينقص من أول الجدي إلى أول السرطان يوماً فيوماً وشهر فافشراً على سبيل التزايد والتناقص بمعنى أن ازدياده وانتقاصه في اليوم الثاني والشهر الثاني أزيد من ازدياده وانتقاصه في اليوم الاول والشهر الاول ، وهكذا في الثالث بالنسبة إلى الثاني وفي الرابع بالنسبة إلى الثالث حتى ينتهي إلى غاية الزيادة والنقصان التي هي بداية الآخر ، ومن هذا القبيل حال ازدياد الساعات وانتقاصها في أيام السنة ولياليها ووجه الجميع ظاهر فيكون إزدياد الظل في ثلاثة أشهر قدماً وفي الثلاثة الأخرى قدماً كما في الرواية خلاف ما تحكم به الدراية ، الثالث : أن كون نهاية انتقاص الظل إلى نصف قدم وغاية ازدياده إلى تسعة أقدام ونصف كما يظهر من الرواية إنما يستقيم إذا كان تفاوت ارتفاع الشمس في الوقتين بقدر ضعف الميل الكلي فإن الاول إنما

يكون في أول السرطان والثاني في أول الجدي وبعده كل منهما عن المعدل بقدر الميل الكلي ، وليس الحال كذلك فان ارتفاع الشمس حين كون الظل نصف قدم يقرب من ست وثمانين درجة ، وحين كونه تسعة أقدام ونصفاً يقرب من ست وثلاثين درجة ، فالتفاوت خمسون وهو زايد على ضعف الميل الكلي بقرب من ثلاث درجات ، الرابع : أن كون الظل نصف قدم في أول السرطان أو كونه تسعة أقدام ونصفاً في أول الجدي ليس موافقاً لآفاق من آفاق البلدان المشهورة فضلاً عما ينبغي أن يكون موافقاً له (كالمدينة المشرفة) التي هي بلد الخطاط ، أو (الكوفة) التي هي بلد المخاطب فان عرض المدينة خمسة وعشرون درجة ، و عرض الكوفة إحدى وثلاثون درجة ونصف درجة فارتفاع أول السرطان في (المدينة) قريب من ثمان وثمانين درجة ونصف درجة ، والظل حينئذ أنقص من خمس قدم ، وفي الكوفة قريب من اثنتين وثمانين درجة ، والظل حينئذ أزيد من قدم وخمس قدم وارتفاع الجدي في المدينة قريب من إحدى وأربعين درجة ونصف درجة ، والظل حينئذ أنقص من ثمانية أقدام وفي الكوفة قريب من خمس وثلاثين درجة ، والظل حينئذ عشرة أقدام على ما استخرجه بعض الافاضل في زماننا { وبالجملة } : ما في الرواية من قدر الظل زائد على الواقع بالنسبة الى (المدينة) وناقص بالنسبة الى الكوفة وهكذا حال أكثر ما في المراتب بل كلها عند التحقيق كما يظهر من الرجوع الى العروض والارتفاعات والإظلال في مدونات هذا الفن ، ووجه التفصي من تلك الاشكالات : أن بناء هذه الامور الحسابية في المحاورات على التقريب والتخمين لا التحقيق واليقين فانه لا نفع ببيان الامور الحقيقية في تلك الامور إذ السامع العامل بالحكم لا بد له من أن يبني أمره على التقريب لانه إما أن يتبين ذلك بقامته وقدمه كما هو الغالب ولا يمكن حقيقة الامر فيه بوجه أو بالسطوح المستوية والشواخص القائمة عليها ، وهذا مما يتعسر تحصيله على أكثر الناس ومع امكانه فالامر فيه ايضاً لا محالة على التقريب ولكنه أقرب الى التحقيق من الاول ويمكن ايراد نكتة لهذا ايضا وهي أن فائدة معرفة الإوال إما معرفة أول وقت فضيلة الظهر

ونوافلها وما يتعلق بها المنوطة باصل الزوال ، وإما معرفة آخره والاول والآخ من وقت فضيلة العصر وبعض نوافلها المنوطة بمعرفة الفقيه الزايد على ظل الزوال فالمقصود من التفصيل المذكور في الرواية لا ينبغي أن يكون هو الفائدة الاولى لأن العلامات العامة المعروفة كزيادة الظل بعد نقصانه أو ميله عن الجنوب الى المشرق مغنية عنها دون العكس فانا اذا رأينا الظل في نصف حزيران مثلاً زائداً على نصف قدم ، أو في نصف تموز زائداً على قدم ونصف ، لم يتميز به عدم دخول الوقت عن مضيه إلا بضم ما هو مغز عنه من العلامات المعروفة فيكون المقصود بها الفائدة الثانية وهي المحتاج اليها كثيراً وإلا نفي بها العلامات المذكورة لأننا بعد معرفة الزوال وزيادة الظل نحتاج لمعرفة تلك الاوقات الى معرفة قدر الفقيه الزايد على ظل الزوال بحسب الاقدام والتميز بينهما ولا يتيسر ذلك لاختلافه بحسب الأزمان الا بمعرفة التفصيل المذكور إذ به يعرف حينئذ أن الفقيه الزايد هل زاد على قدمين ففات وقت نافلة الظهر أو على أربعة أقدام ففات وقت فضيلة الظهر على قول أو على سبعة أقدام ففات وقت فضيلة الظهر أو دخل وقت فضيلة العصر على قول آخر فعلى هذا إن حملنا الرواية على بيان حال المدينة المشرفة ينبغي أن توجه المساهلة التي فيها باعتبار الزيادة على الواقع بالنسبة اليها بحملها على رعاية الاحتياط بالنسبة الى أوائل الاوقات المذكورة وإن حملناها على بيان حال الكوفة ينبغي أن توجه المساهلة التي فيها باعتبار النقصان بحملها على رعاية الاحتياط بالنسبة الى أواخرها ، وإن حملناها على معرفة أول الزوال كما فهمه الاكثر فحمله على المدينة أولى بل هو متعين إذ مع هذا المقدار من الزيادة يحصل العلم بدخول الوقت بخلاف ما اذا حملناه على الكوفة فإنه مخالف للاحتياط على هذا التقدير ، ونظير هذا الاحتياط ما ورد في بعض الروايات نحو ما رواه الشيخ في (التهذيب) عن زرارة عن أبي جعفر عليه السلام قال : كان رسول الله « ص » لا يصلي من النهار شيئاً حتى تزول الشمس فإذا زال النهار قدر إصبع صلي ثمان ركعات (الخبر) فإن الظاهر أن اعتبار زيادة الاصبع طولاً أو عرضاً على الاحتمالين للاحتياط في دخول الوقت انتهى ؛ ثم قال : قال السيد الداماد قدس سره : الشمس

في زماننا هذا درجة تقويمها : في النصف من حزيران بحسب التقريب الثالثة من السرطان ؛ وفي النصف من تموز الثانية من الاسد ، وفي النصف من آب الاولى من السنبلّة ، وفي النصف من ايلول الثانية من الميزان ، وفي النصف من تشرين الاول من العقرب ، وفي النصف من تشرين الآخر الثالثة من القوس ، وفي النصف من كانون الاول الثالثة من الجدي ، وفي النصف من كانون الآخر الخامسة من الدلو ؛ وفي النصف من شباط الخامسة من الحوت ، وفي النصف من آذار الرابعة من الحمل ؛ وفي النصف من نيسان الرابعة من الثور ، وفي النصف من أيار الرابعة من الجوزاء وهذا الامر تقريبي ، وهذا ايضاً متغير على مر الدهور تغيراً يسيراً ، انتهى كلامه رفع في أعلا الخلد مقامه .

الحديث الثامن والتسعون

ما رويناه عن الصدوق في (العيون) و (الخصال) باسناده عن الصادق والرضا عليهما السلام عن النبي « ص » قال : الصلاة قربان كل تقي .
 قال في (النهاية) : القربان مصدر من قرب يقرب ، ومنه الحديث **بيانه** الصلاة قربان كل تقي ، أي إن الأتقياء يتقربون بها الى الله تعالى ، أي يطلبون القرب منه بها انتهى ، وقال العلامة المجلسي : الأظهر أن المراد أن الصلاة تصير سبباً لقرب المتقين لا لغيرهم كما قال الله تعالى (إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ) واستدل به على شرعية الصلاة في كل وقت وعلى كل حال إلا ما أخرجه الدليل .

الحديث التاسع والتسعون

ما رويناه عن الصدوق في (نواب الاعمال) باسناده عن الصادق عليه السلام قال : مَنْ ترك صلاة العصر غير ناس لها حتى تقوته وَتَرَهُ اللهُ تعالى أهله وماله يوم القيامة .

قال في (النهاية) فيه : من فاتته صلاة العصر فكأنما وتر أهله و. له **بيان** أي نقص ، يقال : وتره ؛ إذا نقصه فكأنك جعلته وتراً بعد أن كان كثيراً ، وقيل هو من الوتر وهو الجنابة التي يجتنبها الرجل على غيره من نهب أو سبي فشبهه ما يلحق مَنْ فاتته صلاة العصر بمن قتل حميمه أو سلب أهله وماله ، ويروي بنصب (الأهل) ورفع ، فمن نصبه جعله مفعولاً ثانياً لوتر فاضمر فيها مفعولاً لم يسم فاعله عابداً الى الذي فاتته الصلاة ، ومن رفع لم يضمم وأقام الأهل مقام ما لم يسم فاعله لأنهم المصابون المأخوذون فمن رد النقص الى الرجل نصبها ومن رده الى الأهل والمال رفعها انتهى ؛ وهل المراد فوتها مطلقاً أو فوت وقت الفضيلة وجهان أظهرهما الأول .

الحديث المائة

ما رويناه عن محمد بن الثلاثة رحمهم الله في الكافي والفقيه والتهذيب باسنادهم عن الصادق عليه السلام قال : صلاة فريضة خير من عشرين حجة ، وحجة خير من بيت مملو ذهباً يُتصدق منه حتى يقفى أو حتى لا يبقى منه شيء ، وفي بعض الأخبار : وحجة خير من الدنيا وما فيها .

قد أورد على هذا الحديث إشكالان ، الأول : أنه وردت أخبار

حقيق كثيرة دالة على فضل الحج على الصلاة فما وجه التوفيق بينهما ،

الثاني : أن الحج مشتمل على الصلاة ايضاً والحج وإن كان مندوباً فالصلاة فيه فرض فما معنى تفضيل الصلاة الفريضة على عشرين حجة ، واجيب عن الأول بوجوه ،

الأول : حمل الثواب في الصلاة على التفضلي ، وفي الحج على الاستحقاق ، أي يتفضل الله على المصلي بأزيد مما يستحقه المؤمن بعشرين حجة فلا ينافي كون ما يتفضل به

على الحاج اضعاف ما يعطي المصلي ، فان قيل : قد روي ايضاً ما يدل على أن الانسان لا يستحق شيئاً بعمله وانما يتفضل الله تعالى بالثواب عليه ، قلنا : يمكن

أن يكون للتفضيل ايضاً مراتب احدها : ما يتوقفه الانسان في عمله وإن كان على سبيل التفضل أو ما يظنه الناس أنه يتفضل به عليه ثم بحسب كرم الكريم وسعة

جوده للتفضل مراتب لا تحصى فيمكن أن يستحق الأول إستحقاقاً كما اذا مدح شاعر كريماً فهو لا يستحق شيئاً عقلاً ولا شرعاً لكن الناس يتوقعون له بحسب

ما يعرفونه من كرم الكريم أنه يعطيه مائة درهم فاذا أعطاه الفاً يقولون أعطاه عشرة اضعاف استحقاقه ، الثاني : أن تحمل الفريضة على الصلوات الخمس اليرمية كما هو

المتبادر في اكثر الموارد وللصلاة التي فضل عليها الحج على غيرها بقرينة أن الأذان والاقامة المشتملين على (حي علي حير العمل) مختصان بها فيكون الفرض الحث على

الصلاة اليومية والمحافظة عليها والاتيان بشرائطها وحدودها وآدابها وحفظ مواقيتها فان كثيراً من الحاج يضيعون فرايضهم اليومية في طريقهم الى الحج إما بتفويت

أوقاتها أو بأدائها على المركب أو في المحمل بالتميم أو مع عدم طهارة الثياب أو البندن الى غير ذلك ، فان قيل : هذا ينافي الخبر المشهور أن أفضل الأعمال أحزها ، قلنا :

علي تقدير تسليم صحة المراد به إن أفضل كل نوع من العمل أحز ذلك النوع أي أشقه كالوضوء في البرد والحرق ، والحج ماشياً وراكباً ، والصوم في الصيف والشتاء

وأمثال ذلك ، الثالث : أن تحمل الفريضة على عمومها والحج في المفضل عليه على المندوب وفي المفضل على الفرض ، الرابع : أن يراد بالصلاة في هذا الخبر مطلق

الفرض وبها في الأخبار التي فضل الحج عليها النافلة ، الخامس : أن يراد بالحج في هذا الخبر حج غير هذه الامة من الامم السابقة أي صلاة هذه الامة أفضل من عشرين حجة أوقعتها الأمم الماضية ، السادس : أن المراد أنه لو صرف زمان الحج والعمرة في الصلاة كان أفضل منها ، وأورد عليه : أنه إنما يجري في الخبر الذي تضمن أن خير أعمالكم الصلاة ونحوه لا في هذا الخبر ونحوه ، السابع : أن يقال أنه يختلف بحسب الاحوال والاشخاص كما أن النبي سُئل أي الأعمال أفضل ؟ فقال : الصلاة لأول وقتها ، وسُئل ايضاً أي الأعمال أفضل ؟ فقال : بر الوالدين ، وسُئل ايضاً أي الأعمال أفضل ؟ فقال : حج مبرور ، فخص كل سائل بما يليق بحاله من الأعمال فيقال : كان السائل الاول عاجزاً عن الحج ولم يكن له والدان فكان الافضل له ذلك وكذا الثالث ، الثامن : للعلامة المجلسي رحمه الله وهو أنه لما كان لكل من الأعمال مدخل في الايمان وتأثير في النفس ليس لغيره كما أن لكل من الاغذية تأثيراً في بدن الانسان ومدخل في صلاحه ليس ذلك لغيره (كالخبز) مثلاً فإن له تأثيراً في البدن ليس ذلك للحم وكذلك اللحم له تأثير في البدن ليس للخبز وليس شيء منها يغني عن الماء ، وهكذا ، ثم تلك الاغذية تختلف بحسب شدة حاجة البدن اليها وضعفها فإن منها ما لا تبقى الحياة بدونها ومنها ما يضعف البدن بدونها لكن تبقى الحياة مع تركها فكما أن لبدن الانسان أعضاء رئيسية وغير رئيسية منها ما لا يبقى الشخص بدونها كالرأس والقلب والكبد والدماغ ، ومنها ما يبقى بعد فقدها لكن لا ينتفع بالحياة بدونها كالعين والسمع واللسان واليد والرجل ، ومنها ما ينتفع بدونها بالحياة لكن ناقصة عن درجة الكمال كما اذا فقد بعض الاصابع أو الاذن أو الاسنان فكذلك له اغذية لا تبقى حياته بدونها كالماء والخبز واللحم ، وأغذية تبقى بدونها مع ضعف كالسمن والارز ، وأغذية يتروح بها كالفواكه والحلويات وتعرض له أمراض مهلكة وغير مهلكة ، وخلق الله له أدوية يتداوى بها اذا لم تكن مهلكة وكذا له ثياب يترين بها ودواب يتقوى بها وخدم يستعين بهم وأصدقاء يترين بمجالستهم فكذا الايمان بمنزلة شخص له جميع هذه الاشياء ، فعاوذة الرئيسية

هي عقايد التي اذا فقد شيء منها يزول رأساً كالأصول الخمسة وأعضاؤه الغير الرئيسية هي العقائد والعلوم التي يقوى بها الايمان ويترتب عليها الآثار على اختلاف مراتبها في ذلك ، فمنها ما يجب الاعتقاد بها ، ومنها ما يحسن ويتزين الايمان بها ، وكذا له أغذية من الأعمال الصالحة ، فمنها ما لا يبقى بدونها وهي الفرائض كالصلاة ، والصوم ، والحج ، والزكاة ، ومنها ما يبقى بدونها مع ضعف شديد يزول ثمرته معه وهي ساير الواجبات ، وأما النوافل فهي كالقواكه والأشربة والأدوية المقوية ، ومنها ما هي بمنزلة الألبسة والحلي ، وله سراكب من الأخلاق الحسنة يتقوى بها وأصدقاء من مرافقة العلماء الصالحاء بهم يتحرر عن كيد الشياطين ، والذنوب بمنزلة الامراض المهلكة وغير المهلكة ، فالهلكة منها هي الكبائر : وغير المهلكة هي الصغائر والتوبة ، والتضرع والخشوع أدوية لها اذا لم تصل إلى حد لا ينفع فيه الدواء ، والمكروهات بمنزلة الأدوية والعيوب التي لا تؤثر في زواله لكن تحط عن درجة كماله ، فاذا عرفت ذلك أمكنك فهم دقائق الاخبار والتوفيق بين الروايات المتأثرة في ذلك عن الأئمة الأبرار فتعرف معنى قولهم عليهم السلام الشيء الفلاني رأس الايمان وآخر قلب الايمان وآخر بصر الايمان والصلاة عمود الدين وأشباه ذلك ، فنقول : على هذا التحقيق يمكن أن يقال مثلاً الصلاة بمنزلة الماء والحج بمنزلة الخبز في قوام الايمان فيمكن أن يقال الصلاة أفضل من حجج كثيرة ، والحج أفضل من صلوات كثيرة اذ لكل منهما أثر في قوام الايمان ليس للآخر ولا يستغنى باحدهما عن الآخر كما يمكن أن يقال رغيف خبز خير من روايا من الماء : وشربة ماء خير من أرغفة كثيرة ، والحاصل أنه يرجع الى اختلاف العبادات والجهات والحيثيات ، فمن جهة الصلاة خير من الحج ، ومن جهة أخرى الحج خير من الصلاة وأفضل منها ، وهذا التحقيق ينفعك في كثير من المواضع ويعينك على التوفيق بين كثير من الآيات والاخبار ، واما الاشكال الثاني فينحل بكثير من الوجوه السابقة ، واجيب عنه ايضاً بأن المراد خير من الحج بلا صلاة ، واعترض عليه بأن الحج بلا صلاة باطل لا فضل له حتى يفضل عليه الصلاة ، ويمكن الجواب بأن المراد به الحج مع قطع

النظر عن فضل الصلاة اذا كان معها لا الحج الذي تركت فيه الصلاة .

الحديث ١٠١

ما رويناها بالاسانيد عن الصدوق في العلل والتوحيد والامالي باسناده عن زيد بن علي ، قال : سألت ابي سيد العابدين فقلت له يا ابا عبد الله اخبرني عن جدنا رسول الله صلى الله عليه وآله لما عرج به الى السماء وأمره ربه عز وجل بخمسين صلاة كيف لم يسأله التخفيف عن أمته حتى قال له موسى بن عمران عليه السلام أرجع الى ربك فأسأله التخفيف فان امتك لا تطيق ذلك ، فقال : يا بني إن رسول الله لا يصر على ربه تعالى ولا يراجعه في شيء يأمره به ، فلما سأله موسى ذلك وصار شفيها لا أمته اليه لم يجز له رد شفاعته أخيه موسى عليه السلام فرجع الى ربه عز وجل فسأله التخفيف الى أن ردها الى خمس صلوات ، قال : فقلت يا ابا عبد الله لم يرجع الى ربه عز وجل ولم يسأله التخفيف بعد خمس صلوات ؟ فقال : يا بني أراد « ع » أن يحصل لا أمته التخفيف مع أجر خمسين صلاة لقول الله عز وجل (مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا (١)) ألا ترى أنه عليه السلام لما هبط الى الارض نزل عليه جبرئيل فقال يا محمد إن ربك يقرؤك السلام ويقول إنها خمس بخمسين (ما يُبدلُ القولُ لُدِّي وما أنا بظلامٍ للعبيد (٢)) .

وجه الاشكال في مناسبة الآية لما تقدم ويمكن توجيهه بوجهين ،
ايضاح الاول : أن المراد بأجر خمسين ثوابها الاستحقاق لا التفضلي وأنه تعالى إنما كلفهم بالخمسين لاجل اعطاء ثوابها ، وأنه تعالى لما قرر لهم خمسين صلاة فلو بدلها ولم يعطهم ثوابها كان ظالماً في جنب عظمته وقدرته وسعته وافتقار خلقه اليه وعجزهم ، الثاني : إنه تأكيد لما قبله من الكلام اي ما وعدت من نواب خمسين لا يُبدل فاني لا أخلف الموعد ولا أظلم العباد به والتعبير بصيغة المبالغة على

(٢) سورة ق آية ٢٩ .

(١) سورة الانعام آية ١٦٠

الوجهين للاشعار بأن مثل هذا ظلم عظيم ، والظلم القليل من القادر الحكيم الغني بالذات ظلمٌ إذ أنه لو كان الظلم من صفاته تعالى لكان صفة كمال فكان يتصف بكاملها أو أن كل صفة من العظيم لا بد أن يكون عظيماً .

الحديث ١٠٢

ما روينا عن الصدوق في العلل والحاصل باسناده عن أبي هاشم الخادم قال : قلت لأبي الحسن الماضي عليه السلام : لم جعلت صلاة الفريضة والسنة خمسين ركعة لا يزداد فيها ولا ينقص منها ؟ قال : إن ساعات الليل اثنتا عشر ساعة ، وفيما بين طلوع الفجر إلى طلوع الشمس ساعة ، وساعات النهار اثنتا عشر ساعة ، فجعل لكل ساعة ركعتين ، وما بين غروب الشمس إلى سقوط الشفق غسق ، فجعل للغسق ركعة .

(قال العلامة المجلسي رحمه الله) : هذا اصطلاح شرعي للساعات

بيان وهي مختلفة باختلاف الاصطلاحات ، فمنها مستوية ، ومنها معوجة ، إلى غير ذلك ، والركعة التي جعلت للغسق لعلها ركعتا الوتيرة فإنها تعدان بركعة ، وفي الحاصل ليس قوله فجعل للغسق ركعة وفيه مكان الشفق القرص فلما ادسقوطه بالكلية بذهاب الحمرة المشرقية ، وما في العلل في الموضعين أظهر وأصح ، وفي الكافي أيضاً كذلك ، وقال السيد الداماد رحمه الله : كوز كل من الليل والنهار اثنا عشر ساعة إما بحسب الساعات المعوجة أو بحسب الساعات المستوية في خط الاستواء أو في الآفاق المائلة أيضاً عند تساوي الليل والنهار وذلك إذا ما كان المدار اليومي للشمس معدل النهار وأما إخراج ما بين طلوع الفجر وطلوع الشمس من الليل والنهار واعتبار زمانه على حباله ساعة برأسها ، فقد ورد به بعض الأخبار عنهم (ع) ومن ذلك ما رواه جماعة من مشيخة علمائنا رضي الله عنهم عن مولانا الصادق عليه السلام أن مطران النصارى سأل أباه الباقر عليه السلام عن مسائل عديدة عويصة ، منها الساعة التي ليست هي من ساعات الليل ولا من ساعات النهار ، أنة

ساعة هي ؟ فقال عليه السلام : هي الساعة التي بين طلوع الفجر الى طلوع الشمس ، فاستشكل ذلك من باعه في تتبع العلوم والمذاهب قاصر ، زاعماً أن هذا أمر لم ينعقد عليه اصطلاح ولم يذهب اليه ذاهب أصلاً وليس هذا الاصطلاح منقولاً في كتب أعظم علماء الهيئة من حكماء الهند ، وليس الاستاذ أبوريحان في القانون المسعودي ذكر أن برهمة الهند ذهبوا الى أن ما بين طلوع الشمس وكذلك ما بين غروب الشمس وغروب الشفق غير داخل في شيء من الليل والنهار بل إن ذلك بمنزلة الفصل المشترك بينهما وأورد ذلك الفاضل البرجندي في شرح الزيج الجديد وفي شرح التذكرة ، ثم إن ما في اكثر رواياتنا عن أئمتنا المعصومين عليهم السلام وما عليه العمل عند أصحابنا رضي الله عنهم اجمعاً هو أن زمان ما بين طلوع الفجر الى طلوع الشمس من النهار معدود من ساعاته وكذلك زمان غروب الشمس الى ذهاب الحمرة من جانب المشرق فان ذلك إمارة غروبها في أفق المغرب فالنهار الشرعي في باب الصلاة والصوم وفي سائر الابواب من طلوع الفجر المستطير الى ذهاب الحمرة المشرقية ، وهذا هو المعبر والمعول عليه عند أساطين الإلهيين والرياضيين من حكماء اليونان وتاوزيوسوس بنى أساس الاصطلاح في كتاب المساكن عليه ، وحكم أن مبدء النهار عند ظهور الضياء واختفاء الكواكب الثابتة ومنتهاه حين اختفاء الضياء واشتباك النجوم والعلامة الشيرازي قطب فلك التحقيق والتحصيل شارح حكمة الاشراف وكليات القانون أظهر في كتبه (نهاية الادراك) و (التحفة) و (الاختيارات الظفرية) أن أول الليل في اصطلاح الشرع وعند علماء الدين مجاوزة الشمس أفق المغرب حيث تذهب الحمرة المشرقية وتستبدل بالظلمة في جانب المشرق وما ذكره إز هو إلا مذهب الامامية ، وأما أصحاب الاحكام من المنجمين فالنهار عندهم محدد في طرفي المبدأ والمنتهى بطلوع مركز الشمس من افق المشرق ، وغروبها في افق المغرب ، وزمان ظهور جرم الشمس الى طلوع مركزها محسوب عندهم من الليل وزمان غروب المركز الى اختفاء الجرم ايضاً كذلك فليتعرف . انتهى .

الحديث ١٠٣

ما روينا بالأسانيد عن الشهيد في (الذكرى) قال : روى زرارة في (الصحيح) عن أبي جعفر عليه السلام قال : قال رسول الله « ص » : اذا دخل وقت صلاة مكتوبة فلا صلاة نافلة حتى يبدأ بالمكتوبة ، قال : فقدمت الكوفة فاخبرت الحكم بن عيينة وأصحابه فقبلوا ذلك مني ، فلما كان في القابل لقيت أبا جعفر عليه السلام فحدثني أن رسول الله « ص » عرس في بعض أسفاره ، وقال : من يكلؤنا ؟ فقال بلال : أنا ، فنام بلال وناموا حتى طلعت الشمس ، فقال يا بلال ما أرقدك ؟ فقال : يا رسول الله أخذ بنفسي الذي أخذ بأنفاسكم ، فقال رسول الله قوموا فتتجسروا عن مكانكم الذي أصابتكم فيه الغفلة ؛ وقال : يا بلال أذن فأذن فصلى صلى الله عليه وآله ركعتي الفجر وأمر أصحابه فصلى بهم الصبح ثم قال : من نسي شيئاً من الصلاة فليصلها إذا ذكرها فإن الله عز وجل يقول : (وَأَقِمِ الصَّلَاةَ لِذِكْرِي) (١) قال زرارة : فحملت الحديث الى الحكم وأصحابه ، فقال : نقضت حديثك الأول ، فقدمت على أبي جعفر عليه السلام فاخبرته بما قال القوم ؛ فقال : يا زرارة ألا أخبرتهم أنه قد فات الوقتان جميعاً وأن ذلك كان قضاءً من رسول الله قال العلامة المجلسي : « عرس » بالتشديد أي نزل في آخر الليل

بيان للاستراحة ، وهذا المكان اشتهر (بالمعرس) وهو بقرب المدينة ، و « يكلؤنا » بالهمزة ، أي : يحرسنا من العدو ، أو من فوت الصلاة ، أو الأعم ، ولفظة « ما » في « ما أرقدك » استفهامية ، وربما يتوهم كونها للتعجب ، أي : ما أكثر رقادك ونومك « أخذ بنفسي » : المناسب لهذا المقام سكون الفاء كما قال تعالى (اللَّهُ يَتَوَفَّى الْأَنْفُسَ حِينَ مَوْتِهَا وَالَّتِي لَمْ تَمُتْ فِي مَنَامِهَا) لكن يأبى منه ثانياً لفظ الانفاس فإن جمع النفس بالتحريك وجمع النفس بالسكون الانفس

والنفوس ، والمراد بالنفس الصوت ، ويكون انقطاع الصوت كناية عن النوم وفي (القاموس) النَّفَسُ : بالتحريك واحد الانفاس والسمة والفسحة في الأمر والجرعة والرأي والطويل من الكلام . انتهى . وبعد ايراد هذه الرواية قال الشهيد « ره » في هذا الخبر فوايد ، منها : استحباب أن يكون للقوم حافظ اذا ناموا صيانة لهم عن هجوم ما يخاف منه ، ومنها : أن الله انام نبيه لتعلم أمته ، ولئلا يُعَيَّر بعض الأمة بذلك ، ولم أقف على رادٍ لهذا الخبر لتوهم القدرح في العصمة ، ومنها : أن العبد ينبغي أن ينتقل بالمكان والزمان بحسب ما يصيبه فيهما من خير أو غيره ، ولهذا تحول النبي صلى الله عليه وآله الى مكان آخر ، ومنها : استحباب الأذان للفايئة ، كما يستحب للحاضرة ، وقد روى العامة عن أبي قتادة وجماعة من الصحابة في هذه الصورة أن النبي « ص » أمر بلالاً فأذن فصلى ركعتي الفجر وأمره فأقام فصلى صلاة الفجر ؛ ومنها : استحباب قضاء السنن ، ومنها : جواز فعلها لمن عليه قضاء وإن كان قد منع منه أكثر المتأخرين ، ومنها : شرعية الجماعة في القضاء كالأداء ، ومنها : وجوب قضاء الفائتة لفعله « ص » ووجوب التأسى به وقوله فليصلها ، ومنها : أن وقت قضاها ذكرها ، ومنها : أن المراد بالآية ذلك ، ومنها : الاشارة الى الموسعة في القضاء لقول الباقر عليه السلام ألا أخبرتهم أنه قد فات الوقتان .

يستفاد من الخبر أمور آخر وهي : استحباب التعريس ، واستحباب كون المؤذن غير الامام ، واستحباب تقديم الأذان على النافلة ، والمنع من النافلة بعد دخول وقت الفريضة ، ولزوم الجمع بين الأخبار ورفع التنافي عنها ، وحسن قبول العذر ممن له عذر مرضي ، وجواز اظهار الاحكام عند المخالفين مع عدم التقية .

ربما يتوهم التنافي بين هذ الخبر وبين ما روي انه « ص » قال : تنام **تنبيه** عيني ولا ينام قلبي ، ويمكن الجواب بوجوده ، الاول : حمل الأخير على غالب أحواله « ص » ، وفي تلك الحالة أنامه الله تعالى نوماً كنوم ساير الناس

للمصلحة ، الثاني : أنه « ص » لم يكن مكافئاً بهذا العلم كما أنه لم يكن مكافئاً بالعمل بما كان يعلمه من كفر المنافقين وعدم الظنر بالكافرين وأمثال ذلك ، الثالث : أن يقال لعله كان مكافئاً في ذلك بترك الصلاة لبعض المصالح .

الحديث ١٠٤

مارويناه عن جملة من المشايخ العظام والأجلاء الكرام ومنهم ثقة الاسلام في الكافي وشيخ الطائفة في التهذيب والمحقق الحلي في السرايروالمحدث الحر العاملي في الوسائل بأسانيد عديدة ومتون سديدة وفيها الصحيح عن الصادق عليه السلام قال : إن الارض يطهر بعضها بعضاً .

يحتمل وجوه ؛ الأول : أن يكون المعنى أن الارض يطهر بعضها **ببها** وهو الماس لأسفل النعل أو القدم أو الظاهر منها بعض الأشياء وهو النعل والقدم ، الثاني : أن يكون المراد أن أسفل القدم والنعل اذا تنجس بملاقات بعض الارض النجسة يطهر البعض الآخر الطاهر اذا مشى عليه ، فالطهر في الحقيقة ما ينجس بالبعض الآخر وعلاقه بنفس البعض مجازاً ، الثالث : أن يكون المراد أن النجاسة الحاصلة في نفس القدم وما هو بمعناه بملاقات الارض المتنجسة على الوجه المؤثر مطهر بالمسح في محل آخر من الارض فسمي زوال الاثر الحاصل من الارض تطهيراً لها كما تقول : الماء مطهر للبول ، بمعنى أنه مزيل للاثر الحاصل منه وعلى هذا يكون الحكم المستفاد من الحديث المذكور وما في معناه مختصاً بالنجاسة المكتسبة من الأرض النجسة ، والوجهان الأولان للسيد السند صاحب المدارك ؛ والثالث للمحقق الحسن صاحب المعالم وهو قريب من الوجه الثاني ، ويمكن أن يكون إشارة إلى أنه بمحض المسح على الارض لا يذهب الاثر الحاصل من الارض السابقة مطلقاً بل يبقى فيه بعض الاجزاء من الارض المتنجسة فتلك الاجزاء تطهرها الارض الطاهرة فلا ينافي عموم الحكم لورود تلك العبارة في مقامات آخر ، الرابع ما قاله البهائي ، قال : لعل المراد بالارض ما يشمل نفس الارض وما عليها من القدم

والنعل والخُف . انتهى ، الخامس : ما قيل إن الوجه في هذا التطهير انتقال النجاسة بالوطنيء عليها من موضع الى آخر مرة بعد مرة اخرى حتى تستحيل ولا يبقى منها شيء فيكون المستفاد منه تطهير الارض الطاهرة الارض النجسة ويكون تطهيرها باطن الخُف والنعل وأسفل القدم مستفاداً من دليل آخر ، والله العالم .

الحديث ١٠٥

ما رويناه عن الصدوق في الخصال باسناده عن زرارة عن أبي جعفر « ع » قال : لهُوالمؤمن في ثلاثة أشياء : التمتع بالنساء ، ومفاكحة الإخوان ، والصلاة بالليل اطلاق اللهو على الاولين واضح ، والمفاكحة : الممازحة ، واطلاقه على صلاة الليل لا يخلو من غموض ، ولعل وجهه أنه ينبغي للمؤمن **بيان** أن يكون متلذذاً بمناجاة ربه والخلوة مع حبيبه فرحاً بهما كما يتلذذ بالفواكه .

الحديث ١٠٦

مارويناه عن الصدوق في الفقيه قال : قال رسول الله « ص » : الصلاة ميزان فمن وفى استوفى ، قال الصدوق في الفقيه يعني بذلك أن يكون ركوعه مثل سجوده ولبثه في الاولى والثانية سواء ومن وفى بذلك استوفى الأجر انتهى ، ولعل مراده أن التشبيه بالميزان من حيث الاجزاء كأنه شبه اجزاء الصلاة من القراءة والركوع والسجود بحبال الميزان في لزوم التسوية ، ولا يخفى بعده ، وقال التقي المجلسي رحمه الله : ويمكن أن يكون المراد منه أنه كلما كانت الصلاة أثقل من حيث الاطالة والاخلاص والخضوع والخشوع كان ثوابها أكثر كما في الميزان كلما كان المتاع أنفلس وأثقل يكون ائمن أكثر ، فكأن ائمن في عدل والمتاع في آخر ، فمن وفى بالتشديد : من الترفية بمعنى التكميل ، أو بالتخفيف من الوفاء ، مقابل النقص

استوفى أي كمال الأجر ، ومن طففها نقص أجر صلاته ؛ كما ورد أن شرّ السرّاق سارق الصلاة ، ويحتمل أن يكون المراد أن الصلاة ميزان المؤمن فكلمها كان الايمان أتم وأوفى كانت الصلاة أكمل وأتم فكان تمامها لازم تمامه وتقصانها يدل على نقصانه ويحتمل أن يكون المعنى أن الصلاة ميزان ساير الاخلاق الحسنة والاعمال الصالحة فن وفي فيها استوفى كمال الصلاة أو بالعكس ؛ بأن تكون الصلاة سبباً لكاملها انتهى

الحديث ١٠٧

ما رويناه عنه ، قال : قال رسول الله « ص » اذا زالت الشمس فتحت أبواب السماء وأبواب الجنان ، واستجيب الدعاء فطوبى لمن رُفِعَ له عند ذلك عملٌ صالح .
فتُح أبواب السماء : يمكن أن يكون كناية عن دخول وقت العبادات **ببإله** التي هي سبب نزول الرحمة من السماء ، وفتح أبواب الجنان كناية عن استيجاب دخول الجنة ، ويمكن الحمل على الظاهر إذ لا استبعاد في ذلك ولادليل على امتناعه وإن للسماء أبواباً لنزول الملائكة وعروجهم .

الحديث ١٠٨

ما رويناه عن ثقة الاسلام ، والشيخ ، والصدوق ، عن معاوية بن وهب في الصحيح قال : سألت أبا عبد الله عليه السلام عن أفضل ما يتقرب به العباد الى ربه وأحب ذلك الى الله عز وجل ما هو ؟ فقال : ما أعلم شيئاً بعد المعرفة أفضل من هذه الصلاة ، ألا ترى أن العبد الصالح عيسى بن مريم عليه السلام قال (وَأَوْصَانِي بِالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ مَا دُمْتُ حَيًّا) (١) .

حديث أفضل ما يتقرب به العباد الى ربهم الصلاة

المراد بالمعرفة إما معرفة الله وصفاته الجلالية والاكرامية ، أو **بيان** مع معرفة الرسول والأئمة ، أو المعارف الخمس ، أو الأعم منها ومن العلوم الدينية والمعارف اليقينية ؛ وقال البهائي في (الحبل المتين) : المراد بالمعرفة ما يتحقق به الايمان عندنا من المعارف الخمس ، وما قصده من أفضلية الصلاة على غيرها من الاعمال وإن لم يدل عليه منطوق الكلام إلا أن المفهوم منه بحسب العرف ذلك كما يفهم من قولنا : ليس بين أهل البلد أفضل من زيد ، أفضليته عليهم وإن كان منطوقه نفي أفضليتهم عليه وهو لا يمنع المساواة هذا وفي جملة عليه السلام قول عيسى (وأوصاني بالصلاة والزكاة) مؤيداً لأفضلية الصلاة بمد المعرفة على غيرها من الاعمال نوع خفاء ، ولعل وجهه ما استفاد من تقديمه « ع » ما هو من قبيل الاعتقادات في مفتتح كلامه ثم إردافه ذلك بالاعمال البدنية والمالية وتصديره لها بالصلاة مقدماً لها على الزكاة ، ولا يبعد أن يكون التأيد لمجرد تفضيل الصلاة على غيرها من الأعمال من غير ملاحظة تفضيل المعرفة عليها ، ويؤيده عدم ايراده عليه السلام صدر الآية في صدر التأيد والآية هكذا : (قالَ إِنِّي عَبْدُ اللَّهِ آتَانِيَ الْكِتَابَ وَجَعَلَنِي نَبِيًّا وَجَعَلَنِي مُبَارَكًا رَكَّابًا إِنَّمَا كُنْتُ بِالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ مَا دُمْتُ حَيًّا) .

الحديث ١٠٩

ما رويناه عن الصدوق في الفقيه عن الصادق عليه السلام قال : أعداؤنا يموتون بالطاعون ، وأنتم تموتون بعلة البطون ، الا إنها علامة فيكم يا معشر الشيعة ربما يشكل هذا بوجودان موت كثير من الشيعة بالطاعون والأعداء **بيان** بالعكس ، وبما روي أن موت الطاعون شهادة ، ويمكن أن يقال أنه منزل على الغالب فان الغالب في بلدان الروم الطاعون ، وكذا الغالب في بلدان الشيعة كبلدان المعجم عدم الطاعون ، وكثرة الامراض التي تحدث من علة البطن

معنى الحمد لله الذي لم يجعلني من السواد المخترم ٢٣٥

كلامتلاء والقولنج والاسهال ونحوها ، أو يقال : إن الطاعون مقدر للاعداء فإذا وقع في الشيعة كان رحمة لهم ، كما روي أنه عذاب لقوم ورحمة لآخرين .

الحديث ١١٠

ما روينا عن الصدوق في الفقيه قال : كان علي بن الحسين عليه السلام إذا رأى جنازة قال : الحمد لله الذي لم يجعلني من السواد المخترم .

لا ينافي هذا ما ورد من الحث على حب لقاء الله والنهي عن كراهة

بيان لقاءه ، إذ يمكن أن يراد بالسواد المخترم الشخص الهالك بالمذهب الباطل كما كان في زمانه « ص » فإن أكثرهم كانوا كفاراً سبائين لأشرف الخلايق بعد رسول الله صلى الله عليه وآله وكان هذا الكلام تعليماً للاصحاب بأن يشكروا الله أنهم ليسوا من الهالكين الكافرين ، ويمكن أن يقال : إن الموت وإن كان مطلوباً للوصول إلى السعادة الدائمة ولكن العمر أيضاً جوهرة نفيسة يمكن أن يكتسب فيه الكمالات ويطرق فيه إلى أعلا الدرجات فهو مطلوب أيضاً من هذه الحيثية لأجل اطاعة الله وعبادته سيما بالنسبة إلى المعصومين ومتابعتهم في الأقوال والأفعال والأحوال ، ويمكن أن يكون المراد بالسواد عامة الناس كما هو أحد معاني السواد في اللغة ويكون المراد : الحمد لله الذي لم يجعلني من عامة الناس الذين يموتون على غير بصيرة ولا استعداد للموت ، ويمكن أن يكون المراد الشكر على كونهم في بلاد المسلمين لا الكافرين ، فإن الغالب على من ولد في بلادهم الكفر إلا من تفضل الله عليه بالهداية والمعرفة ، ويمكن أن يراد بالمخترم من مات دون أربعين سنة ، ويمكن أن يراد بالسواد الشخص ، وبالهالك الميت ، أي : الحمد لله الذي لم يجعلني من هذا القبيل ويكون حب لقاء الله مختصراً بحالة الاحتضار أو أن الحياة والموت محبوبان باعتبارين كما في الفصد وشرب المسهل .

المحبة ١١١

ما روينا عن الصدوق في التقي، عن محمد بن مسلم انه سأل أبا جعفر عليه السلام عن ركود الشمس ، فقال له : يا محمد ما أصغر جثتك وأعضل مسألتك وإنك لأهل للجواب ، إن الشمس اذا طلعت جذبها سبعون الف ملك بعد أن أخذ بكل شعاع منها خمسة آلاف من الملائكة من بين جاذب ودافع ؛ حتى اذا بلغت الجو وجات الكرة قلبها ملك النور ظهراً لبطن ، فصارت مما يلي الارض الى السماء وبلغ شعاعها نحو العرش فعند ذلك نادى الملائكة : سبحان الله ولا اله إلا الله والحمد لله الذي لم يتخذ صاحبة ولا ولداً ولم يكن له شريك في الملك ولم يكن له ولي من الدن وكبره تكبيراً ، فقال له جعلت فداك احافظ على هذا الكلام عند زوال الشمس ؟ فقال نعم حافظ عليه كما تحافظ على عينيك ، فاذا زالت انشمس صارت الملائكة من وراءها يسبحون الله في فلك الجو إلى أن تغيب .

ركود الشمس : هو سكونها ، أو عدم الاحساس بحركتها عند الزوال ؛ وقوله عليه السلام : ما أصغر جثتك ، التعجب إنا من باب المطاوعة المستحبة ، وإما أن يكون اشارة الى أن ابن آدم مع هذه الجثة الصغيرة كيف يتكاف لمعرفة المسائل المشككة ، ويحتمل أن يكون من باب التأديب بأن لا يسمى في طلب ما لا حاجة له اليه وما هو بمعنى عنه سيما مع وجود الأهم منه ، و (المعضل) هو الصعب ، كما ورد من طريق الجمهور من قول عمر مراراً : أعوذ بالله من معضلة ليس لها أبو حسن ، أراد المسألة الصعبة ، وقوله عليه السلام جذبها سبعون الف ملك ، لعل المراد بالشعاع الأطراف ، وأن السبعين الف ملك منقسمون الى أربعة عشر طائفة كل طائفة خمسة آلاف ملك ، وهؤلاء آخذون باطراف الشمس ؛ بعضهم من فوق يجذبونها ، وبعضهم من تحت يدفعونها كحجر الرحي ، وتسمية الأطراف بالشعاع باعتبار حصوله منه تسمية للحال بالمحل ، ويمكن أن يكون الشعاع ايضاً قابلاً لجذب الملائكة بالقوة الروحانية ، ويحتمل أن يكون

الملائكة الآخذون بالشعاع غير السبعين ويكون السبعون للجذب وهؤلاء للدفع ، ولا استبعاد في ظاهره وإن أمكن حمل السبعين الجاذبين على المحركين بالحركة اليومية من المشرق الى المغرب والدافعين على المحركين بالحركة الحولية من المغرب الى المشرق ، فإنه لولا هذه الحركة لكانت حركة الشمس أسرع ودفعا فيه مصالح شتى لا نعلمها ، ومنها حصول الفصول الأربعة والمنافع الكثيرة الحاصلة منها حتى إذا بلغت الجو وهو وسط السماء منتهى إرتفاعها ، وجازت الكرة ، قيل : أي خرجت عن المنافذ الشرقية التي في البيوت ، وخروج الشمس عبارة عن خروج شعاعها ، قلبها ملك النور ظهراً لبطن : أي حررها بأن جعل ما يلي الارض الى السماء وبالعكس ، قيل يمكن أن يكون مجازاً باعتبار أنها لما كانت متحركة الى سمت الرأس فما لم يصل اليه كان متوجهاً الى المغرب ظاهراً ، فاذا وصل اليه وتجاوز قليلاً عنه فكأنما جعل خلفها الى المشرق ، ووجهها الى المغرب ، أو الى سماءها وهي السماء الخامسة التي فوقها وهي سماء المريح ، ويمكن أن يكون لها حركة التدوير ايضاً فانهم وإن لم يثبتوها لكن لم ينفوها ، وبلغ شعاعها نحو العرش : أي نحواً من العرش ، أو متوجهاً الى جانب العرش ، فاذا زالت صارت الملائكة من ورانها يستبحون الله في فلك الجبر : أي فيما بين السماء والارض ، أو فيما بين السماء الرابعة والخامسة ، أو الثالثة والرابعة ، أو الجميع الى أن تغيب ، وظاهر الخبر أن الجذب والدفعا الى الزوال وبعد الزوال تشتغل الملائكة بالتسييح الى الغروب ولا يُبعد فيه بأن يكون هذا التحريك كفاياً لحركتها الى اليوم الآخر ، ويحتمل أن يكونوا مشغولين بالجذب والدفعا مع التسييح .

الحديث ١١٢

ما رويناه عن الصدوق ايضا في الفقيه قال : سُئِلَ الصادق عليه السلام عن الشمس كيف تركد كل يوم ولا يكون لها يوم الجمعة ركود ؟ قال : لأن الله عزوجل جعل يوم الجمعة أضيّق الأيام ، فقليل له ، ولمّ جعله أضيّق الأيام ؟ قال : لأنه لا يتعذب المشركون في ذلك اليوم لحرمة عنده .

الاشكال في هذا الخبر إنه لا يُفَرَّقُ حسّاً بين يوم الجمعة وغيره في

بيان ركود الشمس وعدمه فكيف شعر الراوي بذلك حتى سأل عنه ، والجواب : إنه لا يبعد أن يكون لها ركود ما ، يوم الجمعة لا نشعر به ولا نفهمه باعتبار قصره ، ويكون فهمه الراوي لذلك من علم وصل اليه منهم عليهم السلام ويكون معنى الخبر حينئذ أن الركود عند النزول لتعذيب أرواح المشركين عندئذ الشمس ولما كان يوم الجمعة يوم المغفرة والرحمة ولا يعذبون فيه لم يحصل الركود ، وبعضهم أول الخبر بأن يوم الجمعة لما كان يوم عبادة وعباداته كثيرة ، ويوم وصال ، ويوم الوصال والتلذذ بالعبادة يكون قصيراً في الخيال بخلاف يوم الهجران ولذا اطلق عليه الضيق مجازاً ، ولا يخفى بعده ، ويؤيد الأول ما رواه في الفقيه ايضا عن حرير قال : كنت عند أبي عبد الله « ع » فسأله رجل فقال له : جعلت فداك إن الشمس تنقص ثم تركد ساعة من قبل أن تزول ؟ فقال : إنها تراسرُ تزول أو لا تزول ، والاتقضاض هو الحركة بسرعة والركود عكسه ، ومعنى توامر تطلب الامر والرخصة فاذا حصلت زالت ، وظاهر الحديث أن لها نوعاً من الادراك ولا يُبعد في ذلك كما يظهر من كثير من الآيات والروايات كقوله تعالى (وكلّ في فلان يسبحون (١)) والشمس تجري لمستمقر لها (١) ودعاء الهلال للسجاد المشهور وفيه من الخطاب ما لا يختص الا بالولي المقول ، وقوله تعالى (وإن من شيء إلا يسبح بحمده ولكن لا تفقهون تسبيحهم) والله العالم .

الحديث ١١٣

ما زويناه عن الصدوق في الفقيه ايضاً قال : قال النبي « ص » : أعطيت خمساً لم يُعطها أحد قبلي : جعلت لي الارض مسجداً وطهوراً ، وُنصرت بالرعب ، وأحل لي المغنم ، وأعطيت جوامع الكلم ، وأعطيت الشفاعة .

« جعلت لي الأرض مسجداً » أي : أيسح لي الصلاة في جميع مواضعها

بيان

إلما أخرجه الدليل بخلاف الامم السالفة فإنه كانت الصلاة لا تجوز لهم في غير كنياسهم وبيعتهم ، وقيل كانوا لا يصلون الا فيما يتقنون طهارته ، من الارض وكذا لم يجز لهم التيمم الا فيما يتقنون طهارته ونحن نصلي في جميعها ونقيم في جميعها الا فيما نتيقن نجاسته ويمكن إرادة الاعم من الصلاة والسجود عليها « وطهوراً » أي : مطهراً أو ما يتطهر به بجواز التيمم على الارض ففيه دلالة على جواز التيمم بمطلق الارض ولو كان حجراً وفي بعض الاخبار : و ترابها طهوراً ، وليس فيه دلالة على عدم جواز التيمم بغير التراب الا بالمفهوم ، ويمكن شمول طهورية الارض لا حجار الاستنجاء والتعفير في اثناء الولوج والنعل والرجل بعد زوال العين وغيرها مما ورد فيه دليل « وُنصرت بالرعب » وفي بعض الروايات : مسيرة شهر ، والرعب : الخوف والفسزع ، وكان أعداء النبي « ص » قد أوقع الله تعالى في قلوبهم الخوف والرعب فاذا كان بينه وبينهم مسيرة شهرها بوه وفزع وامنه وهذه ايضاً من خصائصه « وأحل لي المغنم » أي : الغنيمة المأخوذة من الكفار ، فان الأنبياء السابقين كانوا يحرقون غنائم الكفار ، « وأعطيت جوامع الكلم » يمكن تفسيرها بالقرآن فإنه مشتمل على جميع العلوم وما كان وما يكون الى يوم القيامة ؛ ويمكن أن يراد بها كلماته « ص » فانها وجيزة جامعة للمعاني الكثيرة ، ويمكن أن يراد الاعم منها ومن الحقايق والمعارف الالهية التي لم تحصل لأحد قبله ، وأعطيت الشفاعة إما مطلقاً أو الكبرى فانها المقام المحمود الموعود له (ص) بقوله (ولسوف يُعطيك ربك فترضى (١) وله خصائص

٢٤٠ حديث السجود على الارض فريضة وعلى غير ذلك سنة

اخرى متذكورة في مظانها وهذه الرواية لا تدل على الحصر .

الحديث ١١٤

ما رويناه بالاسانيد السابقة عن الصدوق في الفقيه عن الصادق عليه السلام قال : السجود على الارض فريضة وعلى غير الارض سنة .

يحتمل معنيين ، الأول : أن السجود على الارض ثوابه ثواب الفريضة **بيان** وعلى غير الارض ثوابه ثواب السنة ، الثاني : أن يكون السجود على الارض فهم من القرآن فهمه الراسخون في العلم وإن لم يظهر لنا والسجود على غيرها فهم من السنة من قول النبي صلى الله عليه وآله .

الحديث ١١٥

ما رويناه عن الصدوق في الفقيه قال : قال أبو جعفر عليه السلام المؤذن يغفر الله له مدد بصره ومدد صوته في السماء ويصدقه كل رطب ويابس يسمعه ، وله من كل من يصلي معه في مسجده سهم وله من كل من يصي بصوته حسنة .

مدد بصره وصوته في السماء يعني : اذا كان هذا المقدار مملوئاً من **بيانه** معاصيه فان الله تعالى يغفرها له ، فيكون من باب تشبيه المعقول بالمحسوس وكما كان صوته أرفع تكون المغفرة أكثر ؛ وفولة : في السماء ، اما قيد للاخير أو قيد لهما معاً فيكون المعنى أنه اذا كان عليه ما بين السماء والارض ذنوباً فان الله تعالى يغفرها له والصوت وان لم يصل الى السماء لكن ورد أن الله تعالى وكل ريحاً ترفعه الى السماء ويصدق كل رطب ويابس يسمعه ، يدل ظاهر آ على أن لكل شيء شعوراً كما تقدم ، ويمكن أن يكون تصديق الأشياء عبارة عن دلالتها على واجب الوجود كما قيل :

وفي كل شيء له آية تدل على أنه واحد

حديث لم يسمي الامام المهدي والقيام ، وحدث للقيام علامتان ٢٤١
ويستلزم الكبرياء والعظمة والتوحيد والعدل المقتضي لارسال الرسل والتكليف
بالصلاة التي هي سبب الفلاح وغيرها ، وله من كل من يصلي معه في مسجده سهم
من الثواب .

الحديث ١١٦

ما روينا عن الشيخ في كتاب الغيبة باسناده عن أبي سعيد الخراساني قال :
قلت لأبي عبد الله عليه السلام : المهدي والقيام واحد ؟ فقال : نعم ، فقلت : لأي
شيء سمي المهدي ؟ قال : لأنه يهدي الى كل أمر خي ، وسمي القيام لأنه يقوم
بعد ما يموت ، إنه يقوم بأمر عظيم .
لعل المعنى أنه يقوم بعد ما يموت ذكره ويخفي حاله وأمره ،
ايضاح وأطلق عليه الموت مجازاً أو المعنى بعد ما يموت بزعم الناس .

الحديث ١١٧

ما روينا عن النعماني في (الغيبة) باسناده عن أبي بصير قال : قال أبو جعفر
أو أبو عبد الله عليهما السلام : يا أبا محمد ، للقيام علامتان ، شامة في رأسه ، ودا
الحوار برأسه ، وشامة بين كتفيه من جانبه اليسر تحت كتفيه ورقة مثل ورقة
الآس ابن ستة وابن خير الأما .

قوله ابن ستة : يحتمل أن يراد به ابن ستة سنين عند الامامة ويحتمل
بيان أن يراد ابن آباء ستة فإن أسماء آباءه عليهم السلام ستة ، محمد ، وعلي
وحسن ، وحسين ، وجعفر ، وموسى ، والباقي مكررة ، ولم يحصل هذا في أحد
من الأئمة قبله .

الحديث ١١٨

ما روينا عن الصدوق في (الإكمال) باسناده عن جابر الأنصاري أنه سأل

النبي « ص » هل ينتفع الشيعة بالقائم في غيبته ؟ فقال : اي والذي بعثني بالنبوة إنهم لينتفعون به ويستضيئون بنور ولايته في غيبته كاتتفاع الناس بالشمس وإن جلاها السحاب (الحديث) .

(قال العلامة المجلسي رحمه الله) : هذا التشبيه يؤي الى أمور ،

بهاية الأول : أن نور الوجود والعلم والهداية يصل الى الخلق بتوسطه إذ ثبت أنهم العلة الغائية لايجاد الخلق كما تنكشف الاشياء بتوسط الشمس ، الثاني : كما أن الشمس محجوبة بالسحاب مع اتتفاع الناس بها ينتظرون في كل آن انكشاف السحاب عنها وظهورها ليكون اتتفاعهم بها اكثر ، فكذلك في أيام غيبته ينتظر المخلصون من شيعته خروجه وظهوره في كل وقت وزمان ولا يياسون منه ، الثالث أن منكر وجوده مع وفور ظهور آثاره كمنكر وجود الشمس اذا غيبها السحاب عن الابصار ، الرابع : أن الشمس قد تكون غائبة في السحاب أصلح للعباد من ظهورها لهم بغير حجاب فكذلك غيبته أصلح لهم في تلك الازمان فلذا غاب عنهم الخامس : أن الناظر الى الشمس لا يمكنه النظر اليها بارزة من السحاب وربما عمي بالنظر اليها لضعف الباصرة عن الاحاطة بها فكذلك شمس ذاته المقدسة ربما يكون ظهورها أضر لبصائرهم وسبباً لهم عن الحق ، وتحتمل بصائرهم الايمان به في غيبته كما ينظر الانسان الى الشمس من تحت السحاب ولا يتضرر بذلك ، السادس : أن الشمس قد تخرج من السحاب وينظر اليها واحد دون واحد فكذلك يمكن أن يظهر في أيام غيبته لبعض الخلق دون بعض ، السابع : أنهم عليهم السلام كالشمس في عموم النفع وإما لا ينتفع بهم من كان أعمى كما فسر به في الاخبار قوله تعالى (ومن كان في هذه أعمى فهو في الآخرة أعمى وأضل سبيلاً) (١) الثامن : كما أن الشمس شعاعها يدخل البيوت بقدر ما فيها من الروازن والشبابيك وبقدر ما يرتفع منها من الموانع فكذلك الخلق انما ينتفعون بأنوار هدايتهم بقدر ما يرفعون الموانع من حواسهم ومشاعرهم التي هي روازن قلوبهم من الشهوات النفسانية

والعلائق الجسمانية وبقدر ما يرفعون عن قلوبهم من الغواشي الكثيفة الهيولانية الى أن ينتهي الامر الى حيث يكون بمنزلة من هو تحت السماء يحيط به شعاع الشمس من جميع جوانبه بغير حجاب ، انتهى كلامه رفع مقامه .

الحديث ١١٩

ما روينا عن النعماني في كتاب الغيبة باسناده عن الحرث بن المغيرة قال : قلت لأبي عبد الله عليه السلام : تكون فترة لا يعرف المسلمون امامهم فيها ؟ فقال : يقال ذلك ؛ قلت : فكيف يصنع ؟ قال : اذا كان ذلك فتمسكوا بالأمر الاول حتى يتبين لكم الآخر ، وفي رواية : فتمسكوا بما في ايديكم حتى يتضح لكم الامر ، وفي رواية اخرى : فتمسكوا بالأمر الذي اتم عليه حتى يتبين لكم .

الظاهر أن المقصود عدم التزلزل في الدين والتجريح في الأمر للعمل ،

بيانه أي : تمسكوا في أصول دينكم وفروعه بما وصل اليكم من أمتكم السابقين ، ولا تتركوا العمل حتى يظهر امامكم الآخر ، ويحتمل بعيداً أن يكون المعنى لا تؤمنوا بمن يدعي انه القائم حتى يتبين لكم ذلك بالبراهين القطعية والمعجزات اليقينية .

الحديث ١٢٠

ما روينا عنه فيه باسناده عن ابي المرهف قال : قال أبو عبد الله : هلكت المحاضير ، قلت : وما المحاضير ؟ قال : المستعجلون ، ونجى المقرّبون وثبت الحصن على أوتادها ، وكونوا أحلاس بيوتكم فإن الفتنة على من اثارها وإنهم لا يريدونكم بحاجة الا اتاهم الله بشاغل لأمر يعرض لهم .

قال العلامة المجلسي رحمه الله : « المحاضير » جمع محضير ، وهو

بيانه الفرس الكثير العدو ، و « المقرّبون » بكسر الراء المشددة ، أي

الذين يقولون الفرج قريب ؛ ويرجون قربه أو يدعون لقربه ، أو بفتح الراء أي

٢٤٤ حديث الاسلام بدأ غريباً ، وحديث صغير عن صاحب الأمر

الصابرون الذين فازوا بالصبر بقربه تعالى ، قوله عليه السلام : « وثبت الحصن » أي استقرت دولة المخالفين على أساسها بأن يكون المراد باللاتاد الأساس مجازاً ، وفي الكافي : وثبت الحصا على أوتادهم أي سهلت لهم الامور الصعبة كما أن استقرار الحصا على الوتد صعب أو أن أسباب دولتهم تتزايد يوماً فيوماً أي لا ترفع الحصا عن أوتاد دولتهم بل تُدَقُّ بها دائماً ، أو المراد باللاتاد الرؤساء والعظماء أي قُدِّرَ ولزم نزول حصى العذاب على عظامهم ؛ قوله عليه السلام « الفتنة على من اثارها » أي يعود ضرر الفتنة على من اثارها اكثر من غيره كما أن بالقبار يتضرر مثيره اكثر من غيره ، انتهى .

الحديث ١٢١

ما رويناه عن الصدوق في الاكمال باسناده عن الصادق عليه السلام عن آباءه قال : قال رسول الله « ص » : الاسلام بدأ غريباً وسيعود كما بُدئ فطوبى للغرباء .

أي إنه كان في أول أمره كالغريب الوحيد الذي لا أهل له ولا رفيق **بيانه** ولا مؤنس لقلته أهله في ذلك اليوم ، وسيعود غريباً كما كان وطوبى للغرباء أي الجنة لأولئك المسلمين الذين كانوا في أول الاسلام ويكفون في آخره وإنما خصهم بها لصبرهم على اذى الكفار أولاً وآخرأ ولزومهم دين الاسلام .

الحديث ١٢٢

ما رويناه عن الحميري في قرب الاسناد عن ابن سعد عن الازدي قال : دخلت انا وأبو بصير على أبي عبد الله وعلي بن عبد العزيز معنا فقلت لأبي عبد الله : أنت صاحبنا ، فقال إني لصاحبكم ، ثم أخذ جلدة عضده فدها فقال أنا شيخ كبير وصاحبكم شاب حدث .

غرض السائل الاستفهام عن كونه عليه السلام هو صاحب الأمر
بيانه المظهر للعدل ، وقوله : إني لصاحبكم إما محمول على الاستفهام
 الانكاري أي اني لست بصاحبكم كما يدل عليه السياق أو المعنى إني إمامكم ولكن
 لست بالقيام الذي أردتم ، ومد جلدة عضده كناية عن كبر سنه عليه السلام ونحول
 بدنه كما هو المشاهد في المشايخ من ذهاب اللحم والشحم وبقاء الجلد فلذا يمتد .

الحديث ١٢٣

ما رويناه عن الصدوق في الخصال باسناده عن ابي بصير عن ابي عبد الله
 عليه السلام قال : ولد لرسول الله « ص » من خديجة : القاسم ، والطاهر وهو
 عبد الله ، وأم كلثوم ، ورقية ، وزينب ، وفاطمة ، تزوج علي بن أبي طالب فاطمة
 عليها السلام وتزوج أبو العاص بن الربيع وهو رجل من بني امية زينب ، وتزوج
 عثمان بن عفان أم كلثوم فمات ولم يدخل بها فلما ساروا الى بدر زوجه رسول الله
 صلى الله عليه وآله رقية ، وولد لرسول الله « ص » ابراهيم من مارية القبطية وهي
 ام ابراهيم ام ولد .

قال الفاضل ابن شهر آشوب في المناقب : أولاده من خديجة
بيانه القاسم وعبد الله وهما الطاهر والطيب ، وأربع بنات زينب ، ورقية
 وأم كلثوم وهي آمنة ، وفاطمة ، وهي ام أبيها ولم يكن له ولد من غيرها ، الا ابراهيم
 ابن مارية ولد (بعالية في قبيلة مازن في مشربة (أم ابراهيم) ويقال : ولد بالمدينة
 سنة ثمان من الهجرة ومات بها وله سنة وعشرة أشهر وثمانية أيام وقبره بالبقيع ،
 وفي الانوار والكشف واللمع وكتاب البلاذري أن زينب ورقية كانتا ربيبتيه فاما
 القاسم والطيب فماتا بمكة صغيرين ، قال مجاهد : مكث القاسم سبع ليال ، وأما
 زينب فكانت عند أبي العاص القاسم بن الربيع اسر يوم بدر فمن عليه النبي
 صلى الله عليه وآله وأطلقه من غير فداء وأتت زينب الطائف ثم أتت النبي بالمدينة
 فقدم أبو العاص المدينة فأسلم وماتت زينب بالمدينة بعد مصير النبي « ص » اليها

بسبع سنين وشهرين ، وأما رقية فتزوجها عتبة ، وام كلثوم تزوجها عتيبة وهما ابنا أبي لهب فطلقاها فتزوج عثمان رقية بالمدينة وولدت له عبد الله صبيلاً لم يتجاوز ست سنين وكان ديك نقره على عينه فمات ، وتزوج بعدها ام كلثوم ، ولا عقب للنبي إلا من ولد فاطمة ، انتهى ، وقال الشيخ المفيد في المسائل السروية في جواب من سأل عن تزويج النبي « ص » ابنتيه زينب ورقية من عثمان قال رحمه الله وليس ذلك باعجب من قول لوط (هؤلاءِ بناتيُّ هنَّ أطهرُ لكم) (١) فدعاهم الى العقد على بناته وهم كفار ضلال قد أذن الله تعالى في هلاكهم ، وقد زوج رسول الله « ص » ابنتيه قبل البعثة كافرين كانا يعبدان الأصنام أحدهما عتبة بن أبي لهب والآخر أبو العاص بن الربيع فلما بُعث رسول الله « ص » فرق بينهما وبين ابنتيه فماتت عتبة على الكفر وأسلم أبو العاص فردها عليه بالنكاح الاول ، ولم يكن « ص » في حال من الأحوال كافراً ولا موالياً لأهل الكفر وقد زوج من يتبرأ من دينه وهو مفاد له في الله عزوجل وهما اللذان زوجها عثمان بعد هلاك عتبة وموت أبي العاص ، وانما زوجه النبي على ظاهر الاسلام ثم إنه تغير بعد ذلك ولم يكن على النبي تبعة في ما يحدث في العاقبة ، هذا على قول بعض أصحابنا وعلى قول فريق آخر إنه زوجه على الظاهر وكان باطنه مستوراً عنه ، ويمكن أن يستر الله عن نبيه صلى الله عليه وآله نفاق كثير من المنافقين وقد قال الله تعالى (وَمِنَ أَهْلِ الْمَدِينَةِ سَرَدُوا عَلَى النَّفَاقِ لَا تَعْلَمُهُمْ نَحْنُ نَعْلَمُهُمْ) (٢) فلا ينكر أن يكون في أهل مكة كذلك والنكاح على الظاهر دون الباطن ، وايضا يمكن أن يكون الله تعالى قد أباحه متناكحة من طاهره الاسلام وان علم من باطنه النفاق وخصه بذلك ورخص له فيه كما خصه في أن يجمع بين أكثر من أربع حراير في النكاح وأباحه أن ينكح بتغير مهر ولم يحظر عليه المواصله في الصيام ولا في الصلاة بعد قيامه من النوم بتغير وضوءه ، وأشبه ذلك مما خص به وحظر على غيره من عامة الناس فهذه أجوبة ثلاثة عن ريب النبي عثمان وكل واحد منها كافٍ بنفسه مسننن سما سواه ، انتهى

(١) سورة هود آية ٢٨ (٢) سورة التوبة آية ١٠١

حديث في آية (ووصينا الانسان بوالديه) وحديث في نزلة العباس ٢٤٧

الحديث ١٢٤

ما رويناه عن ثقة الاسلام في الكافي باسناده عن ابي الجارود قال : سمعت
أبا عبد الله عليه السلام يقول وذكر هذه الآية (وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ
حُسْنًا) (١) فقال : رسولُ الله أحدُ الوالدين ، فقال عبد الله بن مجلان من الآخر
قال قال علي ، ونساؤه علينا حرام وهي لنا خاصة .

لعل المعنى أن هذه الآية نزلت فينا أهل البيت فالمراد بالانسان

بيان الأئمة عليهم السلام وبالوالدين رسول الله وأمير المؤمنين ، أو المعنى
أن هذه الحرمة للنساء النبي « ص » من جهة الوالدية مختصة بنا أولاد فاطمة ، وأما
الجهة العامة فمشتركة ، والله العالم .

الحديث ١٢٥

ما رويناه عن الشيخ في الامالي باسناده عن ابي رافع قال : بعث النبي (ص)
عمر ساعياً على الصدوق ، فأتى العباس يطلب صدقة ماله فأتى النبي وذكر ذلك فقال
له النبي (ص) : يا عمر أما علمت أن عمّ الرجل صنو أبيه إن العباس أسلفنا صدقته
للعام عام أول .

قال في النهاية في حديث العباس فان عمّ الرجل صنو أبيه ، وفي

بيان رواية : العباس صنو ابي ، وفي رواية : صنوى ، الصينو : المثل
وأصله أن تطلع نخلتان من عرق واحد ، يريد ان العباس وأصل ابي واحد ، وهو
مثل ابي او مثلى .

الحديث ١٢٦

ما رويناه عن ثقة الاسلام في الكافي مسنداً عن عبد الله بن سنان عن أبي عبد الله قال : كان للنبي خليط « * » في الجاهلية فلما بعث « ص » لقيه خليطه فقال للنبي جزاك الله من خليط خيراً فقد كنت تواتي ولا تماري فقال له النبي وأنت جزاك الله من خليط خيراً فانك لم تكن تريد ربحاً ولا تمسكِ ضرساً .
 لعل المراد انك كنت وسطاً في المخالطة لم ترد ربحاً تستحقه ولا **بيان** تمسكِ ضرساً على ما في يدك من حتى فتخوتني فيه ، ويحتمل أن يكون المعنى لم تكن تريد ربحاً اعطيك لعله فتهمني فيه ولم تكن بخيلاً في مالك ايضاً والمواتاة الموافقة .

الحديث ١٢٧

ما رويناه عن ثقة الاسلام في الكافي بأسناده عن جابر عن ابي جعفر قال : خرج رسول الله صلى الله عليه وآله لعرض الخيل فرأى بقير أبي أحيحة فقال ابو بكر لعن الله صاحب هذا القبر فوالله إن كان ليصد عن سبيل الله ، ويكذب رسول الله ، فقال خالد ابنه : بل لعن الله ابا قحافة فوالله ما كان يقري الضيف ، ولا يقاتل العدو ، فلعن الله أهونهما على المشيرة فقدأ ، فالقى رسول الله خطام راحلته على غاربها ، ثم قال اذا انتم تناولتم المشركين فعموا ولا تخصوا فيغضب ولده ، ثم وقف فعرضت عليه الخيل ، فرأى به فرس فقال عيينة بن حصن إن امر هذا الفرس كيت وكيت فقال « ص » ذرنا فأنا اعلم بالخيل منك فقال : عيينة وأنا اعلم بالرجال منك فغضب رسول الله « ص » حتى ظهر الدم في وجهه فقال له فأبي الرجال أفضل فقال عيينة بن حصن رجال يكونون بنجد يضعون سيوفهم على عواتقهم ورماحهم على كواكب خيلهم ثم يضربون بها قداماً قداماً فقال رسول الله « ص »
 « * » الخليط : الشريك الذي يخالط ماله بمال شريكه .

كذبت بل رجال أهل اليمين افضل ، الايمان يُيمان ، والحكمة يمانية ، ولولا الهجرة
لكنت امرأة ، من أهل اليمين ، الجناء والقسوة في الفدادين أصحاب الوبر ربيعة
ومضر ، من حيث يطلع قرن الشمس ، ومذحج اكثر قبيل يدخلون الجنة ،
وحضر موت خير من عامر بن صعصعة ، وروى بعضهم : خير من الحارث بن معاوية
وبجيلة خير من رعل وذكوان ، وان يهلك الحيان فلا أبالي ، ثم قال لعن الله الملوك
الاربعة ، جمداً ومحوساً ومشرجاً وابضعة واختهم العمردة ، لعن الله المحلل والمحلل له
ومن تولى غير مواليه ، ومن ادعى نسباً لا يعرفه ، والمتشبهين من الرجال بالنساء
والمتشبهات من النساء بالرجال ، ومن أحدث حدثاً في الاسلام أو آوى محدثاً ، ومن
قتل غير قاتله أو ضرب غير ضاربه ، ومن لعن أبويه ، فقال رجل يا رسول الله
أوجد رجل يلعن أبويه ؟ فقال نعم يلعن ابا الرجال وامهاتهم فيلعنون أبويه ، لعن
الله رعلا وذكوان وعَضلاً وحيان ، والمجذمين من أسد وغطفان ، وأبا سفيان بن
حرب وسهيلا ذا الاسنان ، وابني مليكة بن حزيم ومروان ، وهوذة وهوته .

بيانه : يضم الهمزة والمهملتين بينهما مثناة تحتانية ، مصغر
يسمى بها ويكنى ، وأهونها : أي من يكون فقدسه أسهل على
عشيرته ، ولا يبالون بموته ، والخطام : بالمعجمة ثم المهملة ، الزمام ، والغارب ايضاً
بالمعجمة ثم المهملة ما بين العنق والسنام ، وكأنه « ص » القاه للغضب أو لأجل أن
يسير البعير ، والكواثب : جمع كاثبة ، وهي من الفرس يجمع كتفيه قدام السرج ،
ويقال : مضى قداماً ، بضمتين اذا لم يعرّج ولم ينثني ، وقال الجزري في الحديث
الايمان يمان والحكمة يمانية : إنما قال « ص » ذلك لأن الايمان بدأ من مكة وهي
من تهامة ، وتهامة من أرض اليمين ، ولهذا يقال : الكعبة اليمانية ، وقيل إنه (ص)
قال هذا القول للانصار لأنهم يمانيون ، وهم نصروا الايمان والمؤمنين وآوهم فنسب
الايمان اليهم . انتهى ، وقيل هذا ثناء على أهل اليمين لاسراعتهم الى الايمان ، قال
الجوهري : اليمين بلاد العرب والنسبة اليهم يعني ويمان مخففة والالف عوض من
ياه النسب فلا يجتمعان ، وقوله « ص » : لولا الهجرة : اعل المعنى لولا اني هاجرت

من مكة لكنت اليوم من أهل اليمن انه هي منها ، ويحتمل أن يكون المعنى انه لولا أن المدينة كانت أولا دار هجرتي واخترتها بأمر الله لاتخذت اليمن وطناً ، أو أنه لولا أن الهجرة أشرف لعددت نفسي من الأنصار إن الجفاء والقسوة في الفدادين قيل الفدادون بالشديد الذين تعلو أصواتهم في حروثهم ومواشيهم يقال فد الرجل يفد فديداً اذا اشتد صوته ، وقيل هم المكثرون من الابل ، وقيل هم الجمالون والبقارون والحمارون والريان ، وقيل إنما هم الفدادين مخففاً واحداً فد ان مشدد وهو البقر الذي يحرث بها ، وأهلها أهل جفاء وقسوة ، وأصحاب الوبر : أي أهل البوادي فان بيوتهم من الوبر من حيث يطلع قرن الشمس ، قال الجوهري : قرن الشمس أعلاها وأول ما يبدو منها في الطلوع ، وقيل : ولعل المراد أهل البوادي من هاتين القبيلتين الكائنتين في شرق المدينة ، وفي بعض روايات المخالفين حيث يطلع قرن الشيطان ، ومذحج كمسجد : ابو قبيلة من اليمن ، وحضرموت اسم بلد وقبيلة ايضاً ، وعامر بن صعصعة ابو قبيلة ، وبجيلة كسفينة : حي باليمن ، ورعل بالكسر ، وذكوان بالفتح : قبيلتان من سليم ، ولحيان ابو قبيلة ، وفي القاموس : محوس كمنبر ، ومشرحاً وجد وأبضعة بنو معدى كرب الملوك الأربعة الذين لعنهم رسول الله ولعن أختهم العمردة وفدوا مع الأشعث فأسلموا ثم ارتدوا فقتلوا يوم البحر ، وقوله « ص » : لعن الله المحلل ، قال في النهاية : لعن الله المحلل قيل هو أن يطلق الرجل إمرأته ثلاثاً فيتزوجها رجل آخر على شريطة أن يطلقها بعد وطئها لتحل لزوجها الأول ، وقيل : سمي محلاً بقصده الى التحليل كما يسمى مشترياً اذا قصد الشراء ، ويمكن أن يكون معناه تحليل القتال في الاشهر الحرم للنسيء ، ويحتمل أن يكون المراد مطلق تحليل ما حرم الله ، وقوله « ص » : من توالى غير مواليه فسر بالانتساب الى غير من انتسب اليه من ذي نسب او معتق ، وقيل هو ولاء العتق ؛ وفسر في أخبارنا بالانتساب الى غير أئمة الحق واتخاذ غيرهم أئمة كما سيأتي ، وقوله (لا يعرف) على بناء المعلوم أو المجهول ، وقوله (والمتشبهين) الخ قيل : هو أن يلبس الثياب المختصة بهن ، ويتزين بما يخصهن ، وكذا العكس ،

قيل والمشهور بين الاصحاب حرمتها ، وقوله : حدثنا ، أي بدعة أو أمراً منكراً
 وفسر في بعض الاخبار بالقتل ؛ وقراً المحدث بفتح الدال أي الأمر المبتدع ،
 واواؤه الرضا به والصبر عليه وعدم الانكار على فاعله ، وقوله : غير قاتله ، أي
 مريد قتله أو غير قاتل من هو ولي دمه ، وقوله غير ضاربه أي مريد ضربه أو من
 يضربه ، وقوله ومن لعن أبويه ، فيه اشارة الى لعن الاول حيث صار سبباً للعن أبيه
 والمفضل بالتحريك أبو قبيلة ، قوله : والمجذمين ، لعل المراد من انتسب الى جذيمة
 ولعل أسداً وغطفان كليهما منسوبتان اليهما ، قال الجوهري : جذيمة قبيلة من
 عبد القيس ينسب اليهم جذمي بالتحريك وكذلك الى جذيمة أسد وما بعد ذلك
 أسماء الرجال .

الحديث ١٢٨

ما رويناه عن الصدوق في العيون باسناده في جملة حديث طويل عن الرضا (ع)
 ان الامام لا يفسله الا امام ، وفي رواية ابي الصلت عنه : ما من نبي يموت بالمشرق
 ويموت وصيه بالمغرب الا جمع الله عزوجل بين ارواحها واجسادها .

قال السيد المرتضى على ما حكى عنه جملة من الاصحاب وقد سئل

بيان

من المتولي لغسل الامام الماضي والصلاة عليه ؟ وهل ذلك موقوف
 على تولي الامام بعده ؟ أم يجوز أن يتولاه غيره ؟ ما لفظه الجواب : قد روت الشيعة
 الامامية أن غسل الامام والصلاة عليه موقوف على الامام الذي يتولى الامر بعده ،
 وتعمقوا لما ظاهره بخلاف ذلك ، وهذه الرواية المتضمنة لما ذكرناه وارده من
 طريق الآحاد التي لا توجب علماً ولا عملاً ولا يقطع بمثلها ، وليس يمتنع في هذه
 الاخبار اذا صححت أن يراد بها الأغلب الاكثر ومع الامكان والقدرة ، لأننا قد
 شاهدنا ما جرى على خلاف ذلك لأن موسى بن جعفر عليه السلام توفي بمدينة
 السلام والامام بعده علي بن موسى الرضا بالمدينة ، والرضا توفي بطوس وابنه
 الجواد بالمدينة ، ولا يمكن أن يتولى من بالمدينة من بطوس : أو من بمدينة السلام

وقد تعسف بعض أصحابنا فقال غير ممتنع أن ينقل الله تعالى الامام من مكان شاسع الى مكان في أقرب الاوقات ، ويطوي له البعيد فيجوز أن ينقل من المدينة الى مدينة السلام وطوس في الوقت ، والجواب عن هذا أنا لا نمتنع من اظهار المعجزات وخرق العادات للأئمة عليهم السلام إلا أن خرق العادة انما هو في ايجاد المقدور دون المستحيل ، والجسم لا يجوز أن ينقل الى الاماكن البعيدة الا في أزمنة مخصوصة ، فأما أن ينتقل الى البعيد من غير زمان فهو محال ، وما بين المدينة وبغداد وطوس من المسافة لا يقطعها الجسم الا في زمان لا يمكن معها أن يتولى من هو بالمدينة غسل من هو ببغداد ، فان قيل : الا ينتقل كما ينتقل الطائر من البعيد في أقرب مدة ، قلنا : ما تنكر اختلاف انتقال الاجسام بحسب الصور والهيئات فان أردتم أن الامام يعمل له جناح يطير به فهو غير منكر الا أن الثقل الكبير من الاجسام لا يكون طيرانه في الجئة مثل صغير الجسم ولهذا لا يكون طيران الكراي وما شاكلها في عظم الجسم كسرعة الطيور الخفاف واذ كان الطائر الخفيف الجسم لا يقطع في يوم واحد من المدينة الى طوس فاجدر أن لا يتمكن من ذلك الانسان اذا كان له جناح ولا يمكن ان يقولوا إن الله تعالى يعدم الانسان من هناك ويوجده في الحالة الثانية هنا لأن هذا ايضا مستحيل من وجه آخر لأن عدم بعض الاجسام لا يكون الا بالضد الذي هو الفناء ، وفناء بعض الجواهر فناء لجمعها ، وليس يمكن أن يبقى جوهر مع بقاء جوهر ، على ما دللنا عليه في كثير من كلامنا لا سيما في الكتاب المعروف (بالذخيرة) الا انه يمكن لمن ذهب من أصحابنا الى ما حكيناه أن يقول نصرته لطريقه ، ما الذي يمنع من أن ينقل الله تعالى الامام من المدينة الى طوس بالرياح العواصف التي لا نهاية لما يقدر الله تعالى من فعل الاعتمادات فيها وما المنكر من أن نقول في هذه الريح التي تنقله ما تزيد سرعة على سرعة الطائر الخفيف المسرع فينتقل في اسرع الاوقات والذي يبطل هذه التقديرات لو صحت أو صح بعضها أنا قد علمنا أن الامام لو انتقل من المدينة الى بغداد وطوس لغسل المتو في الصلاة عليه لشوهد في موضع الغسل والصلاة لأنه جسم والجسم لا بدأن

يراه صحيح العين ، ولو شوهدهم لنقل خبره ، ولم يخف على الحاضرين ، وكيف
 يجوز ذلك وقد نقل في التواريخ من تولى غسل هذين الامامين ، وسمي أو عُذِّين
 عليه وهذا يقضي أن الأمر على ما اخترناه مما قدمنا ذكره ، انتهى كلامه رحمه الله
 ولا يخفى ما فيه من الوهن والقصور فإن استبعاد مثل هذه الاشياء بالنسبة اليهم
 عليهم السلام مع ما صدر منهم من الكرامات الظاهرة والمعجزات الباهرة في غاية
 البعد ، ورُد الأخبار التي تفردت الامامية بها وكانت من خواصهم بمجرد
 الاعتبارات الواهية الضعيفة جرأة عظيمة ، والاستبعاد بالنسبة الى معجزاتهم
 وخوارق عاداتهم بعيد ، وما أجاب به عما أورده لا طائل تحته لأن قوله إن خرق
 العادة إنما هو في ايجاد المقدور إن أراد به ما يتعلق به قدرة الانسان فغير مسلم
 لأن ذلك ليس خرقاً للعادة وإن أراد به ما يتعلق به قدرة الله تعالى كما هو الظاهر
 فسلم ولا يكون حينئذ من المستحيل في شيء لأن قدرة الله تعالى تتعلق بكل مقدر
 وجميع المحالات العادية مقدورة له تعالى فانتقال الجسم الى المكان البعيد من هذا
 الباب ، وقوله إن الانتقال من غير زمان محال ، الزام بما يلتزمونه فانهم لا يدعون
 وقوع ذلك من دون زمان ، ثم إنه رحمه الله ذكر لطريقة انتقال الامام الثاني
 ثلاثة وجوه وزيفها الطيران ، وطريقة الاعدام والايجاد ، وطريقة الرياح العواصف
 وأنت خير بأنه بعد تسليم امتناع هذه الثلاثة أن القايل بذلك لا يلتزم بشيء منها
 إذ الحصر فيها ممنوع بل ان الله قادر على كل شيء والعقول قاصرة عن الاحاطة
 بطرق قدرته تعالى ثم إنه رحمه الله كأنه استشعر ضعف ما استدلل به على الامتناع
 فالتجأ الى دليل آخر وهو أنه لو وقع ذلك لعلمناه ولنقل اليه ولشوهده الامام حال
 الغسل والصلاة ، وما نقل المؤرخون على واحد بعينه فيقال له رحمه الله انا قد علمنا
 ذلك بنقل الثقات ، وقد شوهده الامام في حال الغسل والصلاة ايضاً الا أن المشاهدة
 لم تكن عامة لكل أحد لأن ذلك مقتضى التقية التي هي من ضروريات مذهب
 الامامية بل إنما شاهده الخُلص المأمونون كما نقل عن تغسيل الكاظم وتغسيل الرضا
 عليهما السلام فإن المسيب بن زهير هو الذي شاهد الرضا عليه السلام يغسل الكاظم

٢٥٤ حديث السجادة «ع» أربع من الذل . وحديث ضربة علي لعمر و

ويحفظه وقد كلفه الرضا عليه السلام وأبا الصلت الهروي وهرثمة بن اعين كلاهما شاهدا الجواد عليه السلام يفصل الرضا ويصلي عليه كما روى ذلك الصدوق في العميون وغيره ، وأما المؤرخون فلا يذكرون الا من غسله أو صلى عليه ظاهراً فلاستدلال بعدم المشاهدة وعدم ذكر المؤرخين لا وجه له واستبعاد انتقال الجسم من مكان بعيد في زمان قليل قد وقع كثيراً مثل انتقال جسم النبي «ص» من مكة الى بيت المقدس ثم منه الى مكة في أقل الأزمنة ، ومثل عروجه بجسمه الى السموات الى سدرة المنتهى ، حتى كان قاب قوسين أو أدنى ، مما لفظ به نص القرآن فلا معنى للاستبعاد { وبالجملة } : فكلامه رحمه الله في هذا المقام من مثله عجيب ولعل السائل كان أحد الخلفاء المعاصرين له فأتقاه رحمه الله ، أو أن السائل كان من المخالفين وقصد الطعن على الشيعة فاجابه رداً لتشنيعه ، أو أن هذه الاخبار آحاد وهي بمقتضى طريقتة لا توجب علماً ولا عملاً .

الحديث ١٢٩

ما رويناها عن مؤلف كتاب (الفصول المهمة) عن السجادة عليه السلام قال : أربع من الذل : البنت ولو مريم ، والدين ولو درهم ، والغربة ولو ليلة ، والسؤال ولو كيف الطريق .

إنما لم يقل عليه السلام البنت ولو فاطمة لتحصيل المبالغة التامة كما يقتضيه المقام تأديباً لئلا يتطرق الذل الى النبي «ص» .

بيان

الحديث ١٣٠

ما رويناها باسانيد عديدة ومتون سديدة عن العامة والخاصة عن النبي (ص) إنه قال : لضربة علي لعمر و تعادل عبادة الثقلين .

السر في ذلك أن قتله في ذلك اليوم قد أدخل السرور على كل مسلم ومؤمن من الجن والانس وغيرهما ، وأدخل الذل على كل كافر من

بيان

حديث تعرض رجل من ولد عمر بن الخطاب لجارية رجل عقيلي ٢٥٥

الجن والانس وغيرها ، فكان قتله معاندا لعبادتهم ، وايضا فان شعائر الاسلام وعمود الدين المبين وآثار النبوة انما ثبتت واستحكمت بقتله ، فكان قتله معادلا لعبادتهم إذ لو لا قتله لم يقم للدين عمود ولم يخضر له عود الى يوم القيامة .

الحديث ١٢١

ما روينا عن ثقة الاسلام في روضة الكافي عن العدة عن سهل عن أحمد بن هلال عن زرعة عن سماعة قال : تعرض رجل من ولد عمر بن الخطاب لجارية رجل عقيلي ، فقالت له إن هذا العمري قد آذاني ، فقال لها : عديه وأدخليه الدهليز ، فدخلته فشد عليه وقتله ، والقاه في الطريق ، فاجتمع البكريون ، والعمريون ، والعمانيون ، وقالوا : ما لصاحبنا كفوء أن يقتل به الا جعفر بن محمد ، وما قتل صاحبنا غيره ، وكان أبو عبد الله عليه السلام قد مضى نحو قبا فلقيته بما اجتمع عليه القوم فقال دعهم فلما جاء ورأوه وثبوا عليه وقالوا : ما قتل صاحبنا أحد غيرك ولا تقتل به أحداً غيرك ، فقال : ليكلمي منكم جماعة ، فاعتزل قوم منهم فاخذوا بأيديهم وأدخلهم المسجد ، فخرجوا وهم يقولون شيخنا أبو عبد الله جعفر بن محمد معاذ الله أن يكون مثله يفعل هذا ، ولا يأمر به ، فأنصرفوا ، قال : فمضيت معه فقلت جعلت فداك ما كان أقرب رضاعم من سخطهم ، قال : نعم دعوتهم فقلت امسكوا وإلا أخرجت الصحيفة ، فقلت : ما هذه الصحيفة جعلني الله فداك ؟ فقال : إن أم الخطاب كانت أمة للزبير بن عبد المطلب فشطر بها ثقبيل فاحبلها فطلبه الزبير فخرج هاربا الى الطائف ، فخرج الزبير خلفه فبصرت به ثقيب فقالوا يا أبا عبد الله ما تعمل هاهنا ؟ فقال : جاريتي شطر بها ثقبيلكم ، فهرب منه الى الشام ، فخرج الزبير في تجارة له الى الشام فدخل على ملك الدومة ، فقال له : يا أبا عبد الله لي اليك حاجة ، قال وما حاجتك أيها الملك ؟ فقال : رجل من أهلك قد اخذت ولده فاحب أن ترده عليه ، فقال : ليظهر لي حتى أعرفه ، فلما أن كان من الغد دخل الى الملك فلما رآه الملك ضحك ، فقال : ما يضحكك ايها الملك ؟ قال : ما اظن أن هذا الرجل ولده

٢٥٦ في مخاصمة ولد العباس مع الصادق عليه السلام عندهشام بن عبد الملك

عربية لما رآك قد دخلت لم يملك است. أن جعل يضرب ، فقال : ايها الملك اذصرت
الى مكة قضيت حاجتك . فلبس قدم الزبير تحمل عليه ببطون قریش كلها أن يدفع
اليه ابنه فأبى ، ثم تحمل عليه بمعد المطب فقال ما بيني وبينه عمل ، أما علمتم ما فعل
في ابني فلان ، ولكن امضوا أنتم فكلموه ، فقصدوه وكلموه فقال لهم الزبير إن
الشيطان له دولة ، وإن ابن هذا ابن الشيطان ، واست آمن أن يتأس علينا ، ولكن
ادخلوه من باب المسجد على أن أحمي له حديدة واخط في وجهه خطوطاً واكتب
عليه وعلى ابنه أن لا يتصدر في مجلس ولا يتأمر على أولادنا ولا يضرب معنا بسهم
قال : ففعلوا وخط وجهه بالحديدة وكتب عليه الكتاب وذلك الكتاب عندنا فقلت
إن أمسكنم وإلا أخرجت الكتاب ففيه فضيحتكم ، فامسكوا وتوفي مولى لرسول الله
ولم يخلف وارثاً ، فخاصم فيه ولد العباس ابا عبد الله عليه السلام وكان هشام بن
عبد الملك قد حج في تلك السنة فجلس لهم فقال داود بن علي الولاة لنا ، وقال
أبو عبد الله عليه السلام بل الولاة لي ، فقال داود بن علي إن اباك قاتل معاوية ،
فقال فقد كان حظ أبيك فيه الاوفر ثم فر بجنايةته ، وقال والله لا طوقك غداً
طوق الحمامة ، فقال داود بن علي كلامك هذا أهون علي من بكرة في وادي الازرق
فقال أما إنه واد ليس لك ولا لأبيك فيه حق ، قال : فقال هشام اذا كان غداً
جلست لكم فلما أن كان من الغد خرج أبو عبد الله عليه السلام ومعه كتاب في
كرباسة (*) وجلس لهم هشام ووضع أبو عبد الله عليه السلام الكتاب بين يديه
فلما أن قرأه قال : ادعوا لي جندل الخزاعي وعكاشة الضميري وكانا شيخين قد
أدركا الجاهلية فرمى بالكتاب اليهما ، فقال : تعرفان هذه الخطوط ؟ قالا : نعم ،
هذا خط العاص بن امية وهذا خط فلان وفلان وفلان لقوم من قریش وهذا خط
حرب بن امية ، فقال هشام : يا ابا عبد الله أرى خطوط أجدادي عندهم ، فقال نعم
قال قد قضيت بالولاء لك ، قال : فخرج وهو يقول :

إِنْ عَادَتِ الْعُقْرَبُ عُدْنَا هُنَا وَكَانَتْ أَلْتَعْلُ هُنَا حَارِضَةٌ

(*) الكرباس : ثوب من القطن الأبيض .

حديث مخصوصة ولد العباس مع الصادق (ع) عند هشام بن عبد الملك ٢٥٧

قال : فقلت ما هذا الكتاب جعلت فداك ؟ قال : إن نفيلة كانت أمة لأُم الزبير وأبي طالب وعبد الله فأخذها عبد المطلب فأولدها فلاناً فقال له الزبير : هذم الجارية ورثناها من أمانا ، وابنك هذا عبد لنا فتحمل عليه ببطون قريش ، قال : فقال له قد أجبتك على خلة على أن لا يتصدر ابنك هذا في مجلس ولا يضرب معنا في سهم وكتب عليه كتاباً وأشهد عليه فهو هذا الكتاب .

قوله عليه السلام : « فشد عليه » أي حمل عليه « فشطر بها »

ايضاح إن كان بالشين المعجمة فهو بمعنى قصد بها ، يقال : شطره

أي قصده ، وإن كان بالسين المهملة فهو بمعنى زخرف لها الكلام وخدعها ، « وهذا الرجل » يعني به نفيلة « وتحمل عليه » أي : كأنهم الشفاعة عند الزبير ليدفع اليه الخطأ ، ثم إنه لما يئس من تأثير شفاعتهم ذهب الى عبد المطلب ليشفع له عندهم مضافاً الى بطون قريش ، وقوله : « عمل » أي : معاملة وألفه « وابني فلان » كناية عن العباس كما يدل عليه آخر الحديث « وإن ابن هذا » يعني به الخطأ المتولد من تلك الامة « ابن الشيطان » لأنه ولد من الزنا كما قال (وشاركهم في الأموال والآلاد (١) « ولكن امضوا » يعني نفيلاً « مع بطون قريش أن لا يتصدر » أي : لا يجلس في صدر المجلس « ولا يضرب معنا بسهم » أي : لا يشترك معنا في قسمة ميراث ولا غيره والمولى المعتقد « الولاء لنا » يعني نحن نرثه لقرابتنا من الرسول فإنه كان عباسياً ، وكان العباس عم الرسول « ص » وعليه عليه السلام ابن عمه والعم اقرب فأولاده أولى بالميراث من أولاد علي عليه السلام ؛ « بل الولاء لي » يعني : انا وارثه ، وذلك لأن ابن العم اذا كان للاب والام فهو أولى من العم للاب وحده « إن أباك » يعني به : امير المؤمنين « قاتل معاوية » وكان هذا ذنباً عظيماً عند السلطان لأن معاوية كان منهم « فقد كان حظ أيبك » أي : جدك عبد الله بن العباس « فيه الأوفر » أي : أخذ حظاً وافراً من غنائم تلك الغزوة وكان من أعوانه عليها « ثم فرّ بجنايته » اشارت الى جناية عبد الله بن

العباس في بيت المال بالبصرة وفراره الى الحجاز « لا طوقتك طوق الحمامة » أي : طوقاً لازماً لا يفارقك عادة ، وهو كناية عن استراقه « أما إنه واد ليس لك » الخ أي : لو كان لك لأدعيت بعمرة ذلك الوادي واخذتها ولم تتركها « فاولدها فلاناً » يعني العباس ، وقال ابو فراس الحرث بن سعيد في قصيدته الميمية التي مدح بها أهل البيت وذم بني العباس مخاطباً لبني العباس :

وَلَا جِدَّكُمْ مَسْعَاةَ جَدِّكُمْ وَلَا تَنِيلَتَكُمْ مِنْ أَمِهِمْ ، أَمْ «*»

وقيل : كانت نثيلة بنت كليب بن مالك بن جناب وكان نعان في الجاهلية قوله عليه السلام : « فاخذها عبد المطلب » لعله أخذها برضا مولاتها ؛ أو كان مأذوناً من قبل مريها أو كان قومها على نفسه ولاية بعد موت أم الزبير ، فان للزوج والأب نوعاً من التسلط ربما يمتد به الشرع فلا يترتب على عبد المطلب في ذلك تقص ، وانما كانت منازعة الزبير لجبهله إذ جلالة عبد المطلب ووصايته تمنع نسبة الذنب اليه وهذا لا ينافي دعوى عبودية العباس لأنه حديث آخر ابقي على مصلحة ، والله العالم .

الحديث ١٣٢

ما رويناه عن الصدوق في الفقيه قال : قال النبي « ص » : لا تتخذوا قبري قبلة ولا مسجداً فان الله عزوجل لعن اليهود لأنهم اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد نأمره النهي عن الصلاة مستقبل القبر الشريف ، والنهي عن الصلاة عنده ، وهو مخالف لما عليه سيرة الأصحاب قديماً وحديثاً **بيان** ومخالف للاخبار ايضاً ، ومنها ما رواه الشيخ في التهذيب عن الحميري قال : كتبت الى الفقيه أسأله عن الرجل يزور قبور الأئمة عليهم السلام هل يجوز أن يسجد على القبر أم لا ؟ وهل يجوز لمن صلى عند قبورهم أن يقوم وراء القبر ويجعل القبر قبلة ويقوم عند رأسه ورجليه ؟ وهل يجوز أن يتقدم القبر ويصلي ويجعله خلفه أم لا ؟

«*» نثيلة : هي ام العباس بن عبد المطلب . الامم : القرب .

حديث تزئيه المسجد عن التنخم ، وحديث لا تجعلوني كقدح الراكب ٢٥٩
فأجاب وقرأت التوقيع ومنه نسخة : أما السجود على القبر فلا يجوز في نافلة ولا
فريضة ولا زيارة بل يضع خده اليمين على القبر ، وأما الصلاة فإنه يجعله الامام ،
ولا يجوز أن يصلي بين يديه لأن الامام لا يُتقدم ويصلي عن يمينه وشماله وحينئذ
فلا بد من حمل الخبر المتقدم على اتخاذ القبر قبلة بمعنى أن يتوجه إليه ايما كان ،
وباتخاذ مسجداً أن يضع جبهته عليه حتى لا ينافي الاخبار الأخر .

الحديث ١٣٣

مارويناه عنه ايضاً عن النبي صلى الله عليه وآله أنه رأى نخامة في المسجد
فشى اليها بعرجون من عراجين ابن طاب ، فحكها ثم رجع القهقري فبني على
صلاته ، وقال الصادق عليه السلام وهذا يفتح من الصلاة أبواباً كثيرة .

العرجون : بالضم والسكون ، عود أصفر فيه شماريح التمر ، وابن
بيان طاب نوع من التمر بالمدينة ، وفي بعض النسخ : ارطاب ، وكأنه
نصحيح ، وقول الصادق عليه السلام : وهذا يفتح من الصلاة أبواباً كثيرة ، لعل
مراده أنه يستفاد من فعله صلى الله عليه وآله ذلك الاذن في أفعال كثيرة في
الصلاة كتنجية الاذى عن النظر ولا سيما في الصلاة وكالمبادرة الى ذلك ولو كان
في الصلاة تعظيماً لها وللمسجد وللمؤمنين ، والمشى القهقري للمحافظة على القبلة ؛
وأن مثل هذا الفعل في بعض لا ينافي حضور القلب المطلوب في الصلاة بل يحتمقه
الى غير ذلك .

الحديث ١٣٤

مارويناه عن ثقة الاسلام عن الصادق عليه السلام قال : قال رسول الله :
لا تجعلوني كقدح الراكب فإن الراكب يملأ قدحه ليشربه اذا شاء ، اجعلوني في
أول الدعاء وفي آخره وفي وسطه .

٢٦٠ حديث ختم القرآن الى حيث تعلم ، وقل هو الله أحد ثلث القرآن

قال ابن الأثير : يعني لا توخروني في الذكر لأن الراكب يعلق

بيانه قدحه في آخر رحله عند فراغه من رحاله ويجعله خدعه ، انتهى
قيل : ولعل المراد من الحديث إن الراكب لا يذكر قدحه الا إذا عطش وأراد أن
يشرب فينثني يملأؤه ويشربه ، وأما في سائر الاوقات فهو عنه في غفلة .

الحديث ١٣٥

ما رويناه عنه ايضا باسناده عن الصادق عليه السلام قال : سمعت ابي يقول

قال رسول الله « ص » : ختم القرآن الى حيث تعلم .

لعل المعنى أن ختمه في حق من لا يعلمه كله أن يقره كل ما يعلم

بيان منه . فاذا قرء الى حيث يعلم فقد ختم . والله أعلم .

الحديث ١٣٦

ما رويناه عنه باسناده عن الصادق عليه السلام قال : كان ابي يقول : قل هو

الله أحد ثلث القرآن ، وقل يا أيها الكافرون ربع القرآن .

قد سبق الكلام في وجه كون التوحيد ثلث القرآن ، ومن ذلك

بيانه أن القرآن قصص وأحكام وصفات الله تعالى : والتوحيد متضمنة

للاخير ، وأما الوجه في كون (قل يا أيها الكافرون) ربع القرآن فلعل الوجه فيه

ما قيل أن مقاصد القرآن ترجع الى معرفة ما يجب اعتقاده نفيًا أو إثباتًا ، وما

يجب العمل به سلبًا أو تركًا ، وهذه السورة تشتمل على المقصد الأول خاصة فهي

بمثلة الربع

الحديث ١٣٧

ما رويناه عنه ايضا باسناده عن ابي ابراهيم عليه السلام قال : من استكفي

بالله من القرآن من المشرق الى المغرب كفي إذا كان ييقن .

حديث من استكفي بالله من القرآن كفي ، وحديث اعطيت السور الطول ٢٦١
قال المحدث الكاشاني : وذلك لأن في القرآن الترياق الأكبر ،
بيانه والكبريت الأحمر ، والخواص الغريبة : والمعجزات العجيبة ،
ولا يمثل بالطود الاشم ، بل هو أنخم ؛ ولا بالبحر الخضم ، بل هو أعظم ، فإن
نظرت الى الاستشفاء والاسترقاء ففيه الشفاء والدواء ، وهو سبيل الى الكفاية
والغناء ، والوسيلة الى إجابة الدعاء ؛ وإن نظرت الى المواعظ والزواجر فنه يأخذ
الخطيب المصقع ، والواعظ البليغ ، وإن نظرت الى الاحكام ومواضع الحلال
والحرام فمن بحره يعرف الفقيه الحاذق ؛ والمفتي الصادق ؛ وإن نظرت الى
البلاغة والفصاحة فنه يأخذ البلغاء والفصحاء ، وتوجيه معانيه ومعرفة أساليبه
بإنيه يفتخر الادياب ، وما عسى أن يقول فيه المادحون ، وبثني عليه المثنون ،
بعد قوله تعالى (فَبِأَيِّ حَدِيثٍ بَعْدَهُ يُؤْمِنُونَ (١)) وقوله عز وجل (مَا
قَرَأْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ (٢)) .

الحديث ١٣٨

مارويناه عنه بإسناده عن سعد الاسكاف قال : قال رسول الله « ص » :
أعطيت السور الطول مكان التوراة ، وأعطيت المثني مكان الانجيل ، وأعطيت
المثاني مكان الزبور ، وفضلت بالمفصل ثمان وستون سورة ، وهو مهيمن على ساير
الكتب ، فالتوراة لموسى ، والانجيل لعيسى ، والزبور لداود .

قال المحدث الكاشاني : السور الطول كصرد ، وهي السبع الأول
بيان بعد الفاتحة على أن يمد الانتقال والبرائة واحداً ، لنزولها جميعاً في
المغازي وتسميتها بالقربنتين أو السابقة سورة يونس ، والمثاني : هي التي بعد هذه
السبع لانها نذتها ، واحدها مثنى مثل معاني ومعنى ، وقد يطلق المثاني على سور
القرآن كلها ، طواها وقصارها ، وأما المثون فهي من بني اسرائيل الى سبع سور
سُميت بها لأن كلاً منها نحو من مائة آية كذا في بعض التفاسير ، وفي القاموس :

(١) سورة الاعراف آية ١٨٥ . (٢) سورة الانعام آية ٣٨ .

المثاني القرآن أو ما يثنى منه مرة بعد مرة ، أو الحمد أو البقرة الى برائة ، أو كل سورة دون الطول ، ودون المثين ، وفوق المفصل أو سورة الحج والقصص والنمل والعنكبوت والنور والانفال ومريم والروم ويسن والفرقان والحجر والرعد وسبا والملائكة و ابراهيم وص ومحمد ولقمان والاعراف والزخرف والمؤمن والسجدة والاحقاف والجاثية والدخان والاحزاب ، وقال ابن الاثير في نهايته في ذكر الفاتحة هي السبع المثاني سميت بذلك لانها تثنى في كل صلاة وتعاد ، وقيل المثاني السور التي تقصر على المثين وتزيد على المفصل كأن المثين جعلت مبادي والتي تليها مثاني ، { أقول } : ما ذكره أولا في تفسير السبع المثاني ووجه التسمية مهروي بعينه عن الصادق عليه السلام إلا أن القول الاخير أوفق بهذا الحديث بل الاستفادة منه أن المثاني ما عدى الثلث الاخير وكأنه من الالفاظ المشتركة فلا تنافي ، انتهى .

الحديث ١٣٩

ما رويناها بالأسانيد عن شيخ الطائفة باسناده الحسن عن منصور بن حازم عن الصادق عليه السلام قال : قال رسول الله « ص » : لا يمين لولد مع والده ، ولا لمملوك مع مولاه ، ولا للمرأة مع زوجها ، ولا نذر في معصية ، ولا يمين في قطيعة .

اليمين إما ماخوذ من اليمين بمعنى القوة أو الجارحة ، أو من اليمين **بيان** بمعنى البركة ، ووجه الاول : أن الشخص يتقوى به على فعل ما يحلف على فعله وترك ما يحلف على تركه ، ووجه الثاني : حصول التبرك بذكر الله ، ووجه الثالث : أنهم كانوا عند الحلف يضربون أيمنهم يمين المحلوف له ، وقوله عليه السلام لولد مع والده يشمل ما اذا كان الولد ذكراً أو اثنى وحرراً أو عبداً ، وفي الكافر وجهان من عموم الحديث ومن ظاهر قوله تعالى (وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلاً) (١) ولا للمملوك مع مولاه تعدد المولى أو اتحاد ، وفي المحرر

بعضه احتمالان أظهرهما أنه كذلك ولا للمرأة مع زوجها وإن كانت مطلقة رجعيًا لأنها بحكم الزوجة وفي كون المتمتع بها كذلك وجهان وفي اشتراط بلوغ الزوج احتمالان ، ولا نذر في معصية : النذر لغة الوعد ، وشرعاً التزام بفعل أو ترك يقول : لله كذا ، مع نية التقرب من نذر بفتح العين ينذر بضم العين وكسرها ولا يمين في قطيعة ، أي : قطيعة الرحم كأن يحلف أن لا يكلم أباه أو أخاه ونحوها ثم المشهور بين الأصحاب أن المراد بالنفي المذكور نفي اللزوم فينعقد بدون تقديم الاذن من المولى والوالد والزوج ويكون لهم الزامه وحله لعموم الأدلة الدالة على وجوب الوفاء كقوله تعالى (وَلَا تَنْقُضُوا الْإِيمَانَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا (١)) خرج ما خرج وبقي ما بقي ، وذهب بعض المتأخرين إلى أن المراد بالنفي نفي الصحة لأنه أقرب المجازات إلى نفي الحقيقة ثم إن النص على المذكورين مختص باليمين دون النذر والحتمه بعض الأصحاب به لرواية الوشا عن الكاظم عليه السلام قال : قلت له إن لي جارية حلفت منها بيمين فقلت : لله علي أن لا أبيعها أبداً ، فقال : ف لله بنذرك حيث سمى الراوي النذر يمينا ، وأقره الامام عليه السلام على ذلك وفيه أنه « ع » فد يكون قد أقره على الاطلاق المجازي فلا دلالة .

إذا نذرت هند أنه إن تزوجها زيد فعليها صوم كل خميس ،
تبصرة ونذر زيد إن تزوجها فعليه أن يطأها كل خميس واتفق الترويح ،
 كيف الحكم في ذلك وهذه المسألة لم يعلم حكمها من جهة النص والفتوى ولم يتعرض لها الأصحاب فينبغي في مثلها التوقف وقد احتمل بعض محققي متأخري المتأخرين فيها احتمالات ، أحدها ترجيح نذر الزوج لقوة جانبه لظاهر قوله تعالى (الرجال قوامون على النساء (٢)) وقوله تعالى (وللرجال عليهن درجة (٣)) وعملاً بما يدل على أن للزوج الاستمتاع بالوطي متى شاء خرج منه ما خرج بدليل قطعي فبقى الباقي فإن العام المخصص حجة في الباقي عند محققي الأصوليين ، ثم إنه

(١) سورة النحل آية ٩١ .

(٢) سورة النساء آية ٣٤ .

(٣) سورة البقرة آية ٢٢٨ .

يحتمل وجهين أحدهما الفناء نذر الزوجة بمجرد دخولها في حباله الزوج سواء كان الزوج موفياً بنذره أم حائثاً ، وثانيهما بقاء نذرها مراعى باختيار الزوج فان اختار الوفاء بنذره سقط نذرها وإن اختار الحنث وجبت عليه الكفارة ووجب عليها الوفاء بنذرها وذلك لأن المقتضي لسقوط نذرها رعاية حق الزوج ترجيحاً لحق الايدي ، فيتوقف على مطالبته ، وعلى الوجهين يحتمل سقوط الكفارة عنها لأنها لم تخرج عن نذرها باختيار فلا ذنب لها في ذلك فلا كفارة ، ويحتمل وجوب الكفارة لأنها جمعت نذرها في معرض الحنث بسبب التزويج المقتضي لارتفاع حكم النذر باختيار منها فكان كما لو حدثت بالاختيار خصوصاً اذا كانت قبل العقد علامة بنذر الزوج ، وأورد عليه أن هذا النذر لا يستقر عليها الا بالتزويج لتعليقه عليه كما هو المفروض فلو كان التزويج سبباً لارتفاع حكمه لزم أن يكون سبباً لوجوب المنذور وعدم وجوبه ، ولا ريب أن الشيء الواحد لا يعقل أن يكون سبباً لوجود شيء ولعدمه ، كما لا يخفى وهذا الكلام يجري في بعض الاحتمالات الآتية (الثاني) ترجيح نذر الزوجة لأن متعلق نذرها وهو الصوم ادخل في باب العبادات واقوى في جهة القرية من متعلق نذره وهو الوطى ، فكان الاولى بالمحافظة والترجيح إلا أن يقال إن مجرد دخول الوطى في باب العبادة كاف وضعفه في هذا الباب ينجر بقوة جانب الناذر ، وايضاً الاعمال بالنيات فيمكن أن يفرض في نذر الوطى وجوه من المصالح الدينية والاعراض الشرعية يزداد بذلك ثوابه على نذر الصوم اضعافاً مضاعفة (الثالث) ترجيح المتقدم من النذرين سواء كان نذر الزوج أو الزوجة والفناء المتأخر لأن المتقدم إن كان نذر الزوجة فهو نذر واقع من أهله في محله ولم تكن اذ ذاك زوجة حتى يقال بتوقف نذرها على اذن زوجها بل كانت خلية مالمكة لامرأها فوقع نذر الزوج بعد ذلك في غير محله ، نظير ما لو نذر أن يصوم غداً فانكشف كونه يوم عيد بناء على القول ببطلان هذا النذر فيلغو ، وإن كان المتقدم نذر الزوج فيكون ايضاً اذا ظهر وخصوصاً إذا كان النذر المتأخر مسبوقاً بالعلم بالنذر المتقدم فإنه يشبه نذر صوم يوم الغد مع العلم بكونه عيداً

كما لا يخفى ولا كفارة على الوجهين كما لا كفارة على نادر صوم الفسد المنكشف أو المعلوم كونه عيداً قطعاً هذا إن علم ترتيب النذرين وإن جهل فالمتجه القرعة مع العلم بعدم المقارنة أو عدم العلم بها ، وفي صورة العلم بالمقارنة أو احتالها اشكال وإن كان الامر في الثانية ايمر لندوره فتأمل (الرابع) إنه إن كان الزوج عالماً قبل العقد بنذر الزوجة وجب عليه الكف عنها يوم الخميس لتقي بنذرها وعليه الكفارة عن نذره لأن اقدمه على العقد على ناذرة يوم الخميس يجري مجرى اشتراط عدم اتيانها يوم الخميس فتخصص العمومات الدالة على أن للزوج الاستمتاع بالوطى متى شاء بالاشتراط كما لو شرط الاتيان ليلاً أو نهاراً فإنه تخصيص لزمان الاستمتاع ايضاً بالشرط ويجب العمل به ، كما وردت بذلك الروايات وإن خصه الاكثر بالمنقطع وكما لو شرط أن لا يخرجها من بلدها فإنه تخصيص لمكان الاستمتاع بالشرط وقد وردت الرواية الصحيحة بوجوب الوفاء بذلك وافتي به كثير من المحققين فتخصص به العمومات الدالة على أن له الاستمتاع اين شاء ولو على ظهر قتب ، وإن لم يعلم به الا بعد العقد فالحكم ما تقدم في الاحتمالات السابقة (الخامس) وجوب الوفاء بالنذرين جمعاً بين الحقيقين فعليها صوم اليوم المنذور وعليه وطؤها في الدر لكنه يتوقف على ثبوت مقدمات ثلاث : جواز الوطي في الدر كما هو المشهور ، وصدق الوطي بالوطي في الدر كما هو المشهور ايضاً لا سيما إذا كان ذلك في نيته عند النذر وعدم بطلان صومها بذلك كما قاله بعضهم ، وبدل عليه بعض الروايات : هذا ويحتمل في ضمن الصور وجوب الكفارة عن الزوجة على الزوج ، ويمكن تخريج وجوه أخر غير هذه والله العالم .

إذا نذرت الصوم كل خميس فحاضت في الخميس فهل يجب عليها

تمثيل قضاء ذلك اليوم أم لا ؟ والمشهور بين الاصحاب وجوب

القضاء ووجه العدم أن طرد الحيض دليل على انه لم يتعلق الوجوب بصوم هذا

اليوم في علم الله ، ووجوب القضاء تابع لوجوب الاداء ، فإذا لم يجب الاداء لم يجب

القضاء ، وفي صحيحة علي بن مهزيار قال كتبت اليه يعني ابا الحسن عليه السلام :

٢٦٦ حديث لم جعل أول خميس في العشر الاول وآخر خميس في العشر الآخر
يا سيدي رجل نذر أن يصوم يوم الجمعة ما بقي فوافق ذلك اليوم عيد فطر أو
أضحى أو أيام التشريق أو سفر أو مرض هل عليه صوم ذلك اليوم أو قضاؤه
وكيف يصنع يا سيدي ؟ فكتب اليه : قد وضع الله عنه الصيام في هذه الايام
كلها ويصوم يوماً بدلاً يوم ان شاء الله ، فتدبر .

الحديث ١٤٠

ما روينا عن الصدوق في العيون في علل الفضل بن شاذان التي أسندها الى
الرضا عليه السلام قال : فإن قال فلم جعل أول خميس في العشر الاول ، وآخر
خميس في العشر الآخر ، وأربعاء في العشر الأوسط ؟ قيل : أما الخميس فانه قال
الصادق عليه السلام : يعرض كل خميس اعمال العباد على الله تعالى فاجب أن يعرض
عمل العبد على الله وهو صائم ، فإن قيل : فلم جعل آخر خميس ؟ قيل : لأنه اذا
عرض عمل العبد ثمانية أيام والعبد صائم كان أشرف وأفضل من أن يعرض عمل
يومين ، وإنما جعل أربعاء في العشر الأوسط لأن الصادق عليه السلام أخبر أن الله
عز وجل خلق النار في ذلك اليوم ، وفيه أهلك القرون الاولى ، وهو يوم نحس
مستمر فأجب أن يدفع العبد عن نفسه نحس ذلك اليوم بصومه . انتهى ، وفي
بعض النسخ بدل قوله ثمانية أيام ثلاثة أيام ، وحكى المحقق السيد عبد الله الشوشترى
عن المحقق المجلسي رحمه الله إنه قال : وعلى التقديرين يشكل فهمه ، أما على الأول
فوجه بوجهين الاول : أن يقال العرض غير مختص بعمل الاسبوع ، بل يعرض عمل
ما من الشهر في كل خميس ، واذا لم يكن في العشر الآخر خميسان فليس مورد هذه
العلة ، واذا كان فيه خميسان ففيه ثلاث احتمالات : الأول أن يكون الخميس الاول الحادي
والعشرين ، والخميس الثاني الثامن والعشرين ، الثاني : ان يكون الخميس الثاني التاسع
والعشرين ، الثالث : أن يكون الخميس الثاني الثلاثين ، وهذا الاخير ايضا ليس
بداخل في المعروض لأن المعروض هو ما علم دخول خميسين فيه أولاً وهاهنا غير
معلوم لاحتمال أن لا يكون للشهر سلخ فبقي الاحتمالان الاولان ، وفي الثاني منها

حديث لم جعل اول خميس في العشر الاول وآخر خميس في العشر الاخر ٢٦٧

يكون استيعاب الخميس الأول لأعمال الشهر أكثر كالثاني فلذا خصه بالذكر ، فنقول دخول اعمال الشهر الى العشرين معلوم فيهما فأما بعده فما يدخل في عرض الخميس الاول منه يومان أي يوم وبعض يوم ، ويدخل في الثاني زائداً على هذا ثمانية أيام أي سبعة أيام وبعض يوم ، فبعض الخميس الاول حسب من اليومين ، وبعضه من الثمانية ، فالمراد بقوله : اذا عرض على ثمانية أيام أي زائداً على ما سيأتي من اليومين وعلى ما هو المعلوم دخوله فيهما من العشرين على أنه يحتمل أن يكون المعروف في الخميس عمل العشر فلا يحتاج الى اضافة العشرين ، ويمكن أن يقال أخذ في الخميس الاول اكثر احتمالاته وفي الخميس الثاني أقل احتمالاته استظهاراً وتأكيدياً ، اذ على ما قررنا اكثر احتمالات الخميس الاول أن يدخل فيه عرض عمل يومين من العشر بأن يكون في الثاني والعشرين ، وأقل احتمالات الثاني أن يدخل فيه ثمانية بأن يكون الاول في الحادي والعشرين ، وعلى هذا يندفع ويرتفع اكثر التكاليف ، الثاني أن يكون المعروف في الخميس على الاسبوع فقط لكن لما خص كل عشر بصوم يوم كان الانسب أن يكون ما يعرض في خميس العشر الاخر اكثر استيعاباً لا يامه ، فاذا عرض في الخميس الثاني يستوعب ثمانية أيام من ذلك العشر على كل احتمال من احتمالاته فيكون الاولى بالصوم ، وأما على الثاني فيمكن توجيهه ايضا بوجهين الاول إنه إذا لزمه صوم الخميس الثاني ففي بعض الشهور ما يكون سلخه الخميس يلزمه احتياطاً صوم خميسين كما ورد في أخبار آخر فيعرض عمله في ثلاثة أيام وهو صائم في بعض الاحيان بخلاف ما اذا كان المستحب صوم الخميس الاول من العشر الآخر فإنه يكون دائماً عرض العمل في الشهر في يومين وهو صائم ، الثاني أن يكون المقصود من السؤال بيان علة جعل الخميس الثاني بعد الاربعاء ، سواء كان في العشر الوسط أو في العشر الاخير ، وسواء كان الخميس الاول من العشر الاخير أو الثاني منه ، فالمراد بالجواب إنه إنما جعل هذا الخميس بعد الاربعاء لانه يعرض فيه ثلاثة أيام في هذا الشهر مع انه يكون في يوم العرض صائماً ايضا ، وعلى التقادير لا يخلو من تكلف ، انتهى كلامه رحمه الله ، وقال المحدث الحُر في

٢٦٨ حديث لم جعل أول خميس في العشر الأول وآخر خميس في العشر الآخر

(الفرايد الطوسية) : وجه الاول يعني نسخة اثمانية أيام انه قد ورد في أحاديث كثيرة أن الاعمال تعرض كل خميس وبذلك ينحل الاشكال لانه روي أن عمل الصائم متقبل مرفوع فلو لم يؤمر بالصوم يوم الخميس لزم الامر به يوم الاربعاء أو يوماً آخر قبله الى يوم الجمعة فإذا صام يوم الجمعة عرض عمله يومين يوم الخميس ويوم الجمعة لانه لا بد من عرض الاعمال الواقعة يوم الخميس بعد العرض ولم يرد أن العرض يقع في آخر الخميس فلهذا يقع في أوله أو في أثنائه وإذا صام السبت لزم عرض ثلاثة أيام أو الاحد فاربعة ، وهكذا فإذا صام الخميس عرض عمل ثمانية أيام وهو صائم وهو أشرف الصور المفروضة ، وإنما ذكر اليومين لانه الفرد الاخفى وأخس المراتب فمقتضى الحال الجمع بين الاعلى والادنى فان نهاية العرض ثمانية أيام وأقله يومان ، ووجه الثاني ما روي ان الاعمال تعرض يوم الخميس ويوم الاثنين ويوم الصوم ، فإذا صام الخميس عرض عمل ثلاثة أيام وهو صائم الاثنين والثلاثاء والأربعاء أو يترك الاثنين ويكون عرضه الخميس بنوع من التوجيه ، فإذا أمر بالصوم يوماً آخر فأقل المراتب عرض عمل يومين وهو صائم والله أعلم ، ثم قال : ولا منافاة بين ظواهر الأخبار حيث روي العرض يوم الخميس ويوم الاثنين وكل يوم وكل جمعة ، وروي ليلة القدر ، وروي في شهر رمضان ، وروي الصوم لاحتمال تعدد العرض وتكراره وكون العرض تارة اجمالاً واخرى تفصيلاً ، أو تارة على الله تعالى وتارة على النبي (ص) وتارة على الأئمة عليهم السلام وتارة على المقرين من الملائكة أو يخص كل نوع بعرض انتهى ، وربما وجه بعضهم على النسخة الأخيرة بتوجيه آخر وهو أن قوله عليه السلام : أما الخميس فانه قال الصادق (الى اخره) ليس التعليل فيه كما قيل للاولية والاخرية ؛ والوسط بل لكون الثلاثة أيام التي يستحب صومها في أول الشهر ووسطه وآخره خميساً وأربعاء وخميساً في الخميس الأول ليعرض العمل وهو صائم والاربعاء لما ذكر وصوم خميس آخر في آخر الشهر مع أنه حصل صوم خميس في أوله لأن عمل الشهر اذا عرض وفيه صوم ثلاثة أيام كان أشرف أفضل من أن يعرض وفيه صوم يومين وهما الخميس الاول والاربعاء ، فمغزى فلم يجعل

آخر خميس فلم يصم مع اليومين يوماً آخر : والله العالم .

الحديث ١٤١

ما روينا عن ثقة الاسلام في الكافي باسناده عن الصادق عليه السلام قال :
كان أمير المؤمنين عليه السلام اذا لم يكن له آدم يقطع الخبز بالسكين ، وباسناده عن
الصادق عليه السلام إنه قال : ادنى الأدم قطع الخبز بالسكين .

ووجه الإشكل في الخبرين من وجهين ، الأول : أن قطعه بالسكين كيف
يكون آدمياً مع أن الأدم عبارة عما يؤكل مع الخبز ، قال في النهاية : الأدم
بالكسر والأدم بالضم ما يؤكل مع الخبز أي شيء كان ، الثاني : أنه معارض
بما رواه في الكافي ايضاً باسناده عن الصادق عليه السلام قال : قال رسول الله
صلى الله عليه وآله : لا تقطعوا الخبز بالسكين ولكن اكسروه باليد وليكسر لكم ،
خالقوا المعجم ، وما رواه عن يونس عن أبي الحسن الرضا (ع) قال : لا تقطعوا
الخبز بالسكين ولكن اكسروه باليد خالقوا المعجم ، والجواب عن الأول من وجوه
الأول : أنه لعل قطعه بالسكين واكلاه على هذه الهيئة يكون شبيهاً لا كله مع الأدم
ومنزلاً منزله ، ويفيد لذة موهومة مرغوبة للنفوس ومسكنة لها ومحركة لها على
اكله والالتذاذ به فيكون الغرض منه مجرد ابداء حيلة تستخدم بها النفس فتصير
بذلك قاعة لما فيه من التشبيه باكله مع الأدم ، الثاني : أن يكون القطع بالسكين
يفيده في الواقع صلاحاً ومناسبة للمزاج الانساني كالأدم مع الخبز ، وتلك المناسبة
غير معلومة لنا كما ورد : أن الجبن داء لا دواء له ، والجوز داء لا دواء له ، فاذا
اجتمعا صارا شفاءً من كل داء ، فيحتمل أن يكون نفوذ السكين فيه وقطعه له
من هذا القبيل ، فيصير بذلك شبيهاً بالخبز المادوم في كونه لذيذاً مرغوباً للطبع
ولا ينكر ذلك بعدم مطابقته للواقع فان لآلات القطع والواقي مدخلا عظيماً في
تغيير أمزجة الماكول والمشروب وعدمه كما ذكره أهل الطب فلعل مجرد أمرار السكين
في حالة القطع لها مدخلية ، الثالث : إنه لعلمهم كانوا يلينون الخبز اليابس بالأدم

كازيت واللبن ونحوهما فاذا لم يجدوا أدماً قطعوه بالسكين الى حد لم يكن كسره باليد الى ذلك الحد ليسهل تناوله فيفعل فعل الادم ، الرابع : إنه لعلمهم كانوا يجدون في المقطوع لنة لا يجدونها في المكسور ، أما الجواب عن الاشكال الثاني : ففعل خبري النهي عن القطع محمولان على غير الاكل كما اذا احتيج الى كسره باليد لبيع أو يوهب مثلاً فيعدل عنه الى القطع أو على كراهة في غير حال الضرورة كما اذا كان هناك أدام يصلحه فان قطعه حينئذ مكروه للغناء عنه بالكسر والادام مع ما فيه من نوع اهانة وترك الاكرام وقد ورد الامر باكرام الخبز ، وقال المحمّد الكاشاني في الخبرين الاولين ما لفظه : كأنه بالقطع يصير ألدّ طعماً فيفعل فعل الادم ولعل هذا رخصة خصت بحال الضرورة وفقدان الادم ، انتهى .

الحديث ١٤٢

ما روينا عن شيخ الطائفة عن محمد بن يحيى الخثعمي عن أبي عبد الله (ع) أنه قال : أتاني رجلان أظنهما من أهل الجبل فسألني أحدهما عن الذبيحة ، فقلت في نفسي والله لأبرد لكما على ظهري ، لا تأكل ، قال محمد : فسألته أنا عن ذبيحة اليهودي والنصراني ؟ فقال : لا تأكل منه .

قال المحقق الكاشاني في الوافي : لعله أريد بالذبيحة ذبيحة أهل الكتاب وكان ذلك معهوداً بينه وبينهما لأنها كانا فيما بينهم ، **بيانه** (لا برد لكما على ظهري) : من الابراد بمعنى التهنئ وازالة التعب يعني : لا تحمل لكما على ظهري المشقة وأرفعها عنكما فافتيكما بمر الحق من غير تقيّة ، وإما أن تكون (لا) نافية يعني : لراحة لكما بافتائي بالاباحة حاملاً وزره على ظهري ، وعلى التقديرين ماخوذ من قولهم : عيش بارد ، يعني هنيء ، ومنه قوله سبحانه : (لا يدوقون فيها برّاداً) (١) يعني نوماً ، فان في النوم الاستراحة وازالة التعب ، قال ابن الاثير في نهايته في الحديث : الصوم في الشتاء الغنيمة الباردة ، أي لا تعب

فيه ولا مشقة ، وكل محبوب عندم بارد ، وقيل : معناه الغنيمة المستقرّة من تولم
برد لي على فلان حق أي ثبت . انتهى كلامه : ويجوز حمل الحديث على المعنى
الآخر ايضاً ، انتهى .

الحديث ١٤٣

مارويناه عن الصدوق في الفقيه باسناده عن ابراهيم الكرخي عن ابي عبد الله
عليه السلام عن آباءه قال : قال الحسن بن علي عليه السلام : في المائة اثنتا عشرة
خصلة يجب على كل مسلم أن يعرفها ، أربع فيها فرض ، وأربع سنة ، وأربع تأديب
فأما الفرض : فالمعرفة ، والرضا ، والتسمية ، والشكر ، وأما السنة : فالوضوء
قبل الطعام ، والجلوس على الجانب الايسر ، والأكل بثلاثة أصابع ، ولعق الأصابع
وأما التأديب : فلا كل مما يليك ، وتصغير اللقمة ، وتجويد المضغ ، وقلة النظر في
وجوه الناس .

لعل المراد بالمعرفة معرفة حله من حرمة والرضا بما قسم الله
تعالى من النعمة ، ووجوب التسمية بمعنى تأكد استجابها أو
تبرئها مع أنه لا بعد في ظاهره ، وأما الشكر الواجب فلعل المراد به صرف قوة
الغذاء في طاعة الله وعبادته فانه من أعظم أفراد الشكر ، أو المراد به عرفان حرمة
وأما الأكل بثلاثة أصابع فالظاهر أن المراد به أن لا يأكل باصبعين كما يفعله
الجبّارون ، وليس المراد أن لا يأكل بأكثر من الثلاث بل إن أكل باصبعه أجمع
فقد أتى بالفضل والأكل ، لأنه أقرب الى احترام الطعام فالتحديد بالثلاث تحديد
في جانب القلة يعني لا يأكل بأقل من ذلك ، ويرشد الى ذلك ما رواه في الكافي عن
علي بن محمد رفعه قال : كان أمير المؤمنين يستاك عرضاً ويأكل هرتاً ، وقال :
الهرث أن يأكل باصبعه أجمع ، وعن أبي خديجة عن الصادق عليه السلام أنه كان
يجلس جلسة العبد ، ويضع يده على الارض ، ويأكل بثلاثة أصابع وإن رسول الله
صلى الله عليه وآله كان يأكل هكذا ليس كما يفعله الجبارون ، أحدهم يأكل باصبعيه

٢٧٢ حديث المؤمن يأكل في معاء واحد ويأكل الكافر في سبعة أمعاء

ومما يؤيد ذلك ما روي عن النبي « ص » قال : لو كان لي يد ثالثة لاستعنت بها على الأكل ووجهه بعضهم ولعله ينسب الى العلامة بان المراد فيه أن الأكل لما كانت العبادة موقوفة عليه وقوام الانسان به ؛ فلو كانت لي يد ثالثة لاستعنت بها على الأكل ؛ لتوقف العبادة عليه ، وحاصله أن كثرة الأكل لتحصيل القوة ممدوحة واحتمل بعضهم أن يكون المراد من الخبر التحريض على تعظيم نعم الله بأن لا يتهاون بها كما ورد من استحباب الأكل بعض الاشياء باليدين دون يد واحدة .

الحديث ١٤٤

ما رويناه عن ثقة الاسلام عن عمرو بن شمر يرفعه ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله في كلام له : سيكون من بعدي سُنَّةٌ يأكل المؤمن في معاء واحد ويأكل الكافر في سبعة أمعاء .

هذا الحديث مهوي من طرق الجمهور ايضا بهذا اللفظ : المؤمن

بيان يأكل في أمعاء واحد والكافر يأكل في سبعة أمعاء ، وفي رواية المنافق بدل الكافر ، وقد وجه بوجهه ، الاول : أنه مثل لأن المؤمن لا يأكل إلا من الحلال ويتوقى المحرمات والشبهات ، والكافر لا يبالي ما أكل ومن أين أكل وكيف أكل ، الثاني : إنه مثل ضرب للمؤمن وزهده في الدنيا ، وللكافر وحرصه عليها ، وليس معناه كثرة الأكل بل المراد أن المؤمن زهده في الدنيا لا يتناول منها الا القليل والكافر لا تساعه فيها وعدم قناعتة لا يبالي من أين أكل ووصف الكافر بكثرة الأكل اغلاظ على المؤمن وتأكيده لما رسم له ، الثالث : إنه تحضيض وتحام عما يجره الشبع من القسوة وطاعة الشهوة ، الرابع : أن المؤمن يسمى فلا يشركه شيطان بخلاف الكافر ، الخامس : إنه خاص في معنيين كان يأكل كثيراً فاسلم فقل أكله فورد الحديث فيه ؛ السادس : إن الكافر يأكل سبعة اضعاف المؤمن ، السابع : إن شهوة الكافر سبعة أمثال شهوة المؤمن ، ويكون المعاء كناية عن الشهوة لانه يجذب الطعام ويطلبه ، الثامن : إن لكل انسان

حديث بئس العون على الدين ، وحديث أولم أبو الحسن موسى وليمة ٢٧٣
سبعة امعاء ، المعدة وثلاثة متصلة بها رفاق ، ثم ثلاثة غلاظ ، والمؤمن لاقتصاده
وتسميته يكتب في عملاً أحدها بخلاف الكافر وبعض هذه الوجوه متداخل في بعض آخر

الحديث ١٤٥

ما روينا عنه عن الصادق عليه السلام قال : قال رسول الله « ص م » : بئس
العون على الدين قلبٌ نخيب ، وبطنٌ رغيب ، وأعظٌ شديد .

النخيب : الجبان الذي لا قوادله ، وقيل : الفاسد العقل ،
بيان والرغيب : الواسع ، يقال : جوف رغيب ، أي واسع ، ويكنى
به عن كثرة الاكل ، والنعظ الشديد : انتشار الذكر بمجرد الشهوة البهيمية .

الحديث ١٤٦

ما روينا عنه ايضاً عن بعض أصحابنا قال : أولم أبو الحسن موسى « ع »
وليمة لبعض ولده فاطم أهل المدينة ثلاثة أيام الفالوجات « * » في الجفان في
المسجد والازقة ؛ فعابه بذلك بعض أهل المدينة فبلغه ذلك فقال ما آتى الله تعالى
نبياً من أنبيائه شيئاً إلا وقد آتى محمدأ « ص » مثله وزاده ما لم يؤتهم ، قال سليمان
عليه السلام (هذا عطاؤنا فأمئن أو أمسك بغير حساب (١) وقال لمحمد (ص)
(ما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا (٢) .

الجفنة : بالجيم والفاء القصعة ، وقوله (ما آتى الله) لا يخلو من
بيان خفاء ، ويمكن توجيهه بأن المراد كما أنه تعالى أعطى سليمان « ع »
التوسعة والتخير في اعطاء ما انعم الله عليه وامسأكه كذلك أعطى محمدأ التوسعة
والتخير في أن يأمر بما يشاء وينهى عما يشاء وإن كان كل منهما إنما يفعل ما يفعل
بوحى الله والهامة ، فإنه لا يتنافى ذلك لموافقة ارادتها ارادة الله تعالى في كل شيء .

« * » هو ما يصنع من السمن والعسل ثم يغلى على النار ثم يضاف اليه مخ الحنطة
(١) سور ص آية ٣٩ . (٢) سورة الحشر آية ٧ .

٢٧٤ حديث آخر و الاجمال ، و حديث اياك أن تركب ميثرة حمراء

وايضاً فان الوحي بالأمر الكلي وحي بكل جزء منه ، ثم إن اطعامه على النحو المذكور ليس مما نهى عنه النبي صلى الله عليه وآله فيكون مباحاً أو هو من جملة ما آتاه فيكون سنة فلا عيب فيه ، ويحتمل أن يكون المراد يجب عليكم متابعتنا والأخذ بأوامرنا ونواهيها كما يجب عليكم متابعة النبي صلى الله عليه وآله والأخذ بأوامره ونواهيها ، وليس لكم أن تعيبوا علينا أفعالنا لانا أوصياؤه ونوابه وارادتنا مستهلكة في ارادة الله تعالى كإرادته ، وإنما أبهم ذلك وأجمله لمكان التقيية ، كذا ذكر المحدث الكاشاني .

الحديث ١٤٧

ما رويناه عن الصدوق في الفقيه قال : قال النبي « ص » : آخر و الاجمال فان اليدين معلقة ، والرجلين موثقة .

الاجمال : جمع حمل ، والمراد آخر و حمل الدابة واجعلوه في مؤخر الظهر ولا تقدموه ، فان اليدين معلقة وليس اعتمادها على الارض حتى تطبق ثقل الحمل بخلاف الرجلين فانها موثقة وثيقة باعتمادها على الارض فهما تطبقان ذلك .

الحديث ١٤٨

ما رويناه عن الكافي والتهديب عن حنان بن سدير عن الصادق عليه السلام قال : قال النبي « ص » لعلي : اياك أن تركب ميثرة حمراء فانها ميثرة ابليس .

الميثرة : بالمشنة التحتانية ثم المثناة ، الأبدية ، قال في النهاية : هي مفعلة من الوثارة يقال : وثر وثاره وهو وثير ، أي وطى لين ، وأصلها موثرة ، قال : وهي من سراكب المعجم تعمل من حرير أو ديباج وتتخذ كالفراش الصغير وتحشى من قطن أو صوف يجعلها الراكب تحته على رحل أو سرج

الحديث ١٤٩

ما رويناه عن ثقة الاسلام في الكافي باسناده عن الصادق عليه السلام عن
آبائه قال : قال رسول الله « ص » : يقول الله تعالى لابن آدم إن نازعك بصرك الى
بعض ما حرمتُ عليك فقد أعنتك عليه بطبقين ، فأطبق ولا تنظر ، وإن نازعك
لسانك الى ما حرمتُ عليك فقد اعنتك عليه بطبقين فأطبق ولا تكلم ، وإن
نازعك فرجك الى بعض ما حرمتُ عليك فقد أعنتك عليه بطبقين فأطبق ولا
تأتي حراماً .

الطبقات فيما عدى الفرج معلومان ، وأما في الفرج فيحتمل أن
بيان يراد بها شفري حليلته ، وقد ورد في الحديث : اذا نظر أحدكم
الى المرأة الحسنة فليأت أهله فان عندها مثل الذي مع تلك ، ويحتمل أن يراد بها
الفخذين ، والأول أولى .

الحديث ١٥٠

ما رويناه عن الصدوق في الفقيه عن الصادق عليه السلام قال : الاشتهار
بالعبادة ريبة ، ثم قال : إن أبي حدثني عن أبيه عن جده أن رسول الله « ص »
قال : أعبدُ الناس من أقام الفرائض ، وأسخى الناس من أدى زكاة ماله ،
وأزهدُ الناس من أجتنب الحرام .

قال المحدث الكاشاني : لعل المراد باشتهار العبادة أن يعرف
بيانه الرجل بكونه عابداً ويشتهر باكثراره منها ، والمراد بكونه ريبة
إنه يريب في أن تكون فريضته خالصة لله ، لأن ما كان لله ينبغي أن يكون خافياً كما
روي أن اخفاء العمل أشد من العمل ، اللهم إلا أن يكون له مدخل في الاشتهار
أو أنه شهرة الله وحينئذ لا تضره الريبة ، وكان الغرض من الحديث الترغيب
في الاخفاء والسعي في عدم الاشتهار بكثرة العبادة ، ولهذا عقبه بقوله : أعبدُ

الناس من أقام الفرائض ، يعني من يسمي في أن لا تشذ عنه فريضة لم يقمها ، فإنه أشد من الاتيان بالنوافل ، ولعل من يأتي بكثير من النوافل يفوت عنه كثير من الفرائض وهو لا يشعر به وكذا القول في أخواته ، وحاصل الحديث بأوابل فقراته أن تصفية العمل من الشوائب والاخلاص فيه وإن قل العمل خير من اكثاره

الحديث ١٥١

ما رويناه عن الصدوق في الفقيه ايضا عن النبي « ص » قال : اليد العليا خير من اليد السفلى ، وقال « ص » : الآن حمي الوطيس ، وقال « ص » : لا يُلسع المؤمن من حجر مرتين ، وقال « ص » : الحرب خدعة ، وقال « ص » : اليمين الكاذبة تدع الديار بلاقع ، وقال « ص » : إن من الشعر لحكمة ، وإن من البيان لسحراً ، وقال (ع) : الأرواح جنود مجندة ما تعارف منها ائتلف ، وما تناكر منها اختلف ، وقال « ص » : مظل الغني ظلم .

اليدُ العليا هي المعطية ، وقيل هي المتعففة ، والسفلى هي السائلة ،
بيان وقيل : هي المانعة ، الآن حمي الوطيس : هو كناية عن اشتداد الحرب وقيامها على ساق ، قال في النهاية : الوطيس شبه التنور ، وقيل : هو الضراب في الحرب ، وقيل : هو الوطي الذي يطيس الناس أي يدقهم ، وقال الأصمعي : هو حجارة مدورة اذا حمت لم يقدر أحد أن يطأها ، ولم يسمع هذا الكلام من أحد قبل النبي وهو من فصيح الكلام عبر به عن اشتباك الحرب وقيامها على ساق ، وقال في الحديث : لا يُلسع المؤمن من حجر مرتين . وفي رواية لا يلدغ اللدغ والسع سواء «*» والجحر يتقدم الجيم المضمومة على المهملتين تقب الحية وهو استمارة هاهنا أي لا يؤذى المؤمن من جهة واحدة مرتين فإنه بالاولى يعتبر ، وقال الخطابي يروي بضم العين وكسرهما فالضم على وجه الخبر ، ومعناه : أن المؤمن هو الكيس الخازم الذي لا يؤتى من جهة الغنملة فينخدع مرة بعد مرة وهو لا يظن
 «*» ويقال : السع ما يضرب بمؤخره ، واللدغ ما يضرب بمقدمه .

لذلك ، ولا يشعر به والمراد به الخداع في أمر الدين لا أمر الدنيا ، وأما الكسر فعلى وجه النهي أي لا يخدعن المؤمن ولا يؤتين من جهة الغفلة فيقع في مكروه ؛ ولا يشعر به وليكن فطناً وحذراً ، وهذا التأويل يصلح أن يكون لأمر الدين والدنيا معاً ، وقال في الحديث : الحرب خدعة ، يروى بفتح الخاء وضمها مع سكون الدال ؛ وبضمها مع فتح الدال ، والأول معناه أن الحرب ينقضي أمرها بخدعة واحدة من الخداع ، أي أن القاتل اذا خدع مرة واحدة لم يكن لها اقالة ، وهو أفصح الروايات وأصحها ، ومعنى الثاني هو الاسم من الخداع ، ومعنى الثالث أن الحرب تحدع الرجال وتمنيهم ولا تقي لهم ، كما يقال : فلان رجل لعبة وضحكة للذي يكثر الضحك واللعب ، وقال في الحديث : اليمين الكاذبة تدع الديار بلاقع ، جمع بلقع وبلقعة وهي الارض القفراء التي لا شيء فيها ، يريد أن الحالف بها يفتقر ويذهب ما في بيته من الرزق ، وقيل : هو أن يفرق الله شمله ويفير عليه ما اولاه من نعمه ، وقال في الحديث : إن من الشعر لحكماً ؛ أي إن من الشعر كلاماً نافعاً يمنع من الجهل والسفه ، وينهى عنها ، قيل : أراد به المواعظ والأمثال التي ينتفع بها الناس والحكم العلم والفقه ، والقضاء بالعدل وهو مصدر حك يحكم ، ويروى إن من الشعر لحكمة وهو بمعنى الحكم ، وقال في الحديث : إن من البيان لسحراً ؛ أي منه ما يصرف قلوب السامعين وإن كان غير حق ، وقيل : معناه إن من البيان ما يكتسب به الاثم ؛ ما يكتسب به الساحر بسحره فيكون في معرض الذم ، ويجوز أن يكون في معرض المدح لأنه يستمال به القلوب ويرضى به الساخط ويستدل به الصعب ، والسحر في كلامهم صرف الشيء عن وجهه ، وقال في الحديث : الأرواح جنود مجندة ، أي مجموعة ، كما يقال : الوف مؤلفة ، وقناطير مقنطرة ، ومعناه الأخبار عن مبدء كون الأرواح وتقدمها على الأجساد أي أنها خلقت أول خلقها على قسمين من ائتلاف واختلاف كالجنود المجموعة اذا تقابلت وتواجهت ، ومعنى تقابل الأرواح وتقدمها على الأجساد أي أنها خلقت أول خلقها على قسمين ما جعلها الله عليه من السعادة والشقاوة والاختلاف في

مبدء الخلق يقول إن الاجساد التي فيها الارواح تلتقي في الدنيا فتألف وتختلف على حسب ما خلقت عليه ، ولهذا ترى الخير يجب الاخيار والشرير يجب الأشرار ويميل اليهم ، والمطل تسوية قضاء الحق للغريم والي ، وقال في الحديث : لي الواجد يُحل عقوبته وعرضه ، أي لصاحب الدين أن يذمه ويصفه بسوء القضاء

الحديث ١٥٢

ما روينا عن الصدوق في الفقيه عن عبد الملك بن أعين قال : قلت لأبي عبد الله عليه السلام : إني قد أبتليت بهذا العلم فأريد الحاجة ، فإذا نظرت الى الطالع ورأيت الطالع الشر جلست ولم أذهب فيها ؛ وإذا رأيت الخير ذهبت في الحاجة ، فقال لي تقضي ؟ قلت : نعم ، قال : أحرق كتبك .

قوله عليه السلام : تقضي ، أي تحم للناس بامثال ذلك وتحبرهم **بإياه** باحكام النجوم وسعودها ونحوسها ، ويجوز قرائته بالبناء للمجهول أي اذا ذهبت في الطالع الخير تقضى حاجتك وتعتقد ذلك ، وعلى التقديرين ففيه دلالة على عدم جواز النظر في النجوم والاخبار باحكامها ومراعاتها ، ويمكن تأويله بأن المراد الحكم بأن للنجوم تأثيراً بنفسها ليوافق أخبار الجواز ، { واعلم } : أن الاخبار قد اختلفت ظاهراً في جواز تعلم علم النجوم وعدمه ، ومدحه وذمه ، وقد استوفينا الكلام في ذلك في شرحنا على (المفاتيح) ولا بأس هنا بذكر أخبار الطرفين وبيان النقض والابرار الواقع في البين { فنقول } : من أخبار المنع الخير المذكور ما رواه الصدوق في الخصال في الضعيف عن عبد الله بن عوف قال : لما أراد أمير المؤمنين عليه السلام المسير الى النهروان أتاه منجم فقال له يا أمير المؤمنين لا تسرف في هذه الساعة ، وسرفي ثلاث ساعات يمضين من النهار ، فقال أمير المؤمنين ولم ذلك ؟ قال : لأنك إن سرت في هذه الساعة أصابك وأصاب أصحابك أذى وضرر شديد ، وإن سرت في الساعة التي أمرتك بها ظفرت وظهرت وأصبت كما طلبت ، فقال له أمير المؤمنين : أتدري ما في بطن هذه الدابة أذكر أم اتى ؟

فقال : إن حسبتُ علمتُ ، فقال أمير المؤمنين عليه السلام : من صدقك على هذا القول فقد كذب بالقرآن ، إن الله عنده علم الساعة وينزل الغيث ويعلم ما في الأرحام وما تدري نفس ماذا تكسب غداً وما تدري نفس بأي أرض تموت إن الله عليم خبير ، ما كان محمد « ص » يدعي ما أدعيتَ أتزعم أنك تهدي إلى الساعة التي من سار فيها صرف عنه السر ، والساعة التي من سار فيها حاق به الضر ، من صدقك بهذا استغنى بقولك عن الاستغاثة بالله في ذلك الوجه ، وأحوج إلى الرغبة إليك في دفع المكروه عنه ، وينبغي أن يوليكَ الحمد دون ربه عزوجل ، فمن آمن لك بذلك فقد اتخذك من دون الله ضدًا وندًا ، ثم قال : اللهم لا طير إلا طيرك ، ولا ضير إلا ضيرك ، ولا خير إلا خيرك ، ولا إله غيرك ، ثم التفت إلى المنجم وقال : بل تكذبك ونسير في الساعة التي نهيت عنها ، وظاهره عدم جواز الاعتقاد بسعود الساعات ونحوسها ، ولزوم مخالفة قول المنجمين في ذلك ، ويمكن جملة على الرد على من ظن أنه لا يمكن التحرز عن نحوسها بالاستعانة بالله ، وفيه بُعد ، وربما أشمر الحديث بأن تأثير هذه السعود والنحوس من قبيل الطيرة والواهمة كما يشعر به آخر الحديث ، ومنها : ما رواه السيد الرضي في (نهج البلاغة) قال : قال أمير المؤمنين عليه السلام لبعض أصحابه لما عزم على المسير إلى الخوارج فقال له يا أمير المؤمنين إن سرت في هذا الوقت خشيت أن لا تظفر بمرادك من طريق علم النجوم ، فقال : أتزعم أنك تهدي إلى الساعة التي من سار فيها انصرف عنه السوء ، وتخوف الساعة التي من سار فيها حاق به الضر فمن صدقك بهذا فقد كذب القرآن واستغنى عن الاستعانة بالله في نيل المحبوب ، ودفع المكروه ، وينبغي في قولك للعامل بامرئ أن يوليكَ الحمد دون ربه لأنك بزعمك أنت هديته إلى الساعة التي نال فيها النفع ، وأمن الضر ، ثم أقبل (ع) على الناس فقال : أيها الناس أيكم وتعلم النجوم إلا ما يُهتدى به في بر أو بحر ، فإنها تدعو إلى الكهانة ، والكاهن كالساحر ، والساحر كالكافر ، والكافر في النار ، سبروا على اسم الله ، وروى الطبرسي في الاحتجاج مثله وفيه تحذير عن

تعلم علم النجوم ، وظاهره الحرمة وإن أمكن حمله على اعتقاد تأثيرها ، ومنها :
 ما رواه ابن طائوس رحمه الله بإسناده عن قيس بن سعد قال : كنت كثيراً أسائر
 أمير المؤمنين إذا سار إلى وجه من الوجوه فلما قصد أهل النهروان وصرنا بالمداين
 وكنت يومئذ مسائراً له إذ خرج إليه قوم من أهل المداين من دهاقينهم معهم
 راذين قد جاؤا بهادية إليه فقبلها وكان فيمن تلقاه دهبان من دهاقين المداين يدعى
 سرسفيل وكانت الفرس تحك برأيه فيما مضى وترجع إلى قوله فيما سلف ، فلما بصر
 بأمير المؤمنين قال له : يا أمير المؤمنين لترجع عما قصدت ، قال : ولم ذلك
 يا دهبان ؟ قال : يا أمير المؤمنين تناحست النجوم الطوالع فتحس أصحاب السعد
 وسعد أصحاب النجوس ، ولزم الحكيم في مثل هذا اليوم الاستخفاء والجلوس
 وإن يومك هذا يوم يميت قد اقترن فيه كوكبان قتالان وشرف فيه بهرام في برج
 الميزان وانقده من برجك النيران ، وليس الحرب لك بمكان ، فتبسم أمير المؤمنين
 ثم قال : أيها الدهقان النبي بالأخبار ، والمخدر من الأقدار ، ما نزل البارحة
 في آخر الميزان ، وأي نجم حل في السرطان ، قال : سأنظر ذلك ، واستخرج
 من كفه اسطرلاباً وتقويماً ، فقال أمير المؤمنين : أنت مسير الجاريات ؟ قال
 لا ، قال : أفأنت تقضي على الثابتات ؟ قال : لا ، قال : فأخبرني عن طول
 الأسد وتباعده من المطالع والمراجع ، وما الزهرة من التوابع والجوامع ، قال
 لا علم لي بذلك ، قال : فما بين السواري إلى الدراري ؟ وما بين الساعات إلى
 المعجزات ؟ وكم قدر شعاع المبدرات ؟ وكم يحصل الفجر في الغدوات ؟ قال
 لا علم لي بذلك ، قال : فهل علمت يا دهبان أن الملك اليوم انتقل من بيت إلى
 آخر في الصين ، وانقلب برج ما جين ، واحتوت دور بالنجم ، وطفح جب
 سرنديب ، وتهدم حصن الاندلس ، وهاج نمل الشيخ ، وانهدم مراق الهندي
 وفقد ديان اليهود بابله ، وهزم بطريق الروم بارمينية ، وعمى راهب عموريا ،
 وسقطت شرافات القسطنطينية ، أفعالم أنت بهذه الحوادث ؟ وما الذي أحدثها
 شرقياً أو غربياً من الفلك ؟ قال : لا علم لي بذلك ، قال : وبأي الكواكب

تقضي في أعالي القطب ؟ وبأبها تنحس ؟ قال : لا علم لي بذلك ، قال : فهل علمت أنه سعد اليوم اثنان وسبعون عالماً في كل عالم سبعون عالماً ، منهم في البر ومنهم في البحر ، وبعض في الجبال ، وبعض في الغياض ، وبعض في العمران وما الذي أسعدهم ؟ قال لا علم لي بذلك ، قال يا دهقان أظنك حكمت على اقتران المشتري وزحل لما استنارا لك في الفسق وظهر تلؤلؤ شعاع المريح وتشريقه في السحر ، وقد سار فاتصل جرمه بجرم تربع القمر ، وذلك دليل على استحقاق الف الف من البشر كلهم يولدون اليوم والليلة ويموت مثلهم ، وأشار بيده الى جاسوس في عسكريه لمعاوية فقال ويموت هذا معهم فانه منهم ، فلما قال ذلك ظن الرجل أنه قال خذوه فاخذوه شيء بقلبه وتكسرت نفسه في صدره فمات لوقته ، فقال عليه السلام يا دهقان ألم أرك عين التقدير في غاية التصوير ؟ قال بلى يا أمير المؤمنين ، قال يا دهقان أنا مخبرك إني وصحبي هؤلاء لا شرقيون ولا غربيون إنما نحن ناشئة القطب ، وما زعمت أنه البارحة اتقدح من برج النيران فقد كان يجب أن تحمك معه لأن نوره وضيائه عندي فلهبه ذاهب عني ، يا دهقان هذه قضية عيص فاحسبها ووكدها إن كنت عالماً بالاكوار والأدوار ، قال لو علمت ذلك لعلمت أنك تحصي عقود القصب في هذه الأجمة ، ومضى أمير المؤمنين عليه السلام فهزم أهل النهروان وقتلهم وعاد بالغنيمة والظفر ، فقال الدهقان : ليس هذا العلم بما في أيدي أهل زماننا ، هذا علم مادته من السماء ، وقد رواه في الاحتجاج ايضاً وفيه دلالة على أن هذه الاوضاع علامات للكائنات والحوادث ولكن لا يحيط بها علم البشر سوى الأنبياء والأئمة الغرر ، وليس فيه دلالة على أنه يجوز لغيرهم الحكم بذلك ، ومنها : ما رواه الطبرسي في الاحتجاج عن ابان بن تغلب قال : كنت عند أبي عبد الله عليه السلام إذ دخل عليه رجل من أهل اليمن فسلم عليه فرد عليه أبو عبد الله (ع) فقال له مرحباً يا سعد ، فقال الرجل : بهذا الاسم سميتني أمي وما أقل من يعرفني به ، فقال له أبو عبد الله عليه السلام : صدقت يا سعد المولى ، فقال الرجل : جعلت فداك بهذا كنت أمّ القب ، فقال أبو عبد الله عليه السلام : لا خير في القب

إن الله تعالى يقول في كتابه (وَلَا تَنَابَزُوا بِالْأَلْقَابِ بِئْسَ الْأِسْمُ الْفُسُوقُ بَعْدَ
الْإِيمَانِ (١) ما صناعتك يا سعد ؟ فقال : جعلت فداك إنا أهل بيتٍ ننظر في
النجوم ، لا يقال باليمن أحد أعلم بالنجوم منا ؛ فقال أبو عبد الله (ع) : كم
ضوء المشتري على ضوء القمر درجة ؟ فقال اليماني : لا أدري ، فقال أبو عبد الله :
صدقت فكم ضوء المشتري على ضوء عطارد درجة ؟ فقال اليماني : لا أدري ، فقال
له أبو عبد الله : صدقت فما اسم النجم الذي اذا طلع هاجت الابل ؟ فقال اليماني :
لا أدري ، فقال له صدقت فما اسم النجم الذي اذا طلع هاجت البقر ؟ فقال اليماني
لا أدري ، فقال له (ع) : صدقت فما اسم النجم الذي اذا طلع هاجت الكلاب ؟
فقال اليماني لا أدري ، فقال أبو عبد الله : صدقت في قولك لا أدري فما زحل عندكم
في النجوم ؟ فقال اليماني : نجم نحس ، فقال أبو عبد الله (ع) : لا تقل هذا فإنه
نجم أمير المؤمنين وهو نجم الأوصياء عليهم السلام وهو النجم الثاقب الذي قال الله
تعالى في كتابه ، فقال اليماني : فما معنى الثاقب ؟ فقال عليه السلام إن مطلعته في
السماء السابعة فإنه تقب بضوئه حتى أضاء في السماء الدنيا ، فمن تم سماء الله النجم
الثاقب ، ثم قال : يا أبا العرب عندكم عالم ؟ فقال اليماني : جعلت فداك إن في اليمن
قوماً ليسوا كاحد من الناس في علمهم ، فقال أبو عبد الله عليه السلام : وما يبلغ
من علم علمهم ؟ قال اليماني : إن علمهم ليزجر الطير ويقفوا الأثر في ساعة واحدة
مسيرة شهر للراكب المحث ، فقال أبو عبد الله : فإن علم المدينة أعلم من علم اليمن ،
قال اليماني : وما يبلغ من علم علم المدينة ؟ قال عليه السلام : إن علم علم المدينة ينتهي
إلى أن لا يقفوا الأثر ولا يزجر الطير ويعلم ما في اللحظة الواحدة مسيرة الشمس
تقطع اثني عشر برجاً ، واثني عشر برّاً ، واثني عشر بحراً ، واثني عشر عالماً ؛
فقال له اليماني : ما ظننت أن أحداً يعلم هذا وما يدري ما كنهه ، قال : ثم قام اليماني
وفيه دلالة على كون النجوم علامات وعلى خطأ المنجمين في بيان سمادة
الكواكب ونحوها ، ومنها : ما رواه في الاحتجاج عن هشام بن الحكم في خبر

الزنديق الذي سأل أبا عبد الله عن مسائل ، فكان فيما سأله : ما تقول فيمن زعم أن هذا التدبير الذي يظهر في العالم تدبير النجوم السبعة ؟ قال عليه السلام يحتاجون الى دليل إن هذا العالم الاكبر والعالم الأصغر من تدبير النجوم التي تسبح في الفلك وتدور حيث دارت متعبة لا تقتر وسايرة لا تقف ؛ ثم قال : وإن لكل نجم منها موكل مدبر ، فهي بمنزلة العبيد المأمورين المنهيين ، فلو كانت قديمة أزلية لم تتغير من حال الى حال ، ثم قال : فما تقول في علم النجوم ؟ قال : هو علم قلت منافعه ، وكثرت مضراته ، لأنه لا يدفع به المقدور ، ولا يُتقى به المحذور ، إن أخبر المنجم بالبلاء لم ينجه التحرز من القضاء ، وإن أخبر هو بخير لم يستطع تعجيله ، وإن حدث به سوء لم يمكنه صرفه والمنجم يضاد الله في علمه بزعمه أنه يرد قضاء الله عن خلقه وفيه دلالة على نفي تأثيرها وعدم جواز الاعتماد عليها حتى في اختيار الساعات ومنها ما رواه الصدوق في الخصال باسناده عن نصر بن قابوس قال سمعت أبا عبد الله يقول المنجم ملعون والكاهن ملعون والساحر ملعون والمغنية ملعونة ومن آواها واكل كسبها ملعون ، ومنها ما رواه ايضاً عنه قال قال المنجم كالكاهن والكاهن كالساحر والساحر كالكافر والكافر في النار ؛ قال الصدوق المنجم الملعون هو الذي يقول بقدّم الفلك ولا يقول بمنزلكه وخالفه عزوجل ، ومنها ما رواه في الخصال عن أبي بصير عن أبي عبد الله عليه السلام قال : من تكهن أو تكهن له فقد برأ من دين محمد صلى الله عليه وآله (الحديث) . ومنها ما رواه في معاني الأخبار باسناده عن المفضل عن الصادق عليه السلام في حديث في قوله تعالى (وَإِذ ابْتَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ بِكَلِمَاتٍ (١)) الى أن قال : وأما الكلمات فتها ما ذكرناه ، ومنها المعرفة بقدم بارئ وتوحيده وتزيهه عن التشبيه حتى نظر الى الكواكب والقمر والشمس ، واستدل بأقول كل واحد منها على حدوته ، ومحدوته على محدته ثم أعلمه عزوجل أن الحكم بالنجوم خطأ ، ومنها : ما رواه عن أبي خالد الكابلي قال : سمعت زين العابدين عليه السلام يقول : الذنوب التي تغير النعم البغي على الناس الى أن قال : والذنوب

التي تظلم الهواء السحر والكهانة والايمان بالنجوم والتكذيب بالقدر وعقوق الوالدين
(الحديث) ، ومنها : ما رواه في الخصال باسناده عن أبي الحصين قال : سمعت
أبا عبد الله عليه السلام يقول : سئل رسول الله « ص » عن الساعة ؟ فقال :
عند ايمان بالنجوم وتكذيب بالقدر ، ومنها : ما رواه المحقق في المعبر قال :
قال النبي « ص » : من صدق كاهناً أو منجماً فهو كافر بما أنزل على محمد (ص) ،
ومنها : ما رواه الصدوق في الخصال عن الصادق عن آباءه عليهم السلام قال : قال
رسول الله (ص) : أربعة لا تزال في أمي الى يوم القيامة : الفخر بالاحساب ،
والطمع بالانساب ؛ والاستسقاء بالنجوم ، والنياحة ، ومنها : ما رواه عن
الباقر (ع) أيضاً عن آباءه قال : نهى رسول الله (ص) عن خصال ، وساق
الحديث إلى أن قال : وعن النظر في النجوم ؛ ومنها : ما رواه ابن طاوس في
(فتح الأبواب) عن الصادق في دعاء الاستخارة قال : تقول بعد فراغك من
صلاة الاستخارة : اللهم إنك خلقت أقواماً بلجؤون إلى مطالع النجوم لأوقات
حركاتهم وسكونهم وتصرفهم وعقد وحل إبراً اليك من الاجاء اليها ، ومن طلب
الاختيارات بها ، واتيقن إنك لم تطيع أحداً على غيبك في مواقعها ، ولم تسهل
له السبيل الى تحصيل أغايلها ، وإنك قادر على نقلها في مداراتها في سيرها عن
السعود العامة والخاصة الى النحوس ، ومن النحوس الشاملة والمفردة الى السعود
لأنك تمحو ما تشاء وتثبت وعندك ام الكتاب ؛ ولأنها خلق من خلقك ، وصنع
من صنعك ، وما أسعدت من اعتمد على مخلوق مثله وأشهد الاختيار لنفسه وهم
اولئك ، ولا أشقيت من اعتمد على الخالق الذي أنت هو ، لا إله إلا أنت
(الحديث) ، وفيه تصريح بكون نحوسة الكواكب وسعودها إنما يكون لمن لم
يصح توكله على ربه ولم يفوض جميع أموره اليه ، ومن كان كذلك واستعان بربه
خار الله له في أموره ولم يتضرر بشيء من ذلك كما سر في الطيرة ، وفي بعض فقراتها
ما يدل على أن العلم باحوالها من الغيوب التي لم يطلع عليها الخلق ، ومنها : ما رواه
الشيخ في (الخلاف) والشهيد في (الذكرى) والمحقق في (المعبر) والعلامة في

(التذكرة) عن زيد بن خالد قال : صَلَّى بنا رسول الله (ص) صلاة الصبح بالحديبية في اثر سماء كانت من الليل ، فلما انصرف الناس قال : هل تدرؤن ما قال ربكم ؟ قالوا : الله ورسوله أعلم ، قال : إن ربكم يقول : إن من عبادي مؤمن بي وكافر بالكواكب ، ومن عبادي كافر بي ومؤمن بالكواكب ، فمن قال : امطرنا بفضل الله ورحمته ، فذلك مؤمن بي وكافر بالكواكب ، ومن قال امطرنا بنوء كذا وكذا ، فذلك كافر بي ومؤمن بالكواكب ، قال الشهيد (ره) هذا محمول على اعتقاد مدخليتها في التأثير ، والنوء : سقوط كوكب في المغرب وطلوع رقيه في المشرق ، ومنها : ما رواه القمي في تفسيره إن عليا قرأ بهم الواقعة (وتجمعون رزقكم أنكم تكذبون ١) فلما انصرف قال : إني قد عرفت أنه سيقول قابل لم قرأها لأنني سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقرؤها كذلك وكانوا إذا امطروا قالوا : امطرنا بنوء كذا وكذا ، فانزل الله تعالى (وتجمعون رزقكم أنكم تكذبون) وفيه دلالة على عدم جواز نسبة الحوادث الى النجوم ، ومنها ما رواه العياشي في تفسيره عن يعقوب بن شعيب قال : سألت أبا عبد الله عن قوله تعالى (وما يؤمن أكثرهم بالله إلا وهم مشركون ٢) قال : كانوا يمطرون بنوء كذا وكذا وكانوا يأتون الكهان فيصدقونهم بما يقولون ، ومنها : ما رواه الكليني عن الصادق عليه السلام قال : كان بيني وبين رجل قسمة أرض وكان يتوخى ساعة السمود فيخرج وأخرج أنا في ساعة النحوس فاقسمنا فخرج لي خير القسمين فضرب الرجل يده اليمنى على اليسرى ثم قال : ما رأيت كاليوم قط قلت : ويل الآخر ما ذاك ؟ قال : إني صاحب نجوم أخرجتك في ساعة النحوس ، وخرجت أنا في ساعة السمود ، ثم قسمنا فخرج لك خير القسمين ، فقلت : ألا أحذئك بحديث حدثني به أبي قال : قال رسول الله «ص» : من سره أن يدفع الله عنه نحس ليلته فليصدق فقلت (*) (إني افتتحت خروجي

(١) سور الواقعة آية ٢٨ . (٢) سورة يوسف آية ١٠٦ .

(*) الظاهر بدل فقلت وقد فعلت .

بصدقة فهذا خير لك من النجوم ، وفيه دلالة على أنه لو كان لها نحوسة فهي تدفع
بالصدقة . وأنه لا ينبغي مراعاتها بل ينبغي التوسل في دفع أمثال ذلك بالدعاء
والتصدق والتوكل على الله ، هذا وما يؤيد هذه الأخبار ما دل على المنع من
القول بغير علم ، وما ورد من الحث على الدعاء والصدقة وعدم التطير والتفويض
الى الله ، وأنه لم ينقل عن الأئمة مراعات الساعات والنظرات في أعمالهم وما ورد
في خصوص السفر والتزوج من رعاية خصوص العقرب والمحاق لا يدل على مراعات
جميع الساعات والنظرات في جميع الأعمال ، وروي أنه قيل لأبي المؤمنين عند خروجه
الى النهروان : القمر في العقرب ، فقال : قرنا أم قرم ؟ . وفي الحديث النبوي من
طرق الجمهور : اذا ذكر القدر فأمسكوا ، واذا ذكر النجوم فأمسكوا ، وفيه ايضا :
أخاف على أمي بعدي ثلاثاً : حيف الأئمة ، وإيماناً بالنجوم ، وتكديباً بالقدر ،
هذا ما وقفت عليه من أخبار النهي والتحريم ، وبازائها أخبار آخر في بعضها
دلالة على جواز تعلمه ، وفي بعضها إشعار بذلك ، وفي بعضها دلالة على أن أصله
جق وأنه من علوم الأنبياء ، ومن ذلك ما رواه ثقة الاسلام في الروضة من الكافي عن
عبد الرحمان بن سيابة قال : قلت لأبي عبد الله : جعلت لك الفداء الناس يقولون
إن النجوم لا يحل النظر فيها وهي تعجبي فإن كانت تضر بديني فلا حاجة لي في
شيء يضر بديني ، وإن كانت لا تضر بديني فوالله إني لأشتهيها وأشتهي النظر فيها
فقال : ليس كما يقولون ؛ لا تضر بدئك ، ثم قال : إنكم تنظرون في شيء
كثيره لا يدرك وقليله لا ينتفع به تحسبون على طالع القمر ، ثم قال : أتدري كم
بين المشتري والزهرة من دقيقة ؟ قلت : لا والله ، قال : أتدري كم بين الزهرة
والقمر من دقيقة ؟ قلت : لا والله ، قال : أتدري كم بين الشمس والسنبلة
من دقيقة ؟ قلت : لا والله ما سمعته من أحد من المنجمين قط ، قال : أتدري
كم بين السنبلة وبين اللوح المحفوظ من دقيقة ؟ قلت : لا والله ما سمعته من
منجم قط ، قال : ما بين كل واحد منها الى صاحبه ستون أو سبعون دقيقة ،
(الشك من عبد الرحمان) ثم قال : يا عبد الرحمان هذا حساب اذا حسبه الرجل

ووقع عليه عرف القصة التي في وسط الأجمة وعدد ما عن يمينها ، وعدد ما عن يسارها ، وعدد ما خلفها ، وعدد ما أمامها ، حتى لا يخفى عليه من قصب الأجمة واجدة ، ومنها : ما رواه ابن طاوس بإسناده عن زرارة عن أبي جعفر « ع » قال : كان قد علم نبوة نوح بالنجوم ، وروي أخبار آخر تدل على أن ولادة ابراهيم عرفت بالنجوم ، وكذا بعثة النبي « ص » وغيرها من الحوادث ؛ ومنها ما رواه في السكافي أيضا عن هشام الخفاف قال : قال لي أبو عبد الله كيف بصرك بالنجوم ؟ قال : قلت : ما خلفت بالعراق أبصر بالنجوم مني ، فقال : كيف دوران الفلك عنكم ؟ قال : فأخذت قلنسوتي من رأسي فأدرتها وقلت هكذا ، فقال : لا ؛ إن كان الأمر على ما تقول فما بال بنات نعل والجددي والفرقدين لا تدور يوماً من الدهر في القبلة ؟ قال قلت : هذا والله شيء لا أعرفه ولا سمعت أحداً من أهل الحساب يذكره ، فقال : كم للسكينة من الزهرة جزءاً في ضوءها فقلت : وهذا والله نجم ما عرفته ولا سمعت أحداً يذكره ، فقال : سبحان الله أفسقتم نجماً بأسره فعلى ما تحسبون ، ثم قال : كم للزهرة من القمر جزءاً في الضوء ؟ قال قلت : هذا شيء لا يعلمه الا الله تعالى ، قال : فكم للقمر جزءاً من الشمس في ضوءها ؟ قال قلت : ما أعرف هذا ، قال : صدقت ، ثم قال عليه السلام : ما بال المسكرين يلتقيان في هذا حاسب ، وفي هذا حاسب فيحسب هذا لصاحبه بالظفر ، ويحسب هذا لصاحبه بالظفر ، ثم يلتقيان فيهزم أحدهما الآخر ، فإن كانت النجوس ؟ قال فقلت : لا والله لا أعلم ذلك ؛ قال : صدقت إن أصل الحساب حق والكن لا يعلم ذلك إلا من علم مواليد الخلق كلهم ، ومنها : ما رواه عن معلى بن خنيس قال : سألت أبا عبد الله عليه السلام عن النجوم أحق هي ؟ فقال : نعم إن الله تعالى بعث المشتري الى الأرض في صورة رجل فأخذ رجلاً من المعجم فعلمه النجوم حتى ظن أنه قد بلغ ، ثم قال له : انظر ابن المشتري ؟ فقال : ما أراه في الفلك وما أدري أين هو ؛ قال : فنحاه وأخذ بيد رجل من الهند فعلمه حتى ظن أنه قد بلغ وقال : انظر الى المشتري أين هو ؟ فقال

إن حسابي ليدل على أنك أنت المشتري ، قال : وشبهق شهقة فأت وورث علمه أهله فاعلم هناك ، ومنها ما رواه عن جميل بن صالح عن أخته عن أبي عبد الله عليه السلام أنه سُئل عن علم النجوم فقال : ما يعلمها إلا أهل بيت من العرب وأهل بيت في الهند ؛ قال السيد ابن طاوس في كتاب (فرج المهموم) بعد نقل هذا الحديث وروينا هذا الحديث باسنادنا إلى محمد بن أبي عمير من كتاب أصله عن أبي عبد الله قال : ذكرت النجوم فقال : ما يعلمها إلا أهل بيت بالهند وأهل بيت بالعرب ، قال : وحدثني بعض علماء المنجمين أن الذين يعلمون النجوم بالهند أولاد وصي إدريس عليه السلام ثم قال ما خلاصته : أراد بالعلم العلم التام البالغ أقصى الغايات الذي لا يُخطئ أبداً ، والعلم بها من دون استاد ولا آلات لوجود من يعلم كثيراً من أحكام النجوم ويحصل لهم أصابات ولأن كثيراً من المنجمين يذكرون أنهم عرفوا علم النجوم من إدريس النبي عليه السلام ومن أهل الهند العالمين بالنجوم ، ومنها : ما رواه أيضاً عن كتاب (نزهة الكرام وبستان العوام) تأليف محمد بن الحسين الرازي أن هارون الرشيد أتقذ إلى موسى بن جعفر « ع » من أحضره فلما حضر قال له : إن الناس يذسبونكم يا بني فاطمة إلى علم النجوم وأن معرفتكم بها جيدة ، وفقهاء العامة يقولون إن رسول الله « ص » قال : إذا ذكر أصحابي فاسكتوا ، وإذا ذكر القدر فاسكتوا ، وإذا ذكر النجوم فاسكتوا وأمير المؤمنين علي عليه السلام كان اعلم الخلائق بعلم النجوم ، وأولاده وذريته التي تقول الشيعة بامامتهم كانوا عارفين بها ، فقال له الكاظم عليه السلام : هذا حديث ضعيف واسناده مطعون فيه ، والله تبارك وتعالى قد مدح النجوم فلولا أن النجوم صحيحة ما مدحها الله تعالى ، والأنبياء كانوا عالمين بها ، وقد قال الله تعالى في حق إبراهيم خليل الرحمن : (وكذلك نرى إبراهيم ملكوت السماوات والأرض وليكون من الموقنين (١)) وقال في موضع آخر (فنظير نظرة في النجوم فقال إني سقيم (٢)) فلم يكن عالماً بالنجوم ما نظر فيها

ولا قال إني سقيم ، وإدريس كان أعلم أهل زمانه بالنجوم ، والله تعالى قد أقسم
 بها وقال : (فَلَا أَقْسَمُ بِمَوَاقِعِ النُّجُومِ وَإِنَّهُ لَقَسَمٌ لَوْ تَعْلَمُونَ عَظِيمٌ (١))
 وقال في مريض : (فالمدبرات أمراً (٢)) يعني بذلك إثني عشر برجاً وسبع سيارات
 والذي يظهر في الليل والنهار هي بأمر الله عز وجل ، وبعد علم القرآن لا يكون
 أشرف من علم النجوم وهو علم الأنبياء والأوصياء وورثة الأنبياء الذين قال الله
 تعالى فيهم « وَعَلَامَاتٍ وَبِالنَّجْمِ هُمْ يَهْتَدُونَ » ٣ ونحن نعرف هذا العلم وما
 نذكره ، فقال له هارون : بالله عليك يا موسى هذا العلم لا تظهروه عند الجهال
 وعوام الناس حتى لا يشيعوه عنكم ويفتن العوام به ، وغط هذا العلم وارجع
 الى حرم جدك ، وفي « ربيع الأبرار » عن أمير المؤمنين عليه السلام إنه قال :
 من اقتبس علماً من علم النجوم من حملة القرآن ازداد به إيماناً و يقيناً ، ثم تلا :
 « إنَّ في اختلاف الليل والنهار (٤) الآية ، ومنها : ما رواه السيد أيضاً قال
 وجدت في كتاب عتيق عن عطاء قال : قيل لعلي بن أبي طالب : هل كان للنجوم
 أصل ؟ قال : نعم ، نبي من الأنبياء قال له قومه : لا تؤمن لك حتى تعلمنا بده
 الخلق وآجالها ، فأوحى الله تعالى الى غمامة فأمطرتهم واستنقع حول الجبل ماءً
 صافياً ثم أوحى الله عز وجل الى الشمس والقمر والنجوم أن تجري في ذلك الماء ،
 ثم أوحى الله الى ذلك النبي أن يرتقي هو وقومه على الجبل فارتقوا الجبل وأقاموا
 على الماء حتى عرفوا بده الخلق وآجالهم بمجاري الشمس والقمر والنجوم وساعات
 الليل والنهار فكان أحدهم يعرف متى يموت ومتى يمرض ، ومن الذي يولد له ومن
 الذي لا يولد له فبقوا كذلك برهة من دهرهم ، ثم إن داود عليه السلام قاتلهم على
 الكفر فأخرجوا الى داود في القتال من لم يحضر أجله ، ومن حضر أجله خلفوه
 في بيوتهم فكان يُقتل من أصحاب داود عليه السلام ولا يُقتل من هؤلاء أحد ،
 فقال داود : رب اقاتل على طاعتك ، ويقاتل هؤلاء على معصيتك ، فيقتل

(١) سورة الواقعة آية ٧٦ . (٢) سورة النازعات آية ٥ .

(٣) سورة النحل آية ١٦ . (٤) سورة يونس آية ٦ .

أصحابي ولا يقتل من هؤلاء أحد ، فارحى الله عز وجل : إني كنت علمتهم بده الخلق وآجاله وإنما أخرجوا اليك من لم يحضر أجله ، ومن حضر أجله خلفوه في بيوتهم ، فمن ثم يقتل من أصحابك ولا يقتل منهم أحد ، قال داود عليه السلام يارب على ماذا علمتهم ؟ قال : على مجاري الشمس والقمر والنجوم وساعات الليل والنهار : قال : فدعى الله عز وجل فحبس الشمس عليهم فزاد الوقت واختلطت الزيادة بالليل والنهار فلم يعرفوا قدر الزيادة فاختلط حسابهم ، وقال علي عليه السلام فمن ثم كره النظر في علم النجوم ، ومنها : ما رواه السيد الرضي في النهج في خطبة الاشباح عنه عليه السلام حيث قال : واجراها في إذلال تسخيرها من ثبات ثابتهام ومسير سايرها وهبوطها وصعودها ونحوسها وسعودها ، ومنها : ما رواه السيد ابن طاوس قال : رويت بمدة طرق الى يونس بن عبد الرحمن في جامعه الصغير باسناده قال قلت لأبي عبد الله عليه السلام : جعلت فداك اخبرني عن علم النجوم وما هو ؟ قال : هو علم من علم الأنبياء ، قال : فقلت كان علي بن أبي طالب يعلمه ؟ قال فقال : كان أعلم الناس به ، ومنها : ما رواه ايضا عن كتاب « تمييز الرؤيا » للكليني باسناده عن محمد بن غانم قال : قلت لأبي عبد الله عليه السلام : عندنا قوم يقولون : إن النجوم أصح من الرؤيا ، فقال « ع » كان ذلك صحيحاً قبل أن ترد الشمس على يوشع بن نون ، وعلى أمير المؤمنين (ع) فلما رد الله عز وجل الشمس عليهما ضل علماء النجوم فذهبهم مصيب ومنهم مخطئ ، ومنها : ما رواه ايضا عن نوادر الحكمة باسناده عن الرضا عليه السلام قال : قال أبو الحسن للحسن بن سهل : كيف حسابك للنجوم ؟ فقال : ما بقي شيء إلا تعلمته ، فقال أبو الحسن عليه السلام له : كم لنور الشمس على نور القمر فضل درجة ؟ وكم لنور القمر على نور المشتري فضل درجة ؟ وكم لنور المشتري على نور الزهرة فضل درجة ؟ فقال : لا أدري ، فقال : ليس في يدك شيء ان هذا يسره ، ومنها : ما رواه ايضا باسناده عن الريان بن الصلت أن الصباح سأل الرضا عليه السلام عن علم النجوم ، فقال : هو علم في أصل صحيح ذكروا أن

أول من تكلم في النجوم إدريس ، وكان ذوالقرنين بها ماهراً ، وأصل هذا العلم من الله عزوجل ، ويقال : إن الله تعالى بعث النجم الذي يقال له المشتري الى الارض في صورة رجل فأتى بلد العجم فعلمهم (في حديث طويل) فلم يستكلموا ذلك ، فأتى بلد الهند فعلم رجلاً منهم ، فمن هناك صار علم النجوم بالهند ، قال قوم : هو من علم الأنبياء وخصوا به لأسباب شتى فلم يدرك المنجمون الدقيق منها فشابوا الحق بالكذب ، ومنها : ما رواه من كتاب معاوية بن حكيم عن محمد بن زياد عن محمد بن يحيى الخثعمي قال : سألت أبا عبد الله عليه السلام عن النجوم أحق هي ؟ قال : نعم ، فقلت : أو في الأرض من يعلمها ؟ قال : نعم في الأرض من يعلمها ، ومنها : ما رواه ايضاً عن الكتاب المذكور مراسلاً عن أبي عبد الله قال : في السماء أربعة نجوم ما يعلمها إلا أهل بيت من العرب ، وأهل بيت من الهند ، يعرفون منها نجماً واحداً ، فبذلك قام حسابهم ، ومنها ما رواه من كتاب (الدلائل) لعبد الله بن جعفر الحميري باسناده عن بياع السابري قال : قلت لأبي عبد الله عليه السلام : إن لي في نظر النجوم لذة ، وهي معيبة عند الناس ، فإن كان فيها إثم تركت ذلك وإن لم يكن فيها إثم فإن لي فيها لذة ، فقال : تعد الطوالع ؟ قلت : نعم وعددتها ، فقال : كم تسقي الشمس القمر من نورها ؟ قلت : هذا شيء لم أسمعه قط ، فقال : وكم تسقي الزهرة الشمس (كذا) من نورها ؟ قلت : ولا هذا ، فقال : وكم تسقي الشمس من اللوح المحفوظ نوراً ؟ قلت : وهذا شيء لم أسمعه قط ، فقال : هذا شيء اذا علمه الرجل عرف أوسط قصبة في الأجمة ، ثم قال : ليس يعلم النجوم إلا أهل بيت من قریش وأهل بيت من الهند ، ومنها : ما رواه من كتاب (التجمال) باسناده عن حفص بن البختري قال : ذكرت النجوم عند أبي عبد الله عليه السلام فقال : ما يعلمها إلا أهل بيت بالهند وأهل بيت من العرب .

الظاهر أن المراد باهل بيت من العرب في هذه الأخبار هم «ع»
بيان وكذا قوله أهل بيت من قريش ، والمراد بالمعرفة المعرفة الكاملة
ومنها : ما رواه عن الكتاب المذكور أيضا عن محمد وهارون إبن أبي سهل أنهما
كتبنا الى أبي عبد الله : إن أبانا وجدنا كانا ينظران في علم النجوم فهل يحل النظر
فيه ؟ فكتب عليه السلام : نعم ، ومنها : ما رواه فيه أيضا أنهما كتبنا اليه
عليه السلام : نحن ولد نوبخت المنجم وقد كنا كتبنا اليك هل يحل النظر في علم
النجوم فكتبت نعم ، والمنجمون يختلفون في صفة الفلك فبعضهم يقول : إن
الفلك فيه النجوم ، والشمس والقمر معلق بالسماء وهو دون السماء ، وهو الذي
يدور بالنجوم والشمس والقمر فإنها لا تتحرك ولا تدور ، وبعضهم يقول :
إن دوران الفلك تحت الأرض ، وإن الشمس تدور مع الفلك تحت الأرض فتغيب
في المغرب تحت الأرض وتطلع من الغداة من المشرق ، فكتب عليه السلام : نعم
يحل ما لم يخرج من التوحيد ، وفيه دلالة على جواز النظر في النجوم والهيئة ما
لم يحل بالتوحيد ويؤيده قوله تعالى : (وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ
رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَذَا بَاطِلًا (١)) ، ومنها : ما رواه السيد عن الكتاب المذكور
باسناده عن الصادق في قوله تعالى : (فِي يَوْمٍ نَحْسُ مُسْتَمِرٍّ (٢)) قال : كان
القمر منجوساً بزحل وفيه دلالة على نجوسة بعض الكواكب وأوضاعها ، ومنها :
ما رواه السيد عن كتاب « التواقيع » للحميري عن أحمد بن محمد بن عيسى باسناده
قال : كتب مصقلة بن اسحاق الى علي بن جعفر رقعة يعلمه فيها أن المنجم كتب
ميلاده ووقت عمره وقتا ، وقد قارب ذلك الوقت وخاف على نفسه فأوصل علي
ابن جعفر رقعته الى الكاظم عليه السلام فكتب اليه رقعة طويلة أمره فيها بالصوم
والصلاة والبر والصدقة والاستغفار وكتب في آخرها : فلقد والله ساءني أمره فوق
ما أصف وأنا أرجو أن يزيد الله في عمره ويبطل قول المنجم فما اطلمه الله على
الغيب والحمد لله ، وفيه دلالة على أنه لو كان له أصل فإنه يندفع بأفعال البر ، ومنها

(١) سورة آل عمران آية ١٩١ . (٢) سورة القمر آية ١٩ .

ما روي عن محمد بن شهر آشوب في (المناقب) مهسلاً عن أبي بصير قال : رأيت رجلاً يسأل أبا عبد الله عليه السلام عن النجوم فلما خرج من عنده قلت له : هذا علم له أصل ؟ قال : نعم ، قلت : حدثني عنه ، قال : احديثك عنه بالسعد ولا احديثك عنه بالنحس ؛ إن الله عز وجل اسمه فرض صلاة الفجر لأول ساعة فهو فرض وهي سعد ، وفرض الظهر لسبع ساعات وهو فرض وهي سعد ، وجعل العصر لتسع ساعات وهو فرض وهي سعد ، والمغرب لأول ساعة من الليل وهي فرض وهو سعد ؛ وجعل العتمة لثلاث ساعات وهو فرض وهي سعد .

وفيه دلالة على أن أصل النجوم حق ، وأنه يذبغي معرفة ما يعلم به أوقات الفرائض منه ، ومنها ما رواه الصدوق في الفقيه عن ابن أبي عمير في الصحيح إنه قال : كنت انظر في النجوم واعرفها فتصدق علي واعرف الطالع فيدخلني من ذلك شيء فشكوت ذلك الى أبي الحسن موسى بن جعفر عليه السلام فقال : اذا وقع في نفسك شيء فتصدق على أول مسكين ؛ ثم امض فان الله عز وجل يدفع عنك ، ورواه البرقي في المحاسن ايضا وفيه دلالة على أن لها تأثيراً يندفع بالصدقة .

إذا عرفت هذا فاعلم إنه يمكن التوفيق بين الأخبار بحمل أخبار الأوثة على اعتقاد التأثير وهذه على اعتقاد أنها اسباب مستخره وأن المؤثر هو الله تعالى أو تحمل الأوثة على ما اذا أخبر بها على سبيل البت والقطع وهذه على ما لم يكن كذلك ، أو تحمل الأخبار الأخيرة على التعلم لمعرفة قدر سير الكواكب وبعده وأحواله ، من التربيع والتسديس ونحوها ، فإنه لا بأس به وبهذا صرح العلامة رحمه الله في (المنتهى) (والقواعد) وغيرها ، قال الشهيد في (الدروس) ويحرم اعتقاد تأثير النجوم مستقلة أو بالشركة والأخبار عن الكائنات بسببها ولو أخبر بجريان عادة الله تعالى بأنه يفعل كذا عند كذا لم يحرم وإن كبره على أن العادة فيها لا تطرد الا فيما قل ، وأما علم النجوم فقد حرّمه بعض الأصحاب ، ولعله لما فيه من التعرض للمحظور من اعتقاد التأثير أو لأن أحكامه تخمينية ، وأما علم هيئة الأفلاك فليس حراماً بل ربما كان مستحباً لما فيه من الاطلاع على حكم الله تعالى ؛ وقال البهائي رحمه الله :

٢٩٤ حديث نزل القرآن على أربعة أرباع وفيه عدد سورته وآياته وكلماته

ما يدعيه المنجمون من ارتباط بعض الحوادث السفلية بالأجرام العلوية إن زعموا أن تلك الأجرام هي العلة المؤثرة في تلك الحوادث بالاستقلال أو أنها شريكة في التأثير فهذا لا يحل للمسلم اعتقاده ، وعلم النجوم المبتني على هذا كفرٌ والعياذ بالله وعلى هذا حمل ما ورد في الحديث من التحذير عن علم النجوم والنهي عن اعتقاد صحته وإن قالوا إن اتصال تلك الأجرام وما يعرض لها من الأوضاع علامات على بعض حوادث هذا العلم مما يوجد الله سبحانه بقدرته وإرادته كما أن حركات النبض واختلافات أوضاعه علامات يستدل بها الطبيب على ما يعرض للبدن من قرب الصحة أو اشتداد المرض ونحو ذلك وكما يستدل باختلاج بعض الأعضاء على بعض الأحوال المستقبلية فهذا لا مانع منه ولا حرج في اعتقاده ، وما روي من صحة علم النجوم وجواز تعلمه محمول على هذا المعنى ، وقال المحقق الكاشاني في (المفاتيح) ومنها أي من المعاصي الإخبار عن الغائبات على البت لغيرني أو وصي سواء كان بالتنجيم أو الكهانة إلى أن قال : وإن كان الإخبار على سبيل التفاؤل من غير جزم فالظاهر جوازه لأن أصل هذه العلوم حق ولكن الاحتاط التامة بها لا تيسر لكل أحد والحكم بها لا يوافق المصلحة وعليه يحمل تضعيف ابن طاوس رحمه الله خبر ذم التنجيم وتجويزه له وما رواه في ذلك . انتهى .

الحديث ١٥٣

ما روينا عن ثقة الإسلام في الكافي والعياشي في تفسيره بإسنادهما عن أبي جعفر عليه السلام قال : نزل القرآن على أربعة أرباع : رُبْعٌ فينا ، وربْعٌ في عدونا ، وربْعٌ سُنتٌ وأمثال ، وربْعٌ فرائضٌ وأحكام ، وزاد العياشي وربْعٌ كرايم القرآن .

هذا الحديث الشريف فيه مخالفة لما اشتهر بين الأصحاب وصرحوا ببيان به من أن الآيات التي يستنبط منها الأحكام الشرعية خمسمائة آية تقريباً ، ولما ذهب إليه أكثر القراء من أن سور القرآن بأسرها مائة وأربعمائة

عشر سورة ، والى أن آياته ستة آلاف وستمائة وستة وستون آية ، وإلى أن كلماته سبع وسبعون الف وأربعمائة وسبع وثلاثون كلمة ، والى أن حروفه ثلثمائة الف واثنان وعشرون الف وستمائة وسبعون حرفاً ، وإلى أن فتحاته ثلاث وتسعون الف ومائتان وثلاث وأربعون فتحة ، والى أن ضماته أربعون الف وثمان مائة وأربع ضمات ، والى أن كسراته تسع وثلاثون الفا وخمسمائة وستة وثمانون كسرة ، والى أن تشديداته تسعة عشر الف ومائتان وثلاث وخمسون تشديداً ، والى أن مداته الف وسبعمائة وأحدى وسبعون مائة ، وايضا يخالف ماروياه باسنادهما عن الأصمغ ابن نباتة قال : سمعت أمير المؤمنين يقول : نزل القرآن اثلاثاً : ثلث فينا وفي عدونا ، وثلث سنن وأمثال ، وثلث فرايض وأحكام ، وما رواه العياشي باسناده عن خثيمة عن أبي جعفر عليه السلام قال : القرآن نزل اثلاثاً ، ثلث فينا وفي أحبائنا ، وثلث في أعدائنا وعدو من كان قبلنا ، وثلث سنة ومثل ولو أن الآية اذا نزلت في قوم ثم مات اولئك القوم ماتت الآية لما بقي من القرآن شيء ، ولكن القرآن يجري أوله على آخره مادامت السماوات والارض ، ولكل قوم آية يتلونها من خير أو شر ، ويمكن رفع التنافي بالنسبة الى الاولى بان القرآن الذي أنزل على النبي « ص » اكثر مما في ايدينا اليوم وقد أسقط منه شيء كثير كما دلت عليه الأخبار المتظافرة التي كادت أن تكون متواترة ، وقد أوضحنا ذلك في كتابنا (منية المحصلين في حقيقه طريقة المجتهدين) وبالنسبة الى الثاني بان بناء هذا التقسيم ليس على التسوية الحقيقية ، ولا على التفريق من جميع الوجوه فلا بأس باختلافه بالثلث والتربيع ولا بزيادة بعض الاقسام على الثلث والرابع أو نقص عنهما ولا دخول بعضها في بعض والله العالم .

الحديث ١٥٤

ما رويناها بالاسانيد عن الصدوق في الخصال باسناد عن عيسى بن عبد الله الهاشمي عن أبيه عن آبائه قال : قال رسول الله « ص » : أتاني آت من الله

عز وجل فقال إن الله يأمرك أن تقرء القرآن على حرف واحد ، فقلت : يارب
وسع على امتي ، فقال : إن الله يأمرك أن تقرء القرآن على سبعة أحرف .

قال المحقق المحدث الكاشاني : قد اشتهرت الرواية من طريق

بيان
العامّة عن النبي « ص » أنه قال : نزل القرآن على سبعة أحرف
كلها كافٍ شافٍ وقد ادعى بعضهم تواتر أصل هذا الحديث إلا أنهم اختلفوا في
معناه على ما يقرب من أربعين قولاً ، وروت العامّة أيضاً عنه « ص » أنه قال
نزل القرآن على سبعة أحرف : أمر ، وزجر ، وترغيب ، وترهيب ، وجدل ،
وقصص ، ومثل ، وفي رواية أخرى : زجر وأمر وحلال وحرام ومحكم ومتشابه
وأمثال ، والمستفاد من هاتين الروايتين أن الأحرف إشارة إلى أقسامه وأنواعه
ويؤيده ما رواه أصحابنا عن أمير المؤمنين عليه السلام أنه قال : إن الله تعالى
أنزل القرآن على سبعة أقسام كل قسم منها كافٍ شافٍ وهي : أمر وزجر وترغيب
وترهيب وجدل ومثل وقصص ؛ وروت العامّة أيضاً عن النبي « ص » أن القرآن
أنزل على سبعة أحرف لكل آية منها ظهر وبطن ولكل حرف حدّ ومطلع ، وفي
رواية أخرى إن للقرآن ظهراً وبطناً ولبطنه بطناً إلى سبعة أبطن ، وربما يستفاد
من هاتين الروايتين أن الأحرف إشارة إلى بطونة وتأويلاته ولانص فيها على ذلك
بجواز أن يكون المراد بهما أن لكل من الأقسام ظهراً وبطناً ولبطنه بطناً إلى سبعة
أبطن ، ومن طريق الخاصة ما رواه في الخصال بإسناده عن حماد قال : قلت
لابي عبد الله إن الأحاديث تختلف عنكم ، قال فقال : إن القرآن أنزل على سبعة
أحرف وادبى ما للإمام أن يفتي على سبعة وجوه ، ثم قال عليه السلام : هذا عطاؤنا
فأمنن أو أمسك بغير حساب ، وهذا نص في البطون والتأويلات ، ورووا في
بعض الفاظ الحديث أن هذا القرآن أنزل على سبعة أحرف فأقرأوا بما تيسر منه ،
وفي بعضها : قال النبي « ص » « لجبرئيل : إني بعثت إلى أمة أميين فيهم الشيخ
القاني والمعجوز الكبير والغلام ، قال : فرمهم فليقرؤا القرآن على سبعة أحرف ،
ومن طريق الخاصة ما رواه في الخصال وساق الرواية السابقة في الصدر ، قال :

ويستفاد من هذه الروايات أن المراد بسبعة أحرف اختلاف اللغات كما قاله ابن الأثير في نهايته فإنه قال في الحديث : نزل القرآن على سبعة أحرف كلها كافٍ وشاف ، أراد بالحرف اللغة يعني على سبع لغات من لغات العرب ، أي أنها مفرقة في القرآن فبعضه بلغة قريش ، وبعضه بلغة هذيل ، وبعضه بلغة هوازن ، وبعضه بلغة اليمن ، قال : ومما يبين ذلك قول ابن مسعود إني قد سمعت القراء فوجدتهم متقاربين ، فأقروا كما علمتم إنما هو كقول أحدكم : هلم وتعال واقبل ، أقول : والتوفيق بين الروايات كلها أن يقال : إن للقرآن سبعة أقسام من الآيات وسبعة بطون لكل آية ، ونزل على سبع لغات ، وأما حمل الحديث على سبعة أوجه من القراءة ثم التكلف في تقسيم وجوه القراءة على هذا العدد كما نقله في جمع البيان عن بعضهم فلاوجه له مع أنه يكذب ما رواه في الكافي بأسناده عن زرارة عن أبي جعفر قال : إن القرآن واحد نزل من عند واحد ولكن الاختلاف يجيء من قبل الرواة وما رواه بأسناده عن الفضل بن يسار قال : قلت لأبي عبد الله عليه السلام : إن الناس يقولون إن القرآن على سبعة أحرف ، فقال : كذب أعداء الله ولكنه نزل على حرف واحد من عند الواحد ، ومعنى هذا الحديث معنى سابقه ، والمقصود منها واحد ، وهو أن القراءة الصحيحة واحدة إلا أنه لما علم أنهم فهموا من الحديث الذي رووه صحة القراءات جميعاً مع اختلافها كذبهم عليه السلام وعلى هذا فلا تنافي بين هذين الحديثين وشيء من أحاديث الأحرف أيضاً ، وبأسناده عن عبد الله بن فرقد والمعلبي بن خنيس قالا : كنا عند أبي عبد الله عليه السلام ومعنا ربيعة الراي فذكر القرآن فقال أبو عبد الله : أما نحن فنقرأ على قراءة أبي وتقل آخر الحديث إلى أن قال : كان ابن مسعود لا يقرأ على قرائتنا فهو ضال ، فقال ربيعة ضال ؟ فقال نعم ضال ، ثم قال أبو عبد الله : أما نحن فنقرأ على قراءة أبي ، ولعل آخر الحديث ورد على المسامحة مع ربيعة مراعاة لحرمة الصحابة وتدارك ما قاله في ابن مسعود وذلك لأنهم لم يكونوا يتبعون أحداً سوى آباءهم لأن علمهم من الله ، وفي هذا الحديث إشعار بان قراءة أبي كانت موافقة لقراءتهم (ع)

أو كانت أوفق لها من قرأته غيره من الصحابة ، ثم الظاهر أن الاختلاف المعتبر ما يسري من اللفظ الى المعنى مثل : مالك وملك دون ما لا يجاوز اللفظ او يجاوزه ولم يخل بالمعنى المقصود ؛ سواء كان بحسب اللغة مثل كفو ، بالهمزة أو الواو ، ومخففاً ومثقلاً ، أو بحسب الصرف مش : يرتد ويرتدد ، أو بحسب النحو مثل : لا يقبل منها بالتاء والياء ، وما يسري الى المعنى ولم يخل بالمقصود مثل : الريح والرياح للجنس والجمع ، فان في أمثال هذه موسع علينا القراءات المعروفة ، وعليه يحمل ما ورد عنهم من اختلاف القراءة في كلمة واحدة ، وما ورد ايضاً من تصويبيهم القرائتين جميعاً أو يحمل على أنهم عليهم السلام لما لم يتمكنوا أن يحملوا الناس على القراءة الصحيحة جوزوا القراءة بغيرها كما اشير اليه بقولهم عليهم السلام : اقرؤا كما تعلمتم فسيجيئكم من يعلمكم ، وذلك كما جوزوا قراءة أصل القرآن كما هو عند الناس ، دون ما هو محفوظ عندهم ، وعلى التقديرين نحن في سعة منها جميعاً ، وقد اشتهر بين الفقهاء وجوب التزام عدم الخروج عن القراءات السبع أو العشر المعروفة لتواترها وشذوذ غيرها ، والحق أن التواتر من القرآن اليوم ليس الا القدر المشترك بين القراءات جميعاً دون خصوص آحادها إذ المقطوع به ليس الا ذلك فان التواتر لا يشقه بغيره . انتهى المقصود من كلامه .

الحديث ١٥٥

ما روينا عن ثقة الاسلام في الكافي عن الصادق عليه السلام قال : من عبد الله بالتوهم فقد كفر ، ومن عبد الاسم دون المعنى فقد كفر ، ومن عبد الاسم والمعنى فقد أشرك ، ومن عبد المعنى بإيقاع الاسماء عليه بصفاته التي وصف بها نفسه فمقد عليه قلبه ونطق به لسانه في سر أمره وعلايته فاولئك أصحاب أمير المؤمنين حقاً ، وفي حديث آخر : أولئك هم المؤمنون حقاً

قال المحدث الكاشاني في (الصافي) : الاسم ما يدل على المسمى ويكون علامة لفهمه ، ومنه ما يعتبر فيه صفة تكون في المسمى

بيانه

وبذلك الاعتبار يطلق عليه ، ومنه ما لا يعتبر فيه ذلك ؛ فالاول يدل على الذات الموصوفة بصفة معينة كلفظ : الرحمان ، فانه يدل على ذات متصفة بالرحمة ، ولفظ القهار ، فإنه يدل على ذات لها القهر ، الى غير ذلك ، وقد يطلق الاسم بهذا المعنى على مظهر صفة بالذات باعتبار اتصافه بالصفة كالنبي الذي هو مظهر هداية الله سبحانه فانه اسم الله الهادي لعباده ، والاسماء الملقوطة بهذا الاعتبار هي أسماء الأسماء ، وسئل مولانا الرضا عليه السلام عن الاسم ما هو ؟ قال : صفة لموصوف وهذا اللفظ يحتمل معنيين ، اللفظ والمظهر ، وإن كان في المظهر أظهر ، وقد يطلق الاسم على ما يفهم من اللفظ أي المعنى الذهني وعليه ورد قول الصادق عليه السلام من عبد ، (الى آخر الرواية السابقة) فإن المراد بالاسم هاهنا ما يفهم من اللفظ لا اللفظ ، فإن اللفظ لا يعبد ، وبالمعنى ما يصدق عليه اللفظ فالاسم معنى ذهني ؛ والمعنى وجود عيني وهو المسمى ، والاسم غير المسمى ، لأن الانسان مثلا في الذهن ليس بانسان ولا له جسمية ولا حياة ولا حس ولا حركة ولا نطق ولا شيء من خواص الانسانية . { اذا تمهد هذا فاعلم } : إن لكل اسم من الأسماء الإلهية مظهراً من الموجودات باعتبار غلبة ظهور الصفة التي اشتمل عليها ذلك الاسم وهو اسم الله باعتبار دلالة على الله من جهة اتصافه بتلك الصفة وذلك لأن الله تعالى إنما يخلق ويدبر كل نوع من أنواع الخلاق باسم من أسمائه وذلك الاسم هو رب ذلك النوع والله سبحانه رب الارباب والى هذا اشير في كلام أهل البيت في أدعيتهم بقولهم : وبالاسم الذي خلقت به الكرسي ، وبالاسم الذي خلقت به العرش ، وبالاسم الذي خلقت به الارواح ، الى غير ذلك من هذا النمط ، وعن مولانا الصادق : نحن والله الاسماء الحسنى التي لا يقبل الله من العباد عملا الا بمعرفتنا ، وذلك لانهم وسألوا عن صفة ذاته وما يظن ظهور صفاته وأرباب انواع مخلوقاته ، ولا يحصل لاحد العلم بالاسماء كلها الا اذا كان مظهراً لها كلها إلا اذا كان في جبلته استعداد قبول ذلك كله وهو ما ذكرناه فأدبهم ، انتهى .

الحديث ١٥٦

ما رويناه عن الصدوق في الفقيه عن الصادق عليه السلام قال : داوود مرضاكم بالصدقة ، وادفعوا البلاء بالدعاء ، واستنزوا الرزق بالصدقة ، فإنها تفك من بين الحبي سبعمائة شيطان ، وليس شيء أثقل على الشيطان من الصدقة على المؤمن ، وهي تقع في يد الرب تبارك وتعالى قبل أن تقع في يد العبد .

استنزوا : أي اطلبوا نزول الرزق بالصدقة فإنها جالبة للرزق ،

بيان وهذا صحيح مجرب قد جرّبناه مراراً ، (فإنها تفك) أي تخلص من بين الحبي سبعمائة شيطان ، اللحي بفتح اللام وإهمال الحاء الساكنة : العظم الذي عليه الاسنان من الانسان وغيره ، وهو منبت اللحية وكأن الصدقة دخلت في أفواه الشياطين باعتبار منعهم عنها بالعلل الباطلة والاسباب العاطلة ، كأن يقول بعضهم : لا تصدق ففتقر ، ويقول بعضهم : إنك أحوج اليها من المعطى ، ويقول بعضهم انظر العاقبة ، وآخر : انظر السائل لعله ليس بمستحق ، وآخر : تصدق في وقت آخر ، أو على آخر أحوج منه ، أو لئلا تدخل في الرياء ، أو تصدق في السر يريد تعويقه عنها ، وهكذا فإذا تصدق مع هذه الوسوس الشيطانية والتسويات النفسانية فكأنه أخرجها من أفواههم ، ويحتمل أن يكون العدد لبيان الكثرة لا لخصوص العدد كما قيل في (إن تستغفر لهم سبعين مرة فلن يغفر الله لهم (١) وليس شيء أثقل على الشيطان من الصدقة على المؤمن لكثرة ثوابه ، وكما كان الثواب أكثر كان منع الشيطان أكثر ، (وهي تقع في يد الرب) إلى آخره إشارة إلى قوله تعالى : (هو يقبل التوبة عن عباده ويأخذ الصدقات (٢) وكناية عن أن الصدقة هي التي تكون لوجه الله تعالى فكأن الله تعالى أخذها وأعطى المتصدق الثواب ، ثم أعطاه سبحانه إلى السائل لئلا يمن أحد على الفقراء بما يعطيهم بل ينبغي أن يشكر الله تعالى على أن وفقه له وأعطاه الثواب الأبدي مع أن المال

(١) سورة التوبة آية ٨٠ . (٢) سورة التوبة آية ١٠٤ .

ماله تعالى فانظر الى عناية الله تعالى بعبدهم في جميع الامور فتارة يقول (من ذا الذي يقرض الله قرضاً حسناً فيضاعفه له اضعافاً كثيرة) (١) كيف استقرض عبده وله خزائن السموات والارض والمبد وما في يده لمولاه وتارة يقول (ان الله اشترى من المؤمنين انفسهم واموالهم بان لهم الجنة) (٢) ومرة يقول (ان تنصروا الله يتصركم) (٣) ومرة يقول (وبأخذ الصدقات) كيف اشترى ماله بماله ، واستنصر مملوكه ، وله جنود السموات والارض ، تباركت ربنا أنت المحسن ونحن المسيئون فتجاوز عن قبيح ما عندنا بحميل ما عندك .

الفريبت ١٥٧

ما روينا عن الكليني والصدوق عن الصادق عليه السلام انه سُئل أي الصدقة أفضل ؟ فقال : جُهدُ المقل ، أما سمعت قول الله عزوجل (وَيُؤْتُونَ عَلَى انْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ) (٤) هل ترى هنا فضلاً ، الجُهد : بالضم الوسع والطاقة وبالفتح المشقة ، وقيل : المبالغة ، **بيانه** وقيل : هما لغتان في الوسع والطاقة ، فأما في المشقة والغاية فالفتح لا غير ، والمعنى أن أفضل الصدقة هي التي يتصدق بها قليل المال مع شدة احتياجه اليه ، ومع هذا يؤثر غيره على نفسه ، ولهذا استشهد الامام بالآية ، ويبقى الكلام في التدافع ظاهر آ بين هذا الحديث وبين ما روي من قوله عليه السلام : خير الصدقة ما كانت عن ظهر غنى ، ويمكن الجمع بحمل جهد المقل والابثار على من يحتمل الصبر ، وتطأن نفسه بذلك ، كاهل البيت ومن يختص بهم ، وحمل الثاني على من لا يحتمله كشأن الاكثر ، وقيل : الابثار على النفس مستحب دونه على العيال ؛ وقوله : هل ترى هاهنا فضلاً ، أي هل ترى في الآية احتمال أن يكون المراد الفضل والزايد من المال مع التصريح بالخصاصة ، ودلالة الابثار على ذلك ، أو المعنى إنه لا فضل أعظم

(١) سورة البقرة آية ٢٤٥ . (٢) سورة التوبة آية ١١١ .

(٣) سورة محمد آية ٧ . (٤) سورة الحشر آية ٩ .

من مدح الله تعالى ايام على هذه الصفة .

الحديث ١٥٨

ما زويناة عن الصدوق في الفقيه عن الحسن بن علي عليه السلام إنه قال : جاء نفر من اليهود الى رسول الله « ص » فسأله أعلمهم عن مسائل ؛ فكان فيما سأله أن قال : لأي شيء فرض الله تعالى الصوم على أمتك بالنيهار ثلاثين يوماً ؛ وفرض الله على الامم أكثر من ذلك ؟ فقال النبي صلى الله عليه وآله : إن آدم لما أكل من الشجرة بقي في بطنه ثلاثين يوماً ففرض الله على ذريته ثلاثين يوماً الجوع والعطش والذي يأكلونه بالليل تفضل من الله تعالى عليهم وكذلك كان على آدم ففرض الله ذلك على امتي ثم تلا هذه الآية (كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ أَيَّاماً مَّعْدُودَاتٍ (١) . قال اليهودي : صدقت يا محمد .

وجه الاشكال : أن السائل سأل عن شيئين فاجاب عن أولهما وسكت

عن الثاني ؛ وهو خلاف مقتضى الحال ، ويمكن الجواب : بأنه

صمى الله عليه وآله أجب عن الثاني في ضمن الجواب عن الأول ، وهو أن ما زادوا على الثلاثين يوماً هو الذي ابتدعوه من عند أنفسهم كما ابتدعوا الرهبانية التي أشير اليها بقوله تعالى (ورهبانية ابتدعوها ما كتبناها عليهم (٢) لا أنه تعالى أوجب عليهم لما ذكره بعض المفسرين في تفسير قوله تعالى (كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم) أن معناه صومكم كصومهم في عدد الأيام ، وقوله « ص » : فرض الله على ذريته ثلاثين يوماً ، وتلاوة الآية يدلان على ذلك ولذا فهمه السائل وقال صدقت يا محمد ، وقال التقي المجلسي : الظاهر إنه سأله عن علة أصل الصوم وعلة الثلاثين مع أنه كان في الأمم السالفة أكثر فاجابه « ص » بأن علة أصله ترك أولى وقع من آدم ولما بقي في بطنه ثلاثين يوماً كان أصل الصوم ثلاثين وكذلك كان على ذريته في زمانه عليه السلام أو الأعم وكانت الزيادة إما من قبلهم أو بسبب

(١) سورة البقرة آية ١٨٣ . (٢) سورة الحديد آية ٢٧ .

خطيئاتهم ، ففرض الله على امتي أصله لا الزيادة فاستشهد بقوله تعالى : كتب ، أي فرض عليكم الصيام كما فرض على الذين من قبلكم باعتبار الأصل والمقيد (لعلمكم تتقون) من منغطرات الصوم أو الأعم منها . ومن جميع المناعي ، أو ليحصل لكم فضيلة التقوى ببقية السنة أو بقية العمر وتصديق اليهودي كان باعتبار علمه بأنه هكذا بالأصل والزيادة عليها إما منهم أو بهم ، وكذا تصديقه الثاني . انتهى .

الحديث ١٥٩

مارويناه عن الصدوق في الفقيه قال : قال أبو جعفر الباقر عليه السلام إن آدم عليه السلام أتى هذا البيت الف اتية على قدميه منها سبعمائة حجة وثلاثمائة عمره وكان يأتيه من ناحية الشام وكان يحج على نور .

يمكن دفع التنافي بين قوله على قدميه وبين قوله على نور بوجوه :

بيان الأول : ولعله الأظهر أن يكون المراد بلفظة نور جبل في مكة أو المدينة ، أي كان طريقه على هذا الجبل ، قال الفيروز آبادي في القاموس في (نور) وجبل بمكة وفيه الغار المذكور في التنزيل ، ويقال له : نور أطحل ، واسم الجبل أطحل نزله نور بن عبد مناف فنسب إليه ، وجبل بالمدينة ومنه الحديث الصحيح المدينة حرم ما بين غير إلى نور ، الثاني : أن يكون المراد أنه كان يحمل زاده وآلات سفره على نور وعمشي هو ، الثالث : أنه كان الثور هديته يسوقه ، الرابع : أنه كان يأتي بأفعال الحج راكباً على الثور لمشقة تلحقه من مشي الطريق من الشام إلى مكة ، والله العالم .

الحديث ١٦٠

مارويناه بالأسانيد عن الصدوق في الفقيه والعيون بأسناده عن علي الهادي عليه السلام في زيارة الجامعة قال : وحجج الله على أهل الدنيا والآخرة والأولى ، وفي المراد بلفظ الأولى خفاء ويمكن توجيهه بوجوه ، الأول : أن يكون المراد بها

٣٠٤ معنى ذكركم في الذاكرين وأسمائكم في الأسماء وأرواحكم في الأرواح

الذشأة الاولى التي في عالم النذر وخلق الأرواح قبل الأبدان بألني عام فان الله تعالى احتج عليهم بهم عليهم السلام كما ورد في الحديث إنه قال لهم : الست بربكم ومحمد نبيكم وعلي امامكم ، الثاني : أن تكون (الاولى) صفة الحجاج فانهم عليهم السلام أولى حجج الله ، الثالث أن يكون آتي به لتأكيد الدنيا أو لرعاية السجج ، أو المراد أهل الملة الآخرة وأهل الملة الأولى ، الرابع : أن يقره (الاولى) بأفعل التفضيل فانهم اكل حجج الله تعالى على خلقه .

الحديث ١٦١

مارويناه عنه عليه السلام فيها قال : ذكركم في الذاكرين واسمائكم في الأسماء وأرواحكم في الأرواح (الى آخره) .

قال العلامة المجلسي رحمه الله في البحار : أي وإن كان ذكركم في الظاهر مذكورا من بين الذاكرين ولكن لا نسبة بين ذكركم وذكر غيركم فما أحلى أسمائكم وكذا البواقي ، ويمكن تطبيق الفقرات بأدنى تكلف مع أنه لا حاجة اليه اذ مجموع تلك الفقرات في مقابلة مجموع الفقرات الأخرى ، انتهى ، وقال والده التي في شرح الفقيه : أي اذا ذكر الذاكرون فانتم فيهم ، أو ذكركم الله في جنب ذكر الذاكرين ممتاز ، أو كالشمس واذا ذكروا فانتم داخلون فيهم ، لكن أي نسبة لكم اليهم لقوله فما أحلى أسمائكم وكذلك البواقي (والاثار) الاخبار والاطوار والمنازل ، و (الشأن) الرتبة والامر و (الخطر) القدر والعظمة ، انتهى .

الحديث ١٦٢

مارويناه عن ثقة الاسلام في الكافي عن حماد بن عيسى عن الكاظم « ع » في حديث طويل قال فيه : وهؤلاء الذين جعل الله لهم الخمس هم قرابة النبي (ص) الذين ذكرهم الله فقال : (وأنذر عشيرتك الأقربين (١) وهم بنو عبد المطلب

(١) سورة الشعراء آية ٢١٤ .

حديث مستحق الخمس من انتسب الى هاشم بالابوة دون الامومة ٣٠٥

الى أن قال فيه : ومن كانت امه من بني هاشم وأبوه من ساير قريش فإن الصدقات تحل له ، وليس له من الخمس شيء إن الله تعالى يقول (ادعواهم لآبائهم) .

المشهور بين الأصحاب أن المنتسب الى هاشم جد النبي « ص »

حقيق بالام خاصة دون الأب ليس بولد حقيقة ، فلا يستحق من الخمس

شيئاً بل تحل له الزكاة المفروضة ، وهذه الرواية مستندهم ، وذهب جماعة من الأصحاب الى أن حكمه حكم المنتسب بالأب ، وصرح بعضهم بباحة أخذ الخمس له وتحريم الزكاة عليه وهو المحكي عن جملة من أساطين الاصحاب كابن ابي عقيل والشيخ المفيد ، والسيد المرتضى ، وشيخ الطائفة في (الخلاف) ، وابن إدريس وابن زهرة في (الغنية) ، وابن حمزة ، ومعين الدين المصري ، وابي الصلاح ، وابن الجنيد ، والقاضي ، والفضل بن شاذان ، والقطب الراوندي ، والمحقق المدقق العامد المولى محمد باقر الداماد ، والفاضل المحقق المازندراني ، واليه يميل المقدس الاردبيلي وغيرهم ، وبالغ جماعة من المحققين في الاستدلال على ذلك بوجوه ، منها : قوله تعالى (وَلَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ) (١) فإنه يحرم بهذه الآية على ابن البنت زوجة جده من الأم لكونه أباً له بمقتضى الآية فهي تدل على أن أب الأم أب حقيقة وولد حقيقة ، ومنها قوله تعالى في تعداد المحرمات « وَحَلَائِلُ أَبْنَائِكُمُ » (١) فإنه لا خلاف في حرمة نكاح الرجل زوجة ابن بنته لصدق الابنية عليه في الآية المذكورة ، ومنها : قوله تعالى في تعداد المحرمات (وبناتكم) فإنه لا شك أنه بهذه الآية حرمت بنت البنت على جدها ، ومنها : قوله تعالى في تعداد من يحل له النظر الى الزينة « أو أبناءهن » فإنه يحل لابن البنت النظر الى زينة جدته لأنه بل زوجة جده بقوله تعالى « أو أبناء بعولتهن » ومنها : قوله تعالى في الميراث في باب حجب الزوجين عن السهم الاعلى وحجب الابوين عما زاد على السدس قوله تعالى « فإن كان لهن ولد فلكم الزبج فإن كان لكم ولد فلهن الثمن وإن لم يكن له ولد وورثه أبواه فلامه الثلث فإن كان له إخوة فلامه السدس »

من بعد وصية يوصي بها أو دين أبائكم وأبناؤكم لا تدرون أيهم أقرب لكم نعماً فريضة من الله إن الله كان عليماً حكيماً « ١ » فإن الولد في جميع هذه المواضع شامل باطلاقه لولد البنت والاحكام المذكورة مرتبة عليه بلا خلاف كما ترتبت على ولد الصلب بلا واسطة ؛ لا يقال : إن دخوله في الاولاد بدليل من خارج من إجماع أو غيره لا من اطلاق الآية ، لأننا نقول : إن جملة من الروايات المعتبرة قد دلت على استفادة ذلك من اطلاق الآيات المذكورة كما يأتي ان شاء الله ، ومنها قوله تعالى « يا بني آدم » وقوله تعالى « يا بني اسرائيل » فإنه لا نزاع في أن هذا الخطاب يعم أولاد البنات ، ومنها : قوله تعالى عن ابراهيم (ومن ذريته داود وسليمان وأيوب ويوسف وموسى وهارون وكذلك نجزي المحسنين وذكرياً ويحيى وعيسى (٢)) فإنه تعالى الحق عيسى بذريته مع أن انتسابه اليه من طرف الام ، ومنها : ما رواه في الكافي عن أبي الجارود قال : قال لي أبو جعفر عليه السلام : ما يقولون لكم في الحسن والحسين ؟ قلت : ينكرون علينا أنهما ابنا رسول الله صلى الله عليه وآله ، قال : فأي شيء احتججتهم عليهم ؟ قلت : احتججتنا عليهم بقول الله عزوجل في عيسى بن مريم « ومن ذريته داود وسليمان » الآية يجعل عيسى من ذرية نوح ، قال : فأي شيء قالوا لكم ؟ قلت : قالوا قد يكون ولد لابنة من الولد ولا يكون من الصلب ، قال : فأي شيء احتججتهم عليهم ؟ قلت : احتججتنا عليهم بقول الله تعالى الى رسوله « فقل تعالوا ندع أبناءنا وأبنائكم ونساءنا ونساءكم » « ٣ » قال : فأي شيء قالوا ؟ قلت : قالوا قد يكون في كلام العرب أبناء رجل وآخر يقول ابنائنا ، قال : فقال أبو جعفر عليه السلام يا أبا الجارود لا عطيتنكها من كتاب الله عزوجل أنها من صلب رسول الله « ص » لا يردها الا كافر ، قلت : فإن ذلك جعلت فداك ؟ قال : من حيث قال الله عزوجل « حرمت عليكم امهاتكم وبناتكم وأخواتكم » الآية الى أن انتهى الى

(١) سورة النساء آية ١١ - ١٢ .

(٢) سورة الانعام آية ٨٥ .

(٣) سورة آل عمران آية ٦١ .

حديث مستحق الحس من انتسب الى هاشم بالابوة دون الامومة ٣٠٧

قوله تعالى « وحلائل أبنائكم الذين من أصلابكم » ١ « قل لهم يا أبا الجارود هل كان يحل لرسول الله (ص) نكاح حليلتيهما فإن قالوا نعم كذبوا وفجروا وإن قالوا لا فهذا ابنه لصلبه » الحديث ، ومنها : ما رواه في الصحيح عن محمد بن مسلم عن أحدهما إنه قال : لو لم يحرم على الناس ازواج النبي صلى الله عليه وآله لقول الله عز وجل « وما كان لكم أن تؤذوا رسول الله ولا أن تنكحوا أزواجه من بعده أبداً (٢) حرم على الحسن والحسين لقول الله تعالى (ولا تنكحوا ما نكح آباؤكم من النساء) ولا يصلح للرجل أن ينكح امرأة جده ، ومنها : ما رواه الطبرسي في الاحتجاج في حديث طويل عن الكاظم عليه السلام يتضمن ذكر ماجرى بينه وبين الخليفة الرشيد العباسي لما أدخل عليه وفيه : إنه قال له الرشيد لم جوزتم للعامة والخاصة أن ينسبواكم الى رسول الله ويقولوا يا ابن رسول الله ؟ وأنتم من علي ، وإنما ينسب المرء الى أبيه ، وفاطمة إنما هي وعاء ، والنبي جدكم من قبل أمكم ؛ فقال : يا أمير المؤمنين لو أن النبي نُشر فخطب اليك كريمةك أهل كنت تجيبه ؟ فقال : سبحان الله ولم لا أجيبه بل أفتخر على العرب وقريش بذلك ، فقال : ولكنه لا يخطب إلي ولا ازوجه ، فقال ولم ؟ فقلت لأنه ولدني ولم يلدك ، فقال : أحسنت يا موسى « الحديث » ، ومرجع الاستدلال فيه الى الآية التي تقدمت في تحريم البنات ، ومنها : ما رواه المشايخ الثلاثة بطرق عديدة ومتون متفاوتة عن عابد الاحمسي قال : دخلت على أبي عبد الله (ع) وأنا أريد أن أسأله عن صلاة الليل فقلت : السلام عليك يا بن رسول الله ، فقال : وعليك السلام أي والله أنا لولده وما نحن بذوي قرابة « الخبر » ، ومنها : ما رواه في الكافي عن بعض أصحابنا قال : حضر أبو الحسن الأول وهارون الخليفة وعيسى بن جعفر وجعفر بن يحيى بالمدينة وقد جازوا الى قبر رسول الله فقال هارون لأبي الحسن الاول تقدم فأبي ، فتقدم عيسى وسلم ووقف مع هارون فقال جعفر لأبي الحسن تقدم فأبي ، فتقدم جعفر وسلم ووقف مع هارون ، فتقدم

٣٠٨ حديث مستحق الخمس من انتسب الى هاشم بالابوة دون بالامومة

أبو الحسن وقال : السلام عليك يا أبة أسأل الله الذي اصطفاك واجتباك وهداك أن يصلي عليك ، فقال هارون لعيسى : سمعت ما قال ؟ قال : نعم ؛ قال هارون أشهد أنه أبوه حقاً ؛ ومنها : ما تواتر عن النبي صلى الله عليه وآله من قوله للحسين : ابناي هذان امامان قاما أو قعدا ، وقوله للحسين : ابني هذا امام ابن امام آخر امام أبو أئمة تسعة تاسعهم قائمهم ، وهذه الاخبار صريحة في كون بنوئهم بطريق الحقيقة دون المجاز ، والأدلة المذكورة تجري في غيرهم ولا قائل بالفرق ، حجة المشهور مرسله حماد المتقدمة وأن الولد حقيقة في ولد الابن دون ولد البنت كما قيل :

بَنُونَا بَنُو أَبْنَائِنَا وَبَنَاتِنَا
بنوهن أبناء الرجال الأباعد * »
ويدل على مجازيته صحة السلب فإنه يقال في ابن البنت : ليس هذا بابني ، واجيب أما عن الرواية الأولى فإنها ضعيفة بالارسال ومعارضة للاخبار الصحيحة ومخالفة للكتاب وموافقة للعامة فلا يعول عليها في مقابلة ذلك ، وأما قولهم : إنه مجاز فردود الاخبار المتقدمة بل الآيات ايضا إذ قد اطلق فيها بدون نصب قرينة وهو دليل الحقيقة والاستناد في ذلك الى هذا الشعر في مقابلة تلك الآيات القرآنية والاخبار المعصومية بديهي البطلان ، وما استندوا اليه من صحة السلب غير مسلم على اطلاقه فانا لا نسلم سلب الولدية حقيقة إذ حاصل المعنى بقرينة الاضراب ان مراد القايل المذكور إنه ليس بولدي بلا واسطة بل ولدي بالواسطة فالنفي حينئذ إنما هو كونه ولدآ من غير واسطة والولد الحقيقي عندنا أعم منها ، ولو قال ذلك القايل : ليس بولدي من غير الاثبات بالاضراب منعنا صحة السلب فتأمل ؛ نعم يمكن أن يقال : إنه لا منافات بين هذه الأدلة الدالة على النبوة حقيقة وبين مرسله حماد إذ يمكن الجمع بالقول بالنبوة الحقيقية بالنسبة الى ولد البنت مع عدم استحقاق الخمس للرواية المنجبرة بعمل الأصحاب وإن أمكن حملها على التقية لموافقته للعامة * » ذكر النحاة هذا البيت في باب وجوب تأخير الخبر وتقديم المبتدا ، ونسبه جماعة للقرزدي ، وقال قوم لا يعلم قائله .

الحديث ١٦٣

ما روينا عن ابن قولويه في (الكامل) عن النبي صلى الله عليه وآله إنه قال ما بين منبري وبيتي روضة من رياض الجنة ، وإن منبري على ترعة من ترع الجنة نقل عن الجزري إنه قال في تفسير الحديث : (الترعة) في الأصل الروضة على المكان المرتفع خاصة فإذا كان على المطمئن فهي روضة ، **بيان** قال القتيبي : المعنى حينئذ أن الصلاة والزكاة في هذا الموضع تؤديان إلى الجنة فكانه قطعة منها ؛ وقيل : التربة الدرجة ، وقيل : الباب ، وقال الكفعمي رحمه الله : ذكر السيد الرضي في مجازاته في تفسير التربة هنا ثلاثة أقوال : الأول أن يكون اسماً للدرجة ، الثاني : أن يكون اسماً للروضة على المكان العالي خاصة الثالث : أن يكون اسماً للباب ، وهذه الأقوال تؤل إلى معنى واحد ، فإن كانت التربة بمعنى الدرجة فالمراد أن منبره صلى الله عليه وآله على طريق الوصول إلى درج الجنة لأنه (ص) يدعو عليه إلى الإيمان ويتلو قوارع القرآن ويخوف ويذجر ويعمد ويُبشّر ، وإن كانت بمعنى الباب فالقول فيهما واحد ، وإن كانت بمعنى الروضة على المكان العالي فالمراد بذلك أيضاً كالمراد بالقولين الأولين لأن منبره على الطريق إلى رياض الجنة لمن طلبها وسلك السبيل إليها ، وفيه زيادة معنى وهو أن يكون إنما شبهه بالروضة لما يمر عليه من محاسن الكلم وبدائع الحكم التي تشبه أزاهير الرياض ودبابيح النبات ، ويقولون في الكلام الحسن كأنه قطع الروض وكانه ديباج الرقيم ، وأضاف «ص» الروضة إلى الجنة لأن الكلام المونق الذي يتكلم به «ص» يهدي إلى الجنة ، ويقول بعضهم : التربة السكوة ، وهو غريب فإن كان المراد ذلك فكانه «ص» قال : منبري على مطلع من مطلع الجنة والمعنى قريب من معنى الباب لأن السامع لما يتلى عليه كأنه يطالع إلى الجنة فينظر إلى بهجتها وإلى ما أعد الله تعالى للمؤمنين فيها ، انتهى .

الحديث ١٦٤

ما روينا عن السيد ابن طاوس رحمه الله في كتاب (الاقبال) باسناده عن يونس بن يعقوب قال : قال أبو عبد الله عليه السلام : يا يونس ليلة النصف من شعبان يغفر الله لكل من زار الحسين من المؤمنين ما قدموا من ذنوبهم ، وقيل لهم استقبلوا العمل ؛ قال قلت : هذا كله لمن زار الحسين في النصف من شعبان ؟ قال : يا يونس لواخبرت الناس بما فيها لقامت ذكورا رجال على الخشب ، ورواه أيضا باسناد آخر .

يحتمل وجوهاً ، الأول : ما قاله السيد رضي الله عنه قال : لعل **بيان** معنى قوله عليه السلام : لقامت ذكورا رجال على الخشب ، أي كانوا صلبوا على الاخشاب لعظيم ما كانوا ينقلونه ويروونه من فضل زيارة الحسين عليه السلام في النصف من شعبان من عظيم فضل سلطان الحساب وعظيم نعيم دار الثواب الذي لا يقوم بتصديقه ضعيفوا الالباب ، انتهى ، وعلى ما ذكره يكون اضافة الذكور الى الرجال للمبالغة في وصف الرجولية ، وما يلزمها من الشدة والاقدام على امور الخير وعدم التهاون فيها ، الثاني : إن المعنى أن الناس لو علموا قدر ثوابها لقامت الرجال الذكور وهم الكاملون من الرجال على أرجل الخشب لو لم يكن لهم أرجل يقدرون بها على التوصل بمبالغة في اهتمامهم بذلك ، الثالث : أنهم لكثرة ما يعجبهم من وصف المناكح والمشتهيات تقوم ذكورهم على الخشب أو أنهم لكثرة ما يسمعون من تلك الفضائل يتكلمون عليها ويتجرأون بعد الاتيان بها على المعاصي فتقوم ذكورهم على كل خشب بمبالغة في جرئتهم وعدم مبالاةهم اتكالا على أن ثواب تلك الزيارة مكفّر لذنوبهم ، وهو بعيد والأوجه الاول .

الحديث ١٦٥

مارويناه من كتاب (مصباح الشريعة ومفتاح الحقيقة) قال : قال الصادق عليه السلام : العبودية جوهره كنهها الربوبية ، فما فقد من العبودية وجد في الربوبية ، وما خفي عن الربوبية أصيب في العبودية ، قال الله تعالى (سنُرِيهِمْ آيَاتِنَا فِي الْآفَاقِ وَفِي أَنفُسِهِمْ حَتَّىٰ يَتَّبِعِنَا لَهْمَ أَنَّهُ الْحَقُّ أَوَلَمْ يَكْفِ بِرَبِّكَ أَنَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ (١) .

الكتاب المذكور غير معلوم مؤلفه ولا حاله وربما تحقير وإيضاح
نسبه بعض إلى الشهيد الثاني وهو خطأ كما ستعرفه لأن الشيخ الطوسي روى بعض أخباره والسيد ابن طاوس ذكره في وصاياه لولده وقال العلامة المجلسي رحمه الله في المجلد الأول من البحار : كتاب مصباح الشريعة فيه بعض ما يربب اليبب الماهر وأسلوبه لا يشبه ساير كلمات الأئمة وآثارهم ، وروى الشيخ في مجالسه بعض أخباره هكذا أخبرنا جماعة عن أبي الفضيل الشيباني بإسناده عن شقيق البلخي عن أخبره من أهل العلم وهذا يدل على أنه كان عند الشيخ رحمه الله وفي عصره وكان يأخذ منه ولكنه لا يثق به كل الوثوق ، ولم يثبت عنده كونه مرئياً عن الصادق عليه السلام وأن سنده ينتهي إلى الصوفية ، ولذا اشتمل على كثير من اصطلاحاتهم وعلى الرواية عن مشايخهم ومن يعتمدون عليه في رواياتهم والله يعلم ، انتهى ، وقال السيد ابن طاوس رحمه الله في كتاب (كشف المحجة لثمره المهجة) فيما أوصى به ولده : انظر إلى كتاب المفضل بن عمر الذي أملاه الصادق عليه السلام فيما خلق الله جل جلاله من الآثار ، وانظر إلى كتاب (الاهليجة) وما فيه من الاعتبار ، وكتاب (مصباح الشريعة ومفتاح الحقيقة) المنسوب إلى مولانا الصادق عليه السلام ، وقال رضي الله عنه في كتاب (أمان الاخطار) فيما يستحب للمسافر أن يصحب معه ، قال : ويصحب معه كتاب

(مصباح الشريعة ومفتاح الحتمية) وهو كتاب لطيف شريف في التعريف بالتسليم الى الله جل جلاله ؛ والاقبال عليه وانظر بالاسرار التي اشتملت عليه ، انتهى . وكيف كان فالكلام في الخبر على تقدير صحته وثبوته ، والله أعلم ، قوله عليه السلام : (العبودية جوهره كنهها الربوبية) العبودية إما أن تكون مصدراً من صفة الذات بمعنى كون الشخص عبداً أو صيرورته عبداً أو مصدراً لصفة الفعل مثل : عابد ويكون المراد منها أيضاً كون الشخص عبداً أو صيرورته عبداً متعبداً فهي بمعنى الاطاعة والانقياد والخضوع ، أي كونه مطيعاً ، أو صيرورته مطيعاً ومعنى الربوبية كونه رباً بمعنى مالكاً أو مستحقاً ، أو صيرورته كذلك وكذلك إما بحصوله من باب الاتفاق والاسباب الخارجية كانتقال المال اليه بالميراث فيصير المنتقل اليه رب المال ، وإما بفعله فعلاً يوجب التربية وهذا هو المناسب في مقابلة العبودية بمعنى الاطاعة فالعبودية بمعنى صيرورة الشخص مطيعاً باتيان ما هو بمعنى الاطاعة ، والربوبية بمعنى صيرورة الشخص مطاعاً بتأسيس ما يوجب الاطاعة فتقوله عليه السلام : العبودية جوهره كنهها الربوبية ، معناه أن ماهية العبودية وحقيقتها اطاعة العبد وخضوعه وانقياده لمولاه ، « جوهره » : أي خصلة عزيزة نفيسة تشبيهاً لها بالجوهرة الغالية الثمينة كنهها يعني ذاتها وجوهرها وما به قرامها الربوبية يعني التشبه بالرب والتخلق باخلاقه في جميع صفاته وافعاله حتى في الخلق والايجاد لا بمعنى خلق الاجسام بل بمعنى احيائها بالتعليم والارشاد ومن احيائها فكأنما احيى الناس جميعاً ، والمراد صيرورته رباً لقواه البهيمية وشهوته النفسانية ومسلطاً عليها بالرياضات والمجاهدات فلاتحصل اذاً حقيقة العبودية الا بحصول حقيقة الربوبية بهذا المعنى كما يحكي أن الاسكندر الرومي وقف بين يدي ديوجانس ازهد الحكيم وكان في الشمس فقال له : ما حاجتك ؟ فقال : حاجتي أن تنحني عني حتى تقع الشمس علي ، فقال له الاسكندر : ما هذا التهاون بي أما تعرفني ؟ فقال له ديوجانس : أعرفك إنك عبد عبيدي ، فقال : وكيف ذلك ؟ فقال : لأنني ملكة الطبيعة والشهوة واستعبدتها ، وهما ملكك واستعبداك فانت

عبد لمن استعبده ، وبتقرير آخر أن العبودية جوهره كنهها وآلهما التخلق
 باخلاق الربوبية ، كما ورد في بعض الأخبار : تخلقوا باخلاق الله ، وفي بعضها
 يابن آدم أطعني اجعلك مثلي ثقل للشيء . كن فيكون ، وقوله : فما فقد من
 العبودية وجد في الربوبية ، لما ذكر عليه السلام ان كنه العبودية وحقيقتها هي
 التخلق باخلاق الرب والاتصاف بصفاته وحينئذ فما فقد من العبودية من صفات
 الكمال للنقصان الذاتي ، أو لعدم القابلية فلا بد وأن يكون موجوداً في مرحلة
 الربوبية لكمالها الذاتي ، وما خفي عن الربوبية أي من صفاتها وكمالها الفعلية
 فظهره العبودية والمخلوقة لأنها المظاهر لأسماء الله وصفاته كما اشير اليه في الحديث
 القدسي : كنت كثرأ مخفياً فاحببت أن أعرف نخلقت الخلق لكي أعرف ،
 ويحتمل أن يكون أن المراد ما خفي عن الربوبية من الاتصاف بصفات الكمال
 فبملاحظة مرحلة نقص العبودية وحقارتها وانقيادها ، واحتياجها يستدل على
 مزية الربوبية وجامعيتها للكمال ، وقيل : إن المعنى أن المتدبر المتفكر في حقيقة
 العبودية والطالب لحقيقتها المتفحص عن أركانها وأجزائها إن فقد شيئاً في بيدا
 فكرته والتدبير في حقيقتها وجده في الربوبية ، يعني لما كان معرفة
 حقيقة العبودية محالة على معرفة حقيقة الربوبية بأحد المعنيين المتقدمين فما فقد
 العبد وغاب عنه في مقام معرفة حقيقة العبودية وطريق العبادة والاطاعة ولم تبلغ
 اليه فطنته فلا بد أن يلاحظ حقيقة الربوبية بأحد المعنيين فيمر حينئذ على ما فقد من
 العبودية ، ويطلع عليه ويصير خبيراً بمجامع شرائط العبودية وأطوارها وما خفي
 عن الربوبية اصيب في العبودية يعني إن أشكل عليك الاحاطة بمقام الربوبية بأحد
 المعنيين المتقدمين والمعرفة باطوارها وخفي عن مقامك هذا شيء ، لم تعرفه اصيب
 في العبودية يعني يحصل لك العلم بذلك الخفي في مرحلة العبودية والعبادة والاطاعة
 بقدر ما علمته منها وأحطت به كما يدل عليه قوله : من حمل بما علم ظهر له علم
 ما لم يعلم ، فمعرفة طريقة الربوبية يصير سبباً لمعرفة طريقة العبودية والعمل
 بمقتضى العبودية بقدر ما علمه يصير سبباً لظهور ما لم يعلم من مرتبة الربوبية

فبذلك تم العبودية ويكمل ، فحاصل الكلام أن كنه العبودية هو الممشى على طريقة الربوبية ولو كان على وجه المشابهة فما وصل اليه عقلك في استدراك طريقة الربوبية فالعمل عليه هو نفس العبادة والممشى عليه هو الممشى على طريقة العبودية ومالم يصل اليه عقلك من طريقة الربوبية فعليك بالعمل فيما عرفته من العبودية فإنه يوصلك الى مالم تعرفه من الربوبية التي هي كنه العبودية واصله فيصير بعد ذلك كاملا في العبودية واصلا الى كنهها وسنخها هو الممشى على طريقه الربوبية بأحد المعنيين المتقدمين وقوله تعالى (سزهم آياتنا في الآفاق وفي أنفسهم حتى يتبين لهم أنه الحق أولم يكف بربك أنه على كل شيء شهيد) أي موجود في غيبتك وحضرتك يعني أن حقيقة العبودية وكنهه هو التشبيه بالرب والتخلق باخلاقه والتزهر عن القوتين الشهوية والغضبية حتى يحصل بذلك التجرد وقطع العلايق وقطع النظر عما سوى الله وعدم الالتفات الى غيره مما اقتضاه الهوى فيحصل للعبد الانقطاع اليه تعالى بكليته والتوجه اليه باجمعه ، ووجه كون العبودية ذلك ولزوم بلوغ العبد في العبادة الى هذه المرتبة أنه تعالى على كل شيء شهيد وموجود ورفيق في حال حضورك مع الله وحال غيبتك وغفلتك عنه ؛ يعني إذا كان الله تعالى من العبد بهذه المثابة من القرب والحضور فلا بد أن يسلك في عبادته المسلك المذكور يعني التشبيه بالرب في الاخلاق والصفات والتسلط على القوى البهيمية وقهرها بالمرّة فلا بد أن تعبده كأنك تراه ، كما يشير الى ذلك ما ذكره في (مصباح الشريعة) بعد هذا الكلام المنقول فقال : وتفسير العبودية بذل الكليّة وسبب ذلك منع النفس عما تهوى وحملها على ما تكره ومفتاح ذلك ترك الراحة ، وحب العزلة ، وطريقة الافتقار الى الله تعالى ، قال رسول الله : أعبدا الله كأنك تراه فإن لم تكن تراه فإنه يراك ، وحروف العبد ثلاثة : العين ، والباء ، والذال ، فالعين علمه بالله تعالى ، والباء بونه عما سواه ، والذال دنوه من الله بلا كيف ولا حجاب ، انتهى ؛ فإنه عليه السلام لما أشار الى كنه العبودية على سبيل الاجمال أراد تفسيرها وتوضيحها فقال : إنها بذل الكليّة يعني التجافي عن الطبيعة بكليتها ، وسبب ذلك البذل والتدبر الذي يحصل به ذلك منع النفس عما

تهوى ، وهو مخالفة القوة الشهوية وحملها على ما تكره وهو مخالفة القوة الغضبية ومفتاح ذلك المنع والحمل الذي يسهل صعبها ، ويحل مقفلها ، ترك الراحة وحب المزالة وسبيله الافتقار الى الله يعني الانقطاع برمته اليه بحيث لا يزعم لنفسه مناصباً ولا عن التوجه اليه خلاصاً ، وقوله عليه السلام : قال رسول الله (ص) (الى آخره) استشهاد لهذا التفسير يعني أن عبادته تعالى بحيث تخال بأنك تراه فما أمر به لا يكون الا بذلك فإنه ما لم يزل الاعتماد عن القلب ولم تنقطع العلايق عن مقتضى الشهوة والغضب لا تحصل هذه الحالة فيتم الاستشهاد حينئذ بقوله تعالى : (أو لم يكف بربك أنه على كل شيء شهيد) ثم أشار ايضاً الى وجه تسمية العبد عبداً من باب الرمز والاشارة بحيث يدل اسمه على مسماه فالعبودية فعل من أفعال العبد ويزيد العبد على العبودية بالاشتمال على مقدمة المعرفة وهو ما اشير اليه بحرف العين وخاصيتها الدنو والقرب الذي هو غاية العبودية وهو ما اشير اليه بحرف الدال وأما الباء فهو نفس العبودية التي عبر عنها ببذل الكلية في التفسير بالربوبية في كلام الامام عليه السلام فإن البون عما سواه تعالى هو الانقطاع عن مقتضى الطبيعة والغلبة عن القوى البهيمية فإنه هو الذي يجر العبد الى الدنو بلا كيف ولا حجاب أما كونه بلا كيف لتزهره تعالى عن أن يصل اليه أفكار الخلاق ولما كان القرب والدنو من باب التضاييف ولا يعلم حقيقته الا بمعرفة حقيقة المتضاييفين فاستلزم ذلك عدم معرفة حقيقة القرب وكيفيته ، وأما قوله عليه السلام : (بلا حجاب) فالمراد به القرب الحاصل ، فالغرض جلب النفع لا دفع الضرر ، إذ المراد أن القرب لا بد أن يحصل حال كون العبد خالياً من حجاب من ساير العلايق فلم يبق له مطلوب الا هو ولا محبوب سواه فبقي هو وحده في نظره وبفنى ما سواه والله العالم .

٣١٦ حديث توضؤوا مما غيرت النار ، وحديث لو كان القرآن في إهاب

الحديث ١٦٦

ما روي عنه صلى الله عليه وآله إنه قال : توضؤوا مما غيرت النار .
المراد به على تقدير ثبوته الزاهة فإن الوضوء لغة بمعنى الزاهة ،
اقول بل قد يستعمل في الشرع كذلك كما ورد في استحباب الوضوء
قبل الطعام وبعده ، والمراد نزهوا أيديكم وأغسلوها إذا مسستم ما غيرته النار من
المطبوخات فأنهم كما قيل كانوا في زمن الجاهلية لا يتنزهون عن ذلك ، وعن قتادة
قال : غسل اليدين وضوء .

الحديث ١٦٧

ما روي عن عقبه بن عامر عن النبي صلى الله عليه وآله إنه قال : لو كان
القرآن في إهاب * ما مسته النار ، وهو يحتمل وجوهاً .
الأول : أن يكون الإهاب كناية عن القلب الحافظ للقرآن ، والمراد إن
حافظ القرآن وواعيه لا تحرقه نار جهنم ، ونحوه ما روي عنه (ص) من قوله :
إن الله لا يعذب قلباً وعى القرآن ، والمراد بحفظه عدم التجاوز عن حدوده
وأحكامه وحرامه ، الثاني : أن يكون المراد أنه إذا جعل في إهاب والتي في النار
أحرقت الإهاب والجلد والقرطاس والمداد ولا تحرق القرآن بل يرفع إلى السماء ،
الثالث : إن المراد إنه إذا أحرق القرآن في الصحف فلا يزول القرآن عن الصدور
فإن الحافظ يحفظه ، ويكون هذا من خواص القرآن ، الرابع : أن يكون
الغرض منه التمثيل أي أن القرآن لعظيم قدره ونخامة شأنه بحيث لو كانت النار تميز
بين الشريف والوضيع وكانت لا تحرق الشريف لما أحرقتة ، ففي الحديث القدسي
إني منزل إليك كتاباً لا يفسله الماء تقرؤه ، نائماً ويقظاناً ومراده بذلك أيضاً التمثيل
« * » الإهاب : هو الجلد ، وقيل : إنما يقال للجلد إهاب قبل الدبغ ،
فإنما بعده فلا .

وكما قال تعالى : (لَوْ أَنزَلْنَا هَذَا الْقُرْآنَ عَلَى جَبَلٍ لَّرَأَيْتَهُ خَاشِعًا مُّتَصَدِّعًا مِّنْ خَشْيَةِ اللَّهِ (١) أي لو كان الجبل مما يتصدع ويخشع لشيء من جهة عظم قدره خشع وتصدع للقرآن فكل ذلك تمثيل ، الخامس : أن يكون المعنى أن القرآن هو الالفاظ مع المعاني او الالفاظ حسب ؛ ولا خفاء في امتناع أن تكون الالفاظ والمعاني في إهاب وحينئذ فيكون المعنى أن القرآن لو أمكن أن يكون في إهاب فيجعل فيه ويلقى في النار لما أحرقتة ، السادس : أن يكون المعنى أن من القرآن ما يكون من خواصه أنه اذا كتب في إهاب وطرح في النار لما أحرقت النار الإهاب ، وقد قيل في خواص بعض الآي ذلك ، واطلاق القرآن على البعض جاز كما قيل في قوله تعالى : (إِنَّا أَنزَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا (٢) أن الضمير راجع الى السورة .

الحديث ١٦٨

ما روي من طرق الجمهور عن النبي صلى الله عليه وآله إنه قال : لعن الله السارق يسرق البيضة فتقطع يده ، ويسرق الحبل فتقطع يده ، وهو مناف للاخبار المتواترة التي عليها الاجماع من عدم جواز القطع فيما دون النصاب وهو ربع دينار وقد ذكره وآله وجوهاً . الأول : أن المراد بالبيضة بيضة الدرع ، وبالحبل جبل السفينة ، ولا ريب في بلوغها النصاب ، واورد عليه أن المقام مقام تقليل فينبغي أن يراد منها ما هو المتبادر إذ لا يقال : قبيح الله فلاناً عرض نفسه للقتل بادعاء السلطنة أو بسرقه خزانة السلطان ، واعتذر بان المقام مقام تسفيه رأي السارق بأنه يسرق ما لا ينتفع به مثل البيضة وحبل السفينة لا مقام تقليل الثمن ، الثاني : ما ذكره ابن قتيبة وهو أن الله لما أنزل (وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا (٣) مطلقاً ظن النبي صلى الله عليه وآله أنه عام لكل سارق وسارقة انما

(١) سورة الحشر آية ٢١ . (٢) سورة يوسف آية ٢٠٢ .

(٣) سورة المائدة آية ٣٨ .

٣١٨ حديث سأل (ص) جارية ابن الله فقالت في السماء فقال انها مؤمنة

سرقاً ثم بعد ذلك بين له الحال ، وهذا الكلام منه صلى الله عليه قبل البيان ، ولا يخفى بعده على أنه إنما ينطبق على أصولهم الباطلة لا على أصولنا الحقة من أنه (ص) ما ينطق عن الهوى ان هو الا وحي يوحى ، الثالث : أن المراد بالبيضة الشيء العظيم فان البيضة تطلق عليه كما يقال : بيضة البلد ، وبيضة الاسلام ، والمراد بالحبل الشيء القليل البالغ حد النصاب فيكون معنى الحديث : لعن الله السارق يسرق الكثير فتقطع يده ، ويسرق القليل فتقطع يده ، والمراد بالقليل ما بلغ حد النصاب فما فوقه مما يعد في العرف او بالاضافة قليلاً .

الحديث ١٦٩

ما روي من طرق الجمهور عن النبي صلى الله عليه وآله إنه سأل جارية : أين الله ؟ فقالت : في السماء ، فقال : من أنا ؟ فقالت : رسول الله ، فقال (ص) إنها مؤمنة .

ووجه على قواعد العدلية بوجوه ، الأول : أن المراد بكونه في السماء كونه في الرتبة العليا التي هي سماء الرب ، الثاني : أن يكون النبي «ص» علم من سريرتها كونها مؤمنة ، الثالث : أن التكليف بالايمان إنما وقع على قدر ما أعطاه الله من العقول والاذهان فإيمان كل شخص بقدر عقله وإن كان غير مطابق للواقع ، ويؤيده حديث العابد المروي في أوائل الكافي حيث قال للملك : إن لمكاننا هذا عيباً ، إذ ليس ربنا حمار يرعى الحشيش في هذا الموضع لثلا يضيع هذا الحشيش ، فقال له الملك وما لربك حمار ، واوحى الله اليه إنما انبىه على قدر عقله فكما أن تجوز أن يكون لله تعالى حمار ليس بكفر بالنسبة لمن لم يعقل أنه يفضي الى احتياجه تعالى وجسميته فكذلك كونه تعالى في السماء ليس بكفر لمن لم يعقل أنه يفضي الى الجسمية ، والله العالم .

حديث وبل لمن غلبت آحاده ، وحديث أنا أصغر من ربي بسنتين ٣١٩

الحديث ١٧٠

ما روي عنه قال : وبل لمن غلبت آحاده عشراته .
ووجهه على تقدير صحته أن المراد بالآحاد السيئات ، وبالعشرات الحسنات
نظراً إلى قوله تعالى (مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ مِمثَلِهَا وَمَنْ جَاءَ بِالسَّيِّئَةِ فَلَا يُجْزَى إِلَّا مِثْلُهَا (١)) والمعنى : وبل لمن غلبت سيئاته على حسناته .

الحديث ١٧١

ما روي عن أمير المؤمنين (ع) قال : أنا أصغر من ربي بسنتين .
ووجه بوجهين ، الأول : إن المراد بالرب الحقيقي والمراد بسنتين رتبتين
والمعنى أن جميع مراتب كمالات الوجود المطلق حاصله لي سوى مرتبتين هما : مرتبة
الالوهية ووجوب الوجود ، ومرتبة النبوة ، الثاني : أن المراد بالرب المجازي ،
أي مرتبة ومعلمه وهو النبي صلى الله عليه وآله ، والمعنى : أي أدنى من النبي
بمرتبتين هما مرتبة النبوة ومرتبة التربية والتعليم ، والحاصل : إنه عليه السلام
أثبت لنفسه القدسية مرتبة الولاية المطلقة التي هي جامعة لجميع مراتب الكمالات
سوى مرتبة الالوهية ، ووجوب الوجود ، ولا ريب في أنه كان جامعاً لكل
مرتبة وجودية وكمالية سوى هاتين المرتبتين .

الحديث ١٧٢

ما روي مرسلًا في بعض الأخبار : ليس الذكر من مراسم اللسان ولا من
مراسم القلب بل هو أول في الذكر وثاني في الذكر . لعل المراد أن ذكر الله
تعالى التام ليس من وظائف اللسان فقط ولا من وظائف القلب فقط بل هو أول
في الذكر ، بضم الذال أي القلب بأن يتصور فيه أولاً ويجري عليه ، ثم يكون

(١) سورة الانعام آية ١٦٠ .

٣٢٠ دعاء الحسين إلهي تقدس رضاك ؛ وحديث مامن أحد يدخله عمله الجنة
ثانياً في الذاكروهو اللسان ، فأنذكر الحقيقي هو الذي يترتب عليه الفوائد الظاهرة
والباطنة وهو أن يكون بالقلب واللسان معاً .

الحديث ١٧٣

ما روينا عن سيد الشهداء في دعاء عرفة : إلهي تقدس رضاك أن يكون
له علة منك ، فكيف يكون له علة مني . قيل : إن المعنى تنزه رضاك عن
عبادك أن يكون له باعث ناشئ من ذاتك كالاستكمال وإيصال النفع ونحوها حتى
يستند رضاك عنهم اليه ، ويكون محتاجاً في رضاك عنهم اليه فكيف يكون
لرضاك عنهم سبب صادر منهم ؛ بل رضاك عنهم ناشئ من محض ذاتك المقدسة
التي هي الفيض المطلق والجواد على الاطلاق من دون قصد زايد على ذاته ، فعلة
الرضا إنما هو ذاتك لا ما نشأ من ذاتك ، وبؤيد هذا التفسير قوله عليه السلام
في الفقرة التي بعدها : إلهي أنت الغني بذاتك أن يصل اليك النفع منك ، فكيف
لا تكون غنياً عني ؛ والغرض أن اعمال العباد لا تصلح لأن تكون سبباً لرضا تعالي
إذ كل فعل فعله العباد من الطاعات لا يقابل نعمة من نعمه بل العبد مع غاية بذل
جهده ونهاية سعيه في الشكر والطاعة قاصر لم يأت بما يصلح لان يرضيه تعالي فلا
يصلح شيء لأن يكون سبباً لرضا الا ذاته الفيض على الكل بلا عوض ولا غرض

الحديث ١٧٤

ما روينا من طرق الجمهور عن النبي صلى الله عليه وآله إنه قال : مامن
أحد يدخله عمله الجنة وينجيه من النار ، قيل : ولا انت يا رسول الله ؟ قال :
ولا أنا إلا أن يتغمدني الله برحمة منه . ووجه الاشكال فيه أنه مناف لمذهب
العديلة القائلين بأنه يجب على الله أن يثيب الصالح على عمله ، وينافي ظاهر النقل
كقوله تعالي (ادخلوا الجنة بما كنتم تعملون (١) والجواب : إن الوجوب على

(١) سورة النحل آية ٣٢ .

حديث اللهم متعني وبصري ، ودعاء السجاد « ع » ٣٢١

الله ليس حتماً بل هو على سبيل الرحمة والتفضل وهو تعالى أوجب على نفسه ذلك كما قال تعالى (كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَى نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ (١)) والعمل إنما كان سبباً لدخول الجنة لفضله ورحمته ايضاً والافاتك الآلات التي يعمل بها الصالحات منه تعالى والتوفيق منه ايضاً .

الحديث ١٧٥

ما رويناه عنهم عليهم السلام في الدعاء : اللهم متعني وبصري واجعلها الوارثين مني . والظاهر أن المراد : ابق لي سمعي وبصري صحيحين سالمين الى أن أموت حتى يكونا آخر ما يبقى مني فيكونا بمنزلة الوارث مني ، ويمكن أن يكون الغرض منه ارادة بقائهما وقوتها عند الكبر وانحلال القوى النفسانية فيكونان وارثين من ساير القوى وباقيين بعدها ، أو طلب اعمال السمع والبصر فيما خلقت لاجله حتى يحصل لهما الالتذاذ والتمتع ويكونا كالوارث .

الحديث ١٧٦

ما رويناه عن سيد الساجدين عليه السلام في دعاء عرفه من قوله : تغمديني فيما اطلمت عليه مني بما يتغمد به القادر على البطش لولا حلمه ، والاخذ على الجزيرة لولا أناته . ووجه الاشكال : أن ظاهر الكلام من حيث أن (لولا) لامتناع الجزاء أو لوجود الشرط أنه تعالى غير قادر على البطش مع الحلم ، والجواب : أن المراد أن عمالك معي ينبغي أن يكون مثل عمل من لا يقدر على البطش لكونك حلماً ، أو المعنى : تغمديني بالعفو الذي يتغمد به القادر على البطش لو لم يكن حلماً بأن لا يكون باعته على العفو حلمه بل وفور لطفه وكرمه ، والحاصل : إن عفوك عني ينبغي أن يكون مثل عفو من يقدر على البطش ولا يكون حلماً ومع ذلك يعفو لكثرة رحمته ووفور لطفه بالمعاصين لا مثل عفو من يعفو لحلمه فإن ذنوبي

٣٢٢ حديث صحيح في نعلك ، وحديث شراركم من أحب أن يوطأ عقبه

تجاوزت عن حد الحلم .

الحديث ١٧٧

ما رويناه عن الشيخ في (التهذيب) عن عبد الرحمن بن أبي عبد الله في (الصحيح) عن الصادق عليه السلام قال : إذا صليت فصل في نعلك إذا كانت طاهرة فإنه يقال ذلك من السنة . والاشكال في قوله عليه السلام : يقال ذلك من السنة ، ووجهه البيهقي رحمه الله بأن المراد : إنك إذا صليت بهما عرفت الشيعة أن الصلاة فيهما من السنة لأن هذا الراوي كان من أعيان أصحاب الصادق الموثق بأقوالهم وأفعالهم والمعتمد عليه في أمورهم فإذا رأوه يفعل ذلك قالوا إنه من السنة لأنه لا يفعل ذلك إلا بقول إمامه ، انتهى ، ويمكن أن يكون المراد بقول آباءه عليهم السلام ذلك من السنة ولم يصرح باسم القليل تقيية .

الحديث ١٧٨

ما رويناه عن ثقة الاسلام عن محمد بن مسلم قال : سمعت أبا عبد الله يقول أتراني لا أعرف خياركم من شراركم ، بلى والله إن شراركم من أحب أن يوطأ عقبه إنه لا بد من كذاب أو عاجز الرأي .

قوله : إن شراركم من أحب أن يوطأ عقبه ، أي أحب أن يكون وراءه خفق النعال ، وقد وردت في ذمه أحاديث كثيرة ، وقوله **بيان** إنه لا بد من كذاب أو عاجز الرأي ، يحتمل معنيين ، الأول : إن من أحب أن يوطأ عقبه لا بد أن يكون كذاباً أو عاجز الرأي لأنه لا يعلم جميع ما يسئل عنه ، فإن أجاب عن كل مسألة فلا بد أن يكون كاذباً وإن لم يجب عما لم يعلم فهو عاجز الرأي ، والثاني : إنه لا بد في الأرض من كذاب يطلب الرياسة ومن عاجز الرأي يتبعه .

حديث حقيق على الله أن يدخل الضلال الجنة ، وحديث من طال هن أبيه ٣٢٣

الحديث ١٧٩

ما روينا عن الصادق عليه السلام قال : حقيق على الله عزوجل أن يدخل الضلال الجنة ، فقيل : كيف ذلك جعلت فداك قال : يموت الناطق ولا ينطق الصامت ، فيموت المرء فيدخله الجنة .

المراد بالضلال الذين لا يهتدون سبيلاً الى معرفة امام زمانهم ؛ فقال الراوي كيف يكون ذلك فاجابه : بأن يموت الامام الناطق ولا ينطق الامام الصامت الذي بعده لتقية أو غيرها فلا يعرف ، فاذا مات الانسان بين الامامين من دون تقصير حقيق على الله أن يدخله الجنة مع أنه ضال بمعرفة إمامه لعدم تقصير منه .

الحديث ١٨٠

ما روي عن أمير المؤمنين عليه السلام إنه قال : من طال هن أبيه فقد تمنطق به . ووجه بوجوه ، الأول : أن طول الهن كناية عن كثرة الأولاد ، نظراً الى أن طول الهن الذي هو الذكر يكون باعثاً لزيادة الشهوة من الرجل والمرأة والالتذاذ بالوطي فيصير منشأ لانعقاد النطفة والحمل ، والتمنطق في الاصل لبس المنطقة وشدها على الظهر ، وهي كناية عن تقوية الظهر وشده العضد ، فالمعنى : من كثر أولاد أبيه واخوته فقد قوي ظهره واشتد عضده ، كما قيل :

أخاك أخاك إن من لا أخاً له كساع إلى الهيجا بغير سلاح
الثاني : أن يكون الهن كناية عن القبيح ، والمعنى : من كثر قبائح أبيه وفشت أوصافه الرذيلة وقبائحه الذميمة فقد تمنطق الولد بها أي لحقه عارها وشارها وإن لم تصدر منه أو توجد فيه تلك القبائح والذمايم ، الثالث : أن يكون المعنى من كثر في مجلس ذكر قبائح أبيه ومعايبه فقد تمنطق لدفعها وتصدي للاعتذار عنها من قبلي أبيه ، وتكون الباء بمعنى اللام ودخلة على مضاف محذوف .

الحديث ١٨١

ما روينا عن ثقة الاسلام في الكافي والشيخ في التهذيب باسنادها عن رفاعة قال : قلت لأبي عبد الله عليه السلام : ما تقول في رجل ضرب رجلاً فنقص بعض نفسه بأي شيء يعرف ذلك ؟ قال : بالساعات ، قلت : وكيف بالساعات ؟ قال : إن النفس يطلع الفجر ، وهو في الشق الايمن من الانف فإذا مضت الساعة صار الى الشق الأيسر ، فتتظر الى ما بين نفسك ونفسيه ثم يحسب ثم يؤخذ بحساب ذلك منه .

لعل المراد أن الغالب في الانسان أن يخرج نفسه في أول النهار من الشق الايمن من الانف واليسر يكون فاسداً ، أو أن الانسان **بيان** الصحيح المعتدل المزاج يعتبر نفسه من الشق الايمن وحينئذ فعنى الخبر : أن من نقص نفسه بضرب من غيره تعد أنفاسه في تلك الساعة ثم تعد أنفاس الصحيح ايضاً فيها فيؤخذ التفاوت بينهما ثم توزع الدية الكاملة التي هي بازاء انقطاع النفس بالكلية على أعداد أنفاس الصحيح : وينظر الى ما يقع بازاء التفاوت كم هو ، فيؤخذ من الضارب ؛ والمستفاد من هذا الحديث أنه لو كان العد في الساعة الأولى من اليوم يؤخذ عدد الانفاس فيها من الشق الايمن من الانف ، ولو كان في الساعة الثانية يؤخذ عددها من الشق الايسر منه . وهكذا ولم أعلم أحداً من الأصحاب أفتى بضمون هذا الحديث .

الحديث ١٨٢

ما روي أن بعض الخلفاء قال لبعض المؤمنين الصلحاء من أصحاب الكاظم عليه السلام : أتقول إن موسى بن جعفر امام ؟ فقال : ليس بامام إن قلت إنه امام فعلي لعنة الله والملائكة والناس أجمعين . وتوجيهه : أن جملة قوله : إن قلت إنه امام الى آخر الحديث صفة لقوله : امام . والمعنى : إن موسى بن جعفر ليس

حديث في قول ابراهيم (هذا ربي) ، وحديث من قال لا اله الا الله ٣٢٥

بامام موصوف بكونه إن قلت انه امام فعلي كذا بل هو امام ان قلت بامامته فعلي
رحمة الله ، ويحتمل ايضا أن يكون المعنى : اني لا أقول إنه امام في هذا المقام
تقية ، وإن قلت ذلك مع التقية ومظنة الضرر فعلي كذا ، ويحتمل ايضا أن يكون
المعنى : انه ليس بامام من أمة الجور اشارة الى قوله تعالى (وَجَعَلْنَاهُمْ أُمَّةً يَدْعُونَ
إلى النارِ (١)) وإن قلت انه امام من هؤلاء فعلي كذا .

الحديث ١٨٣

ما روي عن محمد بن حمران قال : سألت أبا عبد الله عن قول الله عز وجل
فيما أخبر عن ابراهيم (هذا ربي) قال : لم يبلغ به شيئاً .

الظاهر أن المراد من السؤال انه كيف أخبر ابراهيم عن الكواكب

بيانه
والشمس والقمر لقوله (هذا ربي) مع أن الأنبياء لا يجوز عليهم
الكبار والصغائر قبل البعثة وبعدها ، فضلاً عن الكفر ، فاجاب بان هذا الكلام
لم يبلغ به شيئاً من الكفر لأن كلامه إما أن يكون على الاستفهام الانكاري أو
التوبيخي على تقدير حذف الهمزة أي : أهذا ربي ، أو يكون على سبيل العرض
والتفكير ومثل ذلك بقوله من ينصف خصمه ثم يكر عليه بالانكار وبطلان مذهبه

الحديث ١٨٤

ما روي عن الصدوق باسناده عن الصادق قال : من قال لا اله الا الله مائة
مرة كان أفضل الناس ذلك اليوم عملاً ، إلا من زاد . وقد استشكل ذلك
بعض المحققين بأن استثناء قوله عليه السلام : من زاد ؛ يلزم دخول عدم الزيادة
في المستثنى منه ، وهي المساوات والتقيصة فيلزم أن يكون الأمر اذا كان اثنان قال
كل منهما لا اله الا الله مائة مرة أن يكون كل واحد منهما أفضل من الآخر بل
يلزم أن يكون الشخص الواحد أفضل ومفضلاً عليه ، فالحات بان المراد من الخبر

إنه من قال لا إله إلا الله مائة مرة كان أفضل من غيره ممن لم يقلها بهذا العدد سواء كان واحداً أو متعدداً ، فالمعنى : أن من قالها مائة مرة واحداً كان أو متعدداً أفضل من الناقص والزايد ؛ فإذا استثنى الزايد يبقى الناقص فقط ، ولا يبقى المساوي داخلاً في المفضل عليه لدخوله في المفضل .

الحديث ١٨٥

ماروي في بعض الاخبار المرساة : إن الولد سر أبيه ، السر : بالكسر هو اخفاء المعنى في النفس ، ومنه السرور لأنه لذة تحصل في النفس ، ومنه السرير لأنه مجلس السرور ، وسر كل شيء جوفه ، ويطلق على الشيء الذي يكتم أمره ، وبالفتح بمعنى ما يسر أي سبب السرور ومدشأه ، والسر في الخبر يمكن قرائته بالوجهين فالمعنى على الأول أن الولد صاحب اخفاء أمور أبيه أو صاحب مكتوماته أو أن الولد جوف أبيه فيكم ويخفي فيه مقاصده واسراره التي لا يظهرها لأحد غيره ، والغرض حينئذ أن بعض أفراد الولد وهو العاقل الرشيد صاحب سر أبيه الذي يظهر له من باطن أمره ما يسره عن غيره ويكشف له ما يخفيه عن عداه ، فكأنه نفسه الناطقة ، وجوفه فيكم فيه مقاصده واسراره التي يخفيها عن غيره ؛ ويكون المراد بالولد الكامل في الولدية ، والمعنى على الثاني وهو الفتح بمعنى مدشأ السرور وسببه أن الولد سبب لسرور أبيه ومدشأ لفرحه ونشاطه ، وأنه يستلذ به لذة روحانية وينسجج به بهجة عقلانية ولذا يقال للولد : قرة العين ونورها وضياؤها وثمره الفؤاد وسرور النفس ، وأمثال ذلك ، والقضية يمكن حينئذ أن تكون كلية بحمل حرف التعريف على الاستفراق ؛ وأن تكون مهمة جزئية ، ويمكن أن يكون معنى الحديث أن الاخلاق السرائية والحالات الخفية في الوالد التي لا يمكن للغير اكتسابها بعدم ظهورها تظهر في الولد بأن يكون مشابهاً بها ويكون الغرض من ذلك مشابهة الولد للوالد في أخلاقه وأفعاله وأحواله وأطواره كما يستشهد به كثيراً في نحو هذا المقام ولا يعارض ذلك بما روي أن الولد الحلال يشبهه بالحال ،

حديث أخذ الشارب وتقليم الاظفار ، وحديث دعاء الوضوء ٣٢٧

لأن أمثال هذه القضايا ليست كلية بل هي قضايا مهمة في قوة الجزئية ، ولعل
الفرض منها الرد على أهل القيافة بأن الولد تارة يشبه أمه وتارة يشبه خاله وتارة
أباه كما فصل ذلك في الخبر المشهور عن أمير المؤمنين عليه السلام .

الحديث ١٨٦

ما رويناه بالاسانيد عن الصدوق في الفقيه عن ابي محمد إنه قال : قلت
لأبي عبد الله « ع » : جعلت فداك يقال : ما أستنزل الرزق بشيء مثل التعقيب
فيما بين طلوع الفجر الى طلوع الشمس ، فقال : أجل ولكن ألا أخبرك بخير من
ذلك : أخذ الشارب وتقليم الاظفار يوم الجمعة . واستشكل في الخبر إذ أنه بعد
تصديق الامام القايل بأنه ما أستنزل الرزق بشيء مثل التعقيب كيف يلايمه بعده
قوله عليه السلام : ألا أخبرك بخير من ذلك ، بل ظاهره المنافاة له ، واجيب بأز
قوله (أجل) تصديق لنقل الراوي في قوله يقال كذا أي نعم يقال ذلك وأحسن
منه التقليم لا تصديق لصحة النقل حتى تتجه المنافاة .

الحديث ١٨٧

ما رويناه عن المشايخ الثلاثة باسانيد عديدة عن امير المؤمنين (ع) انه قال
في دعاء الوضوء : اللهم اعطني كتابي يميني والخلد في الجنان بيساري . ومعنى
الخلد في الجنان باليسار لا يخلو من خفاء ، وقد وجهه الشيخ البهائي بوجوه
الأول : إنه يقال في الشيء الذي حصله الانسان من غير مشقة وتعب فعلته
بيساري ، فلما راد هنا طلب الخلود في الجنة من غير أن يتقدمه عذاب النار وأهوال
يوم القيامة ، الثاني : أن الباء فيه للسببية والمراد : أعطني الخلود في الجنان
بسبب غسل يساري ، وعلى هذا فالباء في (يميني) أيضا للسببية ليتوافق القرينتان
ولا يخلو من بُعد ؛ الثالث : أن المراد بالخلد برائة الخلد في الجنان على حذف
مضاف فالباء على حالها للظرفية وهذا وجه قريب ، الرابع : أن المراد باليسار ليس ما

٣٢٨ حديث من قرأ آية الكرسي في وقت كذا لم يمنعه من دخول الجنة

يقابل أيمن بل اليسار المقابل للاعسار ، والمراد باليسار اليسار بالطاعات أي اعطني الخلد في الجنان بكثرة طاعاتي ، فالبناء للسببية وحينئذ يكون في الكلام إيهام التناسب ، وهو الجمع بين معنيين غير متناسبين بلفظين لهما معنيان متناسبان كما في قوله تعالى : (أَلشَّمْسُ وَالْقَمَرُ حُسْبَانُ النَّجْمِ وَالشَّجَرُ يَسْجُدَانُ) (١) فإن المراد بالنجم ما ينجم من الأرض أي يظهر ولا ساق له كالبقول ، والشجر ماله ساق فالنجم بهذا المعنى وإن لم يكن مناسباً للشمس والقمر لكنه بمعنى الكواكب يناسبها ، ومن هذا ما روي من قوله عليه السلام : لا يزال المنام طياراً حتى يُقَصَّ فإذا قص وقع ، وهذا الوجه وإن كان بعيداً إلا أنه لا يخلو من لطافة .

الحديث ١٨٨

ماروي في بعض الأخبار : أن من قرأ آية الكرسي في وقت كذا لم يمنعه من دخول الجنة إلا الموت . قال صاحب (الدر المنثور) قد خطر لي فيه أوجه أحدها : أنه لا مانع له إلا أن يموت لا غير ذلك من عذاب البرزخ والقبر ، وأيام الحياة لا تدخل في ذلك لأنها ليست من الاوقات التي يدخل فيها الجنة أو غيرها بل من الموت إلى أن يدخل الجنة لتحقق الموانع فلا يمنعه شيء غير ذلك ، ومعنى كونه مانعاً أن وقت مفارقة الروح مانع فإذا انقضى ذلك الوقت وتحققت المفارقة زال ذلك المانع ، ودخول الجنة يلزمه رجوع الحياة بل الحياة تحصل وإن لم يدخل الجنة ؛ وفي رواية برير وعبد الرحمان بن عبد ربه : فوالله ما هو إلا أن نلتقي هؤلاء القوم بأسياقنا نعالجهم بها ساعة ، ثم نعانق الحور العين ، فكان المانع لهم من دخول الجنة ومعاينة الحور العين لقاء القوم والمعالجة بالسيوف دون غير ذلك من الموانع ؛ ثانيها : أن يكون المراد أن الله سبحانه لما قضى الموت على كل أحد واقتضت الحكمة أن لا يدخل الجنة غالباً إلا بعد حصول الموت فالموت حابل بين هذا الشخص ودخول الجنة فمن حيث أنه لا بد من حصوله ووقوعه قبل دخول

(٣) سورة الرحمان آية ٦ .

الجنة يكون وقوعه مانعاً ولو لاه لم يكن لهذا مانع من الدخول فيه فيدخلها ولو من غير موت ، ثالثها : أن يكون المراد لا يمنع الا انقضاء الأجل بالموت ، واكتفى بالفاية التي هي الموت عن ذكر ما هي غاية له من العمر للعمل بما قبلها ، رابعها : أن يكون المعنى إلا توقع الموت ووقوعه ، خامسها : أن يكون المعنى عدم الموت وذكر الموت باعتبار أن ما هو غاية الموت كالموت ، انتهى .

الحديث ١٨٩

ما رويناه بالاسانيد عن ابن قولويه في (الكامل) باسناده عن أحدهم في زيارة أئمة البقيع وفيها هذه الفقرات : السلام عليكم أهل النجوى ، الى أن قال : لم تزالوا بعين الله لم تدنسكم الجاهلية الجهلاء ، ولم تشرك فيكم فتن الأهواء ، الى أن قال : وكنا عنده مسمين بعالمكم .

أهل النجوى : أي تناجون الله ويناجيكم ، أو عندكم الاسرار **بيانه** التي ناجى الله بها رسوله ، وقوله : لم تزالوا بعين الله ، أي منظورين بعين عنايته ولطفه ؛ وقوله : لم تدنسكم الجاهلية الجهلاء ، الجهلاء تأكيد كيوم أي يوم ، والمعنى : لم تسكنوا في صلب مشرك ولا رحم مشرقة وقوله عليه السلام : ولم تشرك فيكم فتن الأهواء ، أي لم يكن في آباءكم من أهل الاهواء الباطلة أي لم يكونوا كذلك بل كانوا على الحق والدين القويم ، أو المراد خلوص نسبهم عن الشبهة أو أنه لم تشرك في عقايدكم وأعمالكم فتن الاهواء والبدع وقوله : وكنا عنده مسمين بعالمكم ، أي كنا عنده تعالى مكتوبين مسمين انا عالمون بكم معترفون بامامتكم ، فيكون من قبيل اضافة المصدر الى المفعول ومسمين بأنا من جملة علمكم أو حال كوننا متلبسين بعالمكم وانتم تعرفوننا بذلك ، او بسبب انكم اعلم الخلق شرفنا الله تعالى بأن ذكرنا عنده قبل خلقنا بولايتكم .

الحديث ١٩٠

ما رويناه عنه فيه عن محمد بن الحنفية رضي الله عنه انه كان يقول عند قبر اخيه الحسن عليه السلام : السلام عليك يا بقية المؤمنين ، الى ان قال : وانت سليل الهدى ، وحليف التقى (الى آخره) .

بقية المؤمنين : يحتمل معنيين ، الاول : ان يراد به الباقي من

المؤمنين الكاملين اي الباقي بعد جده وابيه عليهما السلام ، الثاني

بيان

ان المراد به من ابقى على المؤمنين بالصلح ، ولم يعرضهم للقتل كما قال تعالى (اولوا بقية ينهون عن الفساد في الارض (١)) والسليل : الولد ، اي لكثرة اتصافك بهدى فكانه ولدك ، او انت المولود المنسوب الى الهدى من حين الولادة الى الوفاة ، وحليف التقى : كناية عن ملازمته للتقوى وعدم انفكاك كل واحد منهما عن الآخر ، فان الحليف لا يخذل قريبه ولا يفارقه في حال من الاحوال

الحديث ١٩١

ما رويناه عنه فيه باسناده عن علي « ع » قال : الماء سيد شراب الدنيا والآخرة ، وأربعة انهار في الدنيا من الجنة : الفرات ، والنيل ، وسيحان ، وجيحان ، الفرات الماء ، والنيل العسل ، وسيحان الخمر ، وجيحان اللبن .

قال العلامة المجلسي رحمه الله : لعل المراد أن تلك الأسماء مشتركة

بينها وبين أنهار الجنة وفضلها لتكون التسمية بها من جهة الوحي

بيان

والالهام ، ويحتمل أن يكون يدخلها شيء من تلك الانهار التي في الجنة كما ورد في الفرات .

حديث من شرب من ماء الفرات ، وحديث زيارة امين الله ٣٣١

الحديث ١٩٢

ما روينا عنه فيه عن الصادق عليه السلام قال : من شرب من ماء الفرات
وَحُنَّكَ بِهِ فَهُوَ مَحَبَّنَا أَهْلَ الْبَيْتِ .

« بيان » لعل الحكم متعلق بمجموع الشرب والتحنك فلا يرد أن كثيراً
من المخالفين وأعداء الملة والذين يشربون من ماء الفرات .

الحديث ١٩٣

ما رويناه بالأسانيد عن ابن طاوس في (فرحة الغري) وابن قولويه في
(الكامل) وغيرها بإسانيد عديدة عن السجاد (ع) أنه زار أمير المؤمنين « ع »
بهذه الزيارة : السلام عليك يا أمين الله في أرضه . إلى آخرها ؛ والزيارة معروفة
مشهورة وفيها : (مَوْلَعَةٌ يَذْكُرُكَ وَدُعَائُكَ ، اللَّهُمَّ إِنَّ قُلُوبَ الْمُحِبِّينَ إِلَيْكَ
وَالهَيْهَاتَهُ ، وَأَعْلَامُ الْقَاصِدِينَ إِلَيْكَ وَاضِحَةٌ ، وَأَفْتَدَةُ الْعَارِفِينَ مِنْكَ فَازَعَةٌ ،
وَعَوَائِدُ الْمَزِيدِ مُتَوَاتِرَةٌ ، وَمَنَاهِلُ الظَّهْرِ مَتْرَعَةٌ .

مولعة : على بناء المفعول أي حريصة ، والمحبتين : جمع محبت

ببانه وهو الخاضع الخاشع ، والوله : بالتحريك ذهاب العقل والتحير

من شدة الوجد ، وهو هنا كناية عن نهاية المحبة والشوق والتوق ، والاعلام :
جمع علم وهو ما ينصب في الطريق ليهتدي به السالكون ، ورازعة : أي خائفة ،
والعوايد : جمع عايذة وهي المعروف والصلة والمنفعة ، أي المنافع والعطايا التي تزيد
يوماً فيوماً ، أو العواطف التي توجب مزيد المشوبات والنعم ، والمنهل : المشرب
الذي رده الشاربة ، والظهاء : بكسر جمع ظمان ، قال في مجمع البحرين وظمان
وظمى ، مثل : عطشان وعطشى للذكر والانتى والجمع ظهاء مثل : سهام ، انتهى ،
و (مُتْرَعَةٌ) : على بناء اسم المفعول من باب الإفعال أو بناء اسم الفاعل من باب
الافتعال يقال : أترعه ، أي ملأه ، وأترع كافتعل امتلاً .

الحديث ١٩٤

ما رويناه عن ابن طاوس وابن قولويه وغيرهما بإسناد عديدة عن الصادق عليه السلام في زيارة أمير المؤمنين عليه السلام وفيها هذه الفقرات : السلام على محمد بن عبد الله أمين الله على وجهه ، وعزائم أمره ، ومعدن الوحي والتنزيل والخاتم لما سبق ، والفتاح لما استقبل ، والمهيمن على ذلك كله ، إلى أن قال : اللهم صل على علي أمير المؤمنين عبدك وخير خلقك بعد نبيك وأخي رسولك ووصي رسولك ، الذي انتجبتته من خلقك بعد نبيك ، والدليل على من بعثته برسالاتك ، وديان الدين بعدك وفصل قضائك بين خلقك ، إلى أن قال : السلام على خالصة الله من خلقه ، إلى أن قال : السلام غليك يا عمود الدين ، ووارث علم الأولين والآخرين ، وصاحب الميسم والصراط المستقيم ، إلى أن قال : ومضيت للذي كنت عليه شاهداً وشهيداً ومشهوداً ، وفي بعض الروايات : شهيداً وشاهداً ومشهوداً ، إلى أن قال : اللهم العن الجوايبت والطواغيت والفراعة واللات والعزى والجبب والطاغوت وكل نِدٍ يُدعى من دون الله وكل مفتر على الله .

قوله : (عزائم أمره) أي الأمور اللازمة من الواجبات والمحرمات

وجميع الأحكام فإن تبليغها كان عليه « ص » واجباً (والخاتم لما

سبق) أي لمن سبق من الأنبياء ولما سبق من ملأهم وشرأيهم أو المعارف والأسرار (والفتاح لما استقبل) أي : لمن بعده من الحجج « ع » أو لما استقبله من المعارف والعلوم والحكم ، (والمهيمن على ذلك كله) أي : الشاهد على الأنبياء والأئمة (ع) أو المؤمن على تلك المعارف والحكم ، وقوله عليه السلام (الذي بعثته) يحتمل أن يكون صفة للوصي وللرسول ، وعلى الثاني فقوله (والدليل) مجرور ليكون معطوفاً على قوله (وصي رسولك) وقوله (وديان الدين بعدك) أي : قاضي الدين ومحكمه وحاكمه الذي يقضى بعدك وفصل قضائك ؛ أي : حكمك الذي جعلته فاصلاً بين الحق والباطل ، بأن يكون قوله (وفصل) مجروراً معطوفاً على عدلك

(على خالصة الله) أي : الذين خلصوا عن محبة غيره تعالى أو خلصوا الى الله ووصلوا الى قربه ومحبته (وصاحب الميسم) اشارة الى ما ورد في الاخبار من أنه « ع » الدابة التي تخرج في آخر الزمان ومعه العصا والميسم يسم بهما وجوه المؤمنين والكافرين (ومضيت للذي كنت عليه شهيداً وشاهداً ومشهوداً) يحتمل وجوهاً الاول : أن يكون اللام بمعنى في كما في قوله تعالى (وَنَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ (١)) ويقال : مضى لسبيله ، أي مات ، والمعنى مضيت في الطريق الذي كنت عليه من الحق آيلاً امرك الى الشهادة وعالملاً بحقيقة ما كنت عليه ، شاهداً على ما صدر من الامة أو منهم ومما مضى من جميع الانبياء السابقين واممهم ومشهوداً يشهد الله ورسوله والملائكة والمؤمنون لك بأنك كنت على الحق وأديت ما عليك ، الثاني : أن تكون اللام بمعنى الى كما في قوله تعالى (أَنْ رَبَّكَ أَوْحَى لَهَا (٢)) أي : مضيت الى عالم القدس الذي كنت عليه قبل النزول الى مطبورة الجسد شهيداً وشاهداً ومشهوداً بتلك المعاني ، الثالث : أن تكون اللام صلة للشهادة أي مضيت شاهداً لما كنت عليه من الدين شهيداً عالملاً به ومشهوداً بأنك عملت به ، الرابع : أن تكون اللام للتعليل للشهادة بناء على تقدم الشهيد أي : إنما قتلوك وصرت شهيداً لكونك على الحق ، الخامس : أن تكون اللام للظرفية وكلمة (على) تعليلية أي : مضيت في السبيل الذي لأجله صرت قتيلاً وشاهداً على الامة ومشهوداً عليك ، السادس : أن تكون اللام ظرفية ايضاً ويكون المعنى : مضيت في سبيل كنت متهيئاً له ، موطناً نفسك عليه ، وهو الموت كما يقال : فلان على جناح السفر فيكون كناية عن كونه صلى الله عليه وآله مستعداً للموت غير راغب عنه ، و (الجبت) : بالكسر والضم الكاهن والساحر وكما عبد من دون الله ، و (الطاغوت) : الشيطان وكل رئيس في الضلالة ، وقد يطلق على الصم ايضاً ، ولعل المراد بالجوايبت والطواغيت والفراعنة أولاً جميع خلفاء الجور ، وباللات والعزى والجبت والطاغوت صمما قريش وخصاً بالذكر للتأكيد .

الحديث ١٩٥

ما روينا بالأسانيد عن المفيد والسيد ابن طاوس والشهيد وغيرهم عن صفوان عن الصادق في زيارة أمير المؤمنين عليه السلام وفيها عند استقبال قبر الحسين (ع) السلام عليك يا صريع الدمعة الساكبة ، السلام عليك يا صاحب المصيبة الراقية ، إلى أن قال : يا بن الميامين الاطياب التالين الكتاب ، وجهت سلامي اليك ، وجعل أفئدة من الناس تهوى اليك ، وفيها مما يقال عند الرجلين : السلام على أبي الأئمة وخليل النبوة ، المخصوص بالاخوة ، السلام على يعسوب الدين والايمان ، وكلمة الرحمن ، السلام على ميزان الاعمال ، ومقلب الأحوال ، وسيف ذي الجلال ، وساقى سلسبيل الزلال ، السلام على صالح المؤمنين ، ووارث علم النبيين ، والحاكم يوم الدين ، السلام على شجرة التقوى ، وسامع السر والنجوى ، السلام على الصراط الواضح ، والنجم اللامع ، والامام الناصح ، والزناد القادح .

صريع الدمعة الساكبة : الصريع هنا القتل المطروح على الأرض
 بيانه والسكب : الصب والانصباب ، والأنسب هنا الثاني أي المقتول
 الذي تجري لأجله الدموع ، وقيل : إنما نسب إلى الدمعة لأنها لكثرة جريانها عليه كأنها حميمه الذي ذهب منه ، (والمصيبة الراقية) : أي الثابتة التي لا تزول إلى أن يطلب بثاره (التالين الكتاب) : أي الذين هم تلو الكتاب في وصية النبي صلى الله عليه وآله بهم إشارة إلى قوله « ص » : إني مختلف فيكم الثقلين كتاب الله وعترتي أهل بيتي ، ويحتمل أن يكون المعنى التابعين لكتاب العاملين به أو القارئین له حق قرائته (وجعل أفئدة) : إشارة إلى دعاء ابراهيم لهم في قوله تعالى (فأجعل أفئدة من الناس تهوى اليهم (١) « و خليل النبوة » أي صاحبها واليعسوب السيد والرئيس والمقدم واصله أمير النحل (وكلمة الرحمان) : أي يبين للخلق ما أراد الله اظهاره كما أن الكلمة تبين ما في ضمير صاحبها ، أو المراد أنه

صاحب كلمات الله وعلومه (وميزان الاعمال) اشارة الى ماورد في جملة من الاخبار
 أنهم موازين يوم القيامة وهم يحاسبون الخلق (ومقلب الاحوال) : أى مقلب
 أحوالهم من الضلالة الى الهداية ومن الجهل الى العلم ومن الفقر الى الغنا ومن
 الحياة الى الموت فى الحروب والغزوات ؛ أو كناية عن أنه « ص » محنة الورى
 به يتميز المؤمن من الكافر ، وبه ينتقل جماعة من الكفر الى الايمان ، وبه ظهر
 كفر المنافقين الذين كانوا يظهرن الايمان وظاهره يؤمى الى درجة ارفع من ذلك
 وأعظم مما هنالك من المدخالية فى نظام العالم وتدييره وعلمه اليهم (وسلسبيل الزلال)
 السلسبيل اسم عين فى الجنة ، والزلال كغراب : سريع الممر فى الخلق بارد عذب
 صاف سهل سلس ، والزناد بالكسر جمع زند وهو العود الذى يقدر به النار ولعله
 وصف بالقادح دون القادحة كما هو الظاهر لان الجمع مجرد المبالغة وروعي فى الصفة
 جانب المعنى لانه عبارة عن شخص واحد ، أو لان الزناد ورد مفرداً وإن لم تقف
 عليه ، وعلى أى حال فهو كناية عن ظهور أنوار العلم والحكم منه عليه السلام ، أو
 عن شدة البطش والصولة فى الغزوات ، والله العالم .

الحديث ١٩٦

ما رويناها بالاسانيد عن الشيخ المفيد رحمه الله عن الصادق عليه السلام فى
 الزيارة السادسة لامير المؤمنين عليه السلام وفيها : السلام عليك ما صمت صامتة
 ونطق ناطق وذو شارق ، السلام على صاحب السوابق والمناقب ، والنجدة
 ومبيد الكتائب ، الشديد لباس العظيم المراس ، المكين الاساس ، ساقى
 المؤمنين بالكاس ، السلام على صاحب النهى والفضل والطوايل والمكرمات
 والنوايل ، السلام عليك يا باب الله ، السلام عليك يا عين الله الناظرة ، وبده
 الباسطة ، وأذنه الواعية ، وحكمته البالغة ، ونعمته السابغة ، السلام على قسم
 الجنة والنار ، السلام على الاصل القديم والفرع الكريم ، السلام على النمر الجني
 السلام على شجرة طوبى وسدرة المنتهى ، السلام على نور الانوار وسليل الاطهار

وعناصر الاخيار ، السلام على جبل الله المتين وجنبه المكين ، السلام على صاحب الدلالات الزاهرات والآيات الباهرات والمعجزات القاهرة والمنجي من المهلكات الى أن قال : اشهد أنك جنب الله وبابه وأنت حبيب الله ووجهه الذي منه يؤتى وأنت سبيل الله، الى آخره .

(ذر شارق) : الشارق الشمس حين تطلع ، وذرت الشمس أي

بيان طلعت (والنجدة) : الشجاعة ، والابادة الاهلاك و (الكتائب) جمع كتيبة وهي الجيش و (المراس) : الشدة و (النهى) : العقل و « الطول » بالفتح الفضل والعلو على الاعداء و « المكرومة » : بضم الراء فعل الكرم ، و « النابل » : العطاء و « عين الله » أي : شاهده على عبادته فكما أن الرجل ينظر بعينه ليطلع على الامور فكذلك خلقه الله ليكون شاهداً على الخلق ناظراً في أمورهم ، ويأتي العين بمعنى الجاسوس ايضاً وفيه مناسبة « وبده الباسطة » أي : نعمته أو رحمته أو قدرته « واذنه الواعية » وجه الاستعارة فيها ظاهر لأنه خلقه الله تعالى ليسمع ويحفظ علوم الاولين والآخرين « وحكمته البالغة » : أي مظهرها ومخزنها « ونعمته السابغة » : أي الكاملة على الاصل القديم أي أصل الأئمة ، ومبدؤهم المتقادمين في الزمان لأن أنوارهم أول المخلوقات وهم متقدمون على خلق الارض والسموات وسائر المخلوقات « والفرع الكريم » لكونه عليه السلام فرع شجرة الانبياء والاصفياء ، والتشبيه بالثمرة والشجرة والسدرة ظاهر لوفور منافعه وعموم فوائده لجميع المخلوقات « وسليل الاطهار » أي : ولداهم لأنهم مطهرون من رجس الشرك ، والأعنصر : بضم الصاد وقد يفتح ، الاصل والحسب والجمع للبالغة ، أو المراد احد العناصر وفي بعض النسخ بصيغة المفرد « جبل الله المتين » : كناية عن أن من تمسك به وبولايته وصل الى اعلا الدرجات وسبيل النجاة ونجى من الهلكات فهو الجبل الممدود بين الله وبين خلقه « وجنبه المكين » أي الناحية التي أمر الله الخلق بالتوجه اليها والجنب يكون بمعنى الامير ايضاً وهو مناسب ، ويحتمل أن يكون كناية عن أن القرب من الله تعالى لا يحصل إلا

بالتقرب بهم كما أن من أراد القرب من الملك يجلس بجانبه ، وروي عن الباقر (ع) في تفسيره قال : ليس شيء اقرب الى الله تعالى من رسوله ولا اقرب الى رسوله من وصيه فهو في القرب كالجنب وقد بين الله تعالى ذلك في كتابه في قوله « أن تقولَ نفسُ يا حسرتاً على ما فرطتُ في جنبِ الله » ١ يعني في ولاية أوليائه

الحديث ١٩٧

ما روينا عن ثقة الاسلام في الكافي باسناده عن أسد بن صفوان صاحب رسول الله صلى الله عليه وآله قال : لما كان اليوم الذي قبض فيه أمير المؤمنين عليه السلام إرتج الموضع بالبكاء ودهش الناس وجاء رجل باكياً وهو مسرع مسترجع ، وهو يقول : اليوم انقطعت خلافة النبوة ، حتى وقف على باب البيت انذني فيه أمير المؤمنين فقال : رحمك الله يا أبا الحسن كنت أول القوم اسلاماً ، الى أن قال : وأعظمهم عناءً ، وأحوطهم على رسول الله ، وآمنهم على أصحابه الى أن قال : وأشبههم به هدياً وخلقاً وسمتاً وفعلاً ، الى أن قال : قويت حين ضعف أصحابه ، وبرزت حين استكانوا ، ونهضت حين وهنوا ، ولزمت منهاج رسول الله إذ هم أصحابه ، كنت خليفته حقاً لم تنازع ولم تضرع ، برغم المناققين وغيظ الكافرين وصغر الفاسقين ، فقامت بالامر حين فشلوا ونطقت حين تتعمتوا ، ومضيت بنور الله اذ وقفوا ، كنت أخفضهم صوتاً واعلام قنوتاً واكبرهم رأياً ، كنت والله يعسوباً للدين أولاً وآخراً ، الاول حين تفرق الناس والآخر حين فشلوا ، كنت للمؤمن أباً رحياً فحملت ائقال ما عنه ضعفوا وحفظت ما اضعوا ورعيت ما أهملوا ، وشمرت اذ اجتمعوا وعلوت اذ هلعوا وصبرت اذ أسرعوا ، وأدركت أوتار ما طلبوا ونالوا بك ما لم يحتسبوا ، كنت للكافرين عذاباً صعباً ونهباً ، وللمؤمنين عمداً وحصناً ، فطرت والله بنعمائها وفزت بجباؤها واحرزت سوابقها لم يكن لاحد فيك مهمز ولا لقائل فيك

مغمز ، ولا لأجد فيك هوادة .

المتكلم هو الخضر عليه السلام كما يظهر من اكمال الدين (والارتجاج)
بيان الاضطراب (والعناء) : التعب (وأحوطهم) : أي أحفظهم
 وأصونهم له صلى الله عليه وآله اذ ذببت عنه ، ونصرته وفديته بنفسك (والهدي)
 بالفتح السيرة « والسمت » : هيئة أهل الخير « وبرزت » أي : الى الجهاد
 « واستكانوا » أي : خضعوا وذلوا « ونهضت » أي : قتت بعبادة الله وأداء
 حقه وترويج دينه حين وهنوا « وهن » أي : ضعف أصحابه صلى الله عليه وآله
 في حياته ومماته « إذ هم أصحابه » أي : قصد كل منهم مسلماً مخالفاً للحق لمصالح
 دنياهم « لم تنازع » أي : لم تكن محلاً للنزاع لوضوح الأمر ، أو المعنى أنهم
 كانوا جميعاً بقلوبهم يعتقدون حقيقتك وخلافتك وإن أنكروا ظاهراً لأغراضهم
 الفاسدة « ولم تضرع » على بناء المعلوم بكسر الراء وفتحها أي : لم تذلل ولم تخضع
 لهم أو بضمها يقال : ضرع ككرم اذا ضعف ولم يقو على العدو « وصغر
 الفاسقين » بكسر الصاد المهملة وفتح الغين المعجمة وهو الذل والرضا به « حين
 فشلوا » أي : كسلوا ، وضعفوا وتعتوا في الكلام ترددوا فيه من العجز ،
 « وأعلام قنوتاً » أي : طاعة وخضوعاً ، وفي النهج : وأعلام قنوتاً أي سيفاً ،
 « أولاً وآخرأ » لعل المراد بالاول زمان الرسول وبالأخر بعده ، أو كلا منهما ،
 « وشمرت » أي : تهيأت « وهلعوا » أي : جزعوا أخفش الجزع ؛ وصبرت
 إذ اسرعوا فيما لا ينبغي الاسراع فيه ، « والاورار » : جمع وتر بالكسر وهو
 الجنابة « والعمد » بالتحريك جمع عمود « فطرت والله بنعمائها » النماء : الداهية
 وفي بعض النسخ بنعمائها ، وقوله : فطرت ، يمكن أن يقرء على بناء المجهول من
 الفطر بمعنى الخلقة أي : كنت مفطوراً على البلاء أو النعماء ، ويمكن أن يكون النماء
 عاطفة والطاء مكسورة من الطيران أي ذهبت الى الدرجات العلى مع الدواهي التي
 أصابتك من الأمة ، أو طرت وذهبت بنعمائهم وكراماتهم ففقدوها بعدك ، وقيل
 إنه فطرت على بناء المجهول وتشديد الطاء من قولهم : فطرت الصائم ، اذا اعطيته

حديث في زيارة أمير المؤمنين عن العسكري عليه السلام ٣٣٩

الظهور ؛ وفي النهج : فطرت والله بعنانها واستبددت برهانها ، ومرجع الضميرين
فيها الى الفضيلة واستعيرهننا للفظ الطيران للسبق العقلي « والهمز » الغيبة والوقية
في الناس وذكر عيوبهم « والغمز » : الاشارة بالعين والحاجب وهو ايضا كناية
عن اثبات المعائب « ولا لأحد فيك مطمع » أى : مطمع أن يضللك ويصرفك عن
الحق ، والهوادة : السكون والرخصة والمحابة .

الحديث ١٩٨

ما روينا عن الشيخ السعيد المفيد عن أبي محمد الحسن بن علي العسكري في
زيارة أمير المؤمنين عليه السلام في يوم الغدير وهي الزيارة الطويلة المشهورة وفيها :
السلام عليك يا أمين الله في أرضه ، وسفيره في خلقه ، وجاهدت وهم مجزمون ،
وأشهد أنك لم تزل للهوى مخالفاً وللتقى مخالفاً ، وأشهد أنك ما اتقيت ضاداً ،
ولا أمسكت عن حقك جازعاً ، ولا أحجمت عن مجاهدة عاصيك ناكلاً ،
لا تحفل بالنواب ؛ ولا تهن عند الشدائد ، ولا تهجم عن محارب ، واولى لمن
عندك ، وأنت أول من آمن بالله وأبدى صفحته في دار الشرك ، قلت لقد
نظر الي رسول الله أضرب بالسيف قدماً واني لعلى الطريق الواضح الفظه لفظاً ،
فوضع على نفسه أوزار المسير ، ونهض في رمضاء الهجير ، وأنت تذود بهم
المشركين عن النبي (ص) ذات اليمين وذات الشمال ولقد أوضحت بقولك : قد
يرى الحول القلب وجه الحيلة ودونها حاجز من تقوى الله فيدعها رأي العين
وينتهز فرصتها من لا حريجة له في الدين .

« السفير » : هو المصلح بين القوام والواسطة بين الله وبين خلقه

بيان (مجزمون) : بتقديم المهملة على المعجمة أحجم عن الامر أي كف

وبتقديم المعجمة ايضاً بمعنى الكف « وللتقى مخالفاً » بالخاء المهملة والغاء المعجمة
أى مواخياً معاضداً مساعداً « ما اتقيت ضارعا » أى لم تتق حال كونك متضرعاً
ذليلاً ضعيفاً بل اتقيت اطاعة لأمر الله تعالى ورسوله ناكلاً أى ضعيفاً حساناً ،

« لا تحفل بالنوائب » أى لا تبالي بها « ولا تهن » أى تضعف « واولى لمن عند »
 اولى : كلمة تهديد ووعيد ، قال الاصمعي : معناه اراه ما يهلكه وأبدي صفحته له
 أى أظهر ناحيته وجنبه في جهاد المشركين ولم يخف منهم (أضرب بالسيف قُدماً)
 بضمين وقد يسكن الدال يقال : مضى قدماً ، اذا لم يعرج على شيء وكان على
 الطريقة المستقيمة ولم ينثن (الفظه لفظاً) أى : أقول ذلك قولاً حقاً لا أبالي به
 أحداً (أوزار المسير) أى : اثقها الى المقام الخطير الذى كان فيه مظنة اثاره
 الفتنة باقامة الحجّة ، والمراد الاثقال المعنوية أو المشاق البدنية ، والرمضاء :
 الارض الشديدة الحرارة والهجير : نصف النهار عند زوال الشمس مع الظهر أو عند
 زوالها الى العصر وشدة الحر (وأنت تذودُ بهم المشركين) البهم : جمع بُهمة
 وهو الشجاع الذى لا يُهتدى من اين يؤتى لشدة حذره ، والحول : وزن فعل
 ذو التصرف والاحتيال في الامور ، وُ القَلْبُ : الرجل العارف بالامور الذى قد
 ركب الصعب والنلول وقلبها ظهراً لبطن وكان محتالاً في اموره حَسَنَ التقلب ،
 لا حريجة له في الدين : في اكثر النسخ بتقديم الجيم على الحاء ولعله تصغير الجرح
 أى لا يرى أمراً من الأمور جارحاً في دينه ، والأصوب تقديم الحاء على الجيم
 بمعنى التخرج ، ويؤيده قوله في النهج : قد يرى الحول القلب وجه الحيلة ودونه
 مانع من أمر الله ونبيه فيدعها رأى العين بعد القدرة عليها وينتهز فرصتها من
 لا حريجة له في الدين ، قال ابن ابي الحديد : أى ليس بذى حرج والتخرج التأم
 والحريجة التقوى .

الحديث ١٩٩

ما رويناه عن ابن قولويه في الكامل باسناده عن الصادق عليه اسلام في زيارة
 الحسين وفيها : السلام عليك يا قتيل الله وابن قتيله ، السلام عليك يا ثار الله
 وبن ثاره ، السلام عليك يا وتر الله الموتور في السماوات والارض ، أشهد أن
 دمك سكن في الخلد . واقشعرت له أظلة العرش ، الى أن قال : بكم يبين الله

الكذب ، وبكم يباعد إيمان الكلب ، وبكم يدرك الله ترة كل مؤمن .
قتيل الله : أى الذى قتل فى الله وفى سبيله او القتيل الذى طلب
ببانه بدمه وثاره الى الله ، وكذا الكلام فى ابن قتيله ؛ وقوله : نأر
الله ، الثأر بالهمزة الدم وطلب الدم اى اهل نأر الله ، والذى يطلب الله بدمه
من اعدائه ، او هو الطالب بدمه ودماء اهل بيته باسم الله فى الرجعة ، وقيل :
هو تصحيف نأر والثأر من لا يبقى على شيء حتى يدرك ثاره ، وفى اكثر الفترات
المروية بغير همزة ويظهر من كتب اللغة انه مهموز (وتر الله) أى : الفرد المتفرد
فى الكمال من نوع البشر فى عصره (والموتور) الذى قتل له قتيل فلم يدرك بدمه
وقيل : الموتور تأ كيد لو ترك قوله تعالى : حجراً محجوراً (أظلة العرش) الأظلة
جمع ظلال وهو ما أظلم من سقف أو غيره والمراد هنا ما فوق العرش واطباقه وبطونه
فان كل طبقة وبطن منه ظل لطايفة أو اجزاء العرش فان كل جزء منه ظل لمن
يسكن تحته (الزمان الكلب) يقال : كلب الدهر على أهله اذا ألح عليهم واشتد ،
يدراء الله ترة كل مؤمن أى : يطلب ما وقع فى الشيعة من قتل أو نهب أو ضرب
أو ساير المضار « بكم » إذ أنتم تطلبونها فى الرجعة .

الحديث ٢٠٠

ماروبناه عن ابن قولويه والشيخ وغيرهما عن الباقر عليه السلام فى زيارة
عاشوراء وفيها : ولعن الله امة أسرجت والجت وتهيات وتنقبت لقتالك .
والمراد بالنقاب لا يخلو من خفاء وهو يحتمل وجوها ، الأول : أنه لعل
النقاب كان متعارفاً بينهم عند الذهاب الى الحرب بل الى مطلق السفر حذراً من
الأعداء لئلا يعرفونهم ، الثانى : أن يكون ماخوذاً من النقاب الذى للمرأة
والمعنى اشتملت على آلات الحرب كاشتمال المرأة بنقابها فيكون النقاب هنا استعارة
الثالث أن يكون ماخوذاً من النقيبة وهو ثوب يشتمل به كالأزار ، الرابع : أن
يكون معنى تنقبت سارت فى نقوب الارض أى طرقها ، ومنه قوله تعالى (فنقبوا

في البلاد (١) أي طافوا وساروا في تقوبها أي طرقتها ، وفيها ايضاً : وأناخت
برحلك ، أي بركت ابلها في مسلكك .

الحديث ٢٠١

مارويناه بالأسانيد عن ثقة الاسلام في الكافي وابن قولويه في الكامل عن
محمد بن جعفر الرزاز الكوفي عن محمد بن عيسى بن عبيد عن ذكره عن ابي الحسن
في زيارة الامامين موسى والجواد عليهما السلام وفيها لكل منهما : السلام عليك
يا من بدا لله في شأنه . وعبارة الكامل لا تخلو من اغتشاش وتكرار ولعل السر
في التكرار اختلاف الأسانيد ، والصدوق في الفقيه روى هذه الزيارة باسقاط
هذه الفقرة ، وقد تقدم الكلام في البدا مستقصى مشروحاً ، والبدا في
الكاظم عليه السلام يمكن ان يكون اشارة الى البدا الواقع في اخيه اسماعيل « ع »
فان البدا في اسماعيل يستلزم البدا فيه ويكون المعنى ان الامامة لما كان الشايخ بين
الناس كونها في اكبر الاولاد بعد وفاة الأب وكان اسماعيل اكبر اولاده وكان جميع
الاصحاب او اكثرهم يظنون انه الامام فلما مات ظهر لهم خلافه فاطلق البدا عليه
باعتبار ظهوره عند الناس لا بالنسبة الى الله تعالى ، ويمكن ان يكون البدا فيه
اشارة الى كتابة امامته في لوح المحو والاثبات ثم محوها واثبات امامة الكاظم
لمصلحة لا نعلمها ، ويمكن أن يكون البدا فيه اشارة الى ما ورد في بعض الأخبار
أنه عليه السلام كان قرر له انه القايم بالسيف ثم بدا لله فيه باحد المعاني المتقدمة
للبدا ، وأما البداء في الجواد عليه السلام فيمكن أن يكون بالمعنى الثالث ويمكن
أن يكون أنه عليه السلام لما تولد بعد ياس الناس منه فكانما بدا لله فيه ، وفي بعض
النسخ : يا من بدأ الله في شأنه ، بالهمزة أي أراد الله امامته أو بدء بها خلقه ،
وفي بعضها : يا من بدا لله في شأنه من الارادة ، وحينئذ فلا اشكال ، ثم قال
الصدوق في الفقيه بعد ايراد هذه الزيارة : ثم صل في القبة التي فيها محمد بن علي

أربع ركعات بتسليمتين عند رأسه ، ركعتين لزيارة موسى وركعتين لزيارة محمد ابن علي ولا تصل عند رأس موسى عليه السلام فإنه مقابل قبور قریش ولا يجوز اتخاذها قبلة ؛ انتهى ، ولا يخلو من غرابة إن كان فتوى ، وان كان رواية كما هو الظاهر فالاولى توجيهه بأن التعليل للتقية لأن العلة عندنا في النهي عن الصلاة عند رأس الكاظم عليه السلام هو التقدم على الامام المنهي عنه في الاخبار ولما كان عند العامة ذلك غير مضر عله عليه السلام بما يوافق رأيهم من استلزام اتخاذ الغير قبلة المنهي عنه ، والله العالم .

الحديث ٢٠٢

ما رواه في الكامل ايضا عن بعضهم في زيارة العسكريين عليها السلام وفيها ايضا : السلام عليكما يا من بدأ الله في شأنكما ؛ وفي بعض النسخ : يا من بدأ الله في شأنكما ، ورواها الصدوق في الفقيه باسقاط هذه الفقرة ايضا ، وكذا الشيخ المفيد في مزاره ؛ قال العلامة المجلسي رحمه الله : أما البداء في ابي محمد الحسن عليه السلام فقد مضى في باب النص عليه اخبار كثيرة بأن البداء قد وقع فيه وفي أخيه الذي كان اكبر منه ومات قبله كما كان في موسى عليه السلام واسماعيل ، وأما في أبيه عليه السلام فلم نر فيه شيئاً يدل على البداء فلعله وقع فيه ايضا شيء من هذا القبيل أو من القيام بالسيف أو غيرها ، أو نسب هذا البداء الى الأب ايضا لأن التنصيص على الامامة يتعلق به ، انتهى كلامه رحمه الله .

الحديث ٢٠٣

ما روينا عن جملة من علمائنا الاعلام وفضلائنا الكرام في زيارة صاحب العصر والزمان وبعضها من الناحية المقدسة ، وال فقرات التي تحتاج الى بيان منها هذه في أوصافه : وبدر التمام ، ونصرة الايام ، وصاحب الصمصام ، وفلاق الهام ، والبحر القمقام ، والسيد الهام ، وحجة الخصام ، وباب المقام ، ليوم

القيام ، والسلام على خواض الغمرات ، وتنجز به وعد المؤمنين حتى لا يُشرك بك شيئاً ، السلام عليك يابن الغطارفة الاكرمين ، والخضارمة الانجيين ، السلام عليك يابن طه والمحجمات ، ويس والذاريات ، والطور والعاديات ، ليت شعري أين استقرت بك النوى ، أم أي أرض تقلك أو ترى ، أبرضوى أنت أم ذي طوى ، ولا يسمع لك حسيس ولا نجوى ، ومن تقديره منايح العطاء بكم انفاذه مقروناً محتوماً ، فما من شيء منا الا وأنتم له السبب واليه السبيل ، خياره لوليكم نعمه وانتقامه من عدوكم سخطه ، السلام عليك يا صاحب المرأى والمسمع الذي بعين الله موائيقه ، وبيد الله عهوده ، وبقدرة الله سلطانه ، مجاهدتك في الله ذات مشية الله ، ومقارعتك في الله ذات انتقام الله ، وصبرك في الله ذو أنات الله ، وشركك الله ذو مزيد الله ، الله نور امامه وورائه ويمينه وشماله وفوقه وتحتة ، السلام عليك يا مخزوناً في قدرة الله ، نور سمعه وبصره ، والقضاء المثبت ما استأثرت به مشيتكم ، والممحوما لا استأثرت به سنتكم ، وبرائتي من أعدائكم أهل الحردة والجداول ثابتة لثاركم ، انا وليٌ وحيد والله إله الحق ، جعلني الله بذلك أمين ، من لي إلا أنت فيما دنت واعتصمت بك فيه ، تحرسني فيما تقربت به اليك مولاي أنت الجاه عند الله .

(بدر التمام) من اضافة الموصوف الى الصفة أي : بدر النور التمام

بيان

والتمام بكسر التاء أفصح من فتحها اذا لم يكن فيه نقص ، و (الصمصام) السيف القاطع الذي لا ينثني و (الهام) جمع الهامة وهي الرأس ، و (القمقام) بالفتح وقد يضم السيد والبحر والعدد الكثير و (الهمام) كغراب الملك العظيم الهمة و (السيد) الشجاع السخي (خواض الغمرات) أي : اقتحمها ودخلها مبادراً وغمرة الشيء شدته ومزدهجه ، ومن الناس جماعتهم أي : الدخال بين الجماعات الكثيرة للقتال من غير مبالاة أو في الشدايد وعزائم الامور ، وقوله (حتى لا يشرك بك شيئاً) الاولى قرائته على البناء للمجهول والجار والمجرور نائب عن الفاعل شيئاً مفعول مطلق أي : لا يشرك بك شيئاً من الاشرار ، وأما

قرائته بالبناء للفاعل وجعل الفاعل محذوفاً أي : لا يشرك بك احد شيئاً فغير جيد لأن حذف الفاعل غير جائز او نادر و (الظارفة) بالنون المعجمة والطاء المهملة جمع غطريف بالكسر وهو السيد الشريف و (الخصارمة) بالخاء والضاد المعجمتين جمع خضرم بكسر الخاء والراء ويراد منه في المقام السيد المحول والجواد المعطاء (ياين طه والمحركات) اي : صاحب هذه السورة والعالم بها او انها حيث نزلت في مدحه ومدح آباءه نسب اليها (بك النوى) اي : الدار والتحول من مكان الى آخر و (رضوى) كسكرى جبل بالمدينة يروى انه عليه السلام قد يكون هناك و (طوى) بالضم والكسر وقد ينون واد بالشام ، وذو طوى مثلث الطاء وقد ينون ايضاً موضع قرب مكة و (الحسيس) الصوت الخفي ، وقوله (ومن تقديره منايح العطا) المنايح جمع المنيحة وهي العطية وتطلق غالباً في منحة اللبن كالناقة او الشاة تعطيتها غيرك يحلبها ثم يردها فيكون المراد بها الفوائد الدنيوية لكونها عارية والتعميم اظهر ، وقوله منايح اما منصوب بمفعولية التقدير فيكون قوله : انفاذه مبتداً (ومن تقديره) خبره ، و « بكم » متعلق بانفاذه ؛ والمعنى : إن من جملة ما قدر الله تعالى في عطاياه ان جعل انفاذها محتوماً مقرونا بالحصول او بعضها ببعض ببركتكم وسببيتكم « فما من شيء الا وانتم سببه » وافراد ضمير انفاذه لرجوعه الى العطاء ، وإما أن يكون منايح مرفوعاً فيحتمل وجوهاً ، الأول : أن يكون منايح العطا مبتداً ، ومن تقديره خبره ، وقوله (بكم انفاذه) جملة مستأنفة ، فكان سائلاً سأل كيف قدره ؟ فقال : بكم انفاذه ، الثاني : أن يكون انفاذه بدل اشتمال لقوله منايح العطا ، والمعنى من تقديره انفاذ منايح العطاء بكم ، الثالث أن يكون قوله منايح العطا مبتداً ، وقوله بكم انفاذه خبره ، وتكون الجملة مع الظرف المتقدم جملة أي من تقديره هذا الحكم وهذه القضية (خياره لوليكم نعمه) أي كلما اختاره الله تعالى لوليكم من الراحة أو البلى والمصائب فهو نعمة له بخلاف المصائب التي ترد على أعدائكم فانها نقمة وانتقام وسخط (يا صاحب المرأى والمسمع) أي : الذي يرى الخلائق ويسمع كلامهم من غير أن يروه (بعين الله

وآتيقه (أي : وثاقته وحفاظته بعين الله أي بعلمه وحفاظته وحرصاته ، وقوله (ما استأثرت به مشيتكم) أي : اختارته ، يقال : استأثر بالشيء ، أي استبد به وخص به نفسه ؛ وفي بعض النسخ المصححة : والممحو ما استأثرت به مشيتكم بدون حرف النفي فالمعنى : أن قدركم في الواقع بلغ الى درجة يجري القضاء على وفق مشيتكم ، وجهل قدركم في الناس بحيث يحسون ويتركون ما جرت به سنتكم ، وقوله (مجاهدتك في الله ذات مشية الله) وكذا الفقرات التي بعدها كناية عن أنه عليه السلام كآبأه الطاهرين مظاهر صفات رب العالمين كما قرر في محله ، (نور سمعه وبصره) يمكن أن يقرأ بالرفع على المبتدا والخبر ، وأن يقرأ بصيغة الفعل والمفعول والضمير راجع الى الله تعالى (فيما دنت) أي : اعتقدت وجعلته ديني أو عبدت الله به (أنت الجاه) أي : ذو الجاه والقدر والمنزلة .

الحديث ٢٠٤

مارويناه بالاسانيد عن الشيخ في المصباح والسيد في الاقبال والمزار وغيرها عن الحسين بن روح في زيارة المشاهد كلها في رجب ومن فقراتها : وأوردنا مورد ثم غير محلثين عن ورد اناسئلكم وآملكم فيما اليكم التفويض ، وعليكم التعويض فبكم يجبر المهيب ، ما زداد الأرحام وما تغيض ، وعلى الله بكم مقسم في رجعتي بحوائجي وقضائها وامضائها ، وانجاحها وابعادها ، وبشئوني لديكم وصلاحها ، والسلام عليكم سلام مودع ولكم حوائجي مودع ؛ وأن يرجعني الى جناب ممرع وخفض عيش موسع ، ودعة ومهل وخير مصير ومحل في النعيم الأزل والعيش المقتبل ، ودوام الأكل وشرب الرحيق والسلسل ، وعل ونهل حتى العود الى حضرتكم (غير محلثين) : بالحاء المهملة وفتح اللام المشددة مهموزاً ، أي :

بيانه
مصدودين ممنوعين (عن ورد) : بالكسر وهو الماء الذي ترد عليه ؛ ومنه قوله صلى الله عليه وآله : يرد علي يوم القيامة رهط فيحلمون عن الحوض ؛ أي : يصعدون عنه ويمنعون عن وروده ، فيما اليكم التفويض هو غير

التفويض الذي اتفق على بطلانه من تفويض الخلق والرزق ، ويحمل على أحد المعاني الصحيحة وهو تفويض الحساب يوم القيامة اليهم ، أو تفويض الشفاعة أو نحوها وقد تقدم الكلام فيه في المجلد الاول مستقصى (بحجر المبيض) أي العظم المكسور (ومازدد الارحام وما تغيض) معطوف على قوله بحجر ، وما مصدرية أو موصولة والاول أقل تكلفاً ، وفي بعض النسخ : وعندكم ما تزداد ، وهو اظهر ثم المراد به اما ازدياد مدة الحمل أو عدد الاولاد أو دم الحيض أو الاعم من ذلك ، ومانغيض أي تنقص ، وابعادها كذا في اكثر النسخ ، بالباء الموحدة والحاء المهملة أي : اظهارها من برح الامر اذا ظهر ، ويقال : ابرحه ، أي أعجبه واكرمه وعظمه ، وفي بعض النسخ : ايزاحها ، بالياء المثناة التحتانية والزاء المعجمة والحاء المهملة ولا يظهر له معنى (وبشئوني لديكم) معطوف على قوله بحوائجي ، وقوله (وصلاحها) عطف تفسير له أي : رجعتي بصلاح شئوني المتعلقة بكم من محبتكم ومودتكم والقرب عندكم وطاعتكم ، وفي بعض النسخ : ولشئوني باللام فهو معطوف على قوله في رجعتي « وانكم حوائجي مودع » إما بحجر مودع عطف على مودع ، في سلام مودع ، او مرفوع ليكون مع الظرف جملة حالية « وسعيه اليكم غير منقطع » بنصب سعيه بالعطف على المرجع وبنصب الغير على الحالية أو برفعهما ليكون جملة حالية غن الضمير في المرجع « الى جناب » التيناء والرحل والناحية « ممرع » يقال : أمرع الوادي اذا صار ذا كلاء (وخفض عيش) الخفض : الدعة والراحة (موسع) يقال : أوسع ، اي صار ذا سعة وأوسع الله عليه أغناه و (الدعة) السعة في العيش والمحل : بالفتح وبالتحريك السكينة والرفق ، وبالتحريك التقدم في الخير ايضاً (وخير مصير) كأنه معطوف على قوله اليكم المرجع ، وعظفه على خير مرجع بعيد ، ويحتمل عظفه على الجمل السابقة بتمدير أي نسئل أو مثله ، ويحتمل جره بالعطف على الاجل ولا يخلو من بعد (والازل) بالتحريك التقدم ولعل المراد به هنا الدوام في الأبد مجازاً (المقتبل) يقال : اقتبل أمره ، أي استأنفه ، و (السلسل) كجعمنر الماء العذب أو البارد و (العلل) بالفتح الشربة الثانية أو

الشرب بعد الشرب تباعا و (والنهّل) بالتجريك أول الشرب ، وقوله (حتى العود) إما غاية للتسليم أول النعم المذكورة قبله في البرزخ ، أو لاسر مقدر بقرينة ما سبق أي أسأل الكون في تلك النعم حتى العود .

الحديث ٢٠٥

ما روينا عن العلامة المجلسي في البحار عن البرنطي قال : سألت الرضا عن قبر أمير المؤمنين عليه السلام فقال : ما سمعت من أشياخك ؟ فقلت له : حدثنا صفوان بن مهران عن جدك أنه دفن بنجف الكوفة ، ورواه بعض اصحابنا عن يونس بن ظبيان بمثل هذا ؛ فقال : سمعت منه يذكر أنه دفن في مسجدكم بالكوفة ، فقلت له : جعلت فداك أي شيء لمن صلى فيه من الفضل ؟ فقال : كان جعفر يقول : له من الفضل ثلاث مراراً هكذا وهكذا بيده عن يمينه وعن شماله وتجاهه .

قال رحمه الله : قوله عليه السلام سمعت منه أي من يونس بالواسطه **بيانه** وإنما لم يبين عليه السلام الجواب تقيّة ، قوله : ثلاث مرار أي أشار الى الجوانب الثلاثة مبيناً أن له من الفضل ما يملأ تلك الجوانب الى السماء تشبيهاً للمعقول بالمحسوس .

الحديث ٢٠٦

ما رويناه بالأسانيد عن الصدوق في الامالي باسناده عن الاصبغ بن نباتة قال قال أمير المؤمنين (ع) : سألت عثمان بن عفان رسول الله صلى الله عليه وآله فقال يا رسول الله ما تفسير أبجد ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وآله : تعلموا تفسير أبجد فان فيه الاعاجيب كلها وبل لعالم جهل تفسيره ، فقلت يا رسول الله ما تفسير أبجد ؟ فقال : أما الالف فالآء الله حرف من اسمائه ، وأما الباء فبهجة الله ؛ وأما الجيم فجنة الله وجلاله وجماله ، وأما الدال فدين الله ، وأما هوز فالهواء

هاء الهاوية فويل لمن هوى في النار ، وأما الواو فويل لأهل النار، وأما الزاء فزاوية في النار فتعود بالله مما في الزاوية يعني في زوايا جهنم ، وأما حطي فالحاء حطوط الخطايا عن المستغفرين في ليلة القدر وما نزل به جبرئيل مع الملائكة الى مطلع الفجر وأما الطاء فطوبى لهم وحسن مآب وهي شجرة غرسها الله عزوجل ونفع فيها من روحه ، وإن أغصانها ترى من وراء سور الجنة تنبت بالحلي والحلل متالفة على أفواهم ، وأما الياء فيد الله فوق خلقه (سبحانه وتعالى عما يشركون) وأما كمن فالكاف كلام الله لا تبديل لكلمات الله ولن تجد من دونه ملتحداً ، وأما اللام فاللام أهل الجنة بعضهم لبعض في الزيارة والتحية والسلام وتلاوم أهل النار فيما بينهم وأما الميم فلك الله تعالى الذي لا يزول ودوامه الذي لا يفنى ، وأما النون فنون والقلم وما يسطرون ، فالقلم قلم من نور وكتاب من نور في لوح محفوظ يشهده المقربون وكفى بالله شهيداً ، وأما سعنص فالصاع بصاع وفص بمص يعني الجزاء بالجزاء وكما تدين تدان إن الله لا يريد ظمناً للعباد ، وأما قرشت يعني قرشهم فحشرهم ونشرهم الى يوم القيامة ففرض بينهم بالحق وهم لا يظلمون .

الامر بتعلم تفسير اجدد وتوجه الويل على جاهله لا

عقبي وايضاح يخلو من خفاء وغرابة ، ويمكن توجيهه بأنه لما

كان تفسيره حسبما ذكره « ع » قد اشتمل على جملة من صفات الله ودينه وما أعد للناس من الثواب والعقاب وما شابه هذه الامور فانها مما وقع التكليف بمعرفتها في كل شريعة ولو اجمالاً ولا يعذر من جهلها اذا تيسرت له تلك المعرفة فتأمل ، ويمكن أن يستدل بهذا الحديث ونحوه على ثبوت الحقيقة الشرعية او الدينية فإن هذه المعاني مما لم تعهد لغة فتدبر ، ونحو ذلك ما روي في الامالي والتوحيد ايضاً عن ابي الجارود عن الباقر عليه السلام قال : لما ولد عيسى بن مريم كان ابن يوم كأنه ابن شهر ، فلما كان ابن سبعة أشهر اخذت والدته بيده وجاءت به الى الكتاب واقعدته بين يدي المؤدب فقال له المؤدب : قل بسم الله الرحمن الرحيم ، فقال عيسى بسم الله الرحمن الرحيم ، فقال له المؤدب : قل اجدد ، فرفع عيسى رأسه فقال وهل

تدري ما الجحد؟ فعلاه بالدرة ليضربه فقال يا مؤدب لا تضربني ان كنت تدري وإلا فأسألني حتى افسر لك ، فقال : فسر لي ، فقال عيسى عليه السلام : الالف آلاء الله ، والباء بهجة الله ، والجيم جمال الله ، والدال دين الله ، هوز ؛ الهاء هول جهنم ، والواو ويل لأهل النار ، والزاء زفير جهنم ، حطي حطت الخطايا عن المستغفرين ، لكن كلام الله لا تبديل لكلماته ، سغفص صاع بصاع ؛ والجزء بالجزء ، قرشت قرشهم فخرهم ؛ فقال المؤدب : أيتها المرأة خذي بيد ابنتك فقد علم ولا حاجة له الى المؤدب ، قال الفاضل المحقق الفريد الرضي القزويني في (لسان الخواص) ما ملخصه : إن تفسير كل حرف من حروفها بكونه اشارة الى كلمة تامة كما روي في تفسير بسم الله الرحمن الرحيم أن الباء بهاء الله ، والسين سناء الله ، والميم مجد الله ؛ مبني على ضرب من بيان المرام بنوع اختصار في الكلام اعتماداً على فهم المخاطب كما نقل عن الزجاج في تفسير المقطعات القرآنية ، ويؤيده ما روي عن ابن عباس في معنى قوله تعالى (ألم) انا الله أعلم وفي (آلر) انا الله أرى ، وهكذا ما روي عنه من أن (آلر) و (حم) و (ن) هي حروف الرحمن مفارقة ، وما روي عن غيره في معنى (يسن) ياسيد المرسلين ، وفي « المص » ألم نشرح لك صدرك ، ويوافق هذه الروايات ما روي عن بعضهم عليهم السلام في معنى « كهيعص » أن الكاف عبارة عن كربلا والهاء عن هلاك العترة والياء عن يزيد ظالم الحسين والعين عطشه والصاد عن صيره ، وأما ما وقع فيها من تفسير بعض آخر كحطي وقرشت بأن مجموع الكلمة اشارة الى كلام تام وعبارة عنه بنوع من المناسبة فبني ايضا على ضرب آخر من الايجاز والاختصار ونظيره ما ذهب اليه قوم في الفاظ المقطعات من أنها أسامي السور إذا لوحظ معه ما يلوح مما تقطن به في بيان اختصاص كل سورة بما بدأت به حتى لم يكن « الم » في موضع « الر » ولا « حم » في موضع « طس » قال وذلك أن كل سورة بدأت بحرف منها فإن أكثر كلماتها وحروفها مماثلة له محقق لكل سورة منها أن لا يناسبها غير الوارد فيها فلو وضع « ق » في موضع نون لم يمكن لعدم التناسب الواجب مراعاته

في كلام الله ، وسورة « ق » بدأت به لما تكرر فيها من الكلمات بلفظ القاف من ذكر القرآن والخلق وتكرير القول ومراجعة مراراً والقرب من بني آدم ويليقي الملكين وقول العتيد والرقيب والسابق واللقاء في جهنم والتقديم بالوعيد وذكر المتقين والقلب والقرون والتنقيب في البلاد وتشقق الارض وحقوق الوعيد وغير ذلك ، وقد تكرر في سورة من الكلم الواقع فيها الراء مائة كلمة أو أكثر واشتملت سورة « ص » على خصوصيات متعددة فالها خصوصية النبي صلى الله عليه وآله مع الكفار وقولهم اجعل الآلهة إلهاً واحداً ، ثم اختصاص الخصمين عند داود ثم تخصم أهل النار ، ثم اختصاص الملائكة الأعلی ، ثم تخصم ابليس في شأن آدم عليه السلام ، ثم في شأن بنيه واغوائهم ، انتهى . ولا يخفى أن شيئاً من هذين الضربين لا ينافي لقصد معنى آخر ايضاً من نفس الكلمة كما ترى في كلمة بسم الله الرحمان الرحيم ؛ وكما عرفت في كلمات الجحد ، وكما يحتمل في الفاظ المقطعات القرآنية على ما سيجيء بل تصوير ابلغ والطف ولا يستبعد من رعاية أمثال هذه النكات الخفية المحتجبة عن أكثر الاذهان في بعض أنحاء التخاطب من له إلف بأنواع خطاب الله لخواصه من الأنبياء وخطاب الأنبياء لخواصهم من الأئمة فإن كلاهما مشحون بما يستغربه العوام من أهل اللغة لعدم استعدادهم لفهمه ، على أن قوماً اعتقدوا في المناظر المقطعات القرآنية أن لها مدلولات كانت في زمن النزول متداولة بين فصحاء العرب وأنه لولا ذلك لأنكروه على النبي صلى الله عليه وآله بل تلى عليهم « حم » و « ص » وغيرهما فلم ينكروا ذلك بل صرحوا بالتسليم له صلى الله عليه وآله في البلاغة والفصاحة وهذا الاحتمال وإن كان لا يخلو عن بعد يجري نظيره فيما نحن فيه فإنه لا يمتنع أن يكون وضع الجحد في زمان كان فيه ارادة هذه المعاني من هذه الكلمات متعارفاً مع انها موضوعة لمعاني أخر ايضاً أو أن المقصود الأصلي منها أمور أخر شائعة ولا سيما بين خواصهم خصوصاً على احتمال أن تكون هذه الكلمات في جملة خطاب الله تعالى لبعض انبيائه لا من موضوعات البشر فإن كونها مشتملة على الاعاجيب كما في روايه الاصبغ مؤيد لهذا الاحتمال

ثم إن هذين الخبرين مما يدلان على قدم وضعها ، ويدل على ذلك ايضا ما فرعوا عليه في قديم الايام من حساب الجمل ومن لطايف الاتفاقات المساعدة لهذا المطلب أن جميع حروف الهجاء المجموعة فيه ثمانية وعشرون حرفا فجعلوا سبعة وعشرين منها لأصول مراتب الاعداد من الآحاد والعشرات والمئات وواحد للألف فلم يحتاجوا معها الى ضم شيء آخر اليها أصلاً فضلاً عن تكراره كما احتيج في أرقام حساب أهل الهند الى ضم علامة صفر في عشراتهم وصفرين في مآتهم وثلاثة في آحاد الألف ، وهكذا فيحصل المقصود في جميع المراتب من نفس هذه الحروف بالافراد والتركيب والتقديم والتأخير كما هو المقرر المشهور في حساب أهل النجوم في بلادنا ، والدليل على اعتبار هذا الحساب من قديم الأيام ما نقله المفسرون عن بعض في تفسير المقطعات القرآنية أن كل حرف منها يدل على مدة قوم وآجال آخرين حتى نقلوا عن اليهود أنهم بعد سماع مفتتح سورة البقرة توهموا أنه اشارة الى مدة بقاء شريعة محمد صلى الله عليه وآله احدى وسبعين سنة عدد مجموع الالف واللام والميم فلما قرأ عليهم سائر الفوايح ارتفعت الشبهة عنهم ، ويدل على ذلك ما روي عن ابي القاسم ابن روح وقد سُئل عن معنى قول العباس للنبي (ص) إن عمك أبا طالب قد أسلم بحساب الجمل وعقد بيده ثلاثاً وستين فقال عنى بذلك آله احد جواد ، وتفسير ذلك ان الالف واحد واللام ثلاثون والهاء خمسة والالف واحد والحاء ثمانية والذال اربعة والجيم ثلاثة والواو ستة والالف واحد والذال اربعة فذلك ثلاثة وستون ومعنى الحديث حينئذ ان قوله (وعقد بيده) عطف تفسير لقوله قد اسلم بحساب الجمل ، والمراد أن ابا طالب اخبر عن اسلامه باشارة حسائية يفهم أهل الخبرة منها أنه اقرت بأسماء اسمائه وصفاته التي يمكن أن يرجع اليها البواقي وقد تقدم شرح الحديث مفصلاً ، ثم قال : وقد تصرف المتأخرون فيه أي في حساب الجمل تصرفات لطيفة منها التعبير عن الحروف بإيراد لفظ يدل بنفسه أو باعتبار معناه اللغوي او الاصطلاحي بنوع من انواع الدلالات على عددها باعتبار هذا الحساب كما جرت العادة في المعميات أن يعبر مثلاً عن اللام

بالشهر باعتبار موافقة عددها بهذا الحساب لأيامه وعن غين « ضطفغ » بالعندليب باعتبار أن اسمه بالفارسية هزار وبالعكس ، ومن هذا القبيل ما قيل غفلة عن أمثال هذه الاصطلاحات في معنى « طه » أنه يجوز أن يكون المراد به يا بدر خطابا للنبي صلى الله عليه وآله باعتبار أن عدد مجموع الطاء والهاء أربعة عشر عدد ما يصير به الهلال بدرأ من الشهر ومنها ضبط التواريخ على وجه يمكن فيه رعاية أمور مناسبة تلتذ بها الاسماع وتلشط لها القلوب ويسهل به الضبط والحفظ كما هو المعمول في هذه الأزمان ، ومنها تخصيص الحساب المشهور باسم الزبر واستخراج نوع آخر منه مسمى بالبينات وتوضيحه ان كلاً من الالف والباء والجيم مثلا اذا اعتبرت اسمائها لاعتبارين الاول اعتبار اقل الاسماء المطابق للمسميات فيكون بهذا الاعتبار عدد الالف واحد والباء اثنين والجيم ثلاثة وهكذا الثاني اعتبار تمامة الاسماء فيكون بهذا الاعتبار عدد الالف مائة وعشر عدد مجموع مسمى اللام والفاء وعدد الباء واحدا عدد مسمى الالف وعدد الجيم خمسين عدد الباء والميم ويسمى الاول بالزبر والثاني بالبينات فبعض الحروف تكون زبره اكثر من بيناته في الحساب لكل من حروف (قرشت) وبعضها بالعكس لكل من حروف (كلين) وبعضها متساوي الزبر والبينات كما اتفق في خصوص سين (سعقص) ويتفرع على هذين الاعتبارين لطايف كثيرة بتفطن لها الاذكياء ، منها مطابقة عدد بينات لفظ محمد لعدد زبر لفظ اسلام وعدد بينات لفظ علي لعدد زبر لفظ ايمان وربما اعتبر جمع الاعتبارين معاً في الحساب فيكون عدد الالف مثلاً بهذا الاعتبار مائة واحد عشر فيقال لهذا العدد للالف عدد الملفوظية لها ولما سبق لها باسم حساب الزبر عدد المكتوب لها ، ويعتبر هذا ايضا كثيراً في المسميات وقوم من المتصوفة بناء على ما تخيلوا من أن مراتب الاعداد منطبقة على مراتب العوالم وأنها مرآة لحقايق الأشياء حتى لو وفق احد للاطلاع على جميع خواصها وأحوالها انكشفت لديه أحوال الموجودات حتى الحوادث الماضية والآتية كأنهم اعتقدوا أن لأمثال ما نقل عن بعض المغاربة من هذا الباب مثل استنباطه من قوله تعالى : (اذا زلزلت الارض زلزالها) وقوع زلزلة عظيمة في سنة اثنين

وسبعمائة وكان الأمر كذلك اصلاً في نفس الأمر فصر فوا أعمارهم في تلك الخيالات
فاجروا أنواع الحساب المذكور في اسماء الله تعالى بل في سائر الأسماء والالفاظ
وأدعوا أن ذلك باب عظيم الفوائد في الاستنباطات فاخترعوا طرقاً في وضع تلك
الأسماء في الألواح بهذا الحساب ووضعوا قواعد عربية من التكسير الصغير والكبير
والمكسر وتقسيم الحروف على حسب الطبائع الى الناري والهوائي والمائي والأرضي
واسقاط بعض منها في الحساب واثبات اخر منها وغير ذلك مما لا طائل تحته ثم
ادعوا لمن يميل طبعه الى استماع تلك الامور طمعاً في الاحتيال الى كسب المراتب
أن لأمثال الألواح المتقسومة بالمربعات الموضوعه فيها هذه الاسماء على هذه الأصول
الموضوعه آثاراً غريبة وأحكاماً عجيبة يترتب بعضها على أصل وضعها فيها وبعضها
على وقتها في أمكنة مخصوصه وبعضها على تعويذها بربطها أو تعليقها على وضع عضو
معين مرعية في جميعها الساعات الموافقة لخصوص المطالب باعتبار اوضاع البروج
والكواكب وانبثوا ايضاً لتكرار كل من هذه الأسماء بعنوان الذكر والورد
والمداومة على عدده المخصوص به المستنبط من تلك الأصول خصوصاً مع رعاية امور
اخر منها موافقة في الحساب لاسم الذكر المذكور فوايد عظيمة وخصايص جليلة
وطايفة اخرى من المحتالين أضافوا الى تلك الدعاوى اباطيل اخرى لا يكاد يخفى
بطلانها على جهال العوام ايضاً منها ادعائهم معرفة الغالب والمغلوب من شخصين
متعارضين بحساب اسمها وطرح عدد مخصوص من كل منهما مرة او مرات حتى
يبقى عدد اقل منه ثم النظر في جدول آخر اخترعوه لذلك والحكم بان اياً منهما هو
الغالب وغفلوا أو تغافلوا عن أن هذا الحكم بهذا الحساب مستلزم لدوام غالبية
خصوص أحد المسمين على الآخرين في جميع الاشخاص والاحوال والازمان مع انه
باطل بالتجربة بل بالضرورة ، واعجب من جميع ما ذكرناه جزم بعض هذه الطوائف
بنسبة بعض هذه الدعاوى تأييداً لصحته ورويحاً له وجلباً لقلوب قوم الى بعض
الائمة من أهل البيت مع أنه ليس في كتب خواص شيعةهم ومشايخ طريقتهم الذين
شانهم تتبع اخبارهم واقتفاء آثارهم شيء من ذلك ، انتهى كلامه رحمه الله .

الحديث ٢٠٧

ما رويناها بالأسانيد السالفة عن ثقة الاسلام في الكافي عن محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن ابن ابي عمير عن هشام بن سالم عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام قال سمعته يقول : كان الله ولا شيء غيره ، ولم يزل عالماً بما يكون ، فملمه به قبل كونه كعلمه به بعد كونه .

لا خلاف بين كافة المسلمين بل ساير المليين أن **تحقيق مرام** ما سوى الله تعالى حادث وأن لوجوده ابتداء ، قال الفاضل الشهرستاني رحمه الله في (نهاية الاقدام) : مذهب اهل الحق من الملل كلها أن العالم محدث مخلوق له أول ، احده البارئ تعالى وابدعه بعد أن لم يكن كان الله ولم يكن معه شيء ووفقههم على ذلك جماعة من اساطين الحكمة وقدماء الفلاسفة الى آخر كلامه ، وقال السيد الداماد في « القبسات » : القول بقدم العالم نوع شرك ، وقال في موضع آخر : إنه الحاد ، وبالجملة : فالمسئلة كادت أن تكون من ضروريات الدين ، وإنما الكلام في معنى الحدوث فالمشهور أن له معنيين الذاتي ، والزمان ، واثبت السيد الداماد رحمه الله في (القبسات) قسماً ثالثاً وهو الحدوث الدهري ، وقال : إنه هو محل النزاع بين الفلاسفة والحكماء ، وإن من قال منهم بحدوث العالم فانما أراد به الحدوث الدهري ، واثبت للوجودات وعائين آخرين سوى الزمان ، وهما الدهر والسرمد ، وقال : نسبة المتغير الى المتغير ظرفها الزمان ، ونسبة الثابت الى المتغير ظرفها الدهر ، ونسبة الثابت الى الثابت ظرفها السرمد ، ونقل على ذلك شواهد كثيرة من قول الشيخ الرئيس في (التعليقات) و (الشفا) والمحقق الطوسي رحمه الله وغيرهما وقال لا يتوهم في الدهر والسرمد امتداد والا لكان مقداراً للحركة ثم الزمان كعمول الدهر والسرمد كعمول السرمد ، وكيف كان فالذي يجب اعتقاده ودلت عليه الآيات القرآنية والنصوص المعصومية أن جميع ما سوى الحق تعالى ازمته وجوده في جانب الازل متناهية ،

ولوجوده ابتداء ، والازلية وعدم انتهاء الوجود مخصوص بالله تعالى ، سواء كان قبل الحوادث زمان موهوم كما عليه المتكلمون ، او دهر كما عليه السيد ومن وافقه وكيف كان فان كان الزمان عبارة عن مقدار حركة الفلك فلا معنى لكون الاشياء المخلوقة قبل الفلك والمبدئية قبل وجوده حادثة زمانية لحدوث الزمان بعدها ، فالحق مع السيد وإن منعنا كون الزمان مقدار حركة الفلك لعلمنا بديهية بأنه اذا لم يتحرك الفلك اصلاً يتوهم هذا الامتداد المسمى بالزمان أمكن القول بالحدوث الزماني في الجميع ، وعلى كل من القولين فالعالم بأسره مسبوق بالعدم الصريح والليس المطلق ثم إن للفلاسفة ومن هذا جنسهم من القائلين بقديم العالم شبهات .

« أولها » : وهي أقواها ، قالوا اذا لاحظنا الواجب تعالى في طرف وجميع ما عداه بحيث لا يشذ عنها شيء في طرف آخر فحينئذ إما أن يكون الواجب تعالى علة تامة لشيء ما ، أولاً ، وبعبارة اخرى جميع ما لا بد منه في وجود شيء ما ، سواء كان ذلك الشيء الارادة الزائدة أو غيرها ، إما ذاته تعالى أولاً ، وعلى الأول يكون ذلك الشيء معه دائماً في الازل ، لاستحالة تخلف المعلول عن العلة التامة وعلى الثاني يستحيل وجود شيء ما أبداً ، لاستحالة التغير في حقه تعالى ، وبعبارة اخرى أن يقال ذات الواجب تعالى إما أن تستجمع جميع شرائط التأثير في الازل أولاً ، وعلى الاول يلزم قدم الأثر بالضرورة ، لامتناع التخلف عن الموجب التام ، وعلى الثاني توقف وجود الأثر وهو العالم على شرط حادث ، وتنقل الكلام اليه حتى يلزم التسلسل ؛ وللتفصي عن هذه الشبهة التي هي أقوى شبهاتهم طرق ، ذهب الى كل منها جماعة الاول : ما اشتهر بين الكلاميين وحاصله أنا مختار أنه ليس في الازل مستجعماً لشرائط التأثير ؛ وقولهم توقف وجود الأثر على شرط حادث قلنا هو تمام قطعة من الزمان يتوقف عليها وجود العالم ، ويرتبط به الحادث بالقديم على نحو ما التزمه الفلاسفة في الحركة ، فانهم قالوا بقديم العالم لزعمهم لزوم توسط امر ذي جهتي استمرار وتجدد بين الحادث اليومي والقديم لئلا يلزم التخلف عن العلة التامة ، ونحن نقول إنه الزمان ولا يلزم القول بالتسلسل لكونه

أمرأ اعتبارياً انتزاعياً وادلة و حوده مدخوله ولا تقول بانزاعه من موجود ممكن حتى يلزم القدم ايضاً ، بل هو منتزع من بقائه تعالى فكما أنهم يصححون ربط الحادث بالقديم بالحركة والزمان كذلك نصححه ايضاً بالزمان ، وكون الزمان مقدار حركة الفلك ممنوع كما تقدم بل نعلم بديهته أنه اذا لم يتحرك الفلك يتوهم هذا الامتداد المسمى بالزمان ، والقول بأنه لعلة من بديهته الوهم لا يصحى اليه ، ثم إن الزمان وإن كان وهمياً فمعلوم أنه ليس وهمياً اختراعياً بل وهمي نفساً أمرى ، ومثل هذا الوهم يصح أن يكون منشأً للامور الموجودة في الخارج ، لا بأن يكون فاعلاً لها بل دخيلاً فيها على أنه لو كان وهمياً محضاً لم يترتب عليه حكم ولا يتحقق تخلف المعلول عن العلة إذ لم يتخلل زمان بين العلة وأول المعلولات اصلاً حتى يسئل عن الترجيح بين اجزائه فيلزم الترجيح بلا مرجح والابتداء المتوهم محض اختراع الوهم ، واعتراض بأن الزمان لو كان منتزعاً منه سبحانه لكان صفة له كما شأن ساير ما ينتزع منه تعالى ، كالعلم والارادة والقدرة والخلق وغير ذلك من المعاني المصدرية ، والثاني باطل لأنه تعالى لا يتصف بالزمان لأنه ليس بزمني ولا مكاني كما يدل عليه العقل والنقل كقول الصادق عليه السلام : إن الله لا يوصف بزمان ولا مكان ، بل هو خالقها ، وقول الكاظم عليه السلام : إن الله لم يزل بلا زمان ولا مكان ، وهو الآن كما كان ، وقوله : إن الله لا يوصف بمكان ولا يجري عليه الزمان ، واجيب أولاً بأننا لا نسلم أن كل ما ينتزع من شيء يجب أن يكون صفة له ، لان مناط كون الشيء صفة لشيء هو وجود العلاقة الناشئة بينهما ، وكون انتزاع شيء من شيء مطابقاً مستلزماً لوجود تلك العلاقة غير بين ولا مبين ومن تصدى له فعليه البيان ، وأما ثانياً فلانا لو سلمنا ذلك نقول ما ورد من النصوص من انه ليس بزمني ولا مكاني معناه أنه كما أنه لا يحيط به مكان حتى يكون ظرفاً له مشتملاً عليه كذلك لا يحيط به زمان حتى يتقدم عليه جزء من ذلك الزمان او متأخر عنه جزء آخر ، واما مقارنة الحق القديم للزمان وتحققه معه في نفس الامر من الازل الى الابد فلا شك في صحته ووقوعه ، وما ورد في النصوص

من توصيفه تعالى بالباقي والدايم والسرمدى والازلي والابدي مما يشهد بصدقه
 وبؤذنه بأن ما دل على نفي الزمان عنه المراد به نفي احاطة الزمان به تعالى .
 « الطريق الثاني » : مبني على عدم كونه تعالى زمانياً كما هو التحقيق لما
 تقدم من النصوص ولان الزمان حقيقة تجدد شيء وتقضي شيء وتصرفه ، وتجدد
 شيء وانقضاء شيء آخر محال على الله تعالى ؛ كما يدل عليه العقل والنقل ، وما
 ورد على خلاف ذلك ظاهراً كقوله تعالى (كلَّ يَوْمٍ هُوَ فِي شَأْنٍ (١) (خَلَقَ
 السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ (٢)) ونحو ذلك فمحمول على ضيق فهم العباد
 لان أكثر الخلق لا يفهمون التجرد من الزمان ؛ وتفاهمهم عامة بالزمان فان تصور
 التجرد عن الزمان صعب يحتاج الى تلطيف قريحة كما قال أمير المؤمنين في خطبة
 الوسيلة : إن قيل كان فعلى تأويل ازلية الوجود ، وان قيل لم يزل فعلى تأويل نفي
 العدم ، وحينئذ إذا تحقق ذلك تقدم من تحقيق الدهر والسرمد فنقول على تقدير
 الحديث لا نسلم لزوم التخلف عن العلة التامة وانما يتصور التخلف لو كانت العلة
 زمانية ووجدت العلة في زمان ولم يوجد المعلول معها في ذلك الزمان وهنا يمكن أن
 نقول أن كلاً من العلة والمعلول ليسا بزمانيين ، أما العلة فلما عرفت وأما المعلول
 فهو الصادر الاول وهو العقل على رأي الحكماء أو النور المحمدي أو غيرها ؛ وهناك
 لم يوجد زمان وزماني أصلاً ، ولا شيء الا الواحد القهار ، وبالجملة : فاذا كان
 كل من المعلول والعلة زمانيين وجب أن يجمعها آن أو زمان والا فلا ، ونظيره
 التخلف المكاني فانه لو كانا مكانيين يتصور الاجتماع والافتراق والمماسة واللامماسة ،
 وأما اذا لم يكن احدهما أو كلاهما مكانيين لم يتصور أمثال هذه الامور وكذا إنما
 يتصور الترجيح بلا مرجح اذا تحقق زمان وقع أمر في جزء منه دون جزء ؛
 وصدر المعلول من العلة مرة ولم يصدر مرة اخرى ، وقبل خلق العالم الزمان
 والزمانيات معدومة ، مطلقاً ونفي صرف لا يجري فيه أمثال هذه الاوهام الكاذبة
 المخترعة الناشئة من الألفة بالزمان والمكان .

« الطريق الثالث » : النقض بالحوادث اليومية فانا نقول : لو كان الواجب تعالى في طرف وجميع ما عداه بحيث لا يشذ شيء منها في طرف آخر فلما أن يكون ذاته تعالى وحدها علة تامة لشيء ما ، أو لا يكون ، وعلى الاول يلزم قدم شيء ما ، وعلى الثاني يلزم أن لا يوجد شيء أبدا ، ثم نأخذ الصادر الاول منه تعالى ؛ ونقول الواجب مع هذا الصادر إما أن يكون علة تامة لشيء ما ، مما عداها أو لا ويلزم قدم الصادر الثاني ، وهكذا في الصادر الثالث والرابع حتى ينتهي الى الحادث اليومي ، ولا يفهم توسط الزمان والحركة والاستعدادات ، قال المحقق الدواني في بحث اعادة المعدوم اذا اقتضى ذات الشيء في الازل وجوده فيما لا يزال يلزم كونه موجداً في الازل فيما لا يزال ، ويلزم اجتماع الزمان انتهى قيل : وتفصيل ذلك أنا اذا اخذنا من العلة الاولى ثم لاحظنا الاشياء على سبيل التيزل فلا بد من أن تنتهي نوبة اليجاد الى الزمان والحركة لانها من جملة الممكنات فلا بد من أن يكونا في سلسلة المعالولات ، ولاشك في أن كل مرتبة منها علة تامة للاحقة وقديمة عندهم فعلة الزمان والحركة اما أن تكون تامة مستقلة بلا مشاركة حادث أصلاً فيلزم انقطاعهما واجتماع أجزائهما وهو ظاهر ؛ وأما اذا لم تكن بل تكون علة لجزء ما منها ثم يكون ذلك الجزء معداً لجزء آخر وهكذا فلأن ذلك الجزء وإن كان قصيراً جداً فهو قابل للتقسمة الى اجزاء بعضها يتقدم ، وبعضها يتأخر فيلزم اجتماع اجزاء هذا الجزء ويلزم من اجتماع اجزاء هذا الجزء الذي يليه وهكذا وانت خبير بأن الاخذ من الحادث اليومي على سبيل التصاعد والقول بأن كل سابق معد للآحقه الى غير نهاية تدليس محض ، وتمسك بعضهم لدفع هذا الاشكال باثبات الحركة التوسطية ، والآن السيال لأنها ذاتا جهتين الاستمرار والتجدد ، فمن جهة الاستمرار صدرتا عن القديم ، ومن جهة التجدد صارتا واسطتين في صدور الحادث عن القديم ، وفيه أنه لو تم هذا لزم أن يكون امكان حدوث جميع اجزاء العالم بهذا الوجه فلا يلزم القدم الشخصي في شيء من اجزاء العالم وهو خلاف مذهبهم مع أن لنا أن ننقل الكلام الى جهة التجدد فان كانت

موجودة في الواقع فيعود الكلام السابق بعينه ، واذا لم تكن موجودة فلا يمكن أن تكون موجودة وواسطة .

« الطريق الرابع » : ما ذكره المحقق الدواني وهو اختيار أنه لم يكن جميع ما لا بد منه في وجوده متحققاً في الازل إذ من جملة تعلق الارادة بوجوده في الازل بل بوجوده فيما لا يزال من الاوقات الآتية لحكمة ومصحة ولا يرد أن التعلق في الازل بوجوده إما أن يكون متمماً للعلة أو لا ، وعلى الاول يلزم وجوده في الازل . لامتناع التخلف وعلى الثاني يحتاج المعلول الى آخر سوى هذا التعليق وهو خلاف المفروض على انا تنقل الكلام الى هذا الامر لأننا نقول القدرة لا تور على خلاف الارادة ، وقد تعلقت الارادة بوجوده في وقت معين فلا يوجد إلاقيه « الطريق الخامسة » : ما ذكره المحقق الطوسي (رحمه الله) في التجريد وهو أن التخلف عن العلة التامة إنما يستحيل اذا امكن وجود طرفين يمكن تحقق المعلول في كل منهما ومع ذلك خص وجود المعلول بالآخر منها من غير تفاوت في اجزاء العلة وشرايط ايجابها بالنسبة الى الوقتين ؛ وهنا ليس كذلك إذ الوقت من جملة اجزاء العالم فلا وقت قبل حدوث العالم حتى يسئل عن حدود ذلك الوقت وأنه لم يقع المعلول في تلك الحدود ووقع فيما وقع فيه ولعل هذا الطريق يرجع الى الطريق الثاني .

« الشبهة الثانية » : أن العالم ممكن لامكان وجوده في الازل إذ لو كان ممتنعاً في الازل وصار ممكناً لزم الانقلاب المحال ، واذا امكن وجوده في الأزل والباري تعالى قادر كامل في تأثيره جواد محض لا يفيض الا ما ينبغي لا لعوض ولا لغرض فما اوجد العالم الالجوده الذي هو مقتضى ذاته فوجب أن يوجد العالم أزلاً ، والجواب : أن يقال ما اردت بقولك والقادر تعالى كامل في تأثيره ، وإن أردت أنه لا نقص في ذاته وصفاته الكمالية كقدرته وعلمه وارادته وفي اقتضاه ذاته القديمة افاضة الخير والجلود فذلك مسلم ولا يلزم منه وجوب ايجاد الارض أزلاً لجواز توقف الايجاد على شرط يقتضيه العلم بالاصح وإن اردت به أن التفاعل في

الازل مستجمع لشرائط التأثير فهو ممنوع ، والمستند ما مر ، والحاصل : أن مقتضى كونه كاملاً جواداً في ذلك أنه لا ينفك عن ذاته افادة ما ينبغي الذي هو عبارة عما هو الاصلح بالنظام بحسب علمه القديم ، والاصح إنما هو وجود العالم فيما لا يزال ، واجيب ايضا بأن هذه الشبهة مبنية على التزام ازالة الامكان لامكان الازلية وهو ممنوع فان معنى الاول استمرار امكان الشيء وجواز وجوده ، ومعنى الثاني جواز أن يوجد الشيء وجوداً استمراره أزلاً وأبدأً وظاهر أن استلزام الاول للثاني ليس مما يطلب له دليل .

« الشبهة الثالثة » : أنه لا يجوز أن يكون فعله تعالى معدوماً ثم يوجد ، إذ العدم الصريح لا يتميز فيه حتى يكون امسك الفاعل عن ايجاده في بعض أحواله أولى من ايجاده في بعض حتى يكون الصدور من الفاعل أولى في بعض الاحوال من صدوره في بعض ، بل لو كان صدوره واجباً لكان في جميع الاحوال أولاً صدوره كان في جميع الاحوال ، فيلزم إما قدم الفعل أو عدمه بالمرّة ، وهذا في الحقيقة رد على من قال انما حدث في الوقت لأنه كان أصلح لوجوده ، أو كان ممكناً فيه وتقييد العدم بالصريح احتراز من العدم الحادث المسبوق بالمادة ، واجيب : بأنه لا شك أن جميع المعلومات قديمها وحديثها معدوم مطلق في هذه المرتبة ، وكيف يتعلق الجعل بالقديم ولم يتعلق بالحوادث الا بعد مدة غير متناهية ، فالحق أن التميز العالمي في علمه تعالى كاف في الجميع ، وإن كانت في الخارج معدومة صرفة فهو سبحانه يعلم ما في ذات الجميع ممكناً وممتنعاً مطلقاً ، أو على بعض أنحاء الوجود ، واراد ما اراد منها على الوجه الذي تقتضيه الحكمة والمصلحة ، وتؤثر القدرة على وفق الارادة فيوجد العالم على النظام الذي وجد بلا تغير في ذاته وصنماته الذاتية ، وإنما التغير والتفاوت فيما عداه بالامكان والامتناع والتقدم والتأخر والصغر والكبر الى غير ذلك من التفاوت ، ولا يمكن للعقول ادراك كنهه تأثيراته وايجاداته تعالى شأنه ، كما يستفاد من الآثار والابخار وقد ظهر الفرق بين ازالة الامكان وامكان الازلية فتدبر .

« الشبهة الرابعة » : أن الزمان لو كان حادثاً لكان معدوماً قبل وجوده قبليّةً أنفكاكية لا يجامعها بحسبها القبل والبعث في الوقوع ، وهذه القبليّة معروضها بالذات اجزاء الزمان ، بمضها بالنسبة الى بعض ولا يوصف بها ما عدا الزمان ، فإذاً يلزم وجود الزمان على تقدير عدمه ، وهذا خلف ، ويمكن بمثل هذا البيان اثبات امتناع العدم اللاحق على الزمان فثبتت سرمديته ، واجيب : بأننا لا نسلم أن العدم الصرف الذي صورناه قبل العالم يمكن أن يتصف بشيء كيف وهو نفي صرف ، ولا شيء محض في الواقع ، نعم بعدم وجود العالم وتحقيق الموجودات ربما يمكن سريان بعض هذه الاحكام الى العدم ، ولو سلم فلا نسلم أن منشأ استحالة اجتماعه مع الوجود اللاحق هو اتصافه بالسبق ، بل يجوز أن يكون لأنها متقابلان بالاجاب والسلب ؛ ولأجل هذا التقابل لا يجتمعان ، ولو سلم فلا نسلم أن مثل هذا السبق لا يعرض الا للزمان ، ودون اثباته خرط القتاد ، وغاية ما يلزم من دليلهم على تقدير تسليمه أن هذا النوع من السبق يعرض للزمان بالذات ، وأما اثبات أنه لا يعرض لغير الزمان الا بواسطة فلا سبيل لهم اليه ، والمشهور بين المتكلمين في جواب هذا الدليل اثبات قسم آخر للسبق سموه بالسبق بالذات ، قال المحقق الطوسي رحمه الله في (قواعد العقائد) : التقدم يكون بالذات كتقدم الموجد على ما يوجد ، أو بالطبع كتقدم الواحد على الاثنين ، أو بالزمان كتقدم الماضي على الحاضر ، أو بالشرف كتقدم المعلم على المتعلم ، أو بالوضع كتقدم الاقرب الى مبدئه على الأبعد ، والمتكلمون يزيدون على ذلك المتقدم بالرتبة كتقدم أمس على اليوم ، وقال الرازي : أنا نثبت نوعاً آخر من التقدم وراء هذه الاقسام الخمسة ، والدليل عليه اننا بيديها العقل نعلم أن أمس متقدم على اليوم ، وليس متقدماً بالعلية ولا بالذات ولا بالشرف ولا بالمكان ، ولا يمكن أن يكون متقدماً بالزمان والا لزم أن يكون ذلك الزمان حاصلًا في زمان آخر ثم الكلام في الزمان الثاني كما في الاول فيفرض الى تحصيل أزمنة لا نهاية لها دفعة واحدة ، ويكون كل منهما ظرفاً للآخر وذلك محال فهو تقدم خارج عن هذه الاقسام

فنقول : تقدم عدم العالم على وجوده ، وتقدم وجود الله على وجود العالم يكون على هذا الوجه ويزول الاشكال .

قد اختلف الناس في أول المخلوقات ، والأخبار ايضا مختلفة ،

تمثيل فالحكام على أن أول المخلوقات العقل الأول ؛ ثم خلق العقل الأول

العقل الثاني ، والفلك الاول وهكذا الى أن انتهى الى العقل العاشر ، فهو خلق الفلك التاسع ، وهيولى العناصر ، وقال جماعة منهم إن تلك العقول وسائط لايجادها ولا مؤثر في الوجود الا الله ؛ ولم يتم لهم دليل على ذلك حتى قال المحقق الطوسي في (التجريد) : أما العقل فلم يثبت دليل على امتناعه ، وادلة وجوده مدخولة ،

واستدل الحكماء على وجود العقل بأن المصادر الأول عن الباري تعالى يجب أن يكون واحداً مستقلاً بالتأثير والوجود الممكن منحصر في الجواهر الخمسة والعرض فالجسم منها ليس بواحد لتركيبه من الهيولى والصورة ، والهيولى ليست بموثر

لأنها قابلة لا فاعلة ، والصورة غير مستقلة بالتأثير ، لتوقف تشخصها الموقوف عليه تأثيرها على الهيولى ، والنفس ايضا كذلك لتوقف تأثيرها على الآلات الجسمانية والعرض غير مستقل بالوجود ، وأجيب : بأن مبنى هذا الدليل على أن الواحد

لا يصدر منه أمران ، ونحن نمنع أولاً وحدة المؤثر من جميع الجهات ، إذ هو مختار بتعدد ارادته وتعلقاتها فتكون هناك حيثيات متعددة ، ولو سلم فلا نسلم امتناع صدور اكثر من واحد عنه ، وقد حكى أنه طلب بهمينار من ابن سينا

دليلاً على امتناع ذلك فكتب اليه : انه لو كان الواحد الحقيقي مصدراً لأمرين للزم اجتماع التقيضين لأنه لو كان مصدراً لزيد ولعمرو كان مصدراً لزيد ولما هو ليس زيداً ، واجيب : أن تقيض صدور زيد لا صدور زيد لا صدور لا زيد

قال الامام الرازي عند وقوفه على استدلال الرئيس : العجب ممن أفنى عمره في المنطق ليعصمه عن الغلط كيف يهمله في هذا المطلب الأعلى في غلط تضحك منه التكلبي والسبباني ، انتهى ، على أنه لو لم يصدر منه الا واحد لم يصدر عن المعلول

الأول الا الثاني ؛ وعنه الا الثالث ، وعنه الا الرابع ، وهكذا فتكون الممكنات

سلسلة واحدة ، وكل معلول لما فوقه علة لما تحته ، وذلك مما تبطله البديهة ،
 واستدل بعضهم على امتناع العقل بأنه لو كان موجوداً لشارك الواجب في التجرد
 وأدى الى تركيب الواجب من المشترك والمميز ، فيبطل لبطلان المترتب عليه ؛
 واجيب : بأن المشترك عارض وليس من المعاني الوجودية ايضاً إذ هو سلب صرف
 فلا يلزم التركيب ، وبالجملة : فالدليل على وجوده وامتناعه غير قائم ، نعم روي
 من طرق العامة اول ما خلق الله العقل ، وروى الكليني وغيره عن الصادق قال : إن
 الله خلق العقل وهو أول خلق من الروحانيين وهو يدل على تقدمه على خلق
 الروحانيين ، والأولى أن يراد به نفس الرسول صلى الله عليه وآله ونوره كما ورد
 في الأخبار الكثيرة ، وذهب جماعة الى أن أول المخلوقات الماء ، ويدل عليه جملة
 من الأخبار ، وقيل : أولها الهواء كما ذكره القمي في تفسيره ، وقيل : أولها النار
 وقيل : أولها القلم ، ويمكن حمل البعض على الأولية الاضافية .

« فائدة » : قال السيد الداماد في أول (الجذوات) :

عينان عينان لم يكتبها قلم في كل عين من العينين عينان
 نونان نونان لم يكتبها رقم في كل نون من النونين نونان

قال بعض الفضلاء في تفسيرها : عينان عينان هما عين الابداع وعين الاختراع
 عينان ينبوعان لم يكتبها قلم أي : عقل من العقول الفعالة والجواهر القدسية لأنه
 مع قدسيته وفعليته وملكوته عينان ينبوعان في ساهرة الامكان الذاتي وبلقعة
 اللبس والبطلان في جوهر ذاته وسنخ حقيقته ، فلا يكون في منته وقدرته اعطاء
 الوجود الابداعي وافاضته ، ولا الوجود الاختراعي وافادته ، بل إن ذلك امر
 استأثر به القيوم الواجب بالذات لأنه عين الحقيقة وينبوع الوجود في كل عين
 من العينين عينان ، إما في عين الابداع فعينا عالم العقل وعالم النفس وهما عينان
 خارتان تجريان على ينابيع انوار مختلفة ، ينبع من كل منهما الأشعة والأشراقات
 وجداول التدبير والرشحات ، وأما في عين الاختراع فعينان اخريان هما عالم المواد
 وعالم الصور ، وهما اقليما بساط عالم الشهود والملك اللذان هما ينبوعان ينبع من كلي

منها بتبايع أنواع مختلفة منها يذوبع ذوات كثيرة ، وهويات عديدة ، وهو اقليم الطبيعة ، نونان حرفيتان عقلي وهما نون التكوين ونون التدوين وهما نونان حوتان سباحان في بحر الافاضة وبحر الایجاد ولم يكتبها كتبة صنعة وایجاد ، وفي بعض النسخ : لم يكنفهما ، أي لم ينلها رقم الایجاد ، والصنع من المفارق الصرف فضلا بل إنه من صنع الواجب الحق تعالى وصنع مجده ، في كل نون من النونين ، أي نون التكوين ونون التدوين ، نونان : إما في نون التكوين فنونان احدها الامكان الذاتي والاخرى الامكان الاستعدادي ، وأما في نون التدوين فنونان احدها أحكام معالم الدين وثانيهما علوم حقايق الكون ، انتهى .

الحديث ٢٠٨

ماروي مرسلًا عن النبي صلى الله عليه وآله إنه قال : لو أنكم أدلتم بجبل الى الأرض السفلى لهبط على الله .

هذا الحديث من مبتدعات الفرقة المبتدعة الضالة المضلة **توضيح** المتصوفة من العامة العمياء وليس له في أخبار أصحابنا وكتبهم المعتبرة عين ولا اثر ، ومن ذكره من بعض متأخري متأخري اصحابنا فانما اقتفى أثرهم وجرى على طريقتهم ، وهذا الحديث هو الذي به يصولون وعليه يعولون ، واليه يستندون في اثبات ما زعموه من وحدة الوجود أو الموجود ، وتحقيق هذا المقام وتوضيح هذا المرام ما أفاده بعض الاعلام وهو أن في الوجود ثلاثة مذاهب الأول ما ذهب اليه الحكماء المتألهة من الاشراقين وهو أن للفظ الوجود استعمالين أحدهما انتزاعي عقلي يعبر عنه بالكون والثبوت والوجود الظلي والوجود المثالي وهو المعنى المصدري ، وثانيهما حقيقي خارجي يعبر عنه عندهم بالوجود الحقيقي وحقيقة الوجود والوجود الأصلي وعند المتكلمين بالهوية وعند فيثاغورس بالوحدة وعند ساير الحكماء بالنور الحقيقي فالوجود الحقيقي والهوية والوحدة والنور عندهم الفاظ مترادفة تطلق على معنى واحد ، ويفهم من ذلك أن للوجود ثلاثة معان كما

صرحوا به ايضاً ، الاول الثابت المحقق الكائن أي المشتق من المعنى الانزاعي المصدرى ، والثاني الوجود الذي هو بذاته موجود وهو الذي عين حقيقة الوجود والثالث المشتق الجملي من الوجود الحقيقي ومعناه المنسوب الى الوجود الحقيقي نسبة اتحاديه كانت أو ارتباطية والاول والثالث شاملان للواجب والممكن معاً ، والثاني مختص بالواجب فقط ، الثاني ما ذهب اليه المتكلمون وهو أن لا معنى للوجود إلا المفهوم الانزاعي الذي ينزعه العقل من الموجودات ، وهو المعنى الاول من المعنيين الاولين ، والفرق بين الواجب والممكن في هذا الوجود أن الواجب تعالى ينزح منه هذا الوجود بذاته من غير ملاحظة الغير ، والممكن ينزح منه باعتبار صدوره عن الواجب ، الثالث ما ذهب اليه الصوفية وهو أن الوجود أصل في جميع الاشياء والماهيات شئون وعوارض واعتبارات له ، وهذا هو المشهور بوحدة الموجود كما أن الاول بوحدة الوجود ، واعترفوا بأنه لا يمكن اقامة دليل على ذلك ولا يتمكن من الاتيان ببرهان على ما هنالك ، وأن فهم هذا المرام فوق ادراك العقول والافهام بل استندوا في ذلك الى المكاشفات والمشاهدات الحاصلة من الرياضات والمجاهدات ، زعموا منهم أن ادعاء ذلك كاف في هذا المطلب العظيم والأمر الجسيم ، ولما كان الكشف المذكور لا حقيقة له ولا برهان عليه اختلفت كلماتهم واضطربت عباراتهم وتشقت مذاهبهم وآراؤهم في ذلك بحيث لا يمكن نظمها في سلك واحد ، فمنهم من بنى ذلك على أن للوجود تنزلاً وترقياً وأن الوجود الحقيقي الذي هو عين ذاته تعالى اذا تنزل مرتبة يصير عقلاً أولاً ومرتبته يصير عقلاً ثانياً ، وهكذا الى أن يصير عقلاً ثالثاً وهكذا الى أن يصير في آخر مراتبه جماداً أو صوفياً ، وهو آخر مراتب التنزل ثم يأخذ في الترتي فيصير نباتاً ثم حيواناً ثم انساناً ثم نفساً فلكية ثم عقلاً ثم وجوداً محضاً ، فالوجود الحقيقي في جميع المراتب هو ذات الوجود وأما الهيئة العقلية والنفسية وما عداها فهي عوارض واعتبارات يرضها باعتبار التنزلات وهم أشبه شيء في هذا بالتناسخية ، ومنهم من قال : إن الموجودات حقيقة ليس الا شيئاً واحداً هو ذات الوجود وأما التعدد والتكثرفاهم

اعتباري لا على سبيل التزل في أصل الذات كما قال الاولون ، بل الذات الواحد
هر عين تلك التعددات في الواقع الا أن العقل يغلط فيزعم أنها غيره ، ويمثلون
لذلك اخزام الله بالبحر والموج فكما أن الامواج ليست على كثرتها الا البحر إلا
أن الحس الغالط يزعم أنها غيره فكذا حال الموجودات الظاهرية مع الوجود الحقيقي
كما يستفاد ذلك من بعض أشعار المولوي في (المثنوي) ، وقد سئل عبد الرزاق
الكاشاني عن الحلول والاتحاد فقال هما بطلان (ليس في الدار غيره ديار) ونقل عن
الجنيد أنه قال : ما في جبتي غير الله ، ومنهم من قال : إن التعدد حقيقي وليس
اعتباريا إلا أن الوجود الحقيقي في الخارج عين تلك التعددات متحدها والمغايرة
ليست الا في العقل فنسبة الوجود الحقيقي الى الموجودات كنسبة الكلبي الطبيعي
الى أفرادها على مذاقهم ، كما حكى ذلك عن عبد الله البلالي في رسالته التي موضوعها
حديث (من عرف نفسه فقد عرف ربه) وحمل معنى الحديث على أن العارف إذا
عرف حقيقة نفسه عرف أنها ليست الا ربه ، وكذا اذا عرف جميع الحقائق
بحقايقها عرف أنها ليست الا هو وقد شرحنا معنى الحديث في المجلد الاول من
هذا الكتاب ، وقال ابن العربي عامله الله بعدله في خطبة الفتوحات : سبحانه من
خلق الاشياء وهو عينها ، وهذا المعنى غير الحلول والاتحاد ، فان هؤلاء صرحوا
بأنه تعالى فرد واحد في الازل وهو الآن كما كان ، والحلول والاتحاد عبارة عن
صيرورة العارف بعد الوصول الى مرتبة كمال التجرد بكثرة الرياضة والمجاهدة محلاً
للذات المقدسة المنزهة أو متحداً معه تعالى الله عما يقوله هؤلاء علواً كبيراً ، وبالجملة
فالحلول والاتحاد يعتبر فيها التغاير أولاً وهاهنا يدعون الوحدة كما قال الشبستري :

حلول واتحاد أينجا محال است كه دروحدت روئي عين ضلال است

ومنهم من يقول إن الوجود الحقيقي أمر واحد والمتعددات ليست تزلت
له ولا هو عينها في الخارج ، بل هي مظاهر له لا يمكن ظهوره عند البصائر
والابصار الا في تلك المظاهر كالنور بالنسبة الى الاشعة ، الى غير ذلك من المخرقات
والخرافات المخالفة للعقول الصحيحة والنصوص الصريحة ، وقد يطلق وحدة

الوجود على معنيين آخرين أحدهما أن العارف السالك إذا ارتاض نفسه وصيرها منزّهة عن العوايق الجسمانية والغواشي الهيولانية ، ومجردة عن العلايق المادية والشهوات النفسانية ، والهموم الدنيوية واجتهد في معرفة ربه تعالى ونظر بعين اليقين الى آثار صنعه ولطفه واستفاد منها اتصافه تعالى بجميع صفات الكمال وسمات الجلال يحصل له شوق الى الاتصال بتلك الحضرة المقدسة فيصير اولاً بحيث يلاحظ في ضمن كل شيء من حيث أنه صانعه ومدبره وينظر الى كل شيء من حيث أنه يدل عليه ويهدي اليه تعالى ، قال : ثم يزداد شوقه فيصير حُبّاً ثم عشقاً ثم حيرة فيرى كل شيء أنه هو فيزداد حيرة حتى يصير لهاً ، فيفنى فيه وينسى ذاته بالكلمة ويرى كل شيء ونفسه هو كما يستفاد ذلك من حديث « ما رأيت شيئاً إلا ورأيت الله قبله ، ومعه وبعده » وحديث « كنت سمعته الذي يسمع به وبصره الذي يبصر به » فيكون عنده الوجود ليس الا واحداً بمعنى أنه لا يرى ولا يفهم الا شيئاً واحداً لكثرة ولله ، لا أنه كل شيء في نفس الأمر ، ويستفاد هذا من كلام التقي المجلسي رحمه الله وهذا المعنى يمكن أن يقال بصحته مع تغيير ما ، لا يخفى على الفطن وتنطبق جملة من الآيات والاحبار والآثار عليه كقوله تعالى (فإبنا تولوا قم وجه الله (١) وقوله تعالى (ما يكون من نجوى ثلاثة إلا هو رابعهم ولا خمسة إلا هو سادسهم ولا أدنى من ذلك ولا أكثر إلا هو معهم أينما كانوا (٢) وقول الحسن عليه السلام ، تعرّفت إلي في كل شيء فأنت الظاهر لكل شيء ، وما روي عن أمير المؤمنين عليه السلام : إن الله تجلّى لعباده من غير أن رأوه ، وأراهم نفسه من غير أن يتجلّى لهم ، وقول سيد الشهداء في دعاء عرفة : كيف يُستدلُّ عليك بما هو في وجوده مفتقر اليك ا يكون لغيرك من الظهور ما ليس لك حتى يكون هو المظهر لك ؛ متى غبت حتى تحتاج الى دليل يدل عليك ، ومتى بعثت حتى تكون الآثار هي التي توصل اليك ، عميت عين لا تراك ولا تزال عليها رقيباً ، وخسرت صفقة عبد لم تجعل له من حباك نصيباً ، الى أن قال : الهى حققي

بجقيق القرب ، واسلك بي مسالك أهل الجذب الى غير ذلك من الاخبار والآثار ،
 وثانيهما أن الأشياء في الشهود العلمي والعالم العقلي موجودة بالوجود الحقيقي الذي
 هو عين ذات الباري ، وأما بحسب الوجود الخارجي والشهود العيني فباينة له
 ومغايرة لذاته كما ذهب اليه بعض المحققين كابن جمهور الاحسائي والمحقق الطوسي
 في رسالة (العلم) والمحقق الخضرى ونظارهم واستدلوا عليه بالبرهان القائم على أن
 الواجب تعالى كان علماً في الازل بالأشياء على ما هي عليه فيما لا يزال ، ولما كان العلم
 من الصفات الحقيقية ذات الاضافة فالعلم الحاصل بالفعل يقتضي معلوماً حاصلًا بالفعل
 والأشياء لم تكن باعينها الخارجية موجودة في الازل فلا بد أن تكون موجودة
 في أصل الذات بوجود الذات في الشهود العلمي وذلك لأن علمه تعالى اما حصولي أو
 حضوري ، لا سبيل الى الاول لأنه إما أن يكون بحصول الصور القائمة بذاته
 تعالى كما ذهب اليه ابن كماليس الملطي فيلزم كون ذاته تعالى محلاً للحوادث أو تعدد
 القديم وكونه للكثرة أو تكون محلاً قائمة بجواهر اخر كما ذهب اليه ساليس الملطي
 واختاره الشيخ الرئيس في اشاراته فيلزم تعدد القديم أو حدوث علمه تعالى ، أو
 قائمة بذاتها كالحق في محله ويرد على الكل افتقاره تعالى في الصفة الكالية الى الغير
 وكونه جاهلاً قبل خلق الصور والجواهر والتسلسل فيهما ؛ أو كونه موجباً بالنسبة
 اليهما ، وعدم كون علمه تعالى عين ذاته ، وغير ذلك من المفاسد ، وأما الثاني
 فلا يخلو إما أن تكون حاضرة بذواتها العينية والمفروض أنها حادثة فيما لا يزال في
 كل وقت معين وهو بديهي البطلان ، او بذواتها الذهنية ولا ذهن سوى ذاته
 تعالى فيلزم أن تكون موجودة في ذاته بوجودات ظليلة مثالية هي عين وجود ذاته
 تعالى لئلا يلزم كون ذاته تعالى ظرفاً للوجود المتكثر ، فالوجود الذي هو عين ذاته
 تعالى وجودات ظليلة بالنسبة الى الأشياء ، فذاته باعتبار كونه مذهباً لانكشاف
 الموجودات كالصور العلمية لنا علم بها وباعتبار علمه بذاته وكون ذاته علة للأشياء
 وكون العلم بالعلة مستلزماً للعلم بالمعلول عالم بها باعتبار عينية المعلومات مع ذاته
 وكونها شؤناً واعتبارات لذاته في الشهود العلمي معلومة ، فالعلم والعالم والمعلومات

واحد ، والتغاير اعتباري فعند هؤلاء الوجود الحقيقي أمر واحد ايضا ليس إلا لكن في عالم الشهود العلمي لا في عالم الوجود العيني كما ذهب اليه الاوائل ، هذا خلاصة الكلام في وحدة الوجود ، وأما الكلام في وحدة الوجود فن قال بها قال إن الوجود ليس محض المعنى الانتزاعي كما قال به المتكلم بل له حقيقة ثابتة شخصية قائمة بذاتها لا تعتمد فيها ولا كثرة بالذات ، بل لها تعدد بالعرض وبالنسبة الى انتساب الماهيات اليها وهي منشأ انتزاع المعنى الانتزاعي وبها يصير الوجود موجوداً والكائن كائناً ، واكثرهم يستندون ايضا في صحة دعواهم هذه الى المكاشفة والاشراق والشهود والعقل والحس عن فهم ذلك معزول ، وربما تصدى بعض متأخريهم لبيان هذا المسلك فقال : أما أن الوجود له حقيقة ثابتة فلا نأجد في الوجود من حيث أنه موجود معنى ينافي الاشائية والمعدومية وهو المعنى الذي حكموا بأنه يتقدم على جميع الانصفات بالمعاني التي هي غيره ، ولما كان الشيء العقلي الذي لا تحقق له بذاته بل هو تابع في تحقيقه لغيره لا يصح أن يمنع الانعدام ويتقدم على الانصفات بغيره في ذلك المنع والتقدم يُعلم أن له حقيقة متحققة في نفس الأمر ، وايضا لا شبهة في أن الماهيات باعتبار ذواتها مع قطع النظر عن انضمام الوجود اليها لا تكون منشأ لانتراع الموجدية ، والوجود الاثباتي الانتزاعي لا تحقق له في الخارج وفي نفس الامر ، فبملاحظة أن انضمام المعدوم الى المعدوم لا يفيد الموجدية يُعلم أن للوجود حقيقة ثابتة في نفس الأمر هي منشأ انتزاع الموجدية ، وايضا الاشياء المتغايرة الوجود إنما يكون تحققها بالوجود فالوجود نفسه أولى بالتحقيق ضرورة أن ما لا تحقق له لا يفيد التحقق لغيره ؛ وقال المتكلم في الجواب : انا لا نفهم من الوجود الا كونه منشأ للآثار ، والشيء يصير منشأ لها باعتبار علته فالمعدوم ما لم تتحقق علته لا يمكن للعقل انتزاع هذا المعنى منه ؛ واذا تحققت علته فينتزع منه ذلك وهو عبارة عن وجوده ليس إلا ، ولا يحتاج الوجود في كونه منشأ للآثار الا الى علته ، قالوا إن النوق السليم والطبع المستقيم يحكم بداهة بأن كون الشيء منشأ للآثار معنى متأخر عن تحقيقه تابع له متفرع

عليه ضرورة أن الشيء ما لم يتحقق لم يصير منشأ لشيء ، ويلزم من هذه المقدمة البديهية ومما اعترفوا به أن يكون تحقق الشيء عبارة عن علته وحينئذ فالعلة التي هي التحقق إن كان تحققها بذاتها لا يتحقق علة أخرى فهو المطلوب والا انتقل الكلام الى تحققه أي علته وتحقق تحققه ، وهكذا فلا بد أن ينتهي الى تحقق قائم بذاته حاصل بنفسه وهو عبارة عن الوجود الحقيقي وحقيقة الوجود وهو الذي يصير به كل شيء منشأ للآثار وهي علة العلل ووجودها وتحققها وباعتبار ارتباط الأشياء به ينتزع منه الكون المذكور وأما إن كانت هذه الحقيقة شخصية قائمه بذاتها فلان كل حقيقة مغايرة للوجود فهي ما لم ينضم اليها الوجود في نفس الأمر لم تكن موجودة فيها ، وما لم يلاحظ العقل انضمام الوجود اليها لم يكن له الحكم بكونها موجودة ، فكل حقيقة مغايرة للوجود فهي في كونها موجودة محتاجة الى الغير الذي هو الوجود ، وكما هو محتاج في كونه موجوداً الى غيره فهو ممكن ولا شيء من الممكن بواجب فلا شيء من الحقائق المتغايرة الوجود بواجب ، وقد ثبت أن الواجب موجود فهو إذاً لا يكون إلا عين الوجود ، ولما وجب أن يكون الواجب جزئياً حقيقياً قائماً بذاته متميناً بنفسه لا بأمر زايد على ذاته وجب أن يكون الوجود الذي هو عينه كذلك ، فان قيل : يتوجه على المقدمة القابلة أن كل محتاج في كونه موجوداً الى غيره ممكن منع لطيف ، وهو أن المحتاج الى غيره الذي هو ممكن انما هو المحتاج الى موجود له قطعاً لا المحتاج الى غيره الذي هو وجوده ، قيل : يندفع هذا المنع بنظر دقيق وهو أنه لما احتاج في وجوديته الى غيره فقد استفاد من الغير وصار معلولاً له موقوفاً عليه في ذلك ، وكل ما كان كذلك فهو ممكن ، سواء سمي ذلك الغير موجوداً أو موجوداً فافهم ، ثم إن قيل على أصل المدعى إنه إنما يتم لو سلم كون الوجود حقيقة واحداً ، وإلا فلم لا يجوز أن يكون الوجود حقيقة جنسية لها نوعان مختلفان يكون أحدهما منحصرأ في شخصه وهو الذي عين ذات الواجب ، والآخر له افراد مطابقة لافراد الممكن ، فيقال إن هذا الاحتمال ظاهر البطلان إذ أول ما فيه أنه يلزم منه أن يكون للواجب جنس

وفصل وهو يستلزم التركيب المنافي للوجوب الذاتي ، وثانياً إن تلك الوجودات المتغايرة لوجود الواجب لا يخلو إما أن تكون قائمة بذواتها أولاً ، فعلى الاول يلزم تعدد أشخاص قائمة بذواتها غير محتاجة الى غيرها وهو ينافي التوحيد اللازم للوجوب الذاتي ، وايضا يلزم أن يكون في الكون حقايق ثابتة ليست معلولة لواجب الوجود بل يلزم أن لا يكون شيء من الموجودات معلولا له تعالى لأنها موجودة بوجودات ليست صادرة عنه كما هو المفروض وهو ينافي ما ثبت من كون واجب الوجود علة لجميع ما دونه وعلى الثاني يلزم أن يكون نوع جنس واحد معلولاً لنوع آخر وهو يستلزم أن يكون الذاتي مقولاً على ما تحته بالتشكيك ضرورة وجوب تقدم العلة على المعلول بالذات ولولويتها بالتحقق منه على أن وحدة الوجود الانتزاعي وأن المفهوم منه معنى واحد ليس إلا كما تشهد به بدهة العقل ودلالته مؤيدات صدق بل شواهد عدل على وحدة الوجود الحقيقي الذي هو منشأ الانتزاع كما لا يخفى على من له حدس سليم فقد ثبت أن للوجود حقيقة شخصية منزهة عن عروض التعدد والكثرة غير قائمة بشيء سوى ذاتها بل الاشياء قائمة بها منسوبة اليها ، اما بالنسبة الاتحادية كما في الواجب تعالى أو بالنسبة الارتباطية كما في الممكن ، هذا خلاصة ما صححوه به وهو المقول عن ابن جمهور الأحساني والمحقق الطوسي رحمهم الله والمحقق الخضري والسيد الداماد وعبد الرزاق اللاهيجي وهو مع ما فيه من التكلف والبعد بمعزل عن المعنى الذي يطلقونه ويثبتونه لوحدة الوجود ، وهنا كلام طويل ليس هنا محل ذكره ، والله العالم بالصواب .

الحديث ٢٠٩

مارويناه عن الصدوق في كتاب التوحيد باسناده عن عبد الله بن فضل الهاشمي قال قلت لأبي عبد الله عليه السلام : لأي علة جعل الله تعالى الارواح في الابدان بعد كونها في الملكوت الأعلى في أرفع محل ؟ فقال « ع » : إن الله تبارك وتعالى علم أن الأرواح في شرفها وعلوها ، متى تركت علي حالها نزع أكثرها الى دعوى

الربوبية دونه عز وجل ، فجعلها بتمدرته في الأبدان التي قدرها لها في ابتداء التقدير نظراً لها ورحمة بها ، وأحوج بعضها الى بعض وأعلى بعضها على بعض ورفع بعضها فوق بعض درجات ، وكفى بعضها ببعض وبعث اليهم رسوله ، واتخذ عليهم حججه مبشرين ومنذرين ، يأمرونهم بتعاطي العبودية والتواضع لمعبودهم بالأشكال التي تعبدتهم لها ؛ ونصيب لهم عقوبات في العاجل ، وعقوبات في الآجل ، ومثوبات في العاجل ومثوبات في الآجل ، ليرغبهم بذلك في الخير ويترهبهم في الشر ، وليدفعهم بطلب المعاش والمكاسب فيعلموا بذلك أنهم مريدون وعباد مخلوقون ، ويقبلوا على عبادته فيستحقوا بذلك نعيم الأبد ، وجزاء الخلد ، ويؤمنوا من النزوع الى ما ليس لهم بحق ، ثم قال عليه السلام : يا ابن الفضل إن الله تعالى أحسن نظراً لعباده منهم لأنفسهم ، ألا ترى أنك لا ترى فيهم إلا محبباً للعالم على غيره ، حتى أن منهم من قد نزع الى دعوى الربوبية ، ومنهم من قد نزع الى دعوى النبوة فصرحها ومنهم من قد نزع الى دعوى الامامة بغير حقها ، مع ما يرون في أنفسهم من النقص والعجز والضعف والمهانة والحاجة والفقر والآلام المتناوبة عليهم ؛ والموت الغالب لهم والقاهر لجميعهم ، يا ابن الفضل إن الله تعالى لا يفعل بعباده إلا الاصلح لهم ، ولا يظلم الناس شيئاً ولا يكفر الناس أنفسهم بظلمون .

قد أوضح عليه السلام في هذا الحديث الشريف علة

تحقيق وايضاح

هبوط الارواح من العالم العلوي الى العالم السفلي ، ومن الفضاء العقلي الروحاني الى ضيق البدن السفلي الظاهري . وهذه المسألة قد حارت فيها أفكار الحكماء والمتكلمين وقد دهشت فيها عقول الاشرافيين والمتكلمين ولم يأتوا في ذلك بشيء مبين ، فقال اناذقلس الحكيم إن النفس إنما كانت في المكان العالي الشريف فلما اخطأت سقطت الى هذا العالم فراراً من سخط الله ، لانها لما انحدرت الى هذا العالم صارت غيائناً للانفس التي قد اختلطت عقولها فصارت كالإنسان المجنون ينادي الناس باعلى صوته وأمرتهم أن يرفضوا هذا العالم وما فيه ويصبروا الى عالمهم الاول الشريف وأمرتهم أن يستغفروا الإله عز وجل لينالوا بذلك

الراحة والنعمة التي كانوا فيها ، وحكي عن أفلاطون أنه قال : علة هبوط النفس الى هذا العالم سقوط ريشها ، فإذا ارتاشت ارتفعت الى عالمها الاول ، وقال في كتاب (طيماوس) : إن علة هبوط النفس الى هذا العالم أمور شتى وذلك أن منها ما هبطت لخطيئة أخطأتها ؛ وإنما أهبطت الى هذا العالم لتعاقب وتجازى على خطاياها ، ومنها ما هبطت لعله اخرى غير أنه اختصر في قوله وذم هبوط النفس وسكنها في هذه الأجسام ، وقال في موضع آخر من (طيماوس) : إن النفس جوهر شريف سعيد ، وإنما صارت في هذا العالم من فعل البارئ الخير فإن البارئ لما خلق هذا العالم أرسل اليه النفس وصيرها فيه ليكون العالم حياً ذا عقل الى آخر كلامه وللشيخ الرئيس الحسين بن عبد الله ابن سينا قصيدة مجيبة في هبوط الروح والنفس لا يأس بذكرها مشروحة لما فيها من الفوائد والفرايد قال :

هبطت اليك من المحل الارفع	ورقاء ذات تمزّز وتمنّع
محجوبة عن كل مقلة عارف	وهي التي سفرت ولم تتبرقع
وصلت على كره اليك وربما	كرهت فراقك وهي ذات تقجع
أفتت وما أفتت فلما واصت	أفتت مجاورة الخراب البلقع
حتى اذا اتصلت بهاء هبوطها	عن ميم مركزها بذات الاجرع
علقت بهاء التثميل فاصبحت	بين المعالم والطلول الخضع
تبكي اذا ذكرت عهداً بالحمى	بمدامع تهمي ولما تقلع
وتظل ساجدة على الدمن التي	دُرست بتكرار الرياح الاربع
إذعافها الشرك الكشيف وصدّها	نقص (١) عن الاوج الفسيح الارفع

حتى اذا قرب المسيح من الحمى ودنى الرحيل الى الفضاء الاوسع
 وغدت مفارقة لكل مخلّف عنها ، حليف الترب غير مشيتم
 سجمت وقد كشف الغطاء فابصرت ما ليس يدرك بالعيون المجمع
 وغدت تمرّد فوق ذروة شاهق . والعلم يرفع كل من لم يرفع
 فلا شيء اهبطت من شامخ عالٍ الى قعر الحضيض الاوضع
 إن كان اهبطها الآله الحكمة طويت على الفطن لليبب الاروع
 فهبوطها إن كان ضربة لازب لتكون سامعة لما لم تسمع
 وتمود عالمة بكل خفية في العالمين فخرقهما لم يرقع
 وهي التي قطع الزمان طريقها حتى لقد غربت بغير المطمع
 فكأنها برق تآلق بالحمى ثم انطوى فكأنه لم يلمع
 أنعم برد جواب ما انا فاحص عنه فنار العلم ذات تشعشع

« شرح » : الضمير المؤنث في (هبطت) راجع الى النفس : وضمير
 المخاطب في (اليك) راجع الى السائل أو الى البدن (والمحل الأرفع) هو العالم
 الأعلى النوري المجرد عن ملابسة الأجساد ، وقيل : هو أرفع درجة ومكانة من
 عالم الجنان لأن الجنة جسمانية وعالم النور المحض مجرد عقلي ، والنفس الادمية
 كان معدنها الأصلي أولاً عالم العلم الالهي ، والفضاء الرباني ، حيث كان مقدرآ
 في علمه تعالى أنه جاعل في الارض خليفة ، والعلم بالشيء هو نحو من وجود ذلك
 الشيء ، ثم نشأت بقدرته تعالى في عالم الارواح العقلية حين ما صارت منفوخاً فيها
 روح الله وسجود الملائكة ، ثم سكنت بامر الله تعالى في الجنة وتناولت من
 ثمارها واشجارها ثم هبطت بعد ذلك الى القاب وبالقاب الى هذا العالم و (وراق)

حال من الضمير في هبطت وهو مبالغة في التشبيه حذفته اداته أي : حال كونها كالورقاء في القوة وخفة الجناح في النزول ، والورقاء الحمامة الرمادية والخضراء ؛ واختار التشبيه بالحمامة دون غيرها من الطيور مع اشرفيتها كالباشق والغرنوق والبازي ، إماما ورد في الشرع من وصف الحمام باللطيف المطلوبة في النفس كالانس ؛ أو لما ورد أن أرواح الشهداء في حواصل طيور خضر ، أو لأن النفوس لتجرد ذاتها تحب ذكاء الرائحة ولا أذكي من رائحة الحمام لأنها لم تتنخم لاختراقها صافي الهواء فغرة أفواها فتلطف ، وشأن الهواء التلطيف (ذات تعزز وتمنع) إما أن يكون المعنى ذات تعزز وتمنع من دخول هذا الجسد لدخولها إليه مكرهة ، وإما أن يكون المعنى ذات تعزز وتمنع وحصانة من الشوائب المغيرة لها ، لاتخاذها هذا البدن محلاً كالفص للطائر ، والبيت للإنسان تبلغ به مآربها الموجبة لارتقاعها مآلاً ، والكاف في قوله : اليك إن أريد نفسك ، فيراد من الورقاء الروح ، ومن المحل الارتفاع العالم التمدسي العقلي ، وإف أريد بها بدنك فالورقاء هي النفس ، و (المحل الارتفاع) هو عالم الجنة ، والثاني أنسب بما بعده ، وقوله (محجوبة عن كل متلة عارف) البيت ، حاصله أن النفس لتجرد ما محجوبة متبرقة عن الابصار ولنورانيتهما وسفور وجهها مكشوفة للبصائر ، والسفر كشف الوجه ؛ والتبرقع ستره ، وتقديم لفظ الكل عليها لرعاية الوزن ، (وصلت على كره اليك) إما منها فقط أو من الجسم فقط أو منهم معاً لا سبيل الى الثاني إذ لا شعور له ، ولا إلى الثالث لذلك ايضاً ، فتعين الاول لكرهاتها مفارقة الانوار الباهرة ، والتعلق بظلمات كثيفة ، وهي مع كراهتها التعلق بك أيها البدن لما ذكر ربما كرهت فراقك اذا عرض لك أسباب الاضمحلال والانحلال الاجزاء فاشتمأت من التأم وكرهت تلك العوارض ومالت الى جلب الصحة وهي (ذات تفجع) على فراقك اذا وعدت بالمفارقة فكيف اذا وقعت بالفعل ، وهذا من الغرائب تدخل هذا البدن مكرهة وتخرج منه مكرهة وتتأسف على فراقه (انفت) أي : أعرضت عن الدخول الى هذا الهيكل احتقاراً له لعدم مناسبة بينها وبينه ، إذ كانت من العالم

العلوي التوراني ، وهو من العالم السفلي الظلماني (فالف) به وفي بعض النسخ وما سكنت ، أي لم ترض للسكون فيه (فلما واصلت) أي واصلت الهيكل واتصلت به الفت مع ما كان منها من الاعراض والأنفة ، وفي بعض النسخ (كرهت مجاورة الخراب البلقع) وهو كناية عن البدن والبلقع مبالغة في خرابه ، لأنه المقفر الخالي من العمارة ، ومن الغريب أن الشيخ الرئيس اسند الافعال اليها حيث قال : انفت وما انست وواصلت والفت وهذا كله يقتضي اختيارها في تلك الامور ، والحال أنها مجبورة في كل ذلك مكرهة وإلا لاستقلت بالتدبير وزم حينئذ أن لا اتصال لمضادته الألفة وأن لا مفارقة معاكسة الأنفة ، وسمى الشيخ اتصال النفس بالبدن مجاورة ، وفيه ما فيه فقد قال قوم به ورد بأنه يلزم انفكاكها كل وقت اختياراً والواقع خلافه ، وقيل بانصافها كالنار في الشمعة ورد بأنه يلزم عليه أنه لو نفخ انسان في وجه آخر افتراقاً كما يكون عند ارادتنا اطفاء الشمعة ؛ وقال فيثاغورس وتلميذه سقراط : بأن كيفية التعلق واقع كالسريان الصادر من نحو الدهن في الزيتون والسهم للتدبير ولو بالأشعة ، وأظنها حين الفتك أيها البدن وكرهت فراقك نسيت عهداً بالحمى ومنازلاً بفراقها لم تقنع بذلك حتى الفت هذا البدن ولم ترض بفراقه ، وحاصل الكلام : أن العناية الازلية قد جرت في الأزل وتعلقت بهبوط النفس الانسانية من العالم الارفع النوري الى الهيكل المزاجي ، فنزلت النفس من جوّ الفضاء العقلي والعالم الاعلى السماوي الى وكر البدن الظلماني على سبيل الكراهة والصعوبة ، لأن مفارقة الوطن الأصلي والمسكن الحقيقي سيما عالم القدس النوري يكون في غاية الصعوبة لكن بحكم الله الذي لاراد لحكمه فارقت العالم الأعلى كرهاً وتعلقت بالوكر الادنى جبراً وقهراً وانفصلت من الطهارات والتقديسات النورية وتعلقت بالأدناس والألوات البدنية ، والقاذورات الطبيعية ، وهبطت في قعر السعير الظلماني ، ومهوى الحضيض الجسماني والجحيم النفساني مقيدة بالسلاسل والأغلال في سجون التعلقات اسيرة بايدي الشياطين والاوهام والخيالات محترقة بنيران الشهوات ملسوعة بسموم العقارب والحيات فلما قيدت كالحمامة بشبكة البدن

والقوى أنستها بعد ما كرهتها ، والفت بها بعد ما انفت منها ونسيت عالمها بعدما ذكرت كما قال تعالى (فَنَسِيَّ وَلَمْ نَجِدْ لَهُ عَزْمًا (١)) وقوله تعالى (نَسُوا الذِّكْرَ) وقوله تعالى (نَسُوا اللَّهَ فَنَسِيَهُمْ) ورضيت بهذه الحياة الدنيا واطمأنت بها وبئست من الآخرة وأخذت الى الارض واتبعت هواها كما قال تعالى (إِنَّ الَّذِينَ لَا يَرْجُونَ لِقَاءَنَا وَرَضُوا بِالْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَاطْمَأَنَّنُوا بِهَا وَالَّذِينَ هُمْ عَنْ آيَاتِنَا غَافِلُونَ (٢)) ، وقال تعالى (يَتَسَوَّأُ مِنَ الْآخِرَةِ كَمَا يَتَسَوَّأُ مِنَ الْآخِرَةِ مِنَ أَصْحَابِ الْقُبُورِ (٣)) فلما جهل أبناء الدنيا أحوال الآخرة ومثوباتها اشتغلوا عن ذلك بطلب الدنيا ونعيمها ولذاتها وشهواتها ؛ وتمنوا الخلود فيها لانها محسوسة لهم يشاهدونها بحواسهم ، وتلك الدار ونعيمها ولذاتها ومشتبهاتها غائبة عنهم وعن ادراك حواسهم ، فتركوا البحث عنها والرغبة فيها والطلب لها والسعي الى ذكر الله وذكر الآخرة ، فلا جرم اذا احتاجت عند ذلك نفوسهم الى من يذكرها العهد القديم ، ويجدد عليها الذكر الحكيم ، ويشوقها الى ما عند الله ويسوقها من دار الدنيا الى الدار الآخرة ، فالرحمة الالهية أجادت بارسال الرسل اليها وانزال الكتب عليها ، فمنهم من آمن بهم لبقاء نور الفطرة في قلبه ، ومنهم من صدت عنهم لانطاس نور فطرته وتراكم ظلمات المعاصي في قلبه (حتى اذا اتصلت بهاء هبوطها) لآتم مكان ومعنى هبوطها الاتصال الحقيقي لا غيره ، من أول غاية مبدئه (ميم) مقرها الذي هو (مركزها بذات الأجرع) وهو محل بوادي العميق ، تهب فيه رياح ليننة قد مزجت بما رُوح به البيت الشريف ، وكانت العرب تتخذة منزهاً ومربماً ، ولها فيه المأرب العظيمة ، وصار كل من له تمشق في شيء من ناطق أو صامت نامياً أو جامداً كنى عنه بذلك ، ولعل الشيخ كنى به هنا عن البدن لشرفه ودقة صنایع تركيبه واشتماله على العالم الكبير الذي كان موطن النفس ، وقد سماه سقراط الهيكلي القدسي وهرمس الأول بيت الله ، وقد قيل في السرفي تعبير الشيخ الرئيس بالهاء

(١) سورة طه آية ١١٥ . (٢) سورة يونس آية ٨ .

(٣) سورة الممتحن آية ١٣ .

والميم وجوه الأول أنه عبر بهما جلباً للقلوب ، وطلباً للاصغاء ، الذي نتيجته
تحصيل المطلوب ، الثاني : أنها اشارة الى الهم الذي حصل لها ، والهمة المنتجة
لتحصيلها ، مما حصلت فيه ما بين الهبوط والوصول ، والمركز والمحيط ، وذلك
لا يكون إلا باعلى الهمم فيكونان اشارة الى الامر بالهمة أو الى مه أي اسكت ،
ناصتاً لما يتلى عليك او اكفف عن هذه فانه لا أدب أشد من السكوت عن حكم الله
الخفية ، التي لا تدركها العقول القاصرة والافهام الحاسرة (علقت بها) علاقة
ثبت واتصال (ناء الثقيل) وهو المركز الاخس يعني التراب (فاصبحت) من
الاستصباح أي الوضوح ويحتمل على بُعد أن يكون من الصبح (بين المعالم) التي
هي رسوم الاصول وقواعد التركيب ، كالعظام والغضاريف ، تشبيهاً لها بمالم
المنازل من العمارات كالأعمدة (والطول) وهي بقايا المنازل والمراد بها هنا من
اجزاء البدن ما كان صلباً كالفقرات وعظام الفخذ (الخضع) البالية المضمحلة إذ
لا معنى للخضوع الأصلي هنا (تبكي) على فراقه وتندب حاله (اذا ذكرت عهداً
بالحي) يعني البدن (بمدامع تهمني) أي تنهمل وتنزل بقوة والمخدار (ولما تقلع)
لم تدع البكاء بل هي مقيمة عليه (وتظّل) أي تدوم على اقامة الماتم (ساجمة)
منشدة للكلمات المهيبجة للاشتياق المذكورة للفراق (على الدمن) وهي بقايا الديار
(التي درست بتكرار الرياح الاربع) الصبا وهي من مطلع الشمس ونقطة الاعتدال
الى الجدي حارة يابسة ، والشمال من الجدي الى نقطة الغرب باردة يابسة ، والجنوب
من نقطة الاعتدال المشرقية الى سهيل حارة رطبة ، ومنها الى النقطة الغربية
الدبور (إذ عاقها) عن مطالبتها التي هي المراقى الى سعادة الابد والنعيم السرمد ،
(الشرك) الذي مدّت حبايله واختفت غوايله واستعمار للبدن لفظ الشرك
(الكثيف) لكونه مانعاً من الوصول (وصدّها نقص) فاحش عظيم من الانهاك
في اللذات والاقبال على الشهوات (عن الاوج الفسيح المربع) الذي صح هواؤه
وعذب ماؤه وعلا بناؤه وحاله حال الربيع من الاعتدال ، وأراد به العالم العلوي
وقد أورد هنا اشكالات الأول : ان النفس إن كان سبب ابداعها في هذا الهيكل

اكتساب الكمال ففيه أنه قد ثبت أنها من الفيض الاعظم حيث مجمع الكمالات ،
والسفليات ما فيها ذرة من الكمال الا بمعاونة العلويات ، فكيف يقال ذلك وعلى أي
شيء أسفها ، وهي أشد تحصيلا لمطالبها حين كانت مجردة عن البدن ، وعند اجتماعها
مع البدن يكون الاكتساب مع الاشتغال بتدبيره أشق ، لا يقال إن الاكتساب
بغير آلة لا يتم وهذا الهيكل آلة فلا بد منه ، لأننا نقول : يلزم على هذا خلو
الروحانيات عن الكمال وهو ممنوع ، الثاني : لا ريب في استحالة بقاء جوهر بلا
عرض آنأما ما ، واجتماع عرضين كذلك ، فحين تحقق مفارقة واحد فان خرج
قبل دخول الآتي لزم خلو جوهر عن عرض ، أو دخل قبل الخروج اجتماعا والكل
محال ، الثالث : النفس إن قيل بتعددتها على بدن واحد تدريجاً من أعلى الى دون .
أو عكسه فكيف ينتهي بها الحال ، وهذا هو النسخ الذي قام الدليل على بطلانه ،
وإن انتقلت متصاعدة فهذا هو المسخ وغايته أن ينتهي الفيل الى بعوضة كما عليه
الباطنية ، وإن تعددت بلا نهاية أو بها تكون الاناطة رب الطالع وصاحب البيت
فهذا هو الرسخ لثبات كل على وجه لا قهر فيه ، ويلزم حينئذ أن ترى إنساناً
واحداً آدمياً وحماراً أو كلباً وطييراً ووحشاً مزاجاً وصورة وهو واضح البطلان
وإن كانت النفس لا تتعدد والبدن بالعكس ولها تدبير الكثرة على أحسن حالة لا يحتل
فيها فهذا هو النسخ ولو ازمه اختلال مقتضيات أحكام الطوالع ، وقد فرضوها
دائمة النظام هذا خلف (حتى اذا قرب المسيح من الحمى) يعني أنها مستمرة تبكي
على ما فاتها من اكتساب الفضائل ، وتظل ساجدة بالاشعار والاصوات المشجية
للشرك الذي عاقها ، والنقص الذي صدها ؛ الى أن قرب منها المسيح أي المسيح
أو السير الى الحمى وهو الموطن الاصلي والمحل الحقيقي الذي لا يأسف ساكنوه على
شيء ، ولا يفوتهم شيء ولا يحزنهم الفزع الاكبر وهم فيما اشتبهت انفسهم خالدون
(ودنى الرحيل) الى ذلك (الفضاء الاوسع) بسعة الأنوار وصفاء الارواح ، وعدم
التنافس والتحاسد والتقاطع (وغدت) أي أخذت في قطع العلايق والاسباب
غدوة كما هو شأن من يريد انجاز الامور ، ولأن التبكير شأن من يبرأ عن الكسل

لأن النفوس حين تهب من النوم يقارنها النشاط لا لخلال البخار الذي اجتمع دورها عند ارادة الراحة ، ولذا ورد في الشريعة : بورك لأمتي في بكورها (مفارقة لكل مخلف) قل أو أكثر لتوجهها الى نور الانوار الفائق حجب الكثافة عن المجردات الفاصلة ، (عنها حليف) أي حال كونه محالفاً ومهاداً (الترب) أي : التراب الساقط من طبقات الارض كلها لعدم الارتفاع به (غير مشيع) غير مودع اذ لا يودع ولا يشيع الا ما كان ذا خطر وعظمة (سجت) بالاغاني على المغناني وما توقت من محاسن المعاني إما سروراً ان كانت من المقربين وأصحاب الميمن ، أو حزناً إن كانت من المكذبين الضالين (وقد كشف) لها (الغطاء فابصرت) هناك من القرب والسخط والسعادة والشقاء « ما ليس يدرك بالعينون المهجع » ولا خطر على قلب بشر « وغدت تغرد » أي تسجع في الغدوات « من فوق » أراد به مطلق العلو للمدح « ذروة » الشيء أمنعه وأعلاه ، من حيث ذلك لا من حيث مجرد المكانية « شاهق » أي مرتفع وزاد في وصف العلو لتسمع النائي والبعيد ما تقوله « والعلم » النافع في الدين والدنيا « يرفع » منزلة « كل من لم يرفع » قدره بالمال ولا بالجاء ولا بالقوة : وحاصل مراد الشيخ أن هذه النفس لما تالفت مع هذا البدن واكتسبت بواسطة ما صارت به فاضلة غردت على فراقه معولة بالحزن والاسف : فوق شاهق يسمها منه من لم يسمع لو كانت في منخفض من الاماكن من حيث تمكين الهوى من رفع الاصوات والكلمات ، واحتج على قوله بالدليل كأنه قيل له بما ارتفعت الى الشاهق المذكور فقال بالعلم الذي يرفع كل من لم يرفع ، ثم التفت الشيخ سائلاً عن حال الهبوط والتركيب والسريان والخروج ونحوها قائلاً « فلا شيء » من الاشياء وغرض من الاغراض يعود نفعه الى الموجودات نفسها « هبطت » هذه النفس « من شاخ » متمحض للخير والطهارة والتقديس والزاهة « عال » من حيث المكان « الى قعر » أي اسفل الاسفل « من الحضيض الاوضع » مبالغة في التسافل : وما الحكمة في ذلك ، فان قيل عوقبت بذلك قيل انها لم تعص بعد حتى تعاقب ، ولا هي عربة من اللطائف التي اجتمعت فيها حتى

يقال طهرت الامكنه الرفيعة منها ، لا تعشق بينها وبين البدن حتى يقال حملها على ذلك الاشتياق ، ولا بينها دقيقة مغناطيسية الى غير ذلك مما يمكن تمحله ، وغاية ما وقع للعارفين من الحكماء في الجواب عن هذا الالعضال أن قالوا إنها هبطت فتعلقت بهذا الهيكل لتكمل بواسطته إن كانت من أهل الجسد والاجتهاد ، فاذا حق التفريق كانت بما اكتسبت أهلاً لمخالطة الارواح الفاضلة ، والعود الى مألفها من حيث اخذت متمرجة بالرفيق الأعلى ، وهذا الجواب في غاية السخافة عند التحقيق إذ يلزم عليه أن يجب لكل نفس تعلقت ببدن أن لا تفارقه حتى تتكامل وهو واضح الفساد ، وثانياً أنها اذا كانت من الملائ الأعلى ، والمقام الارفع الاسنى ، فكيف تكون ناقصة وقد فرضتموه كلاً محضاً وخيراً بحتاً ، وما نحن فيه إما على الضد او متمرجاً وكلاهما لا يعطي تكميلاً ، وثالثاً إن اللطائف إن كانت لا تتكامل الا اذا تعلقت بالكثايف فيجب أن تتعلق ساير الروحانيات بالاجسام الكثيفة وذاك محال ورابعاً إن النفس إن كانت متقدمة في الوجود على هيكلها فإين تكون حتى يوجد ، أو العكس ، وعلى أي جهة ينتصب حتى تأتبه ، وكيف يتكامل في الارحام ثم تتعلق به ، وعلى أي وجه تقع المداخلة ، وإن كان وجودها في زمن واحد فكيف يختلفان إذ المقتضي للنقص لا يقتضي الكمال والعكس ، وبالجملة فالأمر مشكل قد حارت فيه عقول الحكماء ، والجواب الحقيقي هو ما صدر من العالم بحقايق الاشياء كما هي حسبما تقدم في الرواية ثم قال الشيخ : (إن كان أهبطها الايله) الحكيم القدير (الحكمة) خفية (طويت عن اللبيب) أي ذي اللب والعقل (الاروع) أي صاحب الروع والعقل أخذاً من قوله صلى الله عليه وآله : الا إن الروح الامين نفث في روعي أنه لن تموت نفس حتى تستكمل رزقها (فهبوطها إن كان) لمصلحة تعود عليها وان خفيت علينا لا محالة حينئذ يكون (ضربة لازب) أي أمراً لازماً حتماً مقضياً أوجبه الحكيم (لتكون) بهذا الهبوط « ساممة » بحقايق الاصوات والعلوم والمعارف « لما لم تسمع » قبل ذلك ومبصرة لما لم تبصره ؛ ومكتسبة من العلوم والمعارف والحقايق التي تحصل لها باقتحام هذا الهيكل ما لم يكن لها قبل ذلك

« وتعود » ايضاً « عالمة » كما غدت سامعة « بكل فضيلة » جلية أو دقيقة « في العالمين » عالم الغيب والشهادة ؛ أو عالم البساطة والتركيب ، أو عالم العقول والنفوس أو السماوات والارضين ، أو الافلاك والعناصر ، أو الكون والفساد « نقرها » حينئذ الذي انفتح عليها بسبب مفارقة البدن وفوات تلك المطالب العظيمة والمنافع الجسيمة « لم يرقع » لعلمها بعدم امكان عودها اليه مرة اخرى حتى تكتسب ما فاتها من العلوم والمنافع ، ولذلك اشتد تأسفها على مفارقتها وكثر حنينها وبكاؤها وتفريدها عليه « وهي التي قطع الزمان » باضمحلال الاخلاط وفهر بعضها بعضاً « طريقها » التي كانت ناشئة عليه راجعة في التحصيل والتمويل عليه « حتى بعد غربت بغير المطلع » فإن طلوعها من الاعالي وغروبها من الاسافل « فكأنها » من حيث الاركان والأغراض والآلات « برق » أي ضوء قليل « تألق » أي التمع « بالجمي ثم انطوى » عنه متوارياً « فكأنها لم تطلع » لسرعة انقضاءها « أنعم » أيها السامع أو المخاطب « برد جواب ما انا فاحص عنه فنار العلم » وإن خبت تبدو « ذات تشعشع » وضياء ، ولقد ظهر منه تحيره في هذا الامر والاحتياج الى الجواب والامر كذلك والجواب الحقيقي ما ذكره الامام عليه السلام حسبما قدمناه مما لم تحلم به افكار الحكماء .

الحديث ٢١٠

ما رويناه بالاسانيد السابقة عن أمين الاسلام الطبرسي في مجمع البيان نقلًا عن تفسير العياشي باسناده عن الاشعث بن حاتم قال : كنت بخراسان حيث اجتمع الرضا عليه السلام والفضل بن سهل والمسأمون في ايوان الحبري بمرو ، فوضعت المائدة فقال الرضا عليه السلام : إن رجلاً من بني اسرائيل سألني بالمدينة فقال : النهار خلق قبل أم الليل ؟ فما عندكم ؟ قال : فأداروا الكلام فلم يكن عندهم في ذلك شيء ، فقال الفضل للرضا عليه السلام : اخبرنا بها أصلحك الله ، قال نعم من القرآن أم من الحساب ؟ قال له الفضل : من جهة الحساب ، فقال : قيد

علمت يا فضل أن طالع الدنيا السرطان والكواكب في مواضع شرفها - فزحل في الميزان والمشتري في السرطان والشمس في الحمل والقمر في الثور ، فذلك يدل على كينونة الشمس في الحمل في العاشر من الطالع في وسط السماء ، فالتحار خلق قبل الليل ، وأما من القرآن فهو قوله تعالى (لا الشمس ينبغي لها أن تدرك القمر ولا الليل سابق النهار (١) أي قد سبقه النهار .

قد أورد على هذا الخبر اشكالات ، الاول : إن

تحقيق وتوضيح الظلمة التي يحصل منها الليل عدم النور الذي يحصل منه النهار ، وعدم الحادث موقوف على وجوده ، واجيب : بأن الظلمة ليست عدماً مطلقاً بل عدم ملكة ، إذ هي عدم النور عما من شأنه أن يكون نيراً ومثله جاز أن يكون مقدماً ومؤخراً ، وحاصل السؤال هنا أن أول خلق العالم هل كان نهاراً أم ليلاً ، الثاني : أن عند خلق الشمس لا بد أن يكون في بعض الارض ليل وفي بعضها نهاراً ، فلا تقدم لاحدهما على الآخر ، واجيب : بأن السؤال عن معظم المعمورة هل كان الزمان فيها ليلاً أم نهاراً ، فلا ينافي وجود الليل فيما يشاطرها ، الثالث : ما المراد بطالع الدنيا ، فان كل نقطة من نقاط الارض لها طالع ، وكل نقطة من نقاط منطقة البروج طالع افق من الآفاق ، واجيب : بأنه يمكن أن يكون المراد بطالع الدنيا طالع قبة الارض ، أي موضع من الربع المسكون في وسط خط الاستواء يكون طوله من جانب المغرب على المشهور أو المشرق على رأي أهل الهند تسمين درجة ، وقد يطلق على موضع من الارض يكون طوله نصف طول المعمورة منها ، أعني تسمين درجة ، وعرضه نصف عرض المعمورة منها أي ثلاثة وثلاثين درجة تخميناً ، ومن خواص القبة أنه اذا وصلت الشمس فيها الى نصف النهار كانت طالعة على جميع بقاع الربع المسكون نهاراً ، فظهرت النكتة في التخصيص ، ويمكن أن يكون الطالع هنا بالقياس الى الكعبة لأنها وسط الارض خلقاً وشرعاً وشرفاً ، الرابع : كون الكواكب في

مواضع شرفها لا يستقيم على قواعد المنجمين واصطلاحاتهم إذ عطارده وشرفه عندهم في السنبلة ، وشرف الشمس في الحمل ، ولا يبعد عطارده عن الشمس بهذا المقدار ولقد ضبطه الطبري في تاريخه وغيره في ذلك وحكموا بكون عطارده ايضا حينئذ في الدرجة الخامسة عشرة من السنبلة نقلا عن جماهير الحكماء ، والجواب : بأنه عليه السلام يمكن أن يكون بنى ذلك على ما هو المقرر عنده لا ما زعمه المنجمون في شرف عطارده ، او يقال : ان عطارده مستثنى من ذلك وأحال « ع » ذلك على ما هو المعلوم عندهم ، أو يقال : أن المراد بالكواكب الاربعة المفصلة اعتماداً على ذكرها بعده ، الخامس : أن المقرر في كتب الأحكام في بحث القرانات أن السبعة كانت مجتمعة في أول الحمل ولو فرض أنهم أخطأوا في ذلك كان على الفضل وسائر الحضار المتدربين في صنعة النجوم أن يسألوا عن ذلك ويراجعوا فيه ، ولم ينقل عنهم ذلك وأجيب أنهم ليسوا متفقين في ذلك كما يظهر من الطبري وغيره فعمل الفضل وغيره ممن حضر المجلس كان يسلك هذا المسلك ، وربما يقال : لعل الراوي سهى وخطب في فهم كلامه عليه السلام أو كان ما قاله « ع » هو أن الكواكب كانت مع الشمس في شرفها ، والضمير في شرفها كان للشمس لا للكواكب فاشتبه عليه وزعم أن الضمير للكواكب ففصل كما ترى ، أو يقال : انه لا حاجة الى ارتكاب القول بتحريف الحديث ونسبة السهو الى الراوي وما ذكره ليس مستنداً الى جهة واكثر أقوالهم في أمثال ذلك مستندة الى أوهام فاسدة ، وخيالات واهية كاسدة كما لا يخفى على من تتبع زبرهم ، قال أبو ريحان في تاريخه على ما حكى عنه في سياق ذكر ذلك ما لفظه : وكل واحد من الادوار تجتمع الكواكب في أول الحمل بدأً وعوداً ولكنه في أوقات مختلفة فلو حكم على أن الكواكب مخلوقة في أول الحمل في ذلك الوقت ، أو على أن اجتماعها فيه هو أول العالم أو آخره لتعرت دعواه تلك عن البينة وإن كان داخلها في المكان ، ولكن مثل هذه القضايا لا تقبل الا بحجة واضحة او بخبر عن الاوائل والباري موثوق بقوله متقرر في النفس صححه انصالح الوحي والتأييد به فان من الممكن أن تكون هذه الاجرام متفرقة غير مجتمعة وقت ابداع المبدع لها

واحدته اياها ، ولها هذه الحركات التي أوجب الحساب اجتماعها في نقطة واحدة في تلك المدة ، انتهى ، السادس : أن الاستدلال بالآية لا يتم إذ يمكن أن يحمل قوله تعالى « وَلَا اللَّيْلُ سَابِقُ النَّهَارِ » على أن الليل لا يأتي قبل وقته المقرر وزمانه المقدر كما أن الشمس لا تطلع قبل أوانها فكل من الليل والنهار لا يأتي أحدهما قبل تمام الآخر كما فسرت به الآية ، وُاجيب : بأنه عليه السلام بنى الاستدلال على ما علم من مراده تعالى في الآية وكان عندهم مأموناً مصدقاً في ذلك .

الحديث ٢١١

مارويناة بالاسانيد عن علي بن ابراهيم في تفسيره في قوله تعالى (إِنْ رَبُّكُمْ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ (١) قال : في ستة أوقات .

تأويل الأيام بالاوقات إما لعدم خلق الليل والنهار

بعد فأول اليوم بمقداره أو المراد باليوم النوبة

تفصيل وإيضاح
 والمرة ليكون خلق كل منهما في أسرع الأزمنة وعبر عنه باليوم مجازاً ، وقال بعض المحققين في علة تخصيص الستة أيام بخلق العالم ما حاصله : أن أفعاله سبحانه مبنية على الحكم والمصالح وأن حكمته اقتضت أن تكون أفعاله بالنسبة الى مخلوقاته قسمين ، قسم يصدر عنه في كل آن ارادة دفعية بدون توقفه على مادة أو مدة ، وقسم لا يصدر عنه إلا بعد مدة أجرى عاده بحصول استعداد مادته له في تلك المدة على التدريج ، وإن خلق الماء الذي جعله مادة لسائر الأجسام والجسمانيات وما يشبهه من القسم الأول ، وخلق السماوات والارضين وما في حكمها من القسم الثاني ، وهذا حكم أطبق عليه جميع الملمين وكثير من قدماء الفلاسفة ، فذاكره المفسرون من أن معنى خلق السماوات والارض ابداعها لا من شيء ليس بشيء ، وبدل عليه خطبة أمير المؤمنين وغيرها ، ثم إن القسم الثاني يستدعي بالنسبة الى كل مخلوق قدرأ معيناً من الزمان كما يرشد اليه تتبع الازمنة المعينة التي جرت عاداته

تعالى أن يخلق فيها أصناف النباتات من موادها العنصرية وأنواع الحيوانات من مواد نطقها في أرحام أمهاتها ، فعلى ذلك خلق السماوات والارض من مادتها التي هي الماء بعد خصوص القدر المذكور من الزمان إنما هو من هذا القبيل ، وأما خصوص الحكمة الداعية الى اجراء عادته بخلق تلك الامور من موادها على التدرج ثم تقدير قدر خاص وزمان محدود لكل منها فلا مطمع في معرفته ، فإنه من أسرار القضاء والقدر الذي لا يمكن أن يحيط بها عقل البشر ، ولذلك كتبنا عننا بل عن بعض المقرئين والمرسلين بل سدّ علينا باب الفحص والتفتيش بالنهي الصريح الدال عليه كثير من القرآن والخبر ، ثم إن اليوم عبارة عن زمان تمام دورة الشمس بحركتها السريعة العادية الموسومة باليومية فكيف يتصور أن يكون خلق السماوات الحاملة للشمس والقمر وغيرها من الكواكب في المدة المذكورة من الزمان وهل لا تكون تلك الدواير في زمان دورتها مستلزمة للدور المستحيل بالضرورة ؛ فقد ذكر ابن العربي فيما سماه بالفتوحات أن اليوم هو زمان دورة الفلك الاطلس فلا يكون منوطاً بالشمس ، ولا بالسماوات السبع ، إنما المنوط بها الليل والنهار وهما غير اليوم وفيه أنه اصطلاح مبني على أصول الفلسفة تأبى عنه اللغة والعرف المبني عليهما لسان الشريعة ، ولظهور ذلك أطبق المفسرون على تأويله إما بحمل تلك الايام على زمان مساوٍ لقدر زمانها ، وإما بحملها على أوقات أو مرات متعددة بعدها حتى يكون معنى خلق الارض في يومين مثلاً خلقها في مرتين ، مرة خلق أصلها ومرة تميز بعض أجزائها عن بعض وكذلك في السماوات وغيرها ، ولا يخفى في أن شيئاً من التأويلين ولا سيما الثاني لا يلائم تعيين خصوص يوم من أيام الاسبوع ، خلق كل منهما كما في الروايات ، وذلك ظاهر جداً ، وايضاً يستبعد العقل جداً أن لا يكون خلق الانسان مثلاً في نطقه عادة في أقل من ستة أشهر ويكون خلق السماوات والارض وما بينهما في ستة أيام مع أن الحال كما قال الله تعالى (تَلْخَقُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ أَكْبَرُ مِنْ خَلْقِ النَّاسِ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ (١)) وايضاً

أخباره تعالى بخصوص قدر زمان لا بد له من نكتة أقل ما في الباب أن يكون من جهة قلته أو كثرته دخيلاً في المطلوب ولا يناسب شيء منهما هناك إذ لو كان لأجل معرفة العباد أنه تعالى قادر على خلق مثل السموات والأرض في هذه المدة القليلة فمعلوم أن ذلك ليس له وقع في هذا المطلوب بعد الأخبار بامثال أن أمره إذا أراد شيئاً أن يقول له كن فيكون ؛ ولو كان للامتنان عليهم بأن خلقه في تلك المدة المديدة كان لأجل تدبير ما يحتاجون إليه في أمور معاشهم ومعادهم فظاهر أن قدر ستة أيام لا يصلح لهذا المقصود فالوجه أن يفسر اليوم هاهنا - والعلم عند الله وأهله - بمافسره الله تعالى تارة بقوله (وَإِنْ يَوْمًا عِنْدَ رَبِّكَ كَأَلْفِ سَنَةٍ مِمَّا تَعُدُّونَ (١)) واخرى بقوله (فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ (٢)) فإن القرآن يفسر بعضه بعضاً وقد يعبر عن الاول باليوم الزمني ، وعن الثاني بيوم الله ، فعلى كل تقدير يكون ملائماً لما نسب من خلق كل منهما الى يوم من الاسبوع في الروايات ويتم ما يقصر عنه عند حمله على اليوم الدنيوي عن معنى الامتنان المقصود له تعالى في كثير من أمثال تلك الآيات ، ولعل حمله على الاول فيما نحن فيه أنسب وأقرب فتصوره على ذلك أن كل امتداد سواء كان قار الذات كالجسم أو غير قار الذات كالزمان ينبغي أن يقدر له أجزاء ولكل جزء منه أجزاء وهكذا الى ما يحتاج التعبير عن قدر معين منها للتفهم بدون كلف ، وذلك كتقدير الفلك بالبروج والمنازل والدرجات وتقدير الزمان بالسنين والشهور والأيام والساعات ، فعلى هذا لا بعد في أن الحكمة الآلهية كانت اقتضت أن يقدر للزمان المتقدم على زمان الدنيا بل للزمان المتأخر عن زمانها ايضاً بامثال ما قدره زمانها من السنين الى الساعات لكن مع رعاية نوع مناسبة لهذه الأجزاء الى المقدر بها فكما أن المناسب لزمان الدنيا أن يكون كل يوم منه بقدر زمان دورة الشمس يجوز أن يكون المناسب للزمان المتقدم أن يكون كل يوم منه بمقدار الف سنة من زمان الدنيا وللازمان المتأخر أن يكون كل يوم منه مساوياً لخمسين الف سنة منه فيكون ما أخبرنا به في الآيتين الاولتين

حال للزمان المتقدم وفي الثالثة حال للزمان المتأخر فلا بعد فيما يلوح من بعض الاشارات المأثورة من الله تعالى كان قدر للزمان المتقدم أسابيع وسمى الاول من أيامها بالاحد ، والثاني بالاثنين ، وهكذا الى السبت وكذلك قدر له شهوراً تامة كل منها ثلاثون يوماً سمي أولها بالمحرم ، أو رمضان على اختلاف الروايات في أول شهور السنة ، وثانيها بصفر أو شوال وهكذا الى ذي الحجة أو شعبان ، وعلى كل تقدير كان المجموع سنة كاملة موافقة لثلاثمائة وستين يوماً ، ثم جعل أيام أسابيعنا وشهورنا موافقة لأيام تلك الاسابيع والشهور في المبدأ والمدة والتسمية ، وقد يساعد عليه ما في سورة التوبة من قوله تعالى (إن عدة الشهور عند الله اثنا عشر شهراً في كتاب الله يوم خلق السموات والارض منها أربعة حرم (١) فيستقيم بذلك ما روي أنه تعالى خلق الارض والسماء في يوم الأحد ، وخلق الملائكة في يوم الجمعة فلا يتوجه اشكال وجوب تأخر أصل اليوم فضلاً عن خصوص الاحد عن خلق السموات والارض ، ولا اشكال لزوم خلق الملائكة فيما تأخر عن المتأخر عنه من السموات والارض على ما مر في حديث الرضا عليه السلام ويستقيم به ايضاً أمثال ما روي أن دحو الارض كان في ليلة خمس وعشرين من ذي القعدة بدون استبعاد ذلك من العقل من جهة أن تقدم امتياز تلك الشهور بعضها عن بعض وانضباطها بتلك الاسامي على دحو الارض وما يتبعه من خلق الانس بل الجن ايضاً على خلاف العادة ثم إنه يلوح مما ذكره صاحب الملل والنحل بقوله قد اجتمعت اليهود على أن الله تعالى لما فرغ من خلق السموات والارض استوى على عرشه مستقياً على قفاه واضعاً إحدى رجليه على الاخرى ، فقالت فرقة منهم إن الستة ايام هي الستة آلاف سنة ، فان يوماً عند ربك كالف سنة مما تعدون بالسير القمري ، وذلك ما مضى من لدن آدم الى يومنا هذا وبه يتم الخلق ، ثم اذا بلغ الخلق الى النهاية ابتداء الامر ومن ابتداء الامر يكون الاستواء على العرش والفرغ من الخلق ، وليس ذلك أمراً كان ومضى بل هو في المستقبل اذا عددنا الايام

بالألوف ، انتهى ، أن بعضاً من الكتب السماوية كالتوراة كان متضمناً للإشارة إلى أن المراد بالايام المخلوقة فيها السموات والارض هي الايام الربانية ولكن اليهود لم يتفطنوا لكونها سابقة على زمان الدنيا وتعمدوا في تحريفها عن موضعها بتطبيقها على بعض أزمنة الدنيا تصحيحاً لما سولته لهم أنفسهم من أن شريعة موسى « ع » هي أول أواسره وشروعه في التكليف ، حتى لا يلزمهم الاقرار بنسخ شريعة سابقة مستلزم لامكان وقوع مثله على شريعتهم ايضاً فافهم ، ويظهر مما ذكره محمد ابن جرير الطبري في أوائل تاريخه أن حمل تلك الأيام على الأيام الربانية أمر مقرر بين أهل الاسلام ايضاً من قديم الايام فإذا تأملت في مدارج ما صورناه وبينناه يظهر لك أن السموات والارض وما بينهما المعبر عنها بالدنيا بمنزلة شخص مخلوق من نطفة هي الماء على طبق حصول استعداداته بالتدرج كما جرت عادته تعالى في مدة مديدة هي على حسابنا ستة آلاف سنة قرية موافقة لستة أيام من الأيام الربانية فبعد تمام هذه المدة التي هي بمنزلة زمان الحمل لها تولدت كاملة بطالع السرطان والكواكب في شرفها وحينئذ أخذت الشمس والقمر في حركتهما المقدرة لها المنوطة بها الليل والنهار وذلك كان في يوم الجمعة كما مر وجهه وكان ايضاً سادس شهر محرم الحرام أو رمضان المبارك عند ما مضت ثلاث ساعات واثنتي عشر دقيقة من نهاره ، ولا ينافي ذلك ما ورد في حديث الرضا عليه السلام أنه كانت الشمس عند كينوتتها في وسط السماء لأنه عليه السلام في صدد تصور وضع نهار أيام الدنيا حينئذ لا الأيام الربانية وما نحن فيه مبني عليها فلا يلزم الموافقة ، هذا هو مبدأ عمر الدنيا ، وأما مبدأ خلق الدنيا من نطفتها فقدم عليه بقدر ما عرفت من زمان حملها ، فكان مبدأ أول يوم الأحد من تلك الايام غرة أحد الشهرين ، ولا شك بما نصب لنا من الدلالات اليقينية أن لها أمداً ممدوداً واجلاً محدوداً ويقرب احتمال أنه تعالى كان قدّر لجملة زمانها من مبدأ خلقها الى حلول أجلها سنة كاملة من السنين الربانية فجعل ستة أيام منها بازاء خلقها والباقية وهي ثمانمائة وأربعة وخمسون يوماً بازاء عمرها ، وأنها كما مر مساوية لثمانمائة وأربعة وخمسين الف سنة من السنين القمرية الدنيوية

يلوح ذلك من روايات وعدة اشارات عن الصادق عليه السلام منها ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله في فضل الجهاد وتوابعه أن رباط يوم في سبيل الله خير من عبادة الرجل في أهله سنةً ثمانئة وستين يوماً كل يوم الف سنة فإن الذي يتفطن من الخصوصية المذكورة فيها لسكل من السنة واليوم بأن المراد بهما غير السنة واليوم الدينويين اذ لا سنة في الدنيا بهذا العدد من الايام فإنه لا يوافق شيئاً من الشمسية والقمرية المعترتين فيهما ولا يوماً من أيام الدنيا موافقاً لذلك الامتداد من الزمان فيظن أن هذا التعبير كناية عن نهاية ما يتصور للرجل من العبادة وهو تمام زمان الدنيا ، انتهى كلامه ملخصاً ، ويؤيده ما رواه الصدوق في الفقيه وغيره عن علة الصلوات الخمس عن النبي صلى الله عليه وآله وأما صلوة المغرب فهي الساعة التي تاب الله عزوجل فيها على آدم وكان ما بين اكل الشجرة وبين ما تاب الله عليه ثمانئة سنة من أيام الدنيا ، وفي أيام الآخرة يوم كالف سنة ما بين العصر الى العشاء وما رواه السيوطي في (الدر المنثور) عن عكرمة قال : سأل رجل ابن عباس ما معنى هذه الآيات (في يوم كان مقداره خمسين الف سنة) وقوله تعالى (يدبر الأمر من السماء الى الارض ثم يعرج اليه في يوم كان مقداره الف سنة (١)) ويستعجلونك بالعذاب ولن يخلف الله وعده ، وإن يوماً عند ربك كالف سنة مما تعدون) قال : يوم القيامة حساب خمسين الف سنة ، وخلق السموات والارض في ستة أيام كل يوم كالف سنة ، ويدبر الامر من السماء الى الارض ثم يعرج اليه في يوم كان مقداره الف سنة ، قال ذلك مقدار السير ، وعن عكرمة في يوم كان مقداره خمسين الف سنة قال : هي الدنيا أولها الى آخرها يوم مقدار خمسون الف سنة ، والمشهور بين المفسرين وغيرهم أن المراد بالأيام في قوله تعالى (خلق السموات والأرض وما بينهما في ستة أيام ، مقدار أيام الدنيا وعللوا اختصاص الخلق بهذه المدة مع قدرته تعالى على خلقها في طرفة عين إما لعبارة من خلقها من الملائكة إذ الاعتبار في التدرج أكثر كما ورد في الخبر أو ليعلم بذلك أنها صادرة من قادر مختار عالم

بالمصالح ووجوه الحكم ، إذ لو حصلت من مطبوع أو موجب لحصلت في حالة واحدة ، أو يُعلم الناس التأني في الامور وعدم الاستمجال فيها كما روي عن أمير المؤمنين عليه السلام قال : ولو شاء أن يخلقها في أقل من لمح البصر لخلقها ولكنه جعل الآفات والمدارات مثلاً لأمنائه ، وإيجاباً للحجة على خلقه ، وأورد هنا اشكال مشهور وهو : أن اليوم إنما يحصل بحركة الشمس وطلوعها وغروبها فما معناه هنا ، واجيب بوجوه ، الأول : أن مناط تمايز الايام وتقدرها إنما هو حركة الفلك الأعلى دون السماوات السبع ، والمخلوق في الايام المتمايزة إنما هو السماوات السبع والارض وما بينهما دون ما فوقها ولا يلزم من ذلك الخلاء لتقدم الماء الذي خلق منه الجميع على الجميع ، الثاني : أن المراد بالايام الاوقات كقوله (ومن يؤتمس يومئذ بره) الثالث : إن المراد في مقدار ستة أيام ومرجع الجميع الى واحد إذ قبل وجود الشمس لا يتصور يوم حقيقة فالمراد إما مقدار من الزمان مطلقاً أو مقدار حركة الشمس هذا القدر وعلى التقديرين هو اما مبني على كون الزمان أمراً موهوماً منتزعاً من بقائه سبحانه وتعالى ، أو من أول الاجسام المخلوقة كالماء ، أو من الارواح المخلوقة قبل الاجسام كما روي أو من الملائكة كما يظهر من بعض الأخبار ، وأما القول بخلق فلك متحرك قبل ذلك بناء على القول بوجود الزمان وأنه مقدار حركة الفلك فإن التجدد والتقضي والتصرم الذي هو مذشأتحقق الزمان عندهم في الجميع متصور ، وقال بعض الصوفية : للزمان المادي زمان مجرد كالنفس للجسد وللمكان المادي مكان مجرد وهما عارضان للمجردات وهو خارج عن طور العقل لا يمكن فهمه كساير مقالاتهم وخيالاتهم .

الميرت ١١٢

ما روي عن النبي صلى الله عليه وآله إنه قال : شرُّ الناس من قامت عليه القيامة وهو حي ، واذا مات ثم قامت القيامة فهو خير الناس ، ولم تقف عليه في شيء من كتب الاخبار ، وإنما ذكره بعض الاخبار وقد ذكر له توجيهان

حديث ولد الزنا شر الثلاثة : وحديث لولا تمرد عيسى عن عبادة الله ٣٩٣
أحدهما : أن المراد بالقيامة آخر الزمان كما يطلق عليه في الآثار كثيراً ولما كان ذلك
الزمان تكثر فيه الفتن والفساد والشكوك والشبهات فشر الناس من كان فيه ، ثانيهما
أن يكون المراد بالموت الموت الارادي بقطع اللذات وتركية النفس ، والمعنى شر
الناس من قامت عليه القيامة وهو حي في الحياة الارادية غير مميت لنفسه بالامانة
الارادية ، فاذا مات بالموت الارادي ثم قامت القيامة يعني تم مات بالموت الطبيعي
فهو خير الناس ، ولعل هذا أولى من الاول ، والله العالم .

الحديث ٢١٣

ما روي ايضا عنه صلى الله عليه وآله أنه قال : ولد الزنا شر الثلاثة ، وله
توجيهان ، أحدهما : أن ذلك من حيث خبث الاصل وردائه النسب مضافا الى تولده
من الخبيثين ؛ الثاني : أن المراد به الخليفة الثاني كما روى الصدوق في المعاني عن
أبي بصير قال سألته عما روي عن النبي صلى الله عليه وآله أنه قال : ولد الزنا شر
الثلاثة ما معناه قال : عنى به الاوسط إنه شر ممن تقدمه وممن تلاه .

الحديث ٢١٤

ما روي عن أمير المؤمنين عليه السلام أنه قال : لولا تمرد عيسى عن عبادة
الله لصرت على دينه ، ذكر النيشابوري في آخر سورة البقرة إنه عليه السلام قال
ذلك ردّاً على بعض النصاري الزاعمين الوهية عيسى عليه السلام الزاماً لهم ، فقال
النصراني كيف يجوز أن ينسب ذلك الى عيسى عليه السلام مع جده في طاعة الله
فقال له عليه السلام : إن كان عيسى آلهاً فكيف يعبد غيره ، وإنما العبد هو الذي
يليق به العبادة فانقطع النصراني ، ونحو ذلك مروي في العميون عن الرضا عليه السلام

الحديث ٢١٥

ما روي عن النبي صلى الله عليه وآله أنه قال : فاطمة خير نساء أمي الا ما

ولدت مريم ، وأحسن توجيهاته على تقدير صحته أن تكون فيه (إلا) بمعنى الواو كما ذكره أهل العربية وحملوا عليه قوله تعالى (لئلا يكون للناس عليكم حجة إلا الذين ظلموا) ويكون المعنى أنها خير نساء امتي وخير نساء أمة ما ولدت مريم وهو عيسى وخصص تلك الأمة بالذكر لكثرة النساء الصالحات العابدات فيها دون امم ساير الانبياء .

الحديث ٢١٦

ما روي عن أمير المؤمنين عليه السلام في غرر الحكم أنه قال : أنا النقطة أنا الخط أنا الخط أنا النقطة أنا النقطة والخط ؛ قد ذكر المحدث الشريف الجزائري في توجيهه وجوهاً ، أحدها : أن يكون المراد من النقطة القدرة الآهية التي هي الاصل ؛ ومن الخط محلها وهو الجسد النوراني ، ووجه المناسبة ظاهر ، ثانيها أن العلوم والخبار تنتهي اليه وعلمه ممتد الى جميع الأئمة عليهم السلام كما أن النقطة نهاية الخط وهو الامتداد الطولي ، ثالثها : أن يكون اشارة الى قول الامام (ع) أنا الاول أنا الآخر أنا الظاهر أنا الباطن ، والسّر في ذلك ما روي عن النبي صلى الله عليه وآله من أنه قال : خلق الله نوري ونور علي وسببنا فسبحت الملائكة وهللنا فهلت الملائكة وكبرنا فكبرت الملائكة ، وفي رواية إن الأمين جبرئيل قال : أتاني هذا الشاب في عالم الأنوار وقال لي اذا قال لك ربك من أنا ومن أنت فقل أنت الرب الجليل وأنا الحقير جبرئيل ، وقد روي ايضاً أنه قال : يا محمد إن الله بعث علياً مع الملائكة باطنياً ، وبعثه معك ظاهراً ، وهو يرجع في القيامة الصفري وهو دابة الارض التي تخرج في آخر الزمان وقد كان حاضراً مع جميع الانبياء ، وخلص كل واحد منهم من البلية ، ومن غرائب أسراره حضوره عند كل محتضر من الابرار والفجار ، رابعها : أنه عليه السلام مركز دائرة الكون ومحيطها ولولاه لما خلق الله شيئاً ، كما يستفاد من بعض الروايات وعليه دارت القرون في الدنيا والآخرة وعلمه وقدرته محيطان بدائرة الامكان كما يظهر

حديث من عرف الفصل من الوصل والحركة من السكون ٣٩٥

من خطبة البيان ، خامسها : أنه عليه السلام صاحب رياسة الامامة التي هي منتبهي الكلمات والاذعان بها واجب على جميع الموجودات وهي ممتدة منه « ع » الى ولده صاحب العصر والزمان ، سادسها : أنه قد اجتمعت فيه اسرار النبوة التي هي الغاية والامامة العامة الممتدة الى السلطنة القاهرة عجل الله ظهورها ، سابعا : أنه العالم العلوي بالنظر الى اسرار قدسه وتجرده ، والسفلي لكونه بشراً مركباً من العناصر الاربعة ، انتهى ، وقد تقدم توجيهه آخر لمثل هذا الحديث في « المجلد الاول » فلا تغفل .

الحديث ٢١٧

ما روي عن الصادق عليه السلام أنه قال : من عرف الفصل من الوصل ، والحركة من السكون فقد بلغ مبلغ القرار في التوحيد ، وقد ذكر الشيخ البهائي رحمه الله أن المراد بالحركة السلوك ، وبالسكون القرار في احدية الذات ، وقد يعبر بالوصل عن فناء العبد باوصافه في اوصاف الحق وهو المعبر عنه باحصاء أسمائه تعالى كما قال النبي صلى الله عليه وآله : من أحصاها فقد دخل الجنة ، أقول : وقد تقدم تحقيق ذلك مبسوطا .

الحديث ٢١٨

ما روي عن النبي صلى الله عليه وآله أنه قال : أنا الفتى ابن الفتى أخو الفتى ، وحله مهروي في معاني الأخبار عن الصادق عليه السلام عن آبائه أن اعرايباً أتى رسول الله « ص » فخرج اليه في رداء ممشوق ، فقال يا محمد لقد خرجت إلي كأنك فتى ، فقال نعم يا اعرابي أنا الفتى ابن الفتى أخو الفتى ، فقال يا محمد أما الفتى فنعم ، فكيف ابن الفتى وأخو الفتى ؟ فقال : أما سمعت الله عز وجل يقول (قالوا سمعنا فتى يذكرهم يقال له إبراهيم (١)) وأما أخو الفتى فإن منادياً نادى في السماء

(١) سورة الانبياء آية ٦٠ .

٣٩٦ حديث لا تصموا ولا تزكوا ، وذنبا كميل (وما كانت لاحد فيها)

يوم أحد : لا سيف إلا ذو الفقار ولا فتى إلا علي .

الحديث ٢١٩

ما ينسب الى أمير المؤمنين ولم يثبت ، وآثار الوضع عليه ظاهرة ، لا تصلوا ولا تزكوا فإن المصلي والمزكي هما في النار ، وغاية ما يوجه أن الاول مأخوذ من التصلية بالنار أي لا تعذبوا بها أحدا كما ورد في الاخبار : لا يعذب بالنار إلا رب النار ، والثاني من التزكية أي لا تزكوا أنفسكم بل الله يزكي من يشاء .

الحديث ٢٢٠

قوله « ع » في دعاء كميل (وما كانت لاحد فيها مقرأ ولا مقاماً) حيث أن الظاهر أن لفظة (فيها) لافائدة فيها بل هي منفسدة ، ووجه بأنها ظرف مستقر صفة لما قبلها ، وحاصل المعنى : أنه لولا ما حكمت به من تعذيب الجاحدين واخلاق المعاندين لجمعت النار كلها برداً وسلاماً وما كانت مقرأ لاحد يكون فيها ؛ لكنك حكمت به فصارت مقاماً لمن حكم بكونه فيها ، وقد اشتهر بينهم أنه يجب في المفهوم مطابقة المنطوق في العموم ، ولذا حكم ببطلان إنما رأيت أحداً وحينئذ فلو ترك لفظة (فيها) لاختل الكلام بأن يكون المعنى أن النار قد صارت مقرأ لكل أحد

الحديث ٢٢١

مارواه ابن جمهور في (المجلي) عنه صلى الله عليه وآله قال : العلم نقطة كثرتها الجهال ، والمتداول على الألسنة كثرتها الجاهلون ، قيل : المراد بكونه نقطة أنه لا اختلاف فيه ولا في مسائله بالحقيقة وإنما الاختلاف في مراتبه بحسب تفاوت مراتب العلوم ، وبالجملة : فالعلم الحقيقي لا اختلاف فيه ، وإنما كثرت باختلاف الجهال كما قال تعالي (وما اختلف الذين أوتوا الكتاب إلا من بعد ما

حديث العلم نقطة كثيرها الجهال ، وحديث انهم « ع » يعلمون ما كان ٣٩٧
جاءهم العلم بغيماً بينهم (١) .

الحديث ٢٢٢

ما روينا به بطرق عديدة عنهم عليهم السلام : أنهم يعلمون ما كان وما يكون
وما هو كائن ، ويعلمون ما في السموات وما في الارضين ، وكيف التوفيق بين
ذلك وبين قوله تعالى (قُلْ لَا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ (٢)
وقوله تعالى (لَا تَعْلَمُهُمْ نَحْنُ نَعْلَمُهُمْ (٣)) والتوفيق بينها بوجوه ، الاول : أن الله
تعالى هو العالم بالغيب ولكنه يطلع من يشاء على من يشاء ما غيبه كما قال تعالى :
(وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُظْهِرَ عَلَى الْغَيْبِ وَلَكِنَّ اللَّهَ يُجْتَبِي مَنْ رُئِيَ مِنْ شِئَاءِ (٤)) ،
الثاني : أن علوم الأنبياء والأئمة عليهم السلام يجوز فيها البداء والتغيير بناءً على
جواز وقوع البداء في إخباراتهم ، وعلمه تعالى ليس فيه تغير أصلاً ، الثالث :
أن لهم عليهم السلام حالتين حالة بشرية يجرون فيها مجرى البشر في جميع أحوالهم
كما قال تعالى (قُلْ لَا أَقُولُ لَكُمْ عِنْدِي خَزَائِنُ اللَّهِ وَلَا أَعْلَمُ الْغَيْبَ (٥)) وقوله تعالى
(وَلَوْ كُنْتُ أَعْلَمُ الْغَيْبَ لَاسْتَكْتَرْتُ مِنَ الْخَيْرِ وَمَا مَسَّنِيَ السُّوءُ (٦)) ولهم حالة
روحانية برزخية أولية تجري عليهم فيها صفات الربوبية واليه اشير في الدعاء : لا
فرق بينك وبينهم الا أنهم عبادك المخلصون .

الحديث ٢٢٣

ما روينا به عنهم أن لكل إنسان تربة خلق منها يرفعها الملك من موضع ما
يدفن فيه ، ويلقيها في الرحم فما هذه التربة وكيف يدفن رجل من أقصى بلاد
الغرب في أقصى بلاد الشرق ، وكيف دفن آدم ونوح في موضع ونقل منه الى

(١) سورة آل عمران آية ١٩ .

(٢) سورة النمل آية ٦٥ .

(٣) سورة التوبة آية ١٠١ .

(٤) سورة آل عمران آية ١٧٩ .

(٥) سورة الانعام آية ٥٠ .

(٦) سورة الاعراف آية ١٧٨ .

غيره ، وكيف أكلت الارض لحومها ولم يبق الا العظم لأن الرواية وردت في نقل عظام آدم ، وما المراد بالدفن في الموضع الذي أخذت تلك الطينة منه ، وبعض الناس يحرق ، وبعضهم يأكله السبع ، ونحوه ، وقد اجيب عن الاول : بأن التربة هي البرودة واليبوسة وهي تفتقل من موضعها بالملك الموكل بذلك حتى تكون هباءً ويصعد بالبخار الصاعد من حرارة الشمس الى الطبقة الزهريرية فتتحلل اليبوسة المشاكلة في الرطوبة المشاكلة وتقع من السحاب مطراً فيختلط به نبات الارض بأن يقتدي بذلك النبات ومعنى تلك التربة وهي اليبوسة والبرودة مساوية في ذلك الماء ثم في ذلك النبات حتى اكلته أمه في طعامها ، فالتربة محفوظة حتى صعدت الى ترابها فاختلطت بمنياها ، والعلقة فيه أن مني الرجل حار يابس كالنار ، ومني المرأة بارد رطب كالماء والماء والنار لا يجتمعان فوضع الحكيم بينهما تربة باردة توافق مني الرجل لئلا يتغير منيه وتكسر قوة حرارة مني الرجل لئلا يحرق مني المرأة فكانت التربة جامعة بين الضدين من الماء والنار لأنها تراب ، والوجه في دفن آدم في موضع ونقله الى آخر أن كل مخلوق يدفن في الموضع الذي قبضت منه تربته التي تماث في نطقته ، وربما كانت رياح شديدة تنقل تراباً من موضع الى آخر ، والملك يقبض التراب للانسان من الموضع الآخر ، لأنه لا يأخذ كل تراب وإنما يأخذ تربته التي من أفضل طينته في عالم الدر والخلق ، فإذا كانت في مكان عند خلق الارض فإن بقيت حتى قبضها الملك من تلك البقعة ابتداء دفن ذلك الميت فيها ، ولو كانت بلاده بعيدة عن تلك البقعة ، لا تزال نفسه تحن اليها حتى يسير اليها ويدفن في ذلك الموضع ، وإن نقلت الريح تلك التربة الى موضع آخر وقبضها الملك من المكان الثاني وماتها في نطقته اذا مات دفن في الموضع الثاني بقدر ما مكثت فيه نطقته ، ثم ينقل الى الموضع الاول الذي هو أصل تربته ، وهذا هو السر في التطبيق بين ما تقدم وبين دفن الانسان في موضع ونقله منه ، وأما اكل الارض لحوم الانبياء فليس بمعلوم إذ لعل المراد بالعظام الجسد ، اطلقت عليه للشرفية ، حتى أن جميعها يقوم مقام الجسد في الاحكام كما ورد في وجوب الصلاة على جميع عظام الميت واما الجواب عن

حديث أنه لا تقوم الساعة الا على شرار الناس ، وحديث حسين مني ٣٩٩
الأخير فالتربة الأصلية محفوظة مصبونة لا يعتربها تغيير ولا يعرض لها الاضمحلال
والله العالم بالحال .

الحديث ٢٢٤

ما روي أنه لا تقوم الساعة الا على شرار الناس قد وجه بوجهين ، الاول :
أن المراد بالساعة قيام القائم عليه السلام التي لا يجلبها لوقتها إلا هو ، وذلك لأنه
يكون عذاباً على أعدائه الذين هم شرار الناس قال تعالى (حتى إذا فتحنا عليهم باباً
ذاعذاب شديد إذا هم فيه مبلسون (١) فيكون قيامه عليهم كذلك وقال تعالى
(فارتقب يوم تأتي السماء بدخان مبين يغشى الناس هذا عذاب اليم (١)
الثاني . أن يكون ذلك في آخر الراجعة ، بعد أن يرفع الله النبي « ص » الى السماء
بعد فناء المؤمنين ببقى الناس في هرج ومرج أربعين يوماً ثم ينفخ اسرافيل في الصور
نفخة الضمق فتقع النفخة على الباقين ، هذا إن أريد بالساعة القيامة الصغرى ،
وإن أريد بها الكبرى صح ايضاً لأنها سعادة المؤمنين ووبال الكافرين وتقوم على
شرار خلق الله تعالى .

الحديث ٢٢٥

ما روي عن النبي صلى الله عليه وآله قال : حسين مني وأنا من حسين ،
والاشكال في الفقرة الثانية ، وقد قيل في توجيهها أنها لما كانا من نور واحد ثم
قسما صدق أن كل واحد منهما من الآخر .

الحديث ٢٢٦

ما روي عنهم عليهم السلام من قولهم : أولنا محمد ، وأوسطنا محمد ،
وآخرنا محمد ، وكلنا محمد ، وتوجيه الفقرة الأخيرة ما روي أنهم عليهم السلام

(١) سورة الدخان آية ١٠ .

٤٠٠ حديث أولنا محمد وأوسلنا محمد وآخرنا محمد ، ومعنى أن الله واحد

إذا أتاهم ولد سموه محمداً ، وبعد سبعة أيام يغيرون اسمه إن شاءوا ، وقيل في توجيهه أنهم باعتبار نوع النور والولاية المطلقة ، والرد اليهم ، والافاضة عنهم ، واحتياج الخلق في البده والعود اليهم ، ووجوب الطاعة وغير ذلك هم كمحمد ، بل محمد لا نفرق بين أحد منهم ونحن له مسلمون .

الحديث ٢٢٧

ما روينا بالأسانيد السابقة عن رئيس المحدثين محمد بن بابويه في التوحيد والخصال بأسناده عن شريح بن هاني أن أعرابياً قام يوم الجمل إلى أمير المؤمنين (ع) فقال يا أمير المؤمنين : أتقول إن الله واحد ؟ قال فحمل الناس عليه فقالوا يا أعرابي أما ترى ما فيه أمير المؤمنين من تقسيم القلب ، فقال أمير المؤمنين دعوه فإن الذي يريد الأعرابي هو الذي يريد من القوم ، ثم قال : يا أعرابي إن القول في أن الله واحد على أربعة أقسام ، فوجهان منها لا يجوز أن على الله عزوجل ، ووجهان يثبتان فيه ، فاما اللذان لا يجوز أن عليه فقول القائل واحد يقصد به باب الأعداد فهذا ما لا يجوز لأن ما لا ثاني له لا يدخل في باب الأعداد ، أما ترى أنه كفر من قال إن الله ثالث ثلاثة ، وقول القائل هو واحد من الناس ، يريد به النوع من الجنس فهذا ما لا يجوز لأنه تشبيه ، وجعل ربنا عن ذلك ، وأما الوجهان اللذان يثبتان فيه فقول القائل : هو واحد ليس له في الأشياء شبيه كذلك ربنا وقول القائل إنه عزوجل أحدي المعنى يعني أنه لا ينقسم في وجود ولا عقل ولا وهم كذلك ربنا عزوجل .

قال العلامة المجلسي رحمه الله : التقسيم التفريق والمعنى الاول

ابضاح المنفي هو الوحدة العددية ، بمعنى أن يكون له ثان من نوعه والثاني أن يكون المراد به صنفاً من نوع فإن النوع يطلق في اللغة على الصنف ، وكذا الجنس على النوع فإذا قيل لرومي مثلاً هذا واحد من الناس بهذا المعنى يكون المعنى أن هذا صنف من أصناف الناس ، أو هذا من أصنافهم ، ويحتمل

أن يكون المراد بالأول الذي له ثاب في الآلهية وبالثاني الواحد من النوع داخل تحت جنس فلما أداته يريد به أي بالناس أنه نوع لهذا الشخص ويكون ذكر الجنس لبيان ان النوع يستلزم الجنس غالباً فيلزم التركيب من الاجزاء العقلية والمعنوية المثبتان الأول منها اشارة الى نفي الشريك ، والثاني منها الى نفي التركيب ، وقوله : في وجود أي في الخارج انتهى ، وقال بعض المحققين : لقد اقتبس الحكماء المتقدمون والمتأخرون الآلهيون من أنوارهم المثالية والعينية ، وقالوا كما قال أئمتنا وساداتنا منهم فيثاغورس على ما نقله الشهرستاني في (الملل والنحل) ، قال فيثاغورس : وكان في زمن سليمان النبي عليه السلام وقد أخذ الحكمة من معدن النبوة ، وقوله في الآلهيات إن الباري تعالى واحد لا كالأحاد ولا يدخل في العدد ولا يدرك من جهة العقل ولا من جهة النفس ، فلا الفكر العقلي يدركه ولا المنطق النفسي يصفه ، هو فوق الصفات الروحانية غير مدرك من نحو ذاته ، وإنما يدرك بآثاره وصنائه وأفعاله فكل عالم من العوالم يدركه بقدر الآثار التي تظهر فيه فينعمته ويصفه بذلك القدر الذي خصه من صفة ، فالموجودات في العالم الروحاني قد خصت بآثار خاصة روحانية فنعمته من حيث تلك الآثار ولا شك أن هداية الحيوان مقدرة على الآثار التي جبل الحيوان عليها وهداية الانسان مقدرة على الآثار التي جبل الانسان عليها فكل يصفه من نحو ذاته وبقدسه عن خصائص صفاته ، ثم قال الوحدة تنقسم الى وحدة غير مستفادة من الغيروي وحدة الباري تعالى ، ووحدة الاحاطة بكل شيء ووحدة الحكم على كل شيء ، ووحدة يصدر عنها الأحاد في الموجودات والكثرة فيها والى وحدة مستفادة ، وتلك وحدة المخلوقات ، وربما نقول الوحدة على الاطلاق تنقسم الى وحدة قبل الدهر ووحدة مع الدهر ووحدة بعد الدهر ، وقبل الزمان ووحدة مع الزمان ، والوحدة التي هي قبل الدهر هي وحدة الباري جل شأنه ، والوحدة التي مع الدهر وحدة العقل الاول ، والوحدة التي بعد الدهر هي وحدة النفس ، والوحدة التي مع الزمان هي وحدة العناصر والمركبات ، وربما تنقسم الوحدة قسمة أخرى فنقول : الوحدة تنقسم الى وحدة بالذات ، ووحدة بالعرض ،

فالوحدة بالذات ليست الا لمبدع الكل الذي يصدر منه الوجدانيات في العدد والمعدود ، والوحدة بالعرض تنقسم الى ما هو مبدأ العدد وليس داخلا في العدد والى ما هو مبدأ المعدود وهو داخل فيه والاول كالواحدية للعقل الفعالم لأنه لا يدخل في العدد والمعدود ، والثاني ينقسم الى ما يدخل فيه كالجزم له فان الاثنين إنما هو مركب من واحدتين وكذلك كل عدد مركب من آحاد لا محالة وحيثما ارتقى العدد الى اكثر نزل بنسبة الوحدة اليه الى اقل والى ما يدخل فيه كاللازم لا كالجزم فيه وذلك لأن كل عدد ومعدود لن يخلو قط من وحدة تلازمه فان الاثنين والثلاثة في كونها اثنين وثلاثة وحدة مكررة وكذلك المعدودات من المركبات والبسائط واحدة ، إما في الجنس أو في النوع أو في الشخص كالجوهر في أنه جوهر على الاطلاق والشخص المعين مثل زيد في أنه ذلك الشخص بعينه واحد فلم تنفك الوحدة من الموجودات قط وهذه وحدة مستفادة من وحدة الباري تعالى لزمتم الموجودات كلها ، وان كانت في ذواتها متكررة : وإنما شرف كل موجود لغلبة الوحدة فيه فكلما كان أبعد من الكثرة فهو أشرف وأكمل ، ومن المتأخرين منهم الشيخ الرئيس قال في فصوله : فصل الأول تعالى لا يتكرر لاجل تكثر صفاته لأن كل واحد من صفاته اذا تحقق تكون الصفة الاخرى عينها بالقياس اليه فتكون قدرته حياته ، وحياته قدرته ؛ ويكونان واحدة ، فهو حي من حيث هو قادر ، وقادر من حيث هو حي ، وكذلك سائر صفاته ، وقال فيه كون ذات الباري عاقلاً ومعقولاً لا يوجب أن تكون اثنينية في الذات ولا في الاعتبار ، فالذات واحدة والاعتبار واحد لكن في الاعتبار تقديم وتأخير في ترتب المعاني .

الحديث ٢٢٨

ماروبناه عن ثقة الاسلام في الكافي بأسناده مرفوعاً عن أبي جعفر « ع » قال : إن الله خلوه من خلقه ، وخلقته خلوه منه ، وكما وقع عليه اسم شيء فهو مخلوق ما خلا الله والخلو : بكسر الخاء وسكون اللام الخالي ، قال المحقق

الكاشاني في الوافي : والسّر في خلو كل منهما عن الآخر أن الله سبحانه وجود بحت خالص لا ماهية له سوى الإيزية ، والخلق ماهيات صرفة لا إنية لها من حيث هي وإنما وجدت به سبحانه وبإنيته فافترقا ، وقال العلامة المجلسي رحمه ما محصلة : خلو من خلقه أي : من صفات خلقه ، أو من مخلوقاته فيبطل مذهب الاشاعرة بالقول بزيادة الصفات واتصافه بمخلوقه مستحيل لما تقرر من أن الشيء لا يكون قابلاً قابلاً لشيء واحد وايضاً الفاعل للشيء لا يكون معطياً له ، وكذا يدل على نفي ما ذهب اليه الكرامية من اتصافه سبحانه بالصفات الموجودة الحادثة وعلى نفي ما ذهب اليه بعض الصوفية من عروض الماهيات الممكنة للوجود القائم بالذات ، وقوله : وخلقته خلو منه ، أي من صفاته ، أو المراد أنه لا يحل في شيء بوجه من الوجوه فينفي قول النصاري بأنه سبحانه جوهر واحد ثلاثة اقانيم هي الوجود والعلم والحياة المعبر عنها عندهم بالأب والابن وروح القدس ، وينفي سذهب بعض الفلاة والصوفية ، وقال المحقق المازندراني : يقال فلان خلو من كذا ، أي خال برى منه يعني أن بينه وبين خلقه مباينة في الذات والصفات لا يتصف كل واحد منهما بصفات الآخر ، واليه أشار أمير المؤمنين (ع) بقوله : بان من الاشياء بالقهر لها والقدرة عليها ، وبانت الاشياء منه بالخضوع والرجوع اليه ، فذكر «ع» في بينوته من مخلوقاته ما ينبغي له من الصفات وفي بينوتها منه ما ينبغي لها فالذي ينبغي له كونه قاهراً لها غالباً عليها مستولياً على ايجادها واغدامها والذي ينبغي لها كونه خاضعة في ذل الامكان والحاجة لعزته وقهره ، وراجعة في وجودها وكالاتها الى وجوده وبذلك حصل التباين بينه وبينها ، وكما وقع عليه اسم شيء فهو مخلوق ما خلا الله لأن الله كان ولم يكن معه شيء فكل شيء غيره محدث مخلوق ؛ وهذا كالتعليل للسابق لأنه يفيد أنه لا يجوز اتصافه تعالى بصفات خلقه لأن صفات خلقه مخلوقة ولا يجوز اتصافه بما هو مخلوق لاستحالة حقوق النقص به وافتقاره الى الممكن أو لأنه لا يجوز اتصاف الخلق بصفاته والا لكان له صفة زائدة مشتركة فتكون تلك الصفة غيره فتكون مخلوقة ، وقد عرفت أنه لا يتصف بما هو مخلوق وهذا كما ترى

ذل على أن صفاته تعالى عين ذاته يعني ليس لصفته معنى موجود مغاير لذاته فليس له مثلاً قدرة موجودة ولا علم موجود ، الى غير ذلك بل ذاته المقدسة من حيث التعلق بالمقدورات قدرة ، وبالمعلومات علم ، من غير تكثر للذات أصلاً ، وهذا كما أن الواحد نصف الاثني وثالث للثلاثة ورابع للاربعة الى غير ذلك مع أن ذلك لا يوجب تعدده وتكثره أصلاً والتكثر إنما وقع في الاضافة والمضاف اليه الخارجين عنه

الحديث ٢١٩

مارويناه بالأسانيد المتقدمة عن ثقة الاسلام في الكافي باسناده عن أبي بصير قال : قلت لأبي عبد الله : شاء وأراد ، وقدر وقضى ، قال : نعم ، قلت : واحب ؛ قال : لا ، قلت : وكيف شاء وأراد وقدر وقضى ولم يجب ؟ قال هكذا خرج الينا . قال العلامة المجلسي رحمه الله ما ملخصه : أي هكذا وصل الينا من النبي « ص » وآبائنا ولما كان فهمه يحتاج الى لطف قريحة وكانت الحكمة تقتضي عدم بيانه للسائل اكتفى عليه السلام ببيان المأخذ عن التبين العقلي ، وكلامه (ع) يحتمل وجوهاً * » ، قال المحقق المازندراني في قوله : قال لا ، أي لا يجب جميع ذلك فالنفي وارد على الايجاب الكلي وإنما قلنا ذلك لأن الايجاب الجزئي ثابت وذلك لأن الله تعالى يحب جميع أفعاله ويرضاها ويجب بعض أفعال عباده أعني الطاعات والخيرات ولم يجب بعضها أعني المعاصي والشرور وفي نفي الايجاب الكلي رد على الجبرية لأنهم قايلون بأنه تعالى يريد ويجب جميع أفعال عباده حتى الكفر والزنا والسرقة وغير ذلك من القبائح والشرور بناءً على أن جميع أفعالهم مخلوقة له تعالى بلا واسطة ، انتهى ، وقال الفاضل القاشاني : لعل الامام عليه السلام إنما عرض عن جواب السائل وأبهم الأمر فيه لدقة الجواب وكونه بحيث لا يناله فهم الاكثرين ويمكن الاشارة الى لمعة لمن كان من أهله في هذا الزمان الذي يوجد فيه أقوام متعمقون كما اشير اليه في حديث عاصم بن حميد بأن يقال إن المشية والارادة والتقدير

(*) ذكر السيد قدس سره تلك الوجوه في المجلد الاول ص ٨٦ .

حديث كنت كنزاً مخفياً فأحبيت ان اعرف فخلقت الخلق لكي اعرف ٤٠٥
 والقضا كلها فعل من الله سبحانه وهي حكم الله في الاشياء على حد علمه بها وأما
 الشيء المراد المقدر المقضي الذي يقع في الوجود فانه ربما يكون من فعل العبد الذي
 يطلبه من الله تعالى باستعداده وهو قد يكون محبوباً مرضياً كالإيمان والطاعات ،
 وقد يكون مبغوضاً مسخوطاً كالكفر والمعاصي ولا شك أن الحكم غير المحكوم
 به والمحكوم عليه ، لكونه نسبة قائمة بهما فلا يلزم من كون الحكم الذي من طرف
 الحق خيراً أن يكون المحكوم به الذي من جهة العبد خيراً ومحبوباً وهذا هو
 التحقيق في التفصي عن شبهة مشهورة وهي أنه قد ثبت وجوب الرضا بالقضاء ،
 وعدم جواز الرضا بالكفر والمعاصي : فإذا كان الكفر والمعاصي من القضاء
 فكيف التوفيق .

الحديث ٢٣٠

ما روي في الحديث القدسي من قوله : كنت كنزاً مخفياً فأحبيت أن
 أعرف فخلقت الخلق لكي أعرف . واورد عليه اشكال وهو : أن الخفاء لا يكون
 الا مع وجود أحد يخفي عليه الشيء حين يتصف ذلك الشيء بالخفاء كما يقال : هذا
 الشيء مخفي عن فلان وخفي عليه الشيء الفلاني ولم يكن في عالم الازل مخلوق حتى
 يتصف سبحانه بالخفاء فكيف قال مخفياً ، واجيب بوجهين ، الاول : أن أرباب
 اللغة قد صرحوا بأن خفي بمعنى ظهر كما في الصحاح والنهاية وغيرها فالمعنى حينئذ
 اني كنت كنزاً ظاهراً فخلقت الخلق ليعرفوني على هذا الظهور الذي انا عليه ولولم
 اكن بهذه الغاية من الظهور لما توصلوا الى معرفتي بعد خلقي باهم ، الثاني : أن
 يكون الخفاء بمعناه الآخر وهو الانسب بالكنز ولكن المبادي إنما تطلق عليه
 سبحانه باعتبار غاياتها ولوازمها ومعناه حينئذ : اني كنت كنزاً مستوراً محتجباً
 تحت سر ادق العز والجلال فأحبيت أن ابرز من تحت هذا الحجاب فخلقت الخلق
 وظهرت نفسي لهم من تحت تلك السرادقات ليعرفوني فانه سبحانه لما خلق مخلوقاته
 تنزل من ذلك الحجاب الى غاية الظهور وازال الموانع التي لو بقيت بعد الخلق على

٤٠٦ حديث مم خلق الله عز وجل العقل ، وحديث خلق الله العقل من أربعة
ما كانت عليه قبله لم يصل الى أقرب درجة من مراتب معرفته العقول الطامحة .

الحديث ٢٣١

ما رويناها باسانيدنا السالفة عن الصدوق في « العلل » باسناده عن علي بن
أبي طالب عليه السلام أن النبي « ص » سُئِلَ : مم خلق الله عز وجل العقل ؟ قال :
خلقه ملك له رؤس بعدد الخلائق ، من خلق ومن يخلق الى يوم القيامة ، ولكل
راس وجه ، ولكل آدمي راس من رؤس العقل ، واسم ذلك الانسان على وجه
ذلك الراس مكتوب ، وعلى كل وجه ستر ملقى لا يكشف ذلك الستر عن ذلك الوجه
حتى يولد هذا المولود ، ويبلغ حد الرجال أو حد النساء ، فاذا بلغ كشف ذلك
الستر فيقع في قلب هذا الانسان نور فيفهم الفريضة والسنة والحجيد والردى ، ألا
ومثل العقل في الانسان كمثل السراج في وسط البيت . قال العلامة المجلسي (ره)
هذا الخبر من غوامض الأخبار والظاهر أن الكلام فيه مسوق على نحو الرموز
والاسرار ، ويحتمل أن يكون كناية عن تعلقه بكل مكلف وأن لذلك التعلق وقتاً
خاصاً ، وقيل : إن لذلك الوقت موانع من تعلق العقل من الأغشية الظلمانية
والكدورات الهيولانية كستر مسدول على وجه العقل ، ويمكن حمله على ظاهر
حقيقته على بعض الاحتمالات السالفة في كيفية خلق العقل ، وقوله : خلقه ملك
لعله بالاضافة أي خلقه كخلق الملائكة في لطافة وروحانية ، ويحتمل أن يكون
خلقته مضافاً الى الضمير مبتدأ وملك خبره أي خلقته خلقه ملك أو هو ملك حقيقة

الحديث ٢٣٢

ما رويناها عن كتاب (الاختصاص) قال قال الصادق عليه السلام : خلق الله
العقل من أربعة أشياء ، العلم ، والقدرة ، والنور ، والمشية بالامر ، فجعله قائماً
بالعلم دائماً في الملكوت . قال العلامة المجلسي رحمه الله : لعل المراد بالنور ظهور
الكالات والاخلاق السنية والاعمال المرضية ، وبالمشية بالامر اختيار محاسن

الامور تخلق العقل من هذه الاشياء الاربعة لعلة كناية عن استلزامه لها فكانها مادته ، ويحتمل أن تكرر (من) تعليلية أي خلقه لتحصيل تلك الامور ، أو المعنى أنه تعالى لم يخلق من مادة بل خلقه من علمه وقدرته ونوريته ومشيته فظهر في تلك الآثار من انوار جلاله ، أو المراد أن العقل يطلق على الحالة المركبة من تلك الخلال ، وأما قيامه بالعلم فظاهر إذ بترك العلم يسلب العقل ، وكونه دائماً للملكوت أي هو دائماً متوجه الى الترتي الى الدرجة العليا ومعرض عن شواغل الدنيا ومتصل بارواح المقرين في الملاء الأعلى ومتبهاً للعروج الى جنة المأوى .

الحديث ٢٣٣

ما روينا عن ثقة الاسلام في الكافي باسناده عن سليمان بن خالد قال : سألت أبا عبد الله عن الحر والبرد مم يكرن ؟ فقال لي : يا أبا أيوب إن المريح كوكب حار ، وزحل كوكب بارد ، فإذا بدا المريح في الارتفاع انحط زحل وذلك في الربيع فلا يزال كذلك كلما ارتفع المريح درجة انحط زحل درجة ، ثلاثة أشهر حتى ينتهي المريح في الارتفاع وينتهي زحل في الهبوط فيلحق المريح فلذلك يشتد الحر فإذا كان في أول الصيف وأول الخريف بدأ زحل في الارتفاع وبدأ المريح في الهبوط فلا يزال كذلك كلما ارتفع زحل درجة انحط المريح درجة ، حتى ينتهي المريح في الهبوط وينتهي زحل في الارتفاع فيجاء زحل وذلك في أول الشتاء وآخر الصيف فلذلك يشتد البرد ، وكلما ارتفع هذا هبط هذا وكلما هبط هذا ارتفع هذا ، فإذا كان في الصيف يوم بارد فالعمل في ذلك للقمر ، وإذا كان في الشتاء يوم حار فالعمل في ذلك للشمس هذا تقدير العزيز العليم وأنا عبد رب العالمين ، قال العلامة المجلسي رحمه الله أشكل على الناظرين في هذا الخبر حله من جهة أن حركتي زحل والمريح الخاصتين غير متوافقتين ولا مطابقتين لحركة الشمس والقمر والفصول الحاصلة منها بوجه ، ويخطر بالبال حل يمكن حمل الخبر عليه ليندفع الاشكال وهو أن يكرن حرارة أحد الكوكبين وبرودة الآخر بالخاصية لابل الكيفية

من قبل التأثيرات الناقصة التي تذهب الى اوضاع الكواكب فيكون لكل منها تدوير ويكون ارتفاع المريح في تدويره إما مؤثراً ناقصاً ، أو علامة لزيادة الحرارة ويكون ارتفاعه عند انحطاط زحل بحركة تدويره وانحطاطه مؤثراً ناقصاً أو علامة لضعف البرودة ولذا يصير الهواء بالصيف حاراً وفي الشتاء بعكس ذلك ، ولم يدل دليل على امتناعه كما يقولون في القمر إن قوته وارتفاعه مؤثران وعلامة لزيادة البرد والرطوبات وقد اثبتوا أفلاكا كثيرة جزئية لكل من السيارات لضبط الحركات ومع ذلك يرد عليهم ما لا يمكنهم حله فلا ضير في أن تثبت فلذا أخيراً لتصحيح الخبر المنسوب الى الامام عليه السلام ، قوله : فيجولو المريح ، كذا في اكثر نسخ الكافي وهو إما من الجلاء بمعنى الخروج والمفارقة عن المكان أي يأخذ في الارتفاع أو من الجلاء بمعنى الوضوح والانكشاف ، وفي بعض نسخه فيعلو في الموضعين وفي كتاب النجوم فيلحق فيهما ولهما وجه قريب ، ولعل قوله « ع » : وأنا عبد رب العالمين لحضور بعض الغلاة في ذلك المجلس ، قال ذلك رداً عليهم وقيل أول الكلام مبني على زعم المنجمين من تأثير الكواكب ورد ذلك أخيراً بقوله : هذا تقدير العزيز العليم ، وحاصله أن المنجمين يعدون المريح حاراً يابساً ، وزحل بارداً رطباً وغرضهم أن تأثيرها في السفليات كذلك وتخصيص المريح وزحل بالذكر لكونها من العالوية وهي أشرف عندهم ، والمراد بارتفاع المريح وانحطاط زحل حسن حال الاول وسوء حال الثاني بزعمهم إذ الشمس من أول الحمل كلما ازدادت ارتفاعاً في الآفاق المايلة الشمالية اشتدت حرارة الهواء فارتفع مانع تأثير المريح وقوى تأثيره وضعف تأثير زحل وكذا العكس .

الحديث ٢٣٤

ما روينا عن الطبرسي في الاحتجاج عن هشام بن الحكم قال سأل الزنديق أبا عبد الله عليه السلام عن الشمس اين تغيب قال : إن بعض العلماء قال : اذا انحدرت اسفل القبة دار بها الفلك الى بطن السماء صاعدة أبداً الى أن تنحط الى

موضع مطلعها يعني أنها تغيب في عين حامية : ثم تحرق الارض راجعة الى موضع مطلعها فتجبر تحت العرش حتى يؤذن لها بالطلوع ويسلب نورها كل يوم ويتخلل نور آخر ، قال : فخلق النهار قبل الليل ؟ قال : نعم خلق النهار قبل الليل ، والشمس قبل القمر ، والارض قبل السماء ، (الحديث) . قال العلامة المجلسي رحمه الله : قوله (صاعدة) أشار عليه السلام بذلك الى أن الشمس اذا غابت عندنا تطلع على قوم آخرين ، فهي عندهم صاعدة الى أن تصل الى قمة الراس عندهم وهي قمة القدم عندنا ، ثم تنحط عندهم الى أن تصل الى مشرقنا ، وتجيرها واذنها لعلها كنايةتان عن أنها مستخرة للرب متحركة بقدرته اذا شاء حركها ومتى شاء سكنها ففي كل آن من آتات حركتها في مطلع قوم وطلوعها عليهم باذنه وقدرته سبحانه ، ولو شاء لجعلها ساكنة ولما كان الباقي في البقاء محتاجاً الى المؤثر فهي في كل آن باعتبار امكانها مساوية للنور والصفات والوجود بحسب ذاتها دائماً تكتسب جميع ذلك من خالقها ومدبرها فهي في جميع الارقات والازمان تحت عرش الرحمان وقدرته ، متحيرة في أمرها ساجدة خاضعة لربها تسأله بلسان امكانها وافتقارها الاذن في طلوعها وغروبها وتكسى حلة من نوره تعالى ، والقائلون بتجدد الأمثال يمكنهم التمسك بامثال هذا الخبر .

الحديث ٢٣٥

مارويناه بالاسانيد السالفة عن علي بن ابراهيم في تفسيره باسناده عن الحكم ابن المستنير عن علي بن الحسين عليه السلام قال : إن من الآيات التي قدرها الله للناس مما يحتاجون اليه البحر الذي خلقه الله بين السماء والارض ، وإن الله قدر فيه مجاري الشمس والقمر والنجوم والكواكب ، ثم قدر ذلك كله على الفلك ، ثم وكل بالفلك ملكاً معه سبعون الف ملك يديرون الفلك ، فاذا دارت الشمس والقمر والنجوم والكواكب معه نزلت في منازلها التي قدرها الله فيها ليومها وليلتها فاذا كثرت ذنوب العباد وأراد الله أن يستعذبهم بأية من آياته أمر الملك الموكل بالفلك

أن يزيل الفلك الذي عليه مجاري الشمس والقمر والنجوم والكواكب فيأمر الملك أولئك السبعين الف ملك أن يزيلوا الفلك عن مجاريه ؛ قال : فيزيلونه فتصير الشمس في ذلك البحر الذي يجري الفلك فيطمس ضوءها ويغير لونها ، فإذا أراد الله أن يعظم الآية طمست الشمس في البحر على ما يحب الله أن يخوف خلقه بالآية فذلك عند شدة انكساف الشمس وكذلك يفعل بالقمر ، فإذا أراد الله أن يخرجها ويردها الى مجراها أمر الملك الموكل بالفلك أن يرد الشمس الى مجريها فيرد الملك الفلك الى مجريه فتخرج من الماء وهي كدرة والقمر مثل ذلك ؛ ثم قال علي بن الحسين عليه السلام : إنه لا يفزع لها ولا يهرب إلا من كان من شيعتنا ؛ فإذا كان ذلك فافزعوا الى الله وراجعوا ، قال : وقال أمير المؤمنين عليه السلام : الارض مسيرة خمسمائة عام ، الخراب منها مسيرة أربعمائة عام ، والعمار منها مسيرة مائة عام ، والشمس ستون فرسخاً في ستين فرسخاً ، والقمر أربعون فرسخاً في أربعين فرسخاً بطونهما تضيئان لأهل السماء ، وظهورهما لأهل الارض والكواكب كأعظم جبل على الارض وخلق الشمس قبل القمر ؛ وقال سلام بن المستنير: قلت لأبي جعفر عليه السلام : لم صارت الشمس أحر من القمر ؟ قال : لأن الله تعالى خلق الشمس من نور النار وصفو الماء طبقاً من هذا وطبقاً من هذا حتى اذا صارت سبعة أطباق البسها لباساً من نار فمن هناك صارت أحر من القمر ، قلت : فالقمر ؟ قال : إن الله خلق القمر من ضوء نور النار وصفو الماء طبقاً من هذا وطبقاً من هذا حتى اذا صارت سبعة أطباق البسها لباساً من ماء فمن هناك صار القمر أبرد من الشمس .

هذا الخبر مروى أيضاً في الكافي والفقيه بتفاوت ما ، قال

ايضاح المحقق المحدث المجلسي رحمه الله : اعلم أن الفلاسفة ذهبوا الى أن جرم القمر مظلم كثيف صيقل يقبل من الشمس الضوء لكثافته وينعكس عنه لصلصالته فيكون ابداً المضيء من جرمه الكروي أكثر من النصف بقليل لكون جرمه أصغر من جرم الشمس وقد ثبت في الاصول أنه اذا قبل الضوء كرة

صغرى من كرة أعظم منها كان المضيء من الصغرى أعظم من نصفها وتفصل بين المضيء والمظلم دائرة قريبة من العظيمة تسمى دائرة النور وتفصل بين ما يصل اليها نور البصر من جرم القمر وبين ما لا يصل دائرة الرؤية وهي ايضا قريبة من العظيمة لما ثبت في مناظرات اقليدس أن ما يرى من الكرة يكون أصغر من نصفها وهاتان الدائرتان يمكن أن يتطابقا وقد يتفارقان إما متوازيتين أو متقاطعتين أو لا ذاك ولا ذلك وقد تؤخذان عظيمتين إذ لا تفاوت بالحس بين كل منهما وبين العظيمة ويجمل ما يقارب التطابق تطابقاً ، فإذا اجتمعت الشمس والقمر صار وجهه المضيء اليها والمظلم اليها ، وتتطابق الدائرتان وهو المحاق فإذا بعد عنها يسيراً تقاطعت الدائرتان على حوادير ومنفرجات فإذا بعد منها قريباً من اثنتي عشرة درجة يرى من وجهه المضيء ما وقع منه بين الدائرتين من جهة الحادتين اللتين الى صوب الشمس وهو الهلال ولا تزال هذه القطعة تزايد بتزايد البعد عن الشمس ، والحوادير تتعاضم والمنفرجات تتصاغر حتى يصير التقاطع بين الدائرتين على قوائم ويحصل التربيع فيرى من الوجه المضيء نصفه ولا يزال يتزايد المرئي من المضيء وتتعاظم انفرج الزاويتين الاولتين الى وقت الاستقبال فتطابق الدائرتان مرة ثانية ويصير الوجه المضيء اليها والى الشمس معاً وهو البدر ثم يقع التقارب فيعود تقاطع الدائرتين على المختلفات أولاً ثم على قوائم ثانياً وحصل التربيع الثاني ثم يؤل الحال الى التطابق فيعود المحاق وهكذا الى ما شاء الله ، والكسوف عندهم حالة تعرض للشمس من عدم الاستنارة والانارة بالنسبة الى الابصار حين ما يكون من شأنها ذلك بسبب توسط القمر بينها وبين الابصار ، وذلك اذا وقع القمر على الخط الخارج من البصر الى الشمس ، ويسمى ذلك بالاجتماع المرئي ويكون لا محالة على أحد المقدمتين الراس أو الذنب أو بقربها بحيث لا يكون للقمر عرض مرئي بقدر مجموع نصف قطره وقطر الشمس فلا محالة يحول بين الشمس وبين البصر ويحجب بنفسه المظلم نورها عن الناظرين بالكل وهو الكسوف الكلي أو البعض فالجزئي ولكونه حالة تعرض للشمس لا في ذاتها بل بالنسبة الى الابصار حاز أن يتفق الكسوف بالنسبة

الى قوم دون قوم كما اذا سترت السراج بيدك بحيث يراه القوم وأنت لا تراه وأن يكون كلياً لقوم آخرين أو جزئياً للسكل لكن على التفاوت وأما اذا كان عرض القمر المرئي بقدر نصف مجموع القطرين فيما بين جرم القمر مخروط شعاع الشمس فلا يكون كسوفاً ، وأما خسوف القمر فيكون عندهم عند استقبال الشمس اذا كان على احدى العقدين أو بقر بهما بحيث يكون عرضه أقل من مجموع نصف قطره وقطر مخروط ظل الارض انحجب بالارض عن نور الشمس فيرى إن كان فوق الأرض على ظلامه الأصلي كلاً أو بعضاً وذلك هو الخسوف الكلي أو الجزئي ، وأما اذا كان عرضه عن منطقة البروج بقدر نصف القطرين فلا ينخسف ، اذا عرفت هذا فالكلام في هذا الخبر على وجوه ، الأول : أن يقال : إن هذه مقدمات حدسية ظنية فانه يمكن أن تكون هذه الاختلافات لجهة اخرى كما قال ابن هيثم في اختلاف تشكلات القمر إنه يجوز أن يكون ذلك لأن القمر كرة مضيئة نصفها دون نصف وأنها تدور على مركز نفسها بحركة مساوية لحركة فلكها فاذا كان نصفه المضيء الينا فبدراً أو المظلم فحاقاً وفيما بينهما يختلف على قدر ما تراه من المضيء ، وايضا يمكن أن يكون الفاعل المختار يحدث فيه نوراً بحسب ارادته في بعض الأحيان ولا يحدث في بعضها فالحكم ببطلان الخبر أو تأويله غير مستقيم ، الثاني : إنه يمكن أن يكون عند حدوث تلك الاسباب يقع المرور على البحر ايضا ويكون له ايضا مدخل في ذلك وامتناع الخرق والالتيام على الافلاك وعدم جواز الحركة المستقيمة فيها وامتناع اختلاف حرركاتها وأمثال ذلك لم يثبتوها الا بشبهات واهية وخرافات فاسدة لا يخفى وهنأ على من تأمل بالانصاف فيها مع أن القول بها يوجب نفي كثير من ضروريات الدين من المعراج ونزول الملائكة وعروجهم وخرق السموات وطيبها وانتشار الكواكب وانكسافها في القيامة الى غير ذلك مما صرح به القرآن المجيد والأخبار المتواترة ، الثالث : ما ذكره الصدوق في الفقيه قال : إن الذي يخبر به المنجمون فيتنفق على ما يذكرونه ليس من هذا الكسوف في شيء وإنما يجب الفرع فيه الى المساجد والصلاة لأنه آية تشبه آية الساعة ، ويؤيده ما روي من

وقوع الكسوف والخسوف في يوم عاشوراء وليلته وما رواه الشيخ المفيد في الارشاد باسناده الى الفضل بن شاذان عن أحمد بن محمد بن أبي نصر عن ثعلبة الأزدي قال قال أبو جعفر عليه السلام : آيتان تكونان قبل القيام كسوف الشمس في النصف من شهر رمضان وخسوف القمر في آخره قال : قلت يا بن رسول الله تكسف الشمس في نصف الشهر والقمر في آخره فقال أبو جعفر عليه السلام : أنا أعلم بما قلت إنما آيتان لم تكونا منذ هبط آدم عليه السلام ، ورواه في الكافي ونحوه ، الرابع . ما أوله بعض المتفلسفين وهو أن المراد بالبحر في الكسوف ظل القمر وفي الخسوف ظل الارض على الاستعارة ، ووجدت في بعض الكتب مناظرة لطيفة وقعت بين رجل من المدعين للإسلام يذكر هذا التأويل للخبر وبين رجل من براهمية الهند قال له حين سمع ذلك التأويل منه لا يخلو من أن يكون مراد صاحب شريكك ما ذكرت أم لا ؛ فإن لم يكن مراده ذلك فالويل لك حيث اجترأت على الله وعليه صلى الله عليه وآله وحملت كلامه على ما لم يرده وافتريت عليه ، وإن كان مراده ذلك فله غرض في التعمير بهذه العبارة ومصلحة في عدم التصريح بالمراد لتصور أفهام عامة عن فهم الحقائق ، فالويل لك ايضاً حيث تقضت غرضه وأبطلت مصلحته وهتكت ستره ، وأقول : هذا الكلام متين وإن كان قابله على ما نقل من الكافرين لأن عقول العباد قاصرة عن فهم الاسباب والمسببات وكيفية زول الانكال والعقوبات فإذا سمعوا المنجم يخبر بوقوع الكسوف أو الخسوف في الساعة الفلانية بمقتضى حركة الفلك لا يخافون ولا يفرعون عند ذلك الى ربهم ولا يرتدعون به عن معصية ولا يعدونه من آثار غضب الله تعالى ولا يعلمون أنه يمكن أن يكون الصانع القديم والقادر الحكيم لما خلق العالم وقدر الحركات وسبب الاسباب والمسببات علم بعلمه الكامل أحوالهم وأفعالهم في كل عصر وزمان وما يستحقونه من التحذير والانداز حركات الافلاك على وجه يطابق الخسوف والكسوف وغيرها من الآيات بقدر ما يستحقونه بحسب أحوالهم من الانذارات والعقوبات ، وقوله عليه السلام والارض مسيرة خمسمائة عام لعل المراد أنه اذا أراد الانسان أن يدور جميع الارض ويطلع

حديث ان الله خلق حججاً من ظلمة مما يلي المشرق

على جميع بقاعها الظاهرة والغامرة لا يكون الا في خمسمائة سنة ، وكذا المعمور وغير المعمور إذ لو كان المراد السير على عظمة محيطه بالارض يكون ذلك في قليل من السنين إذ كانت مساحتهم المذكورة في كتبهم حقاً لأنهم قالوا محيط دائرة عظمة تُفرض على الارض ثمانية آلاف فرسخ فيمكن قطعه في ثلاث سنين تقريباً وكون الشمس ستين فرسخاً لعله بالفراسخ السماوية أو المراد أن نسبتها الى فلكها كنسبة تلك الفراسخ الى الارض وكذا القمر أو المراد به العدد الكثير وغيره هكذا تقريباً الى فهم السائل وكذا المراد بكون الكواكب كأعظم جبل وان نسبة كل منها الى السماء كنسبة أعظم جبل الى الأرض كل ذلك بناء على صحة ما ذكره أصحاب الهيئة وهو غير معلوم فإنهم عولوا في ذلك على مساحات وارضاد تصدى جماعة من الكفرة لتحققها وضبطها ، وقوله « ع » : حتى اذا كانت سبعة أطباق ، يحتمل أن يكون المعنى أن الطبقة السابعة فيها من نار فتكون حرارتها لجنتين لكون طبقات النار أكثر براحدة وكون الطبقة العليا من النار ، ويحتمل أن يكون لباس النار طبقة ثامنة فتكون الحرارة للجهة الثامنة فقط وكذا في القمر يحتمل الوجوهين ثم إنه يحتمل أن يكون خلقها من النار والماء الحقيقيين من صفوها والطفها وأن يكون المراد جوهرين لطيفين مشابهين لهما في الكيفية ولم يثبت امتناع كون العنصرية في الفلكيات ببرهان وقد دل الشرع على وقوعه في مواضع شتى .

الحديث ٢٣٦

مارويناه عن ثقة الاسلام في الكافي باسناده عن أبي ولاد قال قال أبو عبد الله عليه السلام : إن الله تعالى خلق حججاً من ظلمة مما يلي المشرق ووكل به ملكاً فاذا غابت الشمس اغترف ذلك الملك غرفةً بيديه ثم استقبل بها المغرب يتبع الشفق ويُخرج من بين يديه قليلاً قليلاً ويمضي فيوافي المغرب عند سقوط الشمس فيسرح في الظلمة ثم يعود الى المشرق فاذا طلع الفجر نشر جناحيه فاستاق الظلمة من المشرق حتى يوافي بها المغرب عند طلوع الشمس .

حديث اذا انتصف الليل ظهر بياض في وسط السماء ٤٩٥

قال في البحار : هذا الخبر من معضلات الاخبار ولعله من **بيانه** غوامض الأسرار (ومن) في قوله من ظلمة يحتمل البيان والتبويض والاستيقاق السوق ولعل الكلام مبني على استعارة تمثيلية لبيان أن شيوع الظلمة واشتدادها تابعان لقالة مدة الشفق وغيبوبته وكذا العكس وأن جميع ذلك بتدبير المدبر الحكيم وبتقدير العزيز العليم ، وربما يؤول الخبر بأن المراد بالحجاب الظلماني ظل الارض المخروطي من الشمس ، وبالمك الموكل به روحانية الشمس المحركة لها الدائرة بها ، وباحدى يديه القوة المحركة لها بالذات التي هي سبب لنقل ضوئها من محل الى آخر ، وبالأخرى القوة المحركة لظل الارض بالعرض بتبعية تحريك الشمس التي هي سبب لنقل الظلمة من محل الى آخر وعوده الى المشرق انما هو بعكس البدء وبالإضافة الى الضوء والظل والنسبة الى فوق الارض وتحتها ونشر جناحيه كأنه كناية عن نشر الضوء من جانب والظلمة من آخر ولعل السكوت عن مثل ذلك ورد علمه الى الامام عليه السلام أحوط وأولى .

الحديث ٢٣٧

ما رويناه عن ثقة الاسلام في الكافي باسناده عن سليمان بن حفص المروزي عن أبي الحسن العسكري عليه السلام قال : اذا انتصف الليل ظهر بياض في وسط السماء شبه عمود من حديد ، تضىء له الدنيا فيكون ساعة ثم يذهب ويظلم فإذا بقي ثلث الليل ظهر بياض من قبل المشرق فاضاءت له الدنيا فيكون ساعة ثم يذهب فيكون وقت صلاة الليل ثم يظلم قبل الفجر ثم يطلع الفجر الصادق من قبل المشرق قال : ومن أراد أن يصلي صلاة الليل في نصف الليل فذاك زواله .

قوله : ويضىء ، أي البياض مجازاً ، وفي بعض النسخ بالتاء أي

ايضاح الدنيا ، ويحتمل أن يراد بالاضائة الأنوار المعنوية للمتقين بسبب فتح أبواب السماء للرحمة ونزول الملائكة لارشاد العباد ، وتذبيرهم ونداءهم اياهم من ملكوت السموات كما ورد في الروايات ، ويحتمل أن تكون أنوار ضعيفة

تُخفى على أكثر الناس في أكثر الاوقات وتظهر لأبصار العارفين الذين ينظرون بنور الله كما أن الملائكة تراهم الانبياء والاصياء دون غيرهم ويحتمل أن يكون ظهور البياض كناية عن نزول الملك الذي ينزل نصف الليل الى سماء الدنيا لينادي العباد فتضيء له الدنيا أي يقوم الناس للعبادة فيظهر له نور على الارض بسبب عبادتهم كما ورد في الخبر أنهم يضيئون لأهل السماء ثم يذهب لأنهم ينامون قليلا كما ورد من سيرة رسول الله صلى الله عليه وآله ثم يقومون اذا بقي ثلث الليل وظهور البياض من قبل المشرق لأن الملك ينتقل اليه ثم يظلم قبل الفجر أي ينامون قليلا ، والله العالم

الحديث ٢٣٨

ما رويناه عن ثقة الاسلام في الكافي باسناده عن الحسن بن محبوب قال : اخبرنا النضر بن قرواش الجمال قال : سألت أبا عبد الله عليه السلام عن الجمال يكون بها الجرب أعزها من ابلي مخافة أن يعديها جربها ، والدابة ربما صفرت لهاحق تشرب الماء ، فقال أبو عبد الله : إن أعرابيا أتى رسول الله صلى الله عليه وآله فقال يا رسول الله اني اصيب الشاة والبقرة والناقة بالثمن اليسير وبها جرب فاكره شراءها مخافة أن يعدي ذلك الجرب ابلي وغنمي ، فقال رسول الله « ص » : يا أعرابي فن أعدى الاول ، ثم قال رسول الله : لا عدوى ، ولا طيرة ، ولا هامة ، ولا شوم ، ولا صفّر ، ولا رضاع بعد فصال ، ولا تعرب بعد هجرة ، ولا صمت يوماً الى الليل ، ولا طلاق قبل نكاح ، ولا اعتق قبل ملك ، ولا يتم بعد ادراك ، « قيل » : العدوى اسم من الاعداء كالعدوى والتقوى من الادعاء والاتقاء يقال : اعدها الداء يعديه ، وهو أن يصيبه مثل ما يصاحب الداء وقد كانوا يظنون أن المرض بنفسه يتمدى فابطله الاسلام وأعلمهم أنه ليس الأمر كذلك وإنما الله تعالى هو الذي يُمرض وينزل الداء ، ويمكن أن يكون المراد نفي استقلال العدوى بدون مدخلة مشيئة تعالى بل مع الاستعاذة بالله يصرفه عنه لما ورد من الأمر بالفرار من المجذوم وأمثاله لعامة الناس لضعف بقينهم أو نفي الاستقلال

وكونها متعلقة بمشيئة الله تعالى ، أو ان النهي عنها للشفقة خشية أن يعتد حقيقته إن اتفق إصابة عاهة وزعم الطبيب أن العدوى تكون في سبع الجذام والجرب والجذري والحصبه والبخر والرمد والامراض الوبائية ، « والطيرة » بكسر الطاء وفتح الياء وقد تسكن ، هي التشاؤم بالشيء والمراد أنه لا يتشأم بالامور إذ لا تأثير لها على الاستقلال بل مع قوة النفس وعدم التأثر بها والتوكل على الله تعالى يرتفع تأثيرها لما ورد في بعض الاخبار من تأثيرها في الجملة ، وأصلها أي الطيرة فيما يقال بالسوانح والبوارح من الطير والظباء وغيرها وكان ذلك يصدم عن مقاصدم فنفاه الشرع وأبطله وقوله ولاهامة قال الجزري الهامة الراس واسم طائر لأنهم كانوا يتشأمون بها وهي من طير الليل وقيل هي البومة ، وقيل إن العرب كانت تزعم أن روح القتيل الذي لا يدرك بثاره تصير هامة فتقول استقوي استقوني (١) فإذا أدرك بثاره طارت ، وقيل : كانوا يزعمون أن عظام الميت ، وقيل : روحه تصير هامة فتطير ويسمونه الصدى (٢) فنفاه الاسلام ونهاهم عنه ؛ وقيل : هي البومة اذا سقطت دار أحدم رآها ناعية له أو لبعض أهله ، وقوله « ص » : ولا شوم ، كالتاكيد لما مر ، وقوله : ولا صفر ، قيل : كانت العرب تزعم أن في البطن حية يقال لها الصفر تصيب الانسان اذا جاع وتؤذيه وأنها تعدي فأبطل الاسلام ذلك ، وقيل : أراد به النسبي الذي كانوا يفعلونه في الجاهلية وهو تأخير المحرم الى صفر ويجعلون صفر هو الشهر الحرام ، وقيل : هو الشهر المعروف زعموا أنه تكثر فيه الدواهي والفتن فنفاه الشارع ، ويحتمل بعيداً أن يكون المراد النهي عن الصفير المسئول عنه ،

(١) ومنه قول شاعرهم ذي الاصبغ العدواني :

بَا عَمْرُو اِنْ لَا تَدْعُ شَتْمِي وَمَنْقِصِي اَضْرِبْكَ حَتَّى تَقُولَ اَلْهَامَةُ اسْتَقُونِي

() واياه عنى ثوبة بن الحمير في قوله :

رَوُّوْ اَنْ لَيْلِي الْاُخْيَلِيَّةُ سَلَّمَتْ عَلَيَّ وَدُونِي جَنْدَلٌ وَصَفَاخُ
اَسَلَّمْتُ تَسْلِيمًا لِلْبَشَاشَةِ اَوْزَقًا اِلَيْهَا صَدَى مِنْ جَانِبِ الْقَبْرِ صَاخُ

« ولا رضاع بعد فصال » أي لا حكم للرضاع في الزمان الذي يجب فيه قطع اللبن عن الولد أي بعد الحولين فلا ينشر الحرمة ، « ولا تعرب بعد هجرة » أي لا يجوز الاحق بالاعراب وترك الهجرة بعدها وعُد في الاخبار من الكبار « ولا صمت يوماً الى الليل » أي لا يجوز التعبد بصوم الصمت الذي كان في الامم السالفة فانه منسوخ في هذا الشرع ، « ولا طلاق قبل نكاح » كأن يقول اذا تزوجت فلانة فهي طالق فلا يتحقق هذا الطلاق ، وكذا قوله : ولا عتق قبل ملك ، وقوله « ولا يُتم بعد ادراك » أي يرتفع حكم اليتيم من حجره وولاية الولي عليه وحرمة اكل ماله بغير اذن وليه وغيرها بعد بلوغه .

الحديث ٢٣٩

ماروي عن النبي صلى الله عليه وآله : ان حسنات الظالم تنتقل الى ديوان المظلوم وسيئات المظلوم تنتقل الى ديوان الظالم : فكيف يثاب شخص بعمل آخر والجواب ان هذا الاستبعاد غير مسموع في مقابلة النص والنقل ليس الا بمعنى نقل الثواب والعقاب دون أصل العمل ولعل الظالم يجبر في الآخرة على أداء حق المظلوم فلا يكون له الا أن يبذل عن حقه ثواب حسناته وتحمل عقاب سيئاته ولا مانع من ذلك عقلاً وشرعاً .

الحديث ٢٤٠

ما روينا عن المحدث الحر العاملي عن المياشي في تفسيره عن المفضل الجعفي قال : سألت أبا عبد الله عليه السلام عن قول الله عزوجل (حَبِطَتْ أَنْبُوتٌ سَبْعَ سَبَابِلَ) قال : الحبة فاطمة والسبع السنابل من ولدها سابعهم قائمهم قلت : الحسن قال الحسن امام من عند الله تعالى مفترض طاعته ولكن ليس من السنابل السبعة أولهم الحسين وآخرهم القائم فقلت قوله في كل سنبله مائة حبة فقال : يولد للرجل منهم في الكرة مائة من صلبه وليس ذلك الا لهؤلاء السبعة .

حديث في قوله تعالى (حبة أنبتت سبع سنابل) ٤١٩

« ووجه الإشكال » : أن أولادها المعصومين أحد عشر مع الحسن (ع) وبدونه عشرة فكيف يتجه أن يكونوا سبعة سابعهم القائم ثم إن إخراج الحسن منهم لا يظهر له وجه مع كثرة أولاده (ع) ثم ذكر رحمه الله له توجيهات في (الفوايد الطوسية) ، « الأول » : أن مفهوم العدد ليس بحجة ، وليس في الحديث حصر ، والحكمة في تخصيص هؤلاء السبعة لا نعلمها وخفاؤها لا يدل على عدمها ، « الثاني » : أن يكون السبعة هم الذين وُلِدَ لهم اولاد كثيرة فيخرج الباقي منهم لقلة أولادهم ، ويدل على ذلك ما ذكره المفيد رحمه الله في الإرشاد أن أولاد أمير المؤمنين سبعة وعشرون ، وأولاد الحسن خمسة وعشرون ، وأولاد الحسين ستة ، وأولاد علي بن الحسين خمسة وعشرون ، وأولاد الكاظم سبعة وثلاثون ، وولد الرضا واحد ، وولد الجواد أربعة ، ذكرانها الإمام علي الهادي وموسى المبرقع وابنتان هما فاطمة وأمارة ، وولد الهادي خمسة ، وولد العسكري واحد ، وهو صاحب الأمر ، فإذا كان ثلاثة منهم لا ولد لهم الا واحد فاولاده أولاده وحصل التداخل ورجعت العشرة الى سبعة لأن الاولاد معتبرة هنا لقوله في كل سنبل مائة حبة « الثالث » : أنه يحتمل أن يكون المراد سبعة من العشرة أولهم الحسين وآخرهم القائم (ع) كما صرح به في الخبر ، والخمسة الآخر مبهمة في جملة ثمانية لعدم اقتضاء الحكمة تعيينهم وتخصيص السبعة لأنهم هم الذين يولد لكل واحد منهم مائة من صلبه في الكثرة يعني في الرجعة ، وأنا إخراج الحسن عليه السلام فلعله لأنه لم يولد له مائة من صلبه في الكثرة والغرض الإخبار عن أصحاب هذا العدد ولعل له حكمة اخرى لم تظهر لنا ، ويمكن أن يوجه السبعة بوجهين آخرين احدهما : ان اسماءهم إذا أسقط المكرر منها تكون سبعة ، وثانيهما : أن انتشار اكثر العلوم انما حصل من سبعة منهم .

الحديث ٢٤١

ما روينا عنه ايضا قال في بعض الادعية التي نقلها الشيخ وغيره : اللهم إني

اسألك برحمتك التي لا تنال منك الا بالرضا ، والخروج عن معاصبك ، والدخول في كل ما يرضيك ، والنجاة من كل ورطة ، والمخرج من كل كبر ، والعمق عن كل سيئة يؤتى بها عني عمداً ، اوزلة أتيت بها خطأ ، أو خطرت بها مني خطرات نشأت أن أسألك خوفاً تعيني به على كل حدود رضاك (الى آخر الدعاء) ..

« قال » : محل الإشكال هنا هو أن الفعل المضارع أعني (أسألك) الاول لا يظهر له مفعول وقد اتفقت اكثر النسخ المعتبرة على اثبات الواو في (والنجاة) وغيرها من المعطوفات ، وبدون ذكر المفعول لا يظهر للكلام معنى يعتد به ، وقد سألتني عنه بعض الأفاضل فخطرت لي فيه وجوه « الاول » : أن يكون الباء في برحمتك للتبويض كما قالوه في قوله تعالى (عِيناً يَشْرُبُ بِهَا عِبَادُ اللَّهِ) فكانه قال : أسألك من رحمتك ، أي رحمة من رحمتك « الثاني » : أن يحكم بزيادة الواو أو تكون الزيادة من الناسخ « الثالث » : أن يكون هذا الفعل المتعدي نزل منزلة اللازم ، « الرابع » : أن يقدر المفعول عاما أي اسألك جميع ما احتاجه أو كل ما تراه لي صلاحاً أو كل خير أو نحو ذلك « الخامس » : أن يقدر خاصاً بحسب ما يريد الداعي « السادس » : أن يكون مفعول (أسألك) الأول (خوفاً) ويكون أسألك الثاني منزلاً منزلة اللازم « السابع » أن يكون الكلام من باب التناسخ فان الاسم المتأخر صالح لأن يعمل فيه كل من الفعلين السابقين « الثامن » : أن تكون الباء في (برحمتك) زائدة في المفعول « التاسع » : أن تكون الباء لتأكيد التعدي ، انتهى ملخصاً .

الحديث ٢٤٢

ما روينا عن شيخ الطائفة في التهذيب باسناده عن معمر بن يحيى بن بسام قال : سألت أبا جعفر عليه السلام عما يروي الناس عن أمير المؤمنين (ع) عن أشياء من الفروج ، لم يكن يأمر بها ولم ينهاها الا نفسه وولده ، فقلت : كيف يكون ذلك ؟ قال : أحلتها آية وحرمتها اخرى ، فقلت : هل إلا أن يكون احداها

نسخت الأخرى أم هما محكمتان ينبغي أن يعمل بهما ، فقال : قد بين لهم إذ نهى نفسه وولده فقلنا ما منعه أن يبين للناس ؟ قال : قد خشي أن لا يطاع ولو أن أمير المؤمنين ثبتت قدماء أقام كتاب الله كله والحق كله ، وروى علي بن جعفر في كتابه عن أخيه موسى (ع) قال سألته عن الاختلافات في القضاء عن أمير المؤمنين في أشياء من الفروج أنه لم يأمر بها ولم ينه عنها إلا أنه نهى نفسه وولده ، قلت : فكيف يكون ذلك ؟ قال : أحلتها آية وحرمتها آية ، قلت : هل تصلح أن تكون احداها منسوخة أم لا أم هما محكمتان ينبغي أن يعمل بهما ؟ قال : قد بين إذ قد نهى نفسه وولده ، قلت : فما منعه أن يبين للناس ؟ قال : خشي أن لا يطاع ولو أن أمير المؤمنين عليه السلام ثبت قدماء أقام كتاب الله وصلى « * » حسن وحسين وراء مروان ونحن نصلي معهم .

قد ظن بعض الفضلاء من الاخباريين أن الفروج التي أحلتها آية **بيان** وحرمتها آية أخرى هي الجمع بين الفاطميتين لما رواه في التهذيب عن علي بن الحسن عن السندي بن الربيع عن محمد بن أبي عمير عن رجل من أصحابنا قال سمعته يقول : لا يحل لأحد أن يجمع بين اثنتين من ولد فاطمة ، إن ذلك يبلغها فيشق عليها . قلت : يبلغها ؟ قال : أي والله قال وهذا الحديث بضميمة قوله تعالى (إن الدين يؤذون الله ورسوله لعنهم الله في الدنيا والآخرة (١)) قال ولا شك أن الجمع بين الفاطميتين مؤذ لها ، وايدأؤها ايدأء للنبي ، وايدأؤه حرام فيكون الجمع بينهما حراماً والآية الشريفة دالة على ذلك فتكون هي المحرمة ، والمحلة قوله تعالى (إلا على أزواجهم أو ما ملكت أيما نهم فانهم غير ملومين (٢)) فتكون قد أحلتها آية وحرمتها آية ، انتهى ، وفيه أن كون الآية المذكورة دالة على التحريم محل نظر ، على أن تحريم الجمع بينهما مما قام على خلافه الاجماع بل ضرورة الدين

« * » ووجدت في نسخة خطية عليها خط الحر العاملي وهي مسائل علي بن

جعفر : أقام كتاب الله كله والحق كله ولكن لم تثبت فصلي حسن الخ .

(١) سورة الاحزاب اية ٥٧ . (٢) سورة المؤمنون اية ٦ .

مضافاً الى عموم الآيات والاخبار ، والحديث المذكور ضعيف شاذ لا يلتفت اليه في مقابلة الأصول الشرعية والعمومات المرعية على أنه غير صريح في الحرمة فليحمل على الكراهة كما في قوله عليه السلام لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تدع عانتها فوق عشرين يوماً ، بل الخبران المذكوران قد وردا عن أئمة الهدى عليهم السلام ما يرفع اشكاليهما ويبين اجمالهما ، منها ما رواه في التهذيب عن الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام قال : قال محمد بن علي (ع) في اختين مملوكتين يكونان عند الرجل جميعاً قال قال علي « ع » احلتها آية وحرمتها آية وأنا انهي عنهما نفسي وولدي ، انتهى ، قال المحدث الكاشاني : الآية المحللة هي قوله سبحانه (والذين هم لفروجهم حافظون إلا على أزواجهم أو ما ملكت أيمانهم (١) والآية المحرمة هي قوله عز وجل (وأن تجمعوا بين الأختين (٢) ومورد الحل والحرمة فيهما هو الوطي ، ونحوه مروى عن تفسير العياشي وعدم افتائه عليه السلام بالتحريم للتقية أو لأنه خشي أن لا يطاع ، ومنها ما رواه عن عبد الله بن سنان قال : سألت أبا عبد الله عليه السلام عن رجل كان تحته أمة فطلقها على السنة فبانت منه ثم اشتراها بعد ذلك قبل أن تنكح زوجاً غيره قال اليس قد قضى علي (ع) في هذا احلتها آية وحرمتها آية وأنا انهي عنها نفسي وولدي ، ولعل الآية المحللة هي آية الملك المتقدمة والآية المحرمة قوله تعالى (حتى تنكح زوجاً غيره (٣) لأن ظاهر الحديث أنه طلقها نكحتين للسنة فحرمت عليه بدون المحلل فلو اشتراها هل يزول ذلك الحكم ويجوز له وطؤها أو يتوقف على المحلل ، أكثر الاخبار دلت على الثاني ، ومنها ما رواه عن رفاعة عن ابي عبد الله عليه السلام قال : سألته عن الأمة الحبلى يشترها الرجل فقال : سئل عن ذلك أبي ، فقال : احلتها آية وحرمتها اخرى وانا ناه عنها نفسي وولدي فقال الرجل انا أرجو أن انتهي اذا نهيت نفسك وولدك والظاهر أن الآية المحللة آية الملك المتقدمة ، والمحرمة قوله تعالى (وأولات الاحمال أجلهن أن يضعن

(١) سورة المؤمنون آية ٥ . (٢) سورة النساء آية ٢٣ .

(٣) سورة البقرة آية ٢٣٠ .

حديث السجود على الارض ، وحديث ان ايام زائري الحسين (ع) ٤٢٣
حملين (١) ويبقى الكلام في وجه توقعهم « ع » وتعليقهم ذلك بالآيتين مع علمهم
بالناسخ والمنسوخ والمحكم والمتشابه والظاهر أن توقعهم للتقية كما صرح به
قوله « ع » وأنا ناه عنها نفسى وولدى

الحديث ٢٤٣

مارويناه عن الصدوق في الفقيه عن الصادق (ع) أنه قال السجود على
الأرض فريضة وعلى غير الأرض سنة .
يحتمل أن يكون المراد بالسجود على الأرض ثوابه ثواب الفريضة وعلى غير
الأرض ثوابه ثواب السنة ، ويحتمل أن يكون المراد من الفريضة ما فرضه الله في
في القرآن ومن السنة ما استفيد من الرسول (ص) ويكون فهم السجود على الأرض
من قوله تعالى (وإن المساجد لله) (٢) او من غيرها من الآيات التي لا تصل اليها
عقولنا ، أو يكون السجود على الأرض اشارة الى قوله (ص) : جعلت لي الأرض
مسجداً و ترابها طهوراً ويكون السجود على غير الأرض من توسعة الرسول (ص)
وانه العالم .

الحديث ٢٤٤

مارويناه بالأسانيد عن شيخ الطائفة و ابن قولويه وغيرها بأسانيد معتبرة
ومتون متفاوتة عن الباقر والصادق (ع) أن ايام زائري الحسين (ع) لا تعد من
آجالهم وأن زيارته تزيد في العمر والرزق و تنسي الاجل وقد استقصينا الأخبار
الواردة في ذلك في كتاب (تحفة الزائر)
ووجه الاشكال أنا نرى بعض الزائرين يموت بعد الزيارة بلا فصل وبعضهم
يموت في الطريق ذهاباً أو إياباً فكيف التوفيق ، ومثل هذا يسئل عنه في الأدعية
والأدوية والأعمال التي ورد لها خواص من عدم ترتب خاصيتها عليها ، وكذا
(١) سورة الطلاق آية ٤ . (٢) سورة الجن آية ١٨

بالنسبة الى استجابة الدعاء والأسباب الجالبة للرزق والمندسة في الأجل ونحوه ذلك من عدم ترتب خواصها عليها ، والتحقيق في الجواب على وفق الحق والصواب أن يقال أن الله سبحانه وتعالى بمقتضى حكمته البالغة وقدرته الباهرة جعل الأعمال التي يأتي بها المكلف من الواجبات والمستحبات بمنزلة الأدوية النافعة والمحرمات والمكروهات بمنزلة الضارة بل السموم القاتلة ، وبالجملة كل ما يأتي به الانسان من واجب ومستحب ومحرم ومكروه فله خاصية تترتب عليه فكما ان الادوية المفردة لها خواص فكذا الأعمال وكما أن من شرب الكافور والمبردات مثلا يحصل له تبريد ولكنه مشروط بعدم تناول شيء حار مقابله وبالعكس فكذا الأعمال فإن كون زيارة الحسين (ع) ونحوها مما ينسى في الاجل ويزيد في الرزق مشروط بعدم الإقدام على عمل آخر يوجب نقصان العمر وحرمان الرزق وكما أن من تناول الشيء الحار والبارد يتعارضان وأيهما غلب في المرتبة بالنسبة الى المزاج غلب في التأثير فكذا من عمل عملين يوجب احدهما نقصان العمر والأخر زيادته يتعارضان فأيهما غلب أثره ، وإن تساويا تساقطا وتقابلا وحينئذ فالأعمال التي ذكرت لها خواص وآثار ، حق وصدق ولكننا لانرى أثرها او نرى الأثر بالعكس لاجل الإقدام على مقابله وضدها ولهذا نرى لها الأثر في بعض الاوقات ولا نرى في بعض آخر فلا إشكال بفضل الملك المتعال ، وهذا هو التحقيق في الجواب وربما اجيب ايضا باجوبة آخر ، احدها أن انواع ثواب العبادات كثيرة كما يدل عليه احاديث ثواب الأعمال من طول العمر وسعة الرزق ودفع البلاء والأمراض وحصول الجاه وغفران الذنوب وتضاعف الثواب ونحوها ، وبالجملة كل عمل يكون بازائه مثوبات كثيرة قد يستحق بعض العاملين بعضها وقد يستحق الكل وقد يستحق بعض دون بعض فلعل من لم يحصل له طول العمر ونحوه قد حصل له عوض آخر من ذلك اقتضته المصلحة ، وثانيها أن شروط القبول كثيرة والموانع كثيرة ايضا وناهيك بذلك قوله تعالى (إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ (١) فلعل من مات من الزائرين ممن

حديث لايمس الرجل امرأته اذا كان لها ولد من غيره حتى يحيض ٤٢٥

لم يقبل عمله وفي ذلك لطف المكاف لئلا يمتد على اعماله وليكون دائماً بين الخوف والرجاء، وثالثها أن يكون طول العمر وزيادته بقدر الذهب والعود كلياً حاصلًا لكل احد ويكون على قسمين منه ما يحصل قبل الموت ومنه ما يحصل بعده في الرجعة ، رابعها أن يكون ذلك مخصوصاً بالأجل الموقوف الذي يحتمل الزيادة والتقصان باذن الله سبحانه دون الأجل المحتوم فلعل من مات في الطريق او بعد ايقاع الزيارة بلا فصل كان اجله محتوماً، وخامسها أن يكون هذا العموم مخصصاً بغير تلك الافراد فإنه ما من عام إلا وقد خص وقد يخص بغير سبب لأن ذلك تفضل من الله تعالى بزيادة العمر فلا يلزم عمومها ولا باس بالحكم مع كونه مخصصاً في المقامات الخطائية والله العالم.

الحديث ٢٤٥

مارويناه عن المحقق البحراني في الدر النجفية ؛ عن الحميري في قرب الاسناد عن السندي بن محمد البزار عن ابي البخاري وهب بن وهب القرشي عن جعفر بن محمد (ع) عن أبيه عن آباءه (ع) أن علياً (ع) كان ينهى الرجل اذا كان له امرأة لها ولد من غيره فأت ولدها أن يمسه حتى تحيض حيضة وتستبين اهي حامل ام لا قال المحقق المذكور قال الشيخ سليمان البحراني في (ازهار الرياض)، سألت عن هذا الخبر شيخنا المحقق الشيخ محمد بن ماجد ره سنة خمس ومائة والى من الهجرة فاطال الفكرة فيه ثم قال رحمه الله وكان في غيبة بعيدة من الورع والانصاف ، لم يظهر له معنى ، ثم بعد موته عطر الله مرقدته وجدت من طرق المخالفين نحوه كما رواه الشيخ الحموي في (فرايد السمطين) عن ابن عباس قال كنا في جنازة فقال علي بن ابي طالب (ع) لزوج ام الغلام امسك عن امرأتك فقال عمرٌ ولم يمك عن امرأته أخرج ما جئت به قال نعم يا امير المؤمنين نريد أن نستبره رحمها لا يلقى فيه شيء فيستوجب الميراث من اخيه ولا ميراث له فقال اعوذ بالله من معضلة لاعلي لها، وفي مناقب ابن شهر اشوب عن عمران عن الصادق (ع) قال كان لفاطمة «ع» جارية يقال لها فضة فصارت بمدها الى علي فزوجها من ابي ثعلبة الحبشي فولدها ابناً ثم

مات عنها أبو ثعلبة وتزوجها من بعده مليك الغطفاني (بالفين والطاء المفتوحين) ثم توفي ابنها من أبي ثعلبة فامتنت من مليك أن يقربها فأشتكاها الى عمر وذلك في أيامه فقال لها عمر : ما يشتكي مليك منك يا فضة ، فقالت أنت تحم في ذلك وما يخفى عليك ، قال عمر : ما أجسد لك رخصة ، قالت : يا أبا حفص ذهبت بك المذاهب إن ابني من غيره مات فاردت أن أستبرأ نفسي بحيضه فإذا انا حضت علمت أن ابني قد مات ولا أخ له وإن كنت حاملاً كان الذي في بطني أخاه ، فقال عمر شعرة من آل أبي طالب أفقه من عدي ، قال رحمه الله : وبهذين الخبرين ظهر معنى الخبر الأول إلا أنه انما يتجه على مذاهب العامة فالخبر هنا خارج مخرج التقية أو مطرح مع أن راويه أبو البخترى من الكذابين ، وليت الشيخ كان حياً فأهدي ذلك اليه وأوقفه على ما غاب عنه وذهب اليه ، انتهى ، قال المحقق في « الدرر » أقول : وروى شيخ الطائفة في التهذيب عن الحسن بن محمد عن ابن سماعة عن محمد بن زياد عن معاوية بن عمار عن أبي عبد الله عليه السلام في امرأة كان لها زوج ولها ولد من غيره وولد منه ثمان ولدها الذي من غيره ، فقال : يعترها زوجها ثلاثة أشهر حتى يعلم ما في بطنها ولد أم لا ، قال : فإن كان في بطنها ولد ورث ، وروى فيه ايضاً عنه يعني عن ابن سماعة عن وهب عن أبي بصير عن أبي عبد الله « ع » في رجل تزوج امرأة ولها ولد من غيره ثمان الولد وله مال ، قال : ينبغي للزوج أن يعزل المرأة حتى تحيض حيضة تستبرء رحمها أخاف أن يحدث بها حمل فيرث من لا ميراث له ، قال في التهذيب بعد نقل الحديث الاول : قال أبو علي هذا خلاف الحق ليس يعمل به ، وقال بعد الحديث الثاني : قال أبو علي وهذا ايضاً خلاف الحق وانما الميراث لأم الميت ، والشيخ قد أورد ذلك في باب الزيادات من كتاب الميراث من التهذيب ، والعجب من شيخنا المذكور لم يقف عليه وليته كان حياً فأهديه اليه ، والمراد بابي علي في كلام الشيخ هو الحسن بن سماعة فانها كنيته كما ذكره الشيخ في كتاب الرجال .

وقد حمل في الاستبصار هذين الخبرين على التقية ، قال في الوافي بعد نقله

عنه وأجاد ، والوجه فيه أنه على تقدير تشريك الأخوة والأخوات مع الأم في الارث كما هو مذهبهم إنما يرث منهم من كان موجوداً حين الموت ولو كان في البطن ، لا ممن سيوجد فيه بعد ذلك ، انتهى ، وهو جيد ، وبالجملة فلا ريب في كون هذه الاخبار مخالفة لأصول المذهب وحملها على التقية لا يجري في قضية فضة والرواية العامة المنقولة عن الخيري اذ يبعد تقيية أمير المؤمنين من عمر في الاحكام مع جهله بها وعدم معرفته واذعانه وتسليمه لما يحكم به كما تشير اليه الاخبار المتقدمة ، وفي هذه الاخبار إشكالان ، أحدهما من حيث الحكم بميراث الاخ مع وجود الأم ، وثانيهما من حيث توريث الحمل قبل وجوده وحياته في بطن امه بل بمجرد كونه نطفة وإن صار بعد ذلك ولداً ؛ ويمكن الجواب عن الاول بحمل الام على ما اذا كانت أمة فأنها لا ترث ، والاشكال الثاني لا يحضرنى جوابه والحمل على التقية فيه ما عرفت ، انتهى ملخصاً والله العالم .

الحديث ٢٤٦

ما روينه عن الصدوق في الخصال باسناده عن جابر بن يزيد عن أبي جعفر عليه السلام قال : للمؤمن على الله تبارك وتعالى عشرون خصلة يفي له بها ، له على الله تبارك وتعالى أن لا يفتته ولا يضلّه ، وله على الله عز وجل أن لا يعرّيه ولا يجوّعه وله على الله أن لا يشتم به عدوه ، وله على الله أن لا يهتك ستره ، وله على الله أن لا يخذله ويعزّه ، وله على الله أن لا يميته غرقاً ولا حرقاً ، وله على الله أن لا يقع على شيء ولا يقع عليه شيء ، وله على الله أن يقيه مكر المالكين ، وله على الله أن يعينه من سطوات الجبارين ، وله على الله أن يجعله مفضي في الدنيا والآخرة ، وله على الله أن لا يستلظ عليه من الأدواء ما يشين خلقته ، وله على الله أن يعينه من سطو البرص والجذام ، وله على الله أن لا يميته على كبيرة ، وله على الله أن لا ينسيه مقامه في المعاصي حتى يحدث توبته ، وله على الله أن لا يحجب عنه علمه ومعرفته بحجته ، وله على الله أن لا يقرر في قلبه الباطل ، وله على الله أن

يحشره يوم القيامة ونوره يسعى بين يديه ، وله على الله أن يوفقه لكل خير ،
وله على الله أن لا يسلط عليه عدوه فيذله ، وله على الله أن يختم له بالأمن والايمن
ويجمعه معناه في الرفيق الأعلى ، هذه شرائط الله عزوجل للمؤمنين .

هذا الحديث ذكره المحدث الحر العاملي في (الفوائد الطوسية)

وذكر أنه غير مطابق لحال المؤمنين ، بل بعضها غير مطابق لحال

بيانه

المعصومين ايضاً إذ بعضها لا توجد فيهم ، ثم قال : هذا الحديث إما محمول على
غالب المؤمنين أو أغلب حالاتهم فإنه ما من عام إلا وقد خص ، أو يحمل على غير
كامل الايمان فإنه مبتلى ومحل الامتحان ؛ أو تحمل على أن هذه الأشياء لا يفعلها
به بل هو يفعلها بنفسه أو الشيطان أو فعل بعض العباد الذين يتركون نصرته أو يمنعون
حقه من زكاة وخمس ، أو يحمل على أن هذه الأشياء لا تقع بالمؤمن من حيث هو
مؤمن بل اذا فعل ذنباً أو فعلاً يستحق به ذلك كما قال تعالى (إِنَّ اللَّهَ لَا يُغَيِّرُ
مَا يَقُومُ حَتَّى يُغَيِّرُوا مَا بِأَنفُسِهِمْ (١)) وقوله تعالى (وَمَا آصَابَكُمْ مِنْ مُصِيبَةٍ
فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ (٢)) ، أو يحمل على أن المؤمن الكامل لا يصيبه شيء من
هذه اذا دعى الله بخلاصه منها ، أو يحمل على أن هذه الخصال ثابتة لجميع المؤمنين
لا لكل واحد منهم ، أو يحمل على أن هذه الخصال بعضها ثابت للمؤمن في الدنيا
وبعضها في الآخرة وبعضها في البرزخ وتقول إن الله يضمن للمؤمن هذه الخصال
أو عوضها أو خيراً منها في الدنيا والآخرة ، ثم أول فقراته تفصيلاً فقال : أن لا
يفتنه ولا يضلّه « إما أن يكون مخصوصاً بكامل الايمان أو أن الفتنة والاضلال ليسا
من فعل الله كما تقدم ، « أن لا يعرّيه ولا يجوعه » لأن الله قد ضمن رزقه قطعاً
ولا يجوع ولا يعرّى إلا نادراً بسبب منع من منعه من حقه أو غضب بعض
الظلمة ماله ، أو أنه مخصوص بالرجعة أو الجنة كما قال تعالى (إِنَّ لَكَ أَنْ لَا تَجُوعَ
فِيهَا وَلَا تَعْرَى وَأَنْتَ لَا تَظْمَأُ فِيهَا وَلَا تَصْحَى (٣)) ، وأن لا يشتم به عدوه

(١) سورة الرعد آية ١١ . (٢) سورة الشورى آية ٣٠ .

(٣) سورة طه آية ١١٨

يعني في الآخرة أو في الرجعة أو شماتة خاصة بأن يرتد عن دينه أو يظهر بطلان حقه وحقية باطل خصمه ، كما ورد في قوله تعالى (إنا لننصرُ رُسُلنا والذين آمنوا في الحياة الدنيا ويوم يقومُ الأشهاد) (١) يعني ننصرهم بالحجة العامة أو في الرجعة ، « وأن لا يهتك ستره » ، يعني في الآخرة أو في الرجعة أو أنه اذا وقع لم يكن من فعل الله أو المراد بهتك ستره ظهور بطلان دينه وحقية مذهب خصمه الكافر أو المبطل ؛ أن لا يخذله ويمزه ، اي في الآخرة او في الرجعة أو أنه تعالى يلهمه الحجة أو يلفظ به فلا يرتد عن دينه أو يأمر الناس باعزازه وينهاهم عن خذلانه « وأن لا يميته غرقا ولا حرقا اي المؤمن الكامل أو في الرجعة ، ولا يذنب ذنباً يستحق به ذلك أو بأن ينهي عن ذلك من غير أن يجبر على الترك ، ولأن لا يقع على شيء ولا يقع عليه شيء) أي لا يلوط ولا يلاط به ويحمل على الكامل او أحد المعاني السابقة ، « ان يقيه مكر الماكرين ويميزه من سطوات الجبارين » ، يعني في دينه إذ لا يقدر أن يردوه عن دينه ، « أن لا يسلط عليه من الأدوات ما يمشين خلقته » « وأن يميزه من البرص والجذام » هاتان الخصلتان يمكن اختصاصهما بالمعصوم كما ورد التصريح به في الخصال وغيره ، أو محمولين على الغالب ، أو على غير من اذنب ذنباً يستحق به العقوبة ، أن لا يميته على كبيرة وأن لا ينسيه مقامه في المعاصي حتى يُحدث توبة » ، يعني بأن يلهمه التوبة والندم فلو أن ذلك من لوازم الايمان وغير معلوم عدم العموم هنا في جميع الأفراد فلا اشكال أن لا يقرر في قلبه الباطل لأن الله لا يثبت الباطل في قلبه وإن عرض في نفسه شيء لا يستقر وهو مخصوص بالمؤمن الكامل أو أنه إن فرض اقراره في قلبه فهو ليس من فعل الله تعالى « أن يوفقه لكل خير ، بأن يرجح له اسباب الخير وبأمره به ، (أن لا يسلط عليه عدوه فيذله) اي بالحجة على بطلان دينه ، او في الرجعة ، او لا يظهر لعدوه بطلان مذهبه فيذلل بذلك وسائر الفقرات لا اشكال فيها والله العالم

الحديث ٢٤٧

مارويناه عن شيخ الطائفة بإسناده عن ابن محبوب وهو بإسناده عن عمر بن يزيد قال قال ابو عبد الله (ع) اذا خفت الشهرة في التكاه فقد يجزيك أن تضع يدك على الأرض ولا تضطجع واوماً باطراف اصابعه من كفه اليمنى فوضعها على الأرض قليلاً، وحكى ابو جعفر ذلك

المراد بالتكاه الأضطجاع على جانب اليمن مستقبل القبلة من دون

بيان نوم بعد صلوة الفجر كما اشير اليه بقوله تعالى (إن الذين يذكرون الله قياماً وقعوداً وعلى جنور بهم (١)) ولما كانت هذه التكاه من خواص الشيعة دون العامة فالغنى ، اذا خفت أن يشهر امرئك بالتشيع في التكاه على جانب اليمن فقد يجزيك أن تضع يدك على الأرض هكذا عوض الأضطجاع والضمير المستتر في قوله « واومي » راجع الى الصادق (ع) وقوله وحكى ابو جعفر ذلك ، المراد به ابن محبوب الراوي اي هو الذي بين كيفية التكاه وكيفية الأيماء وهو يحتمل كونه كلام الشيخ او احد الرواة

الحديث ٢٤٨

مارويناه عن ثقة الإسلام في الكافي بإسناده عن اسحق بن عمار قال قلت لابي عبدالله اخالط اهل المروة من الناس وقد اكتني من الدهن باليسير فأتسح به كل يوم فقال ما احب لك ذلك فقلت يوم ويوم لا ، فقال ما احب لك ذلك قلت يوم ويومين لا ، فقال الجمعة الى الجمعة يوم ويومين

يوم في المواضع مرفوع بالابتداء وخبره محذوف اي أتسح به فيه **بيانه** ويومين منصوب على الظرفية أي وفي يومين لا اتدهن ويمكن أن يكون الكل مجروراً بتقدير في المراد من آخر الحديث إن الذي ينبغي لك أن

حديث السرف في الوضوء وحديث اكثر ما يكون الحيض ثمانية ايام ٢٤٨
تدهن في كل اسبوع مرة او مرتين، اطلق اليوم واليومين عليهما او المعنى الذي
ينبغي لك أن تدهن بين الجمعتين يوماً ويومين فيكون يوم مجرور بمحذوف الجار على
حد قوله، أشارت كليب بالا كف الاصابع (١) ويومين منصوب على الظرفية

الحديث ٢٤٩

مارويناه عن ثقة الاسلام في الكافي عن حريز عن أبي عبدالله (ع) قال
إن لله ملكاً يكتب سرف الوضوء كما يكتب عدوانه يعني بالسرف صرف الماء اكثر
مما ينبغي فيما حد الله وبالعنوان التجاوز عما حد الله كفصل الرجلين مكان المسح

الحديث ٢٥٠

مارويناه عن شيخ الطائفة في التهذيب بإسناده عن عبد الله بن سنان عن أبي
عبدالله (ع) قال ان اكثر ما يكون الحيض ثمان وأدنى ما يكون منه ثلاثة
الظاهر أن المراد أكثر عادات النساء في الحيض ثمانية بمعنى أن
بيانه الغالب فيهن وفي عاداتهن ثمانية وكون عاداتهن ثلاثة قليل (وليس
المراد أن أكثر الحيض ثمانية واقله ثلاثة كما فهمه الشيخ ره ونسبه الى الشنوذني
الظاهر أن ترك التاء في قوله ثمان باعتبار ان التقدير ثمان ليال والله العالم

الحديث ٢٥١

مارويناه عن ثقة الاسلام في الكافي عن علي بن ابراهيم عن ابي هاشم الجعفري
قال : سألت الرضا عليه السلام عن المصلوب ، فقال : أما علمت أن جدي صلى
على عمه ، قلت : أعلم ذلك ولكني لا أفهمه ميينا ، قال : ايته لك إن كان وجه
المصلوب الى القبلة فقم على منكبه الأيمن؛ وإن كان قفاه الى القبلة فقم على منكبه
الايسر فإن ما بين المشرق والمغرب قبلة ، وإن كان منكبه الايسر الى القبلة

(١) وصدر هذا البيت : اذا قيل اي الناس شر قبيلة

فقم على منكبه الأيسر وكيف كان منحرفا فلا تزال مناكبه، وليكن وجهك الى ما بين المشرق والمغرب ولا تستقبله ولا تستدبره البتة ، قال أبو هاشم : وقد فهمت ان شاء الله فهمته والله .

أراد بجدّه الصادق عليه السلام ، وبعمه زيد بن علي عليه السلام ،
بيانه قال العلامة المحدث المجلسي رحمه الله في (الاربعين) : قال الشهيد
 في (الذكرى) : وإنما يجب الاستقبال مع الإمكان فيسقط لو تعذر من المصلي
 والجنابة كالمصلوب الذي يتعذر إنزاله كما روى أبو هاشم الجعفري وهذه الرواية
 وإن كانت غريبة نادرة كما قال الصدوق ، وأكثر الأصحاب لم يذكروا مضمونها
 في كتبهم ، إلا أنه ليس لها معارض ، ولا راد ، وقد قال أبو الصلاح وابن زهرة
 يصلي على المصلوب ولا يستقبل وجهه الامام في التوجه فكأنهما عاملان بها ، وكذا
 صاحب الجامع الشيخ نجيب الدين يحيى بن سعيد والفاضل في (المختلف) قال : إن
 عمل بها فلا بأس ، وابن ادريس نقل عن بعض الأصحاب إن صُلي عليه وهو على
 خشبة استقبل وجهه المصلي ويكون هو مستدبر القبلة ثم حكم بأن الأظهر إنزاله
 بعد الصلاة والصلاة عليه ، « قلت » : هذا النقل لم نظفر به وإنزاله قد يتعذر كما
 في قضية زيد ، انتهى ، ثم قال المجلسي رحمه الله أقول : إن المتعرضين لهذا
 الخبر لم يتكلموا في معناه ولم يتفكروا في مغزاه ولم ينظروا الى ما يستنبط من خواتم
 فأقول : وبالله التوفيق إن مبنى هذا الخبر على أنه يلزم المصلي أن يكون مستقبل
 القبلة وأن يكون محاذيا لجانبه الأيسر فإن لم يتيسر ذلك فيلزمه مراعات الجانب في
 الجملة مع رعاية القبلة الاضطرارية وهو ما بين المشرق والمغرب فبين عليه السلام
 محتملات ذلك في قبلة أهل العراق المائلة على خط نصف النهار الى جانب اليمين
 فأوضح ذلك أئبن ايضاح وافصح اظهر إفصاح ففرض عليه السلام أولا كون وجه
 المصلوب الى القبلة ، فقال قم على منكبه الأيمن لأنه لا يمكن محاذات الجانب الأيسر
 مع رعاية القبلة فيلزم مراعات الجانب في الجملة فإذا قام محاذيا لمنكبه الأيمن يكون
 وجهته داخلة فيما بين المشرق والمغرب من جانب القبلة لميل قبلة أهل العراق الى اليمين

عن نقطة الجنوب ، اذ لو كان المصلوب محاذياً لنقطة الجنوب كان الواقف على منكبه واقفاً على خط مقاطع لخط نصف النهار على زوايا قوايم ، فيكون مواجهاً لنقطة مشرق الاعتدال ، فلما انحرف المصلوب عن تلك النقطة بقدر انحراف قبلة البلد الذي هو فيه ينحرف الواقف على منكبه بقدر ذلك من المشرق الى الجنوب ؛ وما بين المشرق والمغرب قبلة ، إما للمضطر كما هو المشهور وهذا المصلي مضطر أو مطلقاً كما هو ظاهر بعض الأخبار وظهر لك أن هذا المصلي لو وقف على منكبه الايسر لكان خارجاً عما بين المشرق والمغرب ، محاذياً لنقطة من الافق منحرفة عن نقطة مغرب الاعتدال الى جانب الشمال بقدر انحراف القبلة ثم فرض عليه السلام كون المصلوب مستدبراً للقبلة فأمره حينئذ بالقيام على منكبه الايسر ليكون مواجهاً لما بين المشرق والمغرب واقفاً على منكبه الايسر كما هو اللازم في حال الاختيار ثم بين عليه السلام علة الامر في كل من الشقين بقوله (فان ما بين المشرق والمغرب قبلة) ثم فرض « ع » كون منكبه الايسر الى القبلة فأمره بالقيام على منكبه الايمن ليكون مراعياً لمطلق الجانب لتعذر رعاية خصوص المنكب الايسر والعكس ظاهر ، ثم لما أوضح عليه السلام بعض الصور بين القاعدة الكلية في ذلك ليستنبط منه باقي الصور المحتملة ، وهو رعاية احد الجانبين مع رعاية ما بين المشرق والمغرب ، وقد فهم مما قرره سابقاً تقديم الجانب الايسر مع الامكان ونهاه عن استقبال الميت واستدباره في حال من الاحوال ، فاذا حققت ذلك فاعلم أن الاصحاب اتفقوا على وجوب كون الميت في حال الصلاة مستلقياً على قفاه وكون رأسه الى يمين المصلي ولم يذكروا لذلك مستنداً الا عمل السلف في كل عصر وزمان حتى أن بعض مبتدعي المتأخرين أنكروا ذلك في عصرنا ؛ قال ويلزم أن يكون الميت في حال الصلاة على جانبه الايمن مواجهاً للقبلة على هيئته في اللحد ، وتمسك بأن هذا الوضع ليس من الاستقبال في شيء ، أقول : هذا الخبر على ما فسرناه وأوضحناه ظاهر الدلالة على رعاية محاذات احد الجانبين على كل حال وبانضمام الخبر الوارد يلزم كون رأس الميت الى يمين المصلي يتعين القيام على يساره ، إذ لا يقول هذا

٤٣٤ حديث خير الصفوف في الصلاة المتقدم وخير الصفوف في الجنائز المتأخر
القايل ايضاً فضلاً عن أحد من أهل العلم بجواز كون الميت منبطحاً على وجهه حال
الصلاة مع أن عمل الاصحاب في مثل هذه الامور التي تتكرر في كل يوم وليلة في
أعصار الأئمة وبعدها من أقوى المتواترات وواضح الحجج واطهر البيّنات ، انتهى

الحديث ٢٥٢

مارويناه عن ثقة الإسلام عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن النوفلي عن
السكوني عن ابي عبدالله « ع » قال قال رسول الله « ص » خير الصفوف في الصلاة
المتقدم ، وخير الصفوف في الجنائز المتأخر ، قيل يا رسول الله ولم ؛ قال
ستره للنساء .

ظاهر الحديث أن خير صفوف المصلين في سائر الصلوات الصف
ببانه المقدم ، وفي صلاة الجنائز الصف المؤخر ، وبذلك أفتى جملة من
الاصحاب مستدلين بهذا الخبر ، وقال الصدوق في الفقيه : وأفضل المواضع في
الصلاة على الميت الصف الأخير والعلة في ذلك أن النساء يحتلطن بالرجال في الصلاة
على الجنائز فقال النبي صلى الله عليه وآله أفضل المواضع في الصلاة على الميت الصف
الأخير فتأخرن الى الصف الاخير فبقي فضله على ما ذكره (ع) ، والعلامة المجلسي
رحمه الله تفرد بمعنى آخر أستنبطه من الخبر ، ونسب ما فهمه الاصحاب الى البعد
عن الخبر لفظاً ومعنى من وجوه « الاول » : التعبير بالصلاة عن سائر الصلوات
مطلقاً من غير تقييد « الثاني » : ارتكاب الحذف والمجاز بأن يكون المراد بالجنائز
صلاة الجنائز « الثالث » : تخصيص التعليل بالشق الأخير مع جريانه في الاول إلا
أن يقال إن النساء كن لا يرغبن في سائر الصلوات الى الصف الاول وهو ايضاً
تكلف لا يبتناه الحمل على احتمال لا يعلم تحققه بل الظاهر خلافه « الرابع » : عدم
استقامة التعليل في الأخير ايضاً اذ لو بُني انه عليه السلام قال ذلك تورية لرغبة النساء
الى الأخير فلا يخفى ركائته وبعده عن منصب النبوة لاشتماله على الحيلة في الأحكام
ولو قيل أن ذلك صار سبباً لتقرر هذا الحكم وجريانه فهذا ايضاً تكلف إذ كان يكفي

لتأخير النساء بيان أن ذلك خير لهن مع أن الأفضل متعلق بالرجال في جميع الموارد بل الظاهر من الخبر أن المراد بالصفوف في الصلوة صفوف جميع الصلوات الشاملة لصلوة الجنائز وغيرها والمراد بصفوف الجنائز نفس الجنائز إذا وضعت للصلوة عليها والمراد أن خير الصفوف في الصلوة المقدم أي ما كان أقرب إلى القبلة وخير الصفوف في الجنائز المؤخر أي ما كان أبعد من القبلة وأقرب إلى الإمام ولما كان الأشرف في جميع المواضع متعلقاً بالرجال صار الحكمان معاً سببين لستره النساء لأن تأخرهن في الصفوف ستره لهن وتقدم جنائزهن لكونه سبباً لبعدهن عن الرجال المصلين ستره لهن فاستقام التعليل وسلم الكلام عن ارتكاب الحذف والمجاز وصار الحكم مطابقاً لما دلت عليه الأخبار الكثيرة والمعجب من الأصحاب رحمهم الله كيف ذهلوا عن هذا الاحتمال الظاهر وذهبوا إلى ما يحتاج إلى تلك التكلفات البعيدة انتهى كلامه رحمهم الله وهو جيد.

الحديث ٢٥٣

مارويناه عن محمد بن ادريس في مستطرفات السرائر مما استطرفه من كتاب محمد بن علي بن محبوب عن العباس عن عبد الله بن المغيرة عن سماعة عن ابي بصير عن ابي عبد الله (ع) قال لاسهو على من أقر على نفسه بسهو

قيل يحتمل أن يكون المعنى لا يعتبر الشك أو السهو ممن يعرف من

بيانه نفسه كثرة الشك أو السهو بتقدير مضاف أو ممن أقر على نفسه

أن شكه من قبيل وساوس الشيطان وليس شكاً واقعياً بل يعرف بعد التأمل أنه أتى بالفعل كما هو معلوم من حال من يكثر الشك أو المعنى أنه لا يلزم سجود السهو بعد التذكر والأتيان بالفعل المنسي أو لا يقبل من الصناعات ادعاء السهو فيما جنوا بأيديهم على المتاع ولا يعذرون بذلك أو ينبغي عدم مؤاخذتهم على سهوهم ويحتمل أن يكون المعنى لاسهو على من أقر على نفسه بأنه مشغول بعمل السهو ويكون راجعاً إلى قوله (ع) لاسهو في سهو

الحديث ٢٥٤

ماروبناه عن ثقة الاسلام عن علي بن ابراهيم عن سلمة بن الخطاب عن الحسن بن راشد عن علي بن اسمعيل الميثمي عن حبيب الخثعمي قال كتب ابو جعفر المنصور الى محمد بن خالد وكان عامله على المدينة أن يسأل اهل المدينة عن الخمس في الزكوة من المائتين كيف صارت وزن سبعة ، ولم يكن هذا على عهد رسول الله (ص) وأمره أن يسأل فيمن يسئل عبد الله بن الحسن وجعفر بن محمد ، قال فسأل اهل المدينة فقالوا ادر كنا من كان قبلنا على هذا ، فبعث الى عبد الله بن الحسن وجعفر بن محمد فسأل عبد الله بن الحسن فقال كما قال المستفتون من اهل المدينة قال فقال ما تقول يا ابا عبد الله فقال إن رسول الله صلى الله عليه وآله جعل في كل اربعين اوقية . اوقية فإذا حسبت ذلك كان على وزن سبعة وقد كانت على وزن ستة كانت الدراهم خمسة دوانيق قال حبيب فحسبناه فوجدناه كما قال فأقبل عليه عبد الله بن الحسن فقال من اين اخذت هذا قال قرأت في كتاب امك فاطمة قال ثم انصرف فبعث اليه محمد بن خالد أن ابعت الي بكتاب فاطمة (ع) فارسل اليه ابو عبد الله (ع) إني إنما اخبرتك أني قرأته ولم اخبرك أنه عندي قال حبيب فجعل محمد بن خالد يقول لي ما رأيت مثل هذا قط .

قال : المحدث المحقق التقى المجلسي إن الدرهم الذي كان في زمن **بيانه** الرسول ستة دوانيق فصار ستة منها على وزن خمسة مما كان في زمن الرسول (ص) ثم تغير إلى أن صار سبعة دراهم على وزن خمسة من دراهم زمانه (ص) فإذا عرفت هذا فيمكن أن يقال في توجيه الخبر أنهم لما سمعوا أن النصاب الأول مائتا درهم وفيه خمسة دراهم ورأوا في زمانهم أن الفقهاء يحكمون بأن النصاب الأول مائتان واربعون وفيها سبعة دراهم ولم يدروا ما السبب في ذلك فاجابهم « ع » بأن آلة ذلك نقص وزن الدراهم وإنما ذكر الأوقية لأنهم كانوا يعلمون أن الأوقية كانت في زمن الرسول « ص » وزن اربعين درهماً وكانت الأوقية لم تتغير عما كانت عليه فلما

حديث الخمس في الزكوة وحديث كان رسول الله يتوب الى الله ٤٣٧

حسبوا ذلك علموا النسبة بين الدرهمين وزاد ولده العلامة الباقر المجلسي ره أنه
يحتمل أن يقال أنهم كانوا يعلمون تغير الدراهم ونقصها وإنما اشتبه عليهم أنه لم
لا يجزي في مائتي درهم من دراهم زمن الرسول « ص » خمسة من دراهم زمانهم فاجاب
بأن النبي قرّر لذلك نصف العشر حيث جعل في كل اربعين اوقية اوقية فلا يجزي
في تينك المائتين الاسبعة من دراهم زمانهم حتى يكون ربع العشر فحسبوه فوجدوه
كما قال (ع) قوله (مثل هذا) اي هذا الرجل او هذا الجواب ، ثم اعلم انه (ع)
لما لم يكن جازاً له ارسال كتاب فاطمة لأنه من اسرار الإمامة الى الوالي المعاند لم
يقر بكون الكتاب عنده ولم يصرح بالنفي لكونه كذباً وإن كان مجوزاً مع
التورية في مقام التقية فإن قيل انه ورد في بعض الاخبار انه ليس في كتاب فاطمة
شيء من الاحكام كما رواه في الكافي عن الصادق (ع) قال ليس فيه شيء من الحلال
والحرام ولكن فيه علم ما يكون قلت يحتمل ان يكون المراد أنه ليس فيه حكم
اصالة ، ولا ينافي أن يستنبط من بعض اخباره بعض الأحكام اذ ما من خبر إلا
ويستفاد منه حكم غالباً مع أنه يحتمل أن يكون كتاب فاطمة غير مصحفها .

الحديث ٢٥٥

مارويناه بالاسانيد عن ثقة الاسلام باسناده عن زيد الشحام عن أبي عبد الله
عليه السلام قال : كان رسول الله « ص » يتوب الى الله عز وجل في كل يوم سبعين
مرة قلت : كان يقول استغفر الله ربي وأتوب اليه ، قال : لا ولكن يقول : أتوب
الى الله ، قلت : إن رسول الله كان يتوب ولا يعود ونحن نتوب ونعود فقال
عليه السلام : الله المستعان .

قد أجمعت الامامية على عصمة الأنبياء وقد ورد في الآيات والأخبار
بيانه كثير مما يوهم ظاهره نسبة المعاصي اليهم عليهم السلام لا سيما في
الصحيفة السجادية والادعية المعصومية فلا بد من تأويل ذلك بما ينطبق على اصول
الإمامية وأحسن التأويلات ما أفاده الفاضل علي بن عيسى الاربلي في كشف الغمة

حيث قال : إن الأنبياء والأئمة تكون أوقاتهم مستغرقة بذكر الله وقلوبهم مشغولة وخواطرهم متعلقة بالملا الأعلى وهم ابدأ في المراقبة كما قال عليه السلام : اعبدا الله كأنك تراه فان لم تراه فانه يراك فانهم ابدأ متوجهون اليه ومقبلون بكليتهم عليه فحتى انحطوا عن تلك المرتبة العالية والمنزلة الرفيعة الى الاشتغال بالمأكل والمشرب والتفرغ الى التكاثر وغيره من المباحات عدوه ذنباً واعتقدوه خطيئة واستغفروا منه الا ترى أن بعض عبيد ابناء الدنيا لو قعد ياكل ويشرب وينكح وهو يعلم أنه يمر أي من سيده ومسمع لكان ملوماً عند الناس ومقصراً فيما يجب عليه من حرمة سيده ومالكه فما ظنك بسيد السادات ومالك الأملاك والى هذا أشار « ص » بقوله إنه ليزان على قلبي واني لاستغفر بالنهار سبعين مرة وقوله : حسنات الابرار سيئات المقرين ، انتهى ملخصاً ، وقال بعض المحققين : لما كان قلب النبي « ص » آمم القلوب صفاء واكثرها ضياء واعرقها عرفانا وكان « ص » معيناً مع ذلك لتشريع الملة وتأسيس السنة ميسراً غير مهسراً لم يكن له بد من النزول الى الرخص والالتفات الى حظوظ النفس مع ما كان تمتحن به من أحكام البشرية فكان اذا تعاطى شيئاً من ذلك اسرعت كدورة الى القلب لكامل رفته وفرط نورانيته فان الشيء كلما كان أرق وأصفي كان ورود الكدورات عليه أبين وأهدى وكان « ص » اذا أحس بشيء من ذلك عدّه على النفس ذنباً فاستغفر منه .

الحديث ٢٥٦

مارويناه بالاسانيد عن ثقة الاسلام في الكافي باسناده عن الصادق « ع »

قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله : الماء يطهر ولا يطهر .

أي يطهر كل شيء حتى نفسه اذ حذف المفعول يدل على العموم

بيان ولا يطهر من شيء الا من نفسه لأن التعميم بالاول أنسب ،

لا يقال : إن هذا غير مستقيم لان البئر تطهر بالنزح وهو غير الماء لانا نقول :

لا نسلم أن المطهر لها هو النزح وانما هو الماء النابع شيئاً فشيئاً وقت اخراج الماء

حديث بني اسرائيل اذا اصاب اخدمهم قطرة بول قرضوا لحومهم ٤٣٩

فالاتفاق مستقيم ، فان قيل : الماء النجس يطهر بالاستحالة ملحاً إذ ليس أدون من الكلب اذا استحال ملحاً فقد طهر الماء غيره ، قلنا : فقد عدم وحينئذ فلم يبق هناك ماء مطهر بغيره ، لا يقال : الماء النجس اذا شربه حيوان ما كوله اللحم وصار بولا فقد طهر الماء غيره من الاجسام من دون النعدام ، لانا نقول : كون المطهر له جوف الحيوان ممنوع وانما المطهر له استحالته بولا على نحو ما تقدم في استحالته ملحاً ، لا يقال : الماء القليل النجس لو كل كراً بمضاف لم يسلبه الاتفاق طهر عند جملة من الاصحاب فقد طهر الماء جسم مغاير له ، لانا نقول : لانسلم أولاً طهارته بالاتمام وثانياً بعد التسليم يمكن أن يقال إن المطهر هنا هو مجموع الماء لا المضاف ، واعلم : أن المحدث الكاشاني قد بنى هذا الحديث على أصله من عدم نجاسة الماء مطلقاً بملاقات النجاسة فقال انما لا يطهر لانه إن غلب على النجاسة حتى استهلكته فيه طهرها ولم ينجس حتى يحتاج الى التطهير وان غلبت عليه النجاسة حتى استهلك فيها صار في حكم تلك النجاسة ولم يقبل التطهير الا بالاستهلاك في الماء الطاهر وحينئذ لم يبق منه شيء واستدل على ذلك بما استفاض عنه « ص » أنه قال : خلق الله الماء طهوراً لا ينجسه شيء الا ما غير لونه أو طعمه أو ريحه ، واخبار آخر وقد حققنا المسألة في شرحنا على (المفاتيح) .

الحديث ٢٥٧

مارويناه بالاسانيد عن الصدوق في الفقيه مرسلًا والشيخ في التهذيب مسنداً عن داود بن فرقد عن ابي عبد الله « ع » قال كان بنو اسرائيل اذا اصاب احدهم قطرة من بول قرضوا لحومهم بالمقاريض وقد وسع الله عليكم بأوسع مما بين السماء والارض وجعل لكم الماء طهوراً فانظروا كيف تكونون ، وجه الاشكال في الحديث ظاهر لما فيه من العسر والحرج والمشقة الشديدة ولاستنزام استنتاجهم من البول بذلك انقراض لحومهم في مدة يسيره مع أنهم اطول الناس اعماراً مع أن القرص يستلزم خروج النجاسة وهي الدم فيلزم القرص دائماً ، ويمكن دفع الاشكال

٤٤٠٠ حديث وضوء علي ومسحه على نعليه ، وحديث وضوء النبي كذلك
عن ذلك أنه كان ذلك اذا اصابهم بول من خارج وأن ابدانهم كانت كاعقابنا ، (١)
لم تدم بقرض يسير ، مع أن الدم لم يكن نجسا في شرعهم او كان مغفواً عنه
ومع ذلك يجب اعتبار كونها متألماً ليكون الغسل بدل القرض توسعة ما بين السماء
والارض أو كانت القوة النامية سريعة النمو أو نحو ذلك ، وقوله عليه السلام كيف
تكونون ، أي كيف تشكرون هذه النعمة الجسيمة والمنة العظيمة .

الحديث ٢٥٨

مارويناه عن ثقة الاسلام في الكافي باسناده عن زرارة عن ابي جعفر
عليه السلام قال : توضع علي عليه السلام فغسل وجهه وذراعيه ثم مسح على رأسه
وعلى نعليه ولم يدخل يده تحت الشراك .

السبب في ذلك إنما يجب الاستيعاب الطولي في مسح القدم دون
بيان العرضي ، وإن كان مستجباً وحيث أن نعليه كانتا عربييتين لم
يسترا ظهر القدم فلا ينافي الاستيعاب الطولي .

الحديث ٢٥٩

مارويناه عن الصدوق في الفقيه قال روي أن رسول الله توضع ثم مسح على
نعليه فقال له المغيرة أنسيت يا رسول الله فقال له بل انت نسيت ، هكذا أمرني ربي
قيل المغيرة هذا هو ابن شعبة وكان من المنافقين ولعله « ص » اراد
بيان بقوله : أنسيت ، أنسيت نزع النعلين ، أو استبطن الشراكين ،
واما اضراب النبي صلى الله عليه وآله ونسبة النسيان اليه فكانت اشارة الى ما رآه
غير مرة أنه لم يخلع نعليه عند الوضوء وأما قوله صلى الله عليه وآله هكذا أمرني
ربي ، فالمراد به أنه تعالى لم يأمرني بخلع نعلي عند الوضوء بل رخصني أن أتوضأ
متنعلاً وأريد (بهكذا) مسح البعض .

(١) العقب : هو مؤخر القدم .

الحديث ٢٦٠

ما روينا عن الصدوق في الفقيه قال : قال أمير المؤمنين عليه السلام : لولا
اني رأيت رسول الله صلى الله عليه وآله يمسح ظاهر قدميه لظننت أن باطنها أولى
بالمسح من ظاهرها .

بيان
إنما كان باطنها أولى بالمسح من ظاهرها لأن باطنها يصل الارض
ويتلوث بالقاذورات ويتغير أكثر من الظاهر ولا سيما وأكثرهم كانوا
يومئذ يمشون حفاة وغرضه عليه السلام من هذا الكلام أن الدين ليس بالرأي
والاجتهاد وإنما هو بالنص من الله سبحانه ورسوله .

الحديث ٢٦١

ما روينا عن الكليني رحمه الله والشيخ في الكافي والتهديب عن زرارة قال
قال : لو أنك توضأت فجعلت مسح الرجلين غسلًا ثم أضمرت أن ذلك هو المفترض
لم يكن ذلك بوضوء ، ثم قال : إبدء بالمسح على الرجلين فإن بدا لك غسل فغسلت
فأمسح بعده ليكون آخر ذلك المفترض .

قال المحدث الكاشاني : لعل المراد بالحديث أنه إن كنت في موضع
تقية فابدء أولاً بالمسح ليتم وضوءك ثم اغسل رجلك فإن بدا لك
أولاً الغسل فغسلت ولم يتيسر لك المسح فأمسح بعد الغسل حتى تكون قد أتيت
بالفرض في آخر أمرك .

الحديث ٢٦٢

ما روينا عن ثقة الاسلام وشيخ الطائفة باسنادها عن زرارة قال : قلت له
هل في مسح الخفين تقية ؟ فقال : ثلاثة لا أتقى فيهن احداً : شرب المسكر ،
ومسح الخفين ، ومتمعة الحج : قال زرارة ولم يقل الواجب عليكم أن لاتتقوا فيهن احداً

ظاهر الحديث مخالف لما عليه الأصحاب من عموم التقية وكذا

الآيات والأخبار الدالة على ذلك وقد وجهوا هذا الحديث بوجوه

بيان

« الاول » أنه (ع) اخبر عن نفسه أنه لا يتقي فيهن احداً ويجوز أن يكون إنما

اخبر (ع) بذلك لعلمه بأنه لا يحتاج الى ما يتقي منه في ذلك ولم يقل لا تتقوا انتم

فيهن احداً وهو الذي اشار اليه زرارة « الثاني » أن يكون اراد « ع » لا اتقي

فيهن احداً في الفتيا بالمنع دون الفعل لأن ذلك معلوم من مذهبه فلا وجه لاستعمال

التقية فيه (الثالث) أن يكون اراد (ع) لا اتقي فيهن احداً إذا لم يبلغ الخوف على

النفس والمال وإن لحقه أدنى مشقة احتمله ، وإنما تجوز التقية في ذلك عند الخوف

الشديد على النفس والمال وهذه الوجوه الثلاثة ذكرها الشيخ « الرابع » أن يقال في

وجه عدم التقية في ذلك إما في شرب المسكر فلا أنه لا يستلزم عدم الشرب القول

بالحرمة فيمكن أن يسند الترك الى عذر آخر ، وفي المسح لأن الغسل اولى منه ؛

وتتحقق التقية به وفي الحج لأن العامة يستحبون الطواف والسعي للقدوم ، فلم

يبق إلا التقصير ونية الإحرام بالحج ويمكن اخفاؤها « الخامس » أن الوجه في

الجميع وجود المشاركة من العامة وقال الشهيد في الذكرى ويمكن أن يقال هذه

الثلاث لا يحتاج فيها الى التقية غالباً لأنهم لا ينكرون متعة الحج واكثرهم يحرم

المسكر ومن خلع خفه وغسل رجليه فلا انكار عليه والغسل اولى منه عند انحصار

الحال فيهما انتهى ، وقال : المحدث الكاشاني يمكن أن يحمل حديث جواز التقية

فيه اي في المسح على الخفين على ما اذا لم يتمكن من التيمم أو غسل الرجلين فإن

التيمم خير من هذا الوضوء لأنه ليس بوضوء ولهذا ورد أنهم يرون وضوءهم يوم

القيمة على جلود الحيوانات ومما قلنا ظهر سر نفي التقية فيه وذلك لعدم وقوع

الحاجة اليه إلا نادراً انتهى « اقول » روى الصدوق في الخصال بإسناده عن ابي

بصير ومحمد بن مسلم عن أبي عبدالله (ع) قال قال امير المؤمنين (ع) ليس في شرب

المسكر والمسح على الخفين تقية وبعض الوجوه السابقة مع بعدها لا تجرى في هذا

الخبر فتدبر .

حديث التسمية في الوضوء وحديث ذكر اسم الله وحديث فتح العينين ٤٤٣

الحديث ٢٦٣

مارويناه عن ثقة الاسلام وشيخ الطائفة والصدوق باسانيد عديدة ومتون متقاربة عن الصادق (ع) قال اذا سميت في الوضوء طهر جسدك واذا لم تسم لم يطهر من جسدك إلا ما امر عليه الماء ، وعن ابي بصير قال من توضأ فذكر اسم الله طهر جميع جسده ومن لم يسم لم يطهر من جسده إلا ما اصابه الماء .

قال : المحقق الكاشاني السر في ذلك أنه اذا ذكر الله تعالى طهر **بيان** قلبه من خبث الغفلة عن الله واذا طهر قلبه طهر ساير جسده لأن البدن تابع للقلب انتهى ، ويمكن التوجيه بوجه آخر وهو أن المتوضي مع التسمية له ثواب الغسل بقرينة الخبر الذي بعده ، وثالث وهو أنه يغفر له ما عمل بجميع الجوارح من السيئات وإلا يغفر له ما عمل بجوارح الوضوء فقط .

الحديث ٢٦٤

مارويناه عن الصدوق والشيخ عن الصادق (ع) قال من ذكر اسم الله على وضوءه فكأنما اغتسل .

لعل المراد أن ثوابه ثواب الغسل أو أنه لما كان الوضوء سبباً لتطهير **بيانه** الأعضاء الستة من السيئات التي حصلت منها كما يظهر من الاخبار ، والغسل موجب لتطهير جميع البدن من الخطيئات فاذا سمي حصل له التطهير من الجميع كالغسل ، ويؤيده الخبر المتقدم

الحديث ٢٦٥

مارويناه عن الصدوق في الفقيه قال قال رسول الله (ص) افتحوا عيونكم عند الوضوء لعلها لا ترى نار جهنم .

لا يقال أنه ينافى ما روي من النهي عن إيصال الماء إلى باطن العينين
بيانه وأن ابن عباس عمي بسبب ذلك لأننا نقول ففتح العين اعم من إيصال
 الماء إليها فيستحب فتحها تعبدًا أو لأجل ملاحظة إيصال الماء إلى سائر الجوارح

الحديث ٢٦٦

مارويناه عنه أيضا في الفقيه وكان الناس يستنجون بالأحجار فأكل رجل
 من الانصار طعاماً فلان بطنه فاستنجى بالماء فأنزل الله تبارك وتعالى فيه (ان الله
 يحب التوابين ويحب المتطهرين) (١) فدعا رسول الله « ص » فخشي الرجل أن
 يكون قد نزل فيه أمر سوء فلما دخل قال له رسول الله « ص » هل عملت في يومك
 هذا شيئاً قال نعم يا رسول الله « ص » اكلت طعاماً فلان بطني فاستنجيت بالماء فقال
 له ابشر فإن الله تبارك وتعالى قد انزل فيك (ان الله يحب التوابين ويحب المتطهرين)
 فكنت انت اول التوابين واول المتطهرين

هذا الحديث من جملة ما استند اليه المقدس الأردبيلي من صحة
بيانه عبادة الجاهل اذا كانت مطابقة للواقع وقد تقدم الكلام فيه في محله،
 ووجه الاشكال في الخبر أنه لا يظهر لضميمة التوابين إلى المتطهرين معنى صحيح
 ويمكن الجواب بأن هذا الرجل كان قد حصلت منه توبة ايضا في ذلك اليوم مع
 التطهير ، او يقال أن ذكر التوابين مع المتطهرين باعتبار شرف الطهر فكأنه قال
 تعالى احب المتطهرين كما احب التوابين لأن محبة الله تعالى للتوابين بمرتبة لا يمكن
 وصفها كما استفاض في الايات والروايات ، أو يقال إن التوبة هنا بمعنى الرجوع
 بالمعنى اللغوي فإنه لما رجع عن الاكثفاء بالأحجار إلى ضم الماء او إلى التبديل بالماء
 لله تعالى فكأنه رجع إليه تعالى ويؤيد الاول والثالث قوله « ص » فكنت انت اول
 التوابين ، ولعل معناه اول التوابين في هذا الفعل او مطلقاً بالمعنى المتقدم او المراد
 بالأولية الكمالية او بالنسبة إلى الانصار او ذلك اليوم والله العالم

حديث المسح على القدمين في الوضوء ، وحديث من نسي غسل يساره ٤٤٥

الحديث ٢٦٧

ما رويناه عن الشيخ في التهذيب باسناده عن معمر بن خلاد قال : سألت
أبا الحسن عليه السلام أيجزى الرجل أن يمسح قدميه بفضله رأسه ؟ فقال : برأسه لا
فقلت : أيأء جديد ؟ فقال : برأسه نعم .

هل الشيخ هذا الخبر ونحوه على التقية وأورد عليه أن الخبر قد
بيان تضمن مسح القدمين والعاممة لا يقولون به ، ويمكن الجواب أن
بعض العامة قائل بالمسح بأن يستوعب الرجل به ، وربما يوجه الخبر بتوجيه آخر
وهو أن إيماءه عليه السلام برأسه نهي لمعمر بن خلاد عن هذا السؤال لئلا يسمعه
المخالفون والحاضرون في المجلس فانهم كانوا كثيراً ما يحضرون مجالسهم عليهم السلام
فظن معمر أنه عليه السلام نهاه عن المسح ببقية الليل فقال أيأء جديد فسمعه
الحاضرون فقال برأسه نعم ومثل هذا يقع في المحاورات كثيراً .

الحديث ٢٦٨

ما رويناه عن الشيخ في التهذيب عن علي بن جعفر عن أخيه موسى « ع »
قال : سألته عن رجل توضأ ونسي غسل يساره ، فقال : يغسل يساره وحدها ولا
يعيد وضوء شيء غيرها .

إما أن يكون المعنى أنه لا يعيد وضوء غيرها مما تقدمها أو أن المراد
بيان بالوضوء هنا الغسل فلا ينافي وجوب المسح عليه بعد ذلك .

الحديث ٢٦٩

ما رويناه عن ثقة الاسلام عن رفاة قال : سألت أبا عبد الله عليه السلام عن
الأقطع ؛ قال : يغسل ما قطع منه

٤٤٦ حديث غسل الأقطع ، وحديث الاستتار وتغطية الرأس في التغوط
« بيان » : المراد بالأقطع مقطوع اليد أو الرجل والمراد ما بقي من العضو
الذي قطع منه .

الحديث ٢٧٠

ما رويناه عن الشيخ المفيد في (المقنعة) قال رحمه الله : ومن أراد الغايظ
فليرتد موضعاً يستتر فيه عن الناس بالحاجة وليغط رأسه إن كان مكشوفاً ليأمن
بذلك من عبت الشيطان ومن وصول الرائحة الخبيثة الى دماغه وهو سنة من سنن
النبي « ص » ، وفيه اظهار الحياء من الله لكثرة نعمه على العبد وقلة الشكر منه ،
انتهى ، وتعليل التغطية بخوف وصول الرائحة الخبيثة الى دماغه رواية أو فتوى
لا يخلو من خفاء ، ويمكن توجيهه بأن شعر الانسان له مسام ينفذ منها البخار
ونحوه فإذا كان مكشوفاً دخلت الرائحة الى الدماغ بخلاف ما اذا كان مغطى فإن
المسام تكون حينئذ مسدودة بالغطاء فلا تصل الرائحة الى الدماغ ونظير ذلك ما اذا
كان لمكان بابان مفتوحان فانه بذلك يتحرك الهواء وينفذ بخلاف الباب الواحد فانه
لا يكون الأمر كذلك لعدم نفوذه من موضع آخر ، والله أعلم .

الحديث ٢٧١

ما رويناه عن سيد الساجدين في الصحيفة قال (ع) : ولا ترسلني من
يدك ارسالك من لا خير فيه ، ولا حاجة بك اليه .
« بيان » : قوله عليه السلام (لا حاجة بك اليه) كناية عن تركه كترك
من لا حاجة به ولا غرض يتعلق بمصلحته .

فهرس الجزء الثاني

ص

- ٢٣ — ١ حديث من رأني فقد رأني - حقيقة الرؤيا وصدقها وكذبها - اقوال العلماء والاستشهاد بالاحاديث - تحقيق المؤلف في ذلك - تفسير معنى الحديث بوجوه - الكلام على الرؤيا الصادقة وانها جزء من سبعين جزءاً من النبوة - الرؤيا الصادقة والرؤيا الكاذبه
- ٢٣ حديث الدنيا سجن المؤمن وجنة الكافر - الاشكال فيه والجواب عنه
- ٢٤ حديث عقول النساء في جمالهن وجمال الرجال في عقولهم، وتوجيه ذلك بوجوه
- ٢٦ حديث لما خلق الله العقل استنطقه - كيفية نطق العقل وكيف يقول له اقبل وادبر
- ٢٩ حديث لا تسبوا الدهر فانه هو الله ، وتوجيه ذلك
- ٣٠ دعاء الصباح للسجاد زين العابدين (ع) بولج كل واحد منهما في صاحبه وبولج صاحبه فيه
- ٣١ دعاؤه عليه السلام لا ينقص من زاده ناقص، والوجه في اعرابه
- ٣٢ دعاؤه (ع) يامن لا تبدل حكمته الوسائل - تحليل هذه الفقرة
- ٣٣-٣٨ تحقيق في آية (الم تر الى الذين خرجوا من ديارهم وهم الوف حذر الموت وفي اثر الطاعون واسبابه وما ورد من الاخبار في ذلك
- ٣٨-٤١ حديث الوفاء بالمهد وهل انه مستحب او واجب - حرمة الغدر في الاسلام - صيغة لزوم العهد
- ٤١ تحقيق في الآية الشريفة (انك ميت وانهم ميتون)
- ٤٢ حديث ما يسقط من المائدة فهو مهور الحور

- ٤٣ حديث التوحيد نصف الدين - استنزلوا الرزق بالصدقة وإيجاز معناه
- ٤٤ حديث سورة التوحيد ثلث القرآن، وسورة الجحدر بعه، ودفع الاشكال من أن ذلك يستلزم مساواة الجزء للكل بوجه لطيف
- ٤٥ تحقيق في قراءة (عمل غير صالح)
- ٤٦ حديث اطفؤا المصابيح بالليل لا تجرها الفويسقة ومعنى ذلك
- ٤٧ حديث الامام الكاظم عليه السلام مع الرشيد عن طبائع الجسم الأربع وتفصيل ذلك على حسب علم التشريح
- ٤٩ الولاية أحد أركان الاسلام
- ٤٩-٥٣ حديث بُني الاسلام على خمس وتحليل فقراته وأفضلية العبادات بعضها على بعض
- ٥٤ حديث الامام الصادق عليه السلام مع رجل طلب منه تقبيل يده ورأسه ورجله وبيان للمؤلف في ذلك
- ٥٥ حديث لا يقبل رأس أحد ولا يده الا يد رسول الله ومن اريد به رسول الله « ص »
- ٥٦ حديث ثلاثة لم ينج منها نبي فمن دونه الوسوسة والطيرة والحسد وتنزيه المعصوم عن ذلك
- ٥٧-٦١ حديث نية المؤمن خير من عمله ونية الكافر شر من عمله - الجمع بينه وبين الاخبار القائلة ان الثواب والعقاب على الاعمال - توجيه ذلك بوجوه
- ٦١ حديث لا ينقص الوضوء الا حدث والنوم، حدث والكلام فيه
- ٦٣-٦٧ حديث في ماء الساقية يكون فيه المستنقع أيغتسل منه أو يتوضأ - ذكر طائفة من الاخبار والكلام فيها
- ٦٧-٧٠ حديث سُئل الامام عن التيمم فتلا آية السرة - ايراد وجوه في توجيه ذلك
- ٧٠ حديث الصلاة لها أربعة آلاف حد وتوجيه ذلك بعشرة وجوه من أقوال العلماء

- ٧٢ حديث ان أول صلاة احدكم الر كوع - ايراد أحد عشر وجهاً لذلك
- ٧٣ حديث لا باس بان تصلي المرأة بحذاء الرجل وتوجيه ذلك
- ٧٥ حديث انكم تلقنوب موتاكم لا إله الا الله ونحن نلقن موتانا محمد رسول الله وايراد المؤلف عدة وجوه لهذا
- ٧٦ حديث ان الله تطول على عباده بثلاث ، التي عليهم الريح بعد الروح والمراد من ذلك
- ٧٧ حديث من سره أن يحيى حياتي ويموت ميتتي فليتول علي بن أبي طالب واوصياءه
- ٧٧-٧٩ حديث عن أصحاب الامام وعلهم بما يجري عليهم وتحليل فقراته والمشكل فيه
- ٧٩ حديث عن السفر وفي كم التقصير والاشكال الوارد فيه
- ٨٠ حديث علة الجهر والاخفات في الصلاة - البحث العلمي حول الموضوع
- ٨١ حديث من قرأ هذا الدعاء بعد كل صلاة استغفر له جميع الخلائق الا الثقلين - الوجه في هذا الاستثناء
- ٨٣ حديث اذا صليت فصل بنعليك والوجه البين فيه
- ٨٣-٩٠ كلام أمير المؤمنين عليه السلام مع كميل بن زياد في فضل العلم - بيان في تحليله لغة ومعنى - رأي المؤلف فيه
- ٩٠-٩٤ حديث في الجنة والنار هما مخلوقتان الآن - الآيات والأخبار الدالة على خلقها
- ٩٤-١٠٠ حديث في عظمة القرآن والحث على التمسك به - كيف كان القرآن معجزاً ووجهه اعجازه - مطاعن الزنادقة على القرآن وتقنيدها - زعمهم ان في القرآن اخطاء عربية وفيه شعر وفيه المتشابه وفيه تناقض والجواب عن كل ذلك
- ١٠١ حديث معنى الخلود في الجنة والنار - أقوال العلماء والفلاسفة في معنى الخلود ايراد جملة من أقوال الامامية والمعتزلة - الكلام على العناصر وأجزاء البدن

- ١٠٣-١١٢ حديث في معنى الهداية والاضلال - تقريب عقلي لذلك واستدلال - تحقيق للمؤلف وبحث في الرد على الجبرية والاشاعرة - كلام العارف الشيرازي في معنى الاضلال
- ١١٣ حديث ان أفعال الله تعالى معللة بالاغراض - كلام الصدر الشيرازي
- ١١٥-١٢٧ « أفضلية النبي والأئمة صلوات الله عليهم على سائر المخلوقات - تحقيق أنيق - الاستدلال بوجوه عديدة - أفضلية النبي على جبرئيل
- ١٢٨-١٤٧ « عصمة الانبياء - الشبه الواردة في الآيات وجواب الامام الرضا عليه السلام عنها - بيان للمؤلف حول الموضوع - تأويل الآيات وتنزيه الانبياء آراء المسلمين في عصمة الانبياء - الاستدلال على عصمتهم بادلة عقلية وتقليدية
- ١٤٧ حديث يؤتى بالشمس والقمر يوم القيامة في صورة نورين - نظرة في صحة الحديث - توجيه الحديث وتقريب معناه
- ١٤٩-١٥٢ « تجسم الاعمال يوم القيامة - الاستدلال بالآيات والاعمال موعظة الرسول صلى الله عليه وآله لو فدمتميم ونظم تلك الموعظة شعراً
- كلام البهائي رحمه الله في تجسم الاعمال
- ١٥٣ حديث في آية ويخافون سوء الحساب ١٥٣ حديث في انظار المعسر في الدين
- ١٥٤ « في حشر الحيوانات والكلام حول الحديث
- ١٥٥-١٦١ شفاعة النبي والأئمة يوم القيامة - كيفية الشفاعة - الآيات والاعمال في شفاعة أهل البيت - شبهة المعتزلة في الشفاعة والجواب عنها - هل يخلد الفاسق في العذاب كما يخلد الكافر
- ١٦١ حديث يدخل الجنة من البهائم اربع
- ١٦٢ حديث أمير المؤمنين في آية (وعلى الاعراف رجال) وشرح فقرات الحديث لغة ومعنى - مامعنى الاعراف - ايراد كلام المتكلمين في ذلك
- ١٦٥-١٧٢ حديث وعد الله ووعيده - الآيات والاعمال في ذلك - حكم الكافر

- إذا تاب والتائب إذا كفر - الايات والاختبار في الاحباط والتكفير وتحقيق
للمؤلف في الموضوع
- ١٧٢ حديث حضور الأئمة عند الموت - الاشكال الوارد في حضورهم وهل انه
باجسادهم أم بارواحهم
- ١٧٤ حديث ترى المرأة في منامها ما يرى الرجل - بيان لمعنى الحديث وتوجيهه
- ١٧٥ حديث لو يعلم الناس ما في السواك لا باتوه معهم في لحافهم ومعنى ذلك
- ١٧٥ حديث مشكل في اختلاط دم الحيض بدم العذرة - رأي الامام في المسألة
تحليل فقرات الحديث لغة ومعنى - توجيه فقرات مشكلة بوجوه
- ١٧٨ حديث هل تقضي الحايض الصلوة والاشكال الوارد فيه
- ١٨٠ حديث ان النساء كن يحضن في كل سنة حيضة وتحليل ذلك وتوجيهه
- ١٨٢ حديث المستحاضة التاركة للغسل تقضى صومها دون صلواتها - الاشكال
والجواب عنه - الكلام حول عبارة الحديث وتوجيهها
- ١٨٥ حديث تمسحوا بالارض فانها امكم وما المراد بالتمسح توجيه ذلك
- ١٨٦ حديث لا تكون عيادة اقل من ثلاثة ايام فاذا وجبت فيوم ويوم لا - الكلام
حول ذلك
- ١٨٦ حديث علة تغسيل الميت غسل الجنابة
- ١٨٧ حديث فيما يقال في الصلوة على الميت : اللهم انا لانعلم منه الا خيراً وسر ذلك
- ١٨٨ حديث في انكساف الشمس والقمر
- ١٨٨ حديث من جدد قبراً ومثل مثلاً ومعنى ذلك
- ١٩١ حديث لا تتخذوا قبري عيداً وتفسيره بوجوه والمعاني اللغوية في الحديث
- ١٩٢ حديث نقل الموتى الى المشاهد - الاستدلال على جواز النقل بالاخبار
الصحيح
- ١٩٤ حديث في رجل اصابته حنابة في سفر ومعه قليل من الماء

- ١٩٥ حديث من لم يجد ماء للغسل والكلام فيه
- ١٩٦ » الحمام يوم ويوم لا يكثر اللحم — ايضاح ذلك وايراد عدة اقوال فيه
- ١٩٧ » ما يقال بعد الاستحمام؛ قول للامام الحسن السبط وشرح غرب الحديث
وايضاح فقراته
- ١٩٨ حديث الصلوة لا يقطعها شيء وتوجيه ذلك
- ١٩٩ » علة جعل الجريدتين مع الميت — الاشكال في الحديث
- ١٩٩ » في ثواب المؤذنين وايضاح المعنى
- ٢٠٠ » ثلاث لو تعلم امتي ما فيها الاذان ، والغد والى الجمعة ؛ والصف الاول
- ٢٠١ » المؤذنون امناء على الصلوة — الكلام في شرح معناه وتوجيهه
- ٢٠٢ » حديث حرمة الكلام بعد الاقامة وايضاح معناه
- ٢٠٢ » حدود الصلوة اربعة وبيانها
- ٢٠٣ » المنافق يذهى ولا ينتهى وشرح غريبه
- ٢٠٤ » نهى رسول الله (ص) عن نقر الغراب وبيان معناه
- ٢٠٤ » ان ائمتكم وفدكم الى الله والكلام في وجهه
- ٢٠٥ » في ظن الخير وظن الشر وبيان معناه
- ٢٠٥ » في تاديب الائمة لشيعتهم وامرهم بالتيقنة
- ٢٠٦ » اقيموا صفوفكم وامسحوا بمناكبكم ومعنى ذلك
- ٢٠٦ » في امام الجماعة وبيان بعين فقراته وتوجيهها
- ٢٠٧ » من شرب الخمر لم تحسب صلوته اربعين صباحاً — الكلام في معنى
عدم قبولها
- ٢٠٩ » لكل شيء ووجه دينكم الصلوة ؛ وبيانها
- ٢١٠ » كل صلوة لا يقرء فيها بفاتحة الكتاب فهي خداج، وبيان ذلك
- ٢١٠ » الاتكاء في المسجد رهبانية العرب وما يحتمله من معاني

- ٢١١ حديث الجلوس في المسجد لا تنتظار الصلوة عبادة
- » ٢١١ حرمة اخراج الحصى من المسجد وانها تسبح ومعنى ذلك
- » ٢١٢ حجب إلي من دنيا كم النساء والطيب وجعل قرّة عيني في الصلوة - ايراد اقوال العلماء في معناه
- » ٢١٤ في آية (ان الصلوة كانت على المؤمنين كتاباً موقوتاً) تفسير وتوجيهه — كلام الامام فيها
- » ٢١٦ لم صارت الصلوة ركعتين واربع سجديات
- ٢٢١-٢٢٧ حديث زوال الشمس في اشهر السنة وتحديد ذلك على اصول علم الفلك والقواعد الحسابية
- ٢٢١ حديث الصلوة قربان كل قتي وشرح ذلك
- » ٢٢٢ من ترك صلوة العصر وتره الله ومعنى ذلك
- ٢٢٢-٢٢٥ حديث صلوة فريضة خير من عشرين حجة - الاشكال في الحديث من وجهين وان الحج مشتمل على الصلوة
- ٢٢٦ حديث ان الله امر نبيه بخمسين صلوة وسؤال زيد بن علي بن الحسين اياه عن سر ذلك
- ٢٢٧ حديث علة جعل الصلوة خمسين ركعة - ايراد كلام الفلاسفة في شرح الحديث على قاعدة فلكية
- » ٢٢٩ اذا دخل وقت صلوة مكتوبة فلا صلوة نافلة — شرح غريب الحديث — الاستفادة منه
- » ٢٣١ ان الارض يطهر بعضها بعضا — الوجوه المحتملة فيه
- » ٢٣٢ لهو المؤمن في ثلاثة اشياء
- » ٢٣٢ ان الصلوة ميزان فمن وفى استوفى والمراد بذلك
- » ٢٣٣ اذا زالت الشمس فتحت ابواب السماء
- » ٢٣٣ افضل ما يتقرب به العباد الى ربهم الصلوة

- ٢٣٤ » اعداؤنا يموتون بالطاعون وانتم تموتون بعملة البطون
- ٢٣٥ » معنى الحمد لله الذي لم يجعلني من السواد المخترم
- ٢٣٦ » الامام في ركود الشمس والتحليل العلمي لعباراته المشككة
- ٢٣٨ » ركود الشمس كل يوم الا يوم الجمعة وتوجيه ذلك
- ٢٣٩ » اعطيت خمسا لم يعطها احد قبلي - والتعليق على هذه
- ٢٤٠ » السجود على الارض فريضة وعلى غير ذلك سنة وتوجيه ذلك
- ٢٤٠ » المؤذن يغفر له مد بصره ومد صوته في السماء والتقريب العقلي لذلك
- ٢٤١ » لم سمي الامام بالمهدي والقائم
- ٢٤١ » للقائم علامتان وتوجيه ما في ذلك من غموض
- ٢٤١ » ينتفع الناس به (ع) كاتتفاهم بالشمس، ولطافة التشبيه
- ٢٤٣ » تكون فترة لا يعرف المسلمون امامهم فيها
- ٢٤٣ » في التوقي من الفتنة وشرح غريبه
- ٢٤٤ » بدء الاسلام غريباً وسيمود غريباً وبيان معناه
- ٢٤٤ » شرح حديث في صاحب الامر عجل الله فرجه
- ٢٤٥ » تحقيق في اولاد رسول الله (ص) وسرّ تزويج رسول الله بناته من الكفار والمنافقين
- ٢٤٧ » حديث في آية (ووصينا الانسان بوالديه حسنا) وان النبي وعلي هما الابوان
- ٢٤٧ » في منزلة العباس بن عبد المطلب
- ٢٤٨ » كان للنبي خليط في الجاهلية وتفسير غريب الحديث
- ٢٤٨ » حديث في فضل اليمين وذم بعض القبائل وشرح الغريب والمغمض منه
- ٢٥١ » الامام لا يفسله الامام - تمحيص المسألة والاستدلال عليها
- ٢٥٤ » السجاد عليه السلام أربع من النذل وبيان الاشكالك فيها
- ٢٥٤ » ضربة علي عليه السلام تعدل عبادة الثقلين وبيان معناه

فهرس الجزء الثاني

ص

- ٢٥٥ حديث الصادق (ع) عن مفاخر آباءه وفصائح القوم وشرح غريب الفاظه
- » ٢٥٨ لا تتخذوا قبري قبلة ولا مسجدا ورفع الاشكال عنه
- » ٢٥٩ في تزيه المسجد عن التنخم وشرح الفاظ الحديث وغريبه
- » ٢٥٩ لا تجعلوني كقده الزاكب وبيان معنى ذلك
- » ٢٦٠ ختم القرآن الى حيث تعلم ومعنى ذلك
- » ٢٦٠ سورة التوحيد ثلث القرآن والجحد ربه ومعنى ذلك
- » ٢٦٠ من استكنى بالله من القرآن كني وتحتميق ذلك
- » ٢٦١ اعطيت السور الطول والمثاني وتفسير ذلك
- ٢٦٦-٢٦٦ حديث لايمين لولد مع والده ولا لملوك مع مولاه ولا للمرأة مع زوجها وبيان ذلك وتحقيق واف بالغرض
- » ٢٦٦ عرض اعمال العباد على النبي والائمة في ايام خاصة — السر في ذلك — تحقيق للمؤلف وايراد طائفة من الاقوال
- » ٢٦٩ قطع الخبز بالسكين وانه ادم والتحقيق في ذلك
- » ٢٧٠ السؤال عن ذبيحة اهل الكتاب وجواب الامام وتحليل ذلك
- » ٢٧١ اداب المائدة وبيان اداب الاكل
- » ٢٧٢ المؤمن في يأكل معاء واحد والكافر يأكل في سبعة امعاء وبيانه
- » ٢٧٣ بئس العون على الدين قلب نخب وبطن رغب ونقط شديد وبيان هذه الفقرات
- » ٢٧٣ الامام الكاظم (ع) لما صنع وليمة لبعض ولده وشرح الحديث
- » ٢٧٤ اخرو الاحمال فان اليمين معلقة والرجلين موثقة
- » ٢٧٤ في التحذير من الزهو
- » ٢٧٥ في عفة البصر والفرج والاسان وبيان لطيف في الموضوع
- » ٢٧٥ أعبد الناس من أقام الفرائض والاشتهار بالعبادة ربه

- ٢٧٦ حديث اليد العليا خير من اليد السفلى ، وقوله لا يلسع المؤمن من جحر
مرتين وبيان ذلك وتفسير طائفة من جوامع الكلم
- ٢٧٨-٢٩٤ « في تعلم علم النجوم والكلام فيه بين النقض والابرام - تحقيق
مفصل في ذلك - ايراد أقوال أهل البيت في هذا
- ٢٩٤ « نزول القرآن على أربعة أرباع وعدد سور القرآن وآياته وكلماته
وحروفه
- ٢٩٥ « قراءة القرآن على حرف واحد ومعنى ذلك وإيراد أقوال الخاصة
والعامة
- ٢٩٨ « من عبد الله بالتوهم فقد كفر - التحقيق العلمي والتقريب
العقلي لذلك
- ٣٠٠ « داواوا مرضاكم بالصدقة فانها تفك من بين لحي سبعمائة شيطان
ومعنى ذلك
- ٣٠١ « أي أنواع الصدقة أفضل
- ٣٠٢ « لأي شيء فرض الله الصوم ثلاثين يوماً
- ٣٠٣ « ان آدم أتى هذا البيت راكباً ماشياً وتوجيه ذلك بوجوه
- ٣٠٣ معنى وحجج الله على أهل الدنيا والآخرة والاولى
- ٣٠٤ معنى ذكركم في الذاكرين واسمائكم في الاسماء وأرواحكم في الارواح
- ٣٠٥ حديث مستحق الخمس من انتسب الى هاشم بالأبوة دون الأمومة -
ايراد أقوال العلماء والاستدلال بالآيات والروايات
- ٣٠٩ « بين منبري وبيتي روضة من رياض الجنة والكلام فيه
- ٣١٠ لو علم الناس بما في زيارة الحسين في النصف من شعبان لقامت ذكور
الرجال على الخشب
- ٣١١-٣١٥ « العبودية جوهره كنهها الربوبية بيان المؤلف لذلك وتحقيقه وإيضاح

	من
حديث توضوا مما غيرت النار وبيان معناه	٣١٦
» لو كان القرآن في إهاب ما مسته النار وتوجيه ذلك بوجوه	٣١٦
» لعن الله السارق يسرق البيضة فتقطع يده ويسرق الحبل فتقطع يده	٣١٧
» سئلت جارية ابن الله فقالت في السماء فقال النبي (ص) انها مؤمنة - توجيه ذلك والكلام فيه	٣١٨
» ويل لمن غلبت آحاده عشراته ومعنى ذلك	٣١٩
» انا اصغر من ربي بسنتين وفيه ايضاح وتحقيق	٣١٩
» ليس الذكر من مراسم اللسان وبيان معنى ذلك	٣١٩
دعاء الحسين عليه السلام : الهي تقديس رضاك أن يكون له علة منك ، التحقيق في المراد	٣٢٠
حديث ما من أحد يدخله عمله الجنة وينجيه من النار وبيان ذلك	٣٢٠
دعاء : اللهم متعني بسمعي وبصري واجعلها الوارثين مني وايضاح معناه	٣٢١
دعاء الامام السجاد عليه السلام : تعمدني فيما اطلعت عليه مني	٣٢١
حديث اذا صليت فصل في نعليك اذا كانت طاهرة والمراد من ذلك	٣٢٢
» شراركم من أحب أن يوطأ عقبه وبيان لطيف فيه	٣٢٢
» حقيق على الله عزوجل أن يدخل الضلال الجنة وايضاح المعنى	٣٢٣
» من طال هن أبيه فقد تمنطق به والكلام فيه	٣٢٣
» رجل ضرب اخراً فنقص بعض نفسه وتحقيق علمي في الحديث	٣٢٤
محاوره كلامية مع بعض الخلفاء في الامام	٣٢٤
حديث في قول ابراهيم (هذا ربي)	٣٢٥
» قول لا اله الا الله أفضل الكلام	٣٢٥
» الولد سر أبيه وبيان معناه بوجوه	٣٢٦
» أخذ الشارب وتقليم الاظفار يوم الجمعة	٣٢٧

	ص
دعاء : اللهم اعطني كتابي بيمينى والخلد فى الجنان بيساري بيان الوجه فيه	٣٢٧
حديث من قرأ آية الكرسي فى وقت كذا لم يمنعه من دخول الجنة إلا الموت وتوجيه ذلك	٣٢٨
شرح فقرات من زيارة أئمة البقيع	٣٢٩
شرح فقرات من كلام ابن الحنفية فى تأييد الحسن عليه السلام	٢٣٠
حديث الماء سيد شراب الدنيا والآخرة وتوضيح ذلك	٣٣٠
حديث من حنك من ماء الفرات فهو محب لنا أهل البيت	٣٣١
شرح فقرات من زيارة (أمين الله) وزيارة اخرى	٣٣١
ايضا شرح فقرات من زيارة الحسين (ع) عند أمير المؤمنين (ع)	٣٣٤
زيارة اخرى لأمير المؤمنين عليه السلام	٣٣٥
شرح فقرات من زيارة الخضر لأمير المؤمنين عليه السلام ليلة احدى وعشرين من شهر رمضان	٣٣٧
زيارة أمير المؤمنين عليه السلام فى يوم الغدير	٣٣٩
شرح فقرات من زيارة الحسين عليه السلام	٣٤٠
شرح فقرات من زيارة عاشوراء ومعنى تهبأت وتنقبت	٣٤١
شرح فقرات فى زيارة الامامين الكاظمين عليهما السلام	٣٤٢
بيان ما ورد فى زيارة العسكريين من البدا	٣٤٣
شرح زيارة صاحب الامر	٣٤٣
زيارة المشاهد كلها وشرح فقراتها لغة ومعنى	٣٤٦
حديث فى محل دفن أمير المؤمنين عليه السلام	٣٤٨
» فى معانى ايجاد الحروف الهجائية ويراد كلام العرفاء فى ذلك	٣٥٤-٢٤٨
» فى حدود العالم ودفع شبهات القائلين بالقدم - ورد شبهات الفلاسفة - تحقيق فى أول المخلوقات	٣٦٢-٣٥٥

- ٣٦٥-٣٧٢ بحث فلسفي في وحدة الوجود - الاستدلال باقوال المتكلمين
 ٣٧٢-٣٧٣ حديث علة زول الارواح الى الاجساد بعد كونها في الملكوت -
 أقوال الفلاسفة وآراؤهم - قصيدة الشيخ الرئيس ابن سينا وشرحها
 ٣٨٣ حديث خلق الليل والنهار واياها أول - البحث العلمي في ذلك
 ٣٨٦-٣٩٢ » خلق السماوات والارض في ستة أيام - البرهان العلمي والتقريب

العقلي

- ٣٩٢ حديث شر الناس من قامت عليه القيامة وهو حي وايضاحه
 ٣٩٣ » ولد الزنا شر الثلاثة ومعناه
 ٣٩٣ حديث لولا تمرد عيسى عن عبادة الله لصرت على دينه
 ٣٩٣ حديث فاطمة خير نساء امتي الا ما ولدته مريم وتوجيهه
 ٣٩٤ حديث انا النقطة أنا الخط وتوضيح معناه ودفع الشبهة
 ٣٩٥ حديث من عرف الفصل من الوصل والحركة من السكون وايضاحه
 ٣٩٥ حديث انا الفتي ابن الفتي أخو الفتي وبيان المراد منه
 ٣٩٦ » لا تصلوا ولا تزكوا فان المصلي والمزكي هما في النار وتوجيهه
 والمناقشة في سنده وصحته
 ٣٩٦ شرح فقرة من دعاء كميل : وما كانت لاحد فيها مقراً ولا مقاما
 ٣٩٦ حديث العلم نقطة كثرت الجاهل وتوجيهه
 ٣٩٧ حديث ان أهل البيت عليهم السلام يعلمون ما كان وما يكون وما هو
 كائن ودفع الالتباس
 ٣٩٧ حديث كل انسان يدفن في التربة التي رفعت طينته منها
 ٣٩٩ حديث لا تقوم الساعة الا على شرار الناس
 ٣٩٩ حديث حسين مني وانا من حسين وايضاح معناه
 ٣٩٩ حديث أولنا محمد وأوسطنا محمد وآخرنا محمد

- ٤٠٠ حديث معنى ان الله واحد وبحت للمؤلف في الألهيات
- ٤٠٢ حديث ان الله خلو من خلقه وخلقه خلو منه وتوضيح ذلك بادلة شافية
- ٤٠٤ » شاء و اراد وقدر وقضى ولم يجب والبحث فيه
- ٤٠٥ » كنت كثرأ تخفياً فأحببت ان اعرف فخلقت الخلق لسكي اعرف
- بيانه
- ٤٠٦ » مم خلق الله عز وجل العقل وتقريب عقلي يدفع الشبهة
- ٤٠٦ » خلق الله العقل من اربعة اشياء والبحث العلمي فيه
- ٤٠٧ » الحر والبرد مم يكونان ايضاح ذلك على حسب علم الهيئة
٤٠٨. » سؤال الزنديق ابا عبدالله عن الشمس اين تغيب وبيان ذلك
- ٤٠٩-٤١٤ » البحر بين السماء والارض - انكلام فيه على اصول علم الهيئة وفيه

تقريب عقلي

- ٤١٤ » ان الله خلق حجبا من ظلمة مما يلي المشرق وبيان ذلك
- ٤١٥ » اذا انتصف الليل ظهر بياض في وسط السماء وبيانه
- ٤١٦ » في العدوى واثرها وما كان عليه العرب من عقائد سخيفة
- ٤١٨ » ان حسنات الظالم تنتقل الى ديوان المظلوم وبيان معناه
- ٤١٨ » في قوله تعالى (حبة انبتت سبع سنابل) وانهم ذرية فاطمة وتوجيه
- الاخبار في ذلك بوجوه

- ٤١٩ » في فقرات من الدعاء اللهم اني اسألك برحمتك التي لا تنال الا بارضا
- وتوجيه الاشكال الوارد فيها

- ٤٢٠ » في الفروج وانها احلتها آية وحرمتها اخرى وتحقيق للمؤلف

في ذلك

- ٤٢٢-٤٢٣ » السجود على الارض فريضة وعلى غير الارض سنة والمراد بذلك
- ٤٣٢ » ان زيارة الحسين تزيد في العمر وتسمى الاجل والجواب عن

- الاشكال القائل ان بعض الزوار يموتون في الطريق
- ٤٢٥ » لا يمس الرجل امرأته اذا كان لها ولد من غيره حتى تحيض
- ٤٢٧-٤٢٩ » حديث ما للمؤمن على الله تبارك وتعالى وتحقيق انيق في تفصيلها
- ٤٣٠ » في التوقي من الشهرة وبيان معناه
- ٤٣٠ » في التطيب
- ٤٣١ » السرف في الوضوء
- ٤٣١ » اكثر ما يكون الحيض ثمانية ايام
- ٤٣١-٣٣٤ » الصلوة على المصلوب والبحث العملي فيه
- ٤٣٤ » خير الصفوف في الصلوة المتقدم وفي الجنائز المتأخر وبيان معنى ذلك
- ٤٣٥ » حديث لاسهو على من اقر على نفسه بسهو
- ٤٣٦ » الخمس في الزكوة من المائتين وبيان ذلك
- ٤٣٧ » في منزلة النبي والائمة وطاعتهم لله
- ٤٣٨ » الماء يطهر ولا يطهر وتعليل ذلك
- ٤٣٩ » بني اسرائيل اذا اصاب احدهم قطرة بول قرضوا لحومهم وتوجبه ذلك
- ٤٤٠ » وضوء علي (ع) ومسحه على نعليه وبيان المعنى
- ٤٤٠ » وضوء النبي ومسحه على نعليه واعتراض المغيرة عليه
- ٤٤١ » علي لولا اني رأيت رسول الله يمسح ظاهر قدميه لظننت ان باطنها اولى بالمسح
- ٤٤١ » مسح الرجلين والقسل تقية
- ٤٤٢ » ثلاثة لا اتقي فيهن احداً بيانها وتعليلها
- ٤٤٣ » اذا سميت في الوضوء طهر جسدك واذا لم تسم لم يطهر

ص

٤٤٣ حديث من ذكر اسم الله على وضوءه فكأنما اغتسل

٤٤٣ » فتح العينين عند الوضوء

٤٤٤ » الاستنجاء بالماء وبيان تشريعه

٤٤٥ » المسح على القدمين في الوضوء وتحقيق فيه

٤٤٥ » من نسي غسل يساره في الوضوء

٤٤٥ » غسل الاقطع

٤٤٦ » الاستتار وتغطية الراس في التغوط وسر ذلك

٤٤٦ شرح فقرة من دعاء زين العابدين (ع)

٤٤٧ شرح فقرة من دعاء زين العابدين (ع)

٤٤٨ شرح فقرة من دعاء زين العابدين (ع)

٤٤٩ شرح فقرة من دعاء زين العابدين (ع)

٤٥٠ شرح فقرة من دعاء زين العابدين (ع)

٤٥١ شرح فقرة من دعاء زين العابدين (ع)

٤٥٢ شرح فقرة من دعاء زين العابدين (ع)

٤٥٣ شرح فقرة من دعاء زين العابدين (ع)

٤٥٤ شرح فقرة من دعاء زين العابدين (ع)

٤٥٥ شرح فقرة من دعاء زين العابدين (ع)

٤٥٦ شرح فقرة من دعاء زين العابدين (ع)

٤٥٧ شرح فقرة من دعاء زين العابدين (ع)


٤٥٨ شرح فقرة من دعاء زين العابدين (ع)

٤٥٩ شرح فقرة من دعاء زين العابدين (ع)

٤٦٠ شرح فقرة من دعاء زين العابدين (ع)

٤٦١ شرح فقرة من دعاء زين العابدين (ع)

٤٦٢ شرح فقرة من دعاء زين العابدين (ع)



س

٤٤٣ حديث من ذكر اسم الله في وضوءه فكانت القليل

٤٤٣ في فتح اليمين عند الوضوء

٤٤٤ الاستسقاء بالله وبيان شره


٤٤٥ للمح على كعبين في الوضوء وتحسينه


٤٤٥ من نسي غسل يديه في الوضوء

٤٤٥ غسل الألتع

٤٤٦ لأجتار وتبليغ الأمان في التطوع ومنه

٤٤٦ شرح فقرة من كتاب زين العابدين (ع)







**Elmer Holmes
Bobst Library
New York
University**

